

ISSN 2411-7757



گۆفارى زانكۆي گەشەپيڧدانى مرۆيى

گۆفارىكى زانستىيى وەرۆيىيە زانكۆي گەشەپيڧدانى مرۆيى دەريدهكات

بەرگى (۳) ژمارە (۴) كانونى يەكەم ۲۰۱۷



هه‌ریی کوردستانی عێراق
زانکۆی گهشه پیدانی مروی

گۆفاری زانکۆی گهشه پیدانی مروی

گۆفاریکی زانستی وهرزییه، زانکۆی گهشه پیدانی مروی دهریدهکات

دهستهی نووسهران

- پ.د. علی محی الدین قه‌ره‌داغی خاوه‌نی ئیمتیاز
- پ.د. مریوان أحمد رشید سه‌رۆکی دهسته
- پ.ی.د. زانا رۆوف حمه کریم به‌رپوه‌به‌ری نووسین
- پ.د. آنور محمد فرج ئه‌ندام
- پ.ی.د. هیوا ابوبکر علی ئه‌ندام
- پ.ی.د. صباح محمد نجیب ئه‌ندام
- پ.ی.د. صهیب مصطفی طه ئه‌ندام
- پ.ی.د. ئاسۆ محمد ده‌رویش ئه‌ندام

سه‌رپه‌رشتیاری هونه‌ریی

م. هه‌ردی توفیق مصطفی

دهسته‌ی راویژکاری

- پ.د.سمیر فخر و بحرین
- پ.د.عبدالمجید النجار تونس
- پ.د.علي المحمدي قطر
- پ.د.انمار امین البرواری عیراق
- پ.د.صالح قادر قطر
- پ.د.جاسم عودة مصر
- پ.د.قاسم الحبیطی عیراق
- پ.د.خالد العجمی سعودیه
- پ.د.خالد المذكور کویت
- پ.د.فائق مشعل قدوری عیراق

نمازّه به کۆنوسی دهسته‌ی نوسه‌رانی گۆفاری زانکۆی گه‌شه‌پیدانی مروّبی ژماره (۱۵) له به‌رواری (۲۰۱۷/۶/۱)دا، وه له‌به‌رئه‌وه‌ی له ئیستادا زانکۆکه‌مان گۆفاریکی زانستی نوێ دهرده‌کات به‌ناوی (UHD Journal Of Science and Technology) که تایبه‌ته به بلاوکردنه‌وه‌ی توپژینه‌وه‌کانی بواری زانستی پوخت. برپار درا که بواری بلاوکردنه‌وه‌ی توپژینه‌وه‌کان له گۆفاره‌که‌ماندا کورت بکریته‌وه‌ ته‌نھا بۆ بواری زانسته‌ مروّفایه‌تیه‌کان.

مەرجهكانى بلاوكردنەوۈنە گۇڧارى زانكۆي گەشە پيدانى مروىي

- دەبىت توۋزىنەوۈكە نوئ بىت و گۇڧانكارى نوئى تىادا دەستىشانكارابىت.
- دەبىت توۋزىنەوۈكە لە هىچ شوپىنىكى تردا بلاونەكرابىتەوۈ، و نابىت لە هەمانكاندا نىردرابىت بۇ بلاوكردنەوۈ لە گۇڧارىكى تر.
- دەبىت توۋزىنەوۈكە مەرجه هونەرىيەكانى گۇڧارەكە بىت بۇ شىوۈى نوسىن، وىنە، خشتە و ... هتد.
- ئەندامانى دەستەى گۇڧار مافى ئەوۈيان هەيە كە توۋزىنەوۈكە رەت بىكەنەوۈ ئەگەر:
 - پابەندى رېنمايەكان نەبىت.
 - لەگەل ستراتىز و بۇچوۈنى گۇڧارەكە نەگونجىت.
 - ئەگەر باش راۋىزىكردن لەگەل پىسپورانى تابىت دەرگەوت كە توۋزىنەوۈكە لە ناستىكى نزم داپە پىش ناردنى بۇ پىسپورانى هەلسەنگاندن.
- توۋزىنەوۈكە پىش بلاوكردنەوۈى ئەنئىدرىت بۇ (۲ تا ۲) پىسپورى تابىت لە بوارى توۋزىنەوۈكەدا لە ناوۈو و دەرەوۈى هەرىم بە پىي بىۋىست بۇ هەلسەنگاندن و دوای وەرگرتنەوۈى وەلامى پىسپورەكان، لەلايەن بۇردى دەستەى نوسەرانى گۇڧارەوۈ برىارى لەسەر دەدرى بۇ هەنگاۈەكانى تر.
- توۋزىنەوۈكە بەزىمانى (كوردى/عەرەبى/ئىنگىلىزى) لە گۇڧارەكەدا بلاۈدەكرىنەوۈ، بە پىي ئەو كلىشەيەى لە مائپەرى گۇڧارەكەدا دانراۈ.
- بىچكە لەو توۋزىنەوۈكە كە لە پىسپورى بەشى زمانى ئىنگىلىزى كۆلىجەكانەوۈ ئەنوسرىن، بۇ سەرجهم ئەو توۋزىنەوۈكە كە بە زمانى ئىنگىلىزى نوسراۈن ، پىۋىستە لەسەر توۋزەر كە لەگەل توۋزىنەوۈكەدا پەرىيەك ھاۋپىچ بىكەت بىسەلنىت هەلسەنگىنەرىكى زمانەوانى شارەزا پىداچونەوۈى زمانەوانى بۇ توۋزىنەوۈكەى كوردوۈ .
- سەرجهم توۋزىنەوۈكە پىرۇسەى (دزىنى ھزرى - الانتحال الفكرى - Plagiarism) يان بۇ ئەنجام ئەدرىت، ھەر بۇيە خاۈنى توۋزىنەوۈكە خۇى بەرپىسارە لە ناۈرۈكى توۋزىنەوۈكەى و ئەنجامەكانى، بۇ ئەم مەبەستەش پىۋىستە توۋزەر ھۇرمىكى تابىت پىدەكاتەوۈ كە لە مائپەرى گۇڧارەكەدا بۇ ئەم مەبەستە دانراۈ.
- توۋزىنەوۈكە ئەبىت بەشۋەى پەرى (Hard Copy) و ئەلكترونى (Soft-Copy) بىگاتە گۇڧارەكە.
- پىۋىستە توۋزەر (۲) كۆپى لە توۋزىنەوۈكەى پىشكەش بە گۇڧار بىكات، دوۈانپان بە بى نوسىنى ناۈ و ناۈنشانى توۋزەر لەسەر توۋزىنەوۈكە، وە كۆپى سىبەمىيان پىۋىستە ناۈى توۋزەر و زانىارى تەۋاۈى لەسەر بنوسرىت. وە ئەكرىت توۋزىنەوۈكە لە رىگەى ئىمەيلى (journal@uhd.edu.iq) بىگەنەرىنە گۇڧار، بەمەرجىك توۋزەر پىشتر پىسولەى تىچونى بلاوكردنەوۈى توۋزىنەوۈكەى لە ژمىرىارى وەرگرتىت.
- تىچوۈى بلاوكردنەوۈ توۋزىنەوۈ لە گۇڧاردا برى (۱۵۰) ھەزار دىنارە ، ئەم برە پارەيش بە دوو جار وەرەگىرىت . سەرەتا لەگەل توۋزىنەوۈكەدا برى (۱۰۰) ھەزار دىنارە وەرەگىرىت ، وە پاش پەسەندىكردى توۋزىنەوۈكە ، برى (۵۰) ھەزارى تر لە توۋزەر وەرەگىرىت. وەئەگەر توۋزىنەوۈكە پەسەند نەكرا ، ئەوا توۋزەر برە پارەى دوۈم نادات.
- نابىت ژمارەى لاپەركەكانى ھەر توۋزىنەوۈكەى لە (۲۰) لاپەرى زىاتر بىت، ئەگەر ژمارەى لاپەركەكانى توۋزىنەوۈكەى لەو رىزىيە زىاتر بوۈ، ئەوا بۇ ھەر لاپەرىيەكى زىاتر، برى (۱۰) ھەزار دىنارە وەرەگىرىت.
- توۋزىنەوۈكە بە قەبارەى (۱۶) بۇ ناۈنشان، قەبارە (۱۴) بۇ ناۈرۈك، قەبارە (۱۲) بۇ پەراۋىزەكان، لە ژىر ناۈنشاندا ناۈ و ناۈنشانى توۋزەرەكان دەنوسرىت، توۋزىنەوۈ كوردىيەكان و توۋزىنەوۈ عەرەبىيەكان بە فۇنتى (Traditional) ئەبىت و بە يەك ستوۈن (One Column) ئەنوسرىت لە لاپەركەدا، بۇ توۋزىنەوۈكەى زمانى ئىنگىلىزى فۇرماتى IEEE بەكاردىت، و بە دوو ستوۈن (Two Columns) ئەنوسرىت.
- پەراۋىزەكان لە بەشى خاۈرەۈى ھەر لاپەرىيەك دەنوسرىت بەشۋەى ئۆتۈماتىكى لە ھەر لاپەرىيەكى نويدا ژمارەكە لە (۱) لە نىۋان دوو كەۋانەدا دەست پىدەكاتەوۈ.
- لىستى سەرچاۈەكان لە كۆتايىدا بەم شىۋەيەى لاي خاۈرەۈ دەنوسرىت:
- بۇ توۋزىنەوۈ: ناۈى توۋزەرەكان، " ناۈنشانى توۋزىنەوۈ"، ناۈى گۇڧار، (سال) لەناۈ كەۋانەدا، بەرگ (ژمارە) لاپەرى.
- بۇ كىتپ: ناۈى نوسەرەكان، " ناۈى كىتپەكە"، لاپەنى بلاۈكەرەوۈ، (سال) لەناۈ كەۋانەدا، لاپەرى.
- دوای پەسەندىكردى توۋزىنەوۈكە، مافى بلاكردنەوۈ بۇ گۇڧارەكەى و خاۈنى توۋزىنەوۈكە بۇى ھەيە تەنيا لەو كىتپانەدا كە خۇى چاپپان دەكات ئەنجامەكەى بلاۈ بىكاتەوۈ، بەلام بۇى نىە پىشكەش بە لاپەنى ترى بىكات، چونكە گۇڧارەكە ئەو مافەى ھەيە.
- خاۈنى توۋزىنەوۈكە لەگەل پەسەندىكردى توۋزىنەوۈكەى دەبى دوا كۆپى چاكىراۈ بە پىي رېنمايى گۇڧار، بىگەرىنەوۈ بۇ گۇڧار.
- سەرجهم توۋزىنەوۈكە لە مائپەرى گۇڧار (www.juhd.uhd.edu.iq) بلاۈ دەكرىنەوۈ بە سىستەمى (DOI) .

شروط النشر في مجلة جامعة التنمية البشرية

- أن يكون البحث جديداً، وأن تحدد فيه المسائل الجديدة.
- أن لا يكون البحث قد نشر في أي مكان آخر، وأن لا يكون مرسلًا وفي الوقت نفسه إلى مجلة علمية أخرى لغرض النشر.
- أن يلتزم الباحث بالشروط الفنية للمجلة فيما يتعلق بطريقة الكتابة والصور والجداول... الخ.
- يحق لهيئة المجلة رفض البحث في حالة :
 - عدم التزامه بالتعليمات.
 - عدم انسجام البحث مع استراتيجية المجلة.
 - إذا تبين أن البحث ضعيف ودون المستوى المطلوب بعد التشاور مع أعضاء هيئة المجلة، وقبل إرساله للمقومين.
- يرسل البحث قبل النشر إلى (٢-٢) من أصحاب الاختصاص (المقومين العلميين) في مجال البحث من داخل وخارج الإقليم بغرض التقويم، وبعد معرفة رأي المقومين، تقرر هيئة المجلة الخطوات اللاحقة.
- تنشر البحوث باللغات (الكردية والعربية والإنجليزية) وفقاً للصيغة أو النموذج الموجود والمتاح على موقع المجلة على شبكة الإنترنت.
- بالنسبة للبحوث المقدمة باللغة الإنجليزية (ما عدا البحوث التي تقدم من ذوي الإختصاص في أقسام اللغة الإنجليزية)، على الباحث إرفاق ورقة مع بحثه يثبت فيها أنه تمت مراجعة البحث لغوياً من قبل مختص في اللغة الإنجليزية.
- جميع البحوث تكون خاضعة لعملية التأكد من السرقة الفكرية والانتحال الفكري (Plagiarism)، لذلك فالباحث هو المسؤول عن محتوى ونتائج بحثه، ولهذا الغرض على الباحث ملء الاستمارة الخاصة الموجودة في موقع المجلة على شبكة الإنترنت.
- ترسل البحوث إلى المجلة بالشكل الورقي (Hard Copy) وبالصيغة الإلكترونية (Soft Copy).
- على الباحث إرسال (٢) نسخ من البحث إلى المجلة، نسختان منه دون ذكر اسم وعنوان الباحث فيه، و تذكر في النسخة الثالثة، المعلومات الكافية حول الباحث (الإسم / اللقب العلمي / مكان العمل)، ويمكن إرسال البحث للمجلة عن طريق البريد الإلكتروني (journal@uhd.edu.iq) ، بشرط أن استيفاء الشروط المالية وإستلام الوصل الخاص من مديرية الحسابات المتعلق بتكلفة نشر البحث في المجلة.
- تكلفة نشر البحوث في المجلة هي (١٥٠) الف دينار ، يتم إستلام هذا المبلغ بد(قسط)ين، يتم دفع مبلغ (١٠٠) الف دينار مقدماً مع تقديم البحث ، وبعد قبول البحث للنشر، يدفع الباحث مبلغ (٥٠) الف دينار، وفي حالة عدم قبول البحث للنشر، لا يدفع الباحث القسط الثاني.
- يجب ألا يتجاوز عدد صفحات البحث عن (٢٠) صفحة، وفي حالة تجاوز صفحات البحث هذه النسبة، على الباحث أن يدفع (١٠) آلاف دينار عراقي عن كل صفحة زائدة.
- عنوان البحث يكتب بحجم (١٦)، ويكتب البحث بحجم (١٤) والهوامش بحجم (١٢)، ويكتب أسفل العنوان أسماء وعناوين الباحثين. البحوث الكردية والعربية تكتب بخط (Traditional) و بعمود واحد (One Column) في الصفحة الواحدة، والبحاث الإنجليزية تكتب بتنسيق IEEE و بعمودين إثنين (Two Columns) في الصفحة الواحدة.
- تكتب الهوامش أسفل كل صفحة وبطريقة أوتوماتيكية وتبدأ الهوامش في كل صفحة بالرقم (١) بين قوسين.
- تكتب قائمة المصادر في نهاية البحث، على النحو التالي:
 - للبحوث: أسماء الباحثين، "عنوان البحث"، اسم المجلة، (السنة)، رقم المجلد (العدد)، رقم الصفحة.
 - للكاتب: أسماء المؤلفين، "اسم الكتاب"، دار النشر، (السنة)، رقم الصفحة.
- بعد قبول البحث تمتلك المجلة حقوق النشر، ويحق للباحث فقط نشر نتائج البحوث في الكتب التي يؤلفها هو شخصياً، ولا يملك حق إعطائها لشخص آخر.
- على الباحث بعد قبول بحثه، إرسال النسخة المعدلة من بحثه للمجلة .
- تنشر البحوث في موقع المجلة (www.juhd.edu.iq) بنظام (DOI).

Requirements for publishing papers in the Journal of University of Human Development

- Papers should be up to date and present new trends.
- Papers should not have been published elsewhere, and should not be simultaneously sent to any other journals for publishing.
- Papers should be in compliance with technical requirements of the journal with regard to layout, use of pictures, figures, charts, etc.
- Editing staff members can refuse a research paper if:
 - it is not in compliance with the guidelines;
 - it does not meet the journal's strategies and views;
 - it was apparent, after consulting experts and before sending it over to evaluation expert, that the research is not at a standard level.
- Papers will be forwarded to (2 to 3) experts specialized in the research field inside and/or outside Kurdistan region for evaluation. After receiving experts' responses, a decision will be made by the editing staff of the journal for further progress.
- Research papers are published in Kurdish, Arabic, and English in compliance with the journal's guidelines.
- Except for papers written in English departments, all other research papers written in English should be accompanied by a letter proving that the paper has been proofread by a professional proofreader.
- All research papers undergo plagiarism check; therefore, the researcher is responsible for the content and results of his/her paper. For this purpose, researchers should fill out a specific form which is available on the journal's website.
- A soft copy as well as a hard copy of the research paper should be submitted to the journal.
- The researcher should submit three copies, two of them should not have the name of the researcher(s) and their contact details on them, but the third copy should have the name of the researcher(s) and their contact details on it. The paper can be sent via email at (journal@uhd.edu.iq), provided that the researcher has paid the publication fee.
- The publication fee is 150,000 IQD, which can be paid in two instalments. First, an amount of 100,000 IQD will be paid with the submission of the paper. Later, if the paper was accepted, another amount of 50,000 IQD will be paid. However, if the paper was rejected, the second instalment would not be paid.
- A research paper should not normally exceed 20 pages. In case it is longer, 10,000 IQD will be charged for each page exceeding this limit.
- The research title should be written in font size (16), the content in (14), and footnotes in (12). Researcher's name and address come under the title. Kurdish and Arabic research papers should be written in (Traditional) font type in one column, but English papers should be written in (IEEE) font in two columns.
- Footnotes are written at the bottom of the page, and they will be automatically reset to (1) in any page (i.e. footnotes start from (1) in any page).
- References should be written as follows:
 - For research papers:
 - Name of the researcher(s), "Research title", Name of the journal, (Year) in the parenthesis, Volume (Page No.).
 - For books:
 - Name of the author(s), "Name of the book", Publisher, (Year) in the parenthesis, Page No.
- After the approval of the research, all rights belong to the journal, and the research owner has the right to publish the paper's results in books s/he publishes only, but s/he is not allowed to submit it to anyone else, as the journal has this right.
- The research owner should resubmit the final edited version of the paper to the journal after receiving approval.
- Research papers will be published on the journal's website: (www.juhd.uhd.edu.iq) in (DOI) system.

پیشەکی:

گۆڤاری زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی، گۆڤاریکی زانستی - وەرزییە، زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی دەریدەکات، پشتبەست بە فەرمانی وەزاریی - وەزارەتی خۆپێدانی بالاو تووژینەووی زانستی/حکومەتی هەریمی کوردستان، ژمارە (۱۵۳۳۲/۹) لە (۲۰۱۵/۸/۵)دا. ئاماژە بە کۆنوسی لیژنە هەمیشەیی تایبەت بە دەرکردنی گۆڤاری زانستی لە وەزارەتی خۆپێدانی بالاو، کە لە بەرواری (۲۰۱۵ / ۸ / ۴) دا پەسەندکراوە و بریار دراوە بە پێدانی مۆلەت بە دەرکردنی (گۆڤاری زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی) لە لایەن زانکۆی گەشەپێدانی مرۆییەو، ئەمەش لەبەر ئەووی گشت مەرجەکانی دەرکردنی گۆڤاری زانستی تیدا جیبەجی کراوە. تووژینەووی کانێ ئەم گۆڤارە بۆ بەرزکردنەووی پلەیی زانستی بە کار دێت.

بەم ھۆیەو دەستەیی نوسەرانی گۆڤاری زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی، خۆشحال دەبێت بە بالاو کردنەووی تووژینەووی بەرھەمە زانستیەکانی تووژەرانی بواری (زانستە مرۆڤایەتیەکان) بە پێی ئەو مەرجەکانی کە بۆ بالاو کردنەووی دانراون لە گۆڤارە کەدا.

○ ناوی گۆڤار: گۆڤاری زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی

○ جووری دەرکردنی گۆڤار: وەرزییە

○ پەسپۆری گۆڤار: بواری (زانستە مرۆڤایەتیەکان)

○ ژمارەیی نیو دەولەتی گۆڤار بەشیووی چاپکراو: p-ISSN 2411-7757

○ ژمارەیی نیو دەولەتی گۆڤار بەشیووی ئۆنلاین: e-ISSN 2411-7765

○ ژمارەیی (DOI) گۆڤار: 10.21928/2411-7765

پ.ی.د. زانا رەئوف ھەمە کریم

بەرپۆلەبەری نوسین

Address:

University of Human Development
Sulaimani -Kurdistan Region/Iraq
+9647711529060 - +9647480120630
PO Box: Sulaimani 6/0778

ناونیشان:

زانکۆی گەشەپێدانی مرۆیی
سلیمانی - هەریمی کوردستان/عێراق
۰۰۹۶۴۷۷۱۱۵۲۹۰۶۰ - ۰۰۹۶۴۷۴۸۰۱۲۰۶۳۰
سندوھی پۆست: سلیمانی ۶/۷۷۸

فهرست المجلة

رقم الصفحة	عنوان البحث	اسماء الباحثين	ت
٢٦-٩	التنمية الزراعية المستدامة في العراق-الواقع والتحديات	د.أسعد همدى محمد ماهر	١
٥٠-٢٧	إشكالية توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية وسلطات إقليم كردستان	م.د.كوردستان سالم سعيد	٢
٨٠-٥١	دور القضاء الإداري في تنفيذ الأحكام القضائية من قبل الموظف العام	أ.م.د. زانا رؤوف حمه كريم ساكار كاكه مه د حسين	٣
١٠٩-٨١	مسؤولية الخزينة العامة عن أعمال القضاة الجزائية	م.بختيار صديق رحيم سيروان رؤوف علي	٤
١٢٧-١١٠	مستوى تطبيق مؤشرات إدارة الجودة الشاملة في الجامعات العراقية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس	د.م.د. ربيعة مانع زيدان الحمداني د.م.د. ميمونة عوني سليم	٥
١٥٨-١٢٨	شروطه كردنى رستهى زمانى كوردى له روانگهى تيورى دهسه لآت و بهستنه وهدا	پ.ی.د. ئه بوبه كر عومهر قادر	٦
١٧٨-١٥٩	واقع إداره الخدمات المصرفيه الإلكترونيه والتحديات التي تواجهها في إقليم كردستان العراق	م.م.إبراهيم مهدي عارف م.كاوه محمد روستم	٧
٢٠٣-١٧٩	المحددات التي تواجه نظام الرقابة الداخلية في بيئة المصارف التجارية	م.م.دانا اكرم فقي محمود م.م.شيلان عارف احمد	٨
٢٢٦-٢٠٤	أزمة الرهن العقاري وانعكاساتها في اقتصاديات الدول العربية وطرق علاجها	د. سراء سالم داؤد الجرجوسي م.م.ليلى عبدالكريم محمد الهاشمي	٩
٢٤٤-٢٢٧	تجليات كردية في رواية (ناسوس) لـ (محي الدين زنكه نه)	م.هاوزين عبدخالق غريب	١٠
٢٦٧-٢٤٥	العوامل المؤثرة على استقلالية وموضوعية التدقيق الداخلي دراسة ميدانية على واقع المؤسسات الحكومية في كرميان	م.م.سوران محمد امين م.م.هونه ر محمد محمد امين م.م.بيشكهوت عبدالله عبدالكريم	١١
٢٨١-٢٦٨	تشكيل الخطاب الشعري بين المعنى والمقام قصيدة البردة لكعب بن زهير أنموذجا	م.د.إسماعيل إبراهيم مصطفى برزنجي أ.م.د.كوثر محمد أحمد الجاف	١٢
٣١٨-٢٨٢	پهیبێردنی فۆتۆلۆژیایانه له ناسینهوهی وشه کانی زمانى کوردیدا	پ . ی . د . کاروان عومهر قادر پ.ی.د. شاخهوان جهلال حاجی فه ره ج پ.ی.د. ئافیستا کهمال مهحمود	١٣

التنمية الزراعية المستدامة في العراق-الواقع والتحديات

Sustainable Agricultural Development in Iraq - Reality and Challenges

الأستاذ الدكتور أسعد حمدي محمد ماهر

جامعة التنمية البشرية- كلية الادارة والاقتصاد

Dr.Asaad Hamdi Mohammad Maher :professor

University of Human Development/ College of administration and economics

ORCID: 0000-0003-1557-7796

E-mail: Asaad.maher@uhd.edu.iq

Curriculum Vitae (CV):

PhD in Economics, Post Doctorate Degree in Economics. At present he is a professor at the college of administration and economics -University of Human Development in KRG, Iraq. He has more than 30 years' experience in teaching at number of Universities inside and outside Iraq, Participated in a number of Iraqi and international conferences. Published a number of researches in Iraqi and Arabic scientific journals, He supervised and discussed a number of master's and doctoral degrees in a number of Iraqi and Arabic Universities.

الملخص

تسعى معظم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء الى تحقيق التنمية الزراعية المستدامة التي تساهم في تلبية الاحتياجات من الغذاء وتوفير فرص عمل لائقة للأجيال الحالية والمستقبلية ، والتي تحافظ على القدرات الانتاجية وتجديد قاعدة الموارد الطبيعية، لذا فان التنمية الزراعية المستدامة تكتسب اهميتها من اهمية القطاع الذي تعمل فيه ، كونه يعد المصدر الاساس للتراكم الرأسمالي والمصدر الأساس لتزويد الصناعات الوطنية بما تحتاج اليه من المواد الخام الاولية وبشكل خاص الصناعات التحويلية . من هنا فان تركيز الجهود في هذا القطاع وتنميته اصبحت امرا لا بد منها ، وفي العراق كانت ولا زالت هناك ضرورة ملحة لدور الدولة في تنمية وتطوير هذا القطاع الحيوي بما يتناسب واهميته الاقتصادية بالنسبة للفرد ولعملية التنمية الاقتصادية . و يهدف البحث الى التعرف على بعض مؤشرات التنمية الزراعية المستدامة في العراق ، وتحديد أهم التحديات التي تواجهها ليتسنى لنا تقديم عدد من المقترحات التي تساهم في معالجة هذه التحديات .

Abstract

Most of the developed and developing countries seek to achieve sustainable development, which contributes to meeting food needs and providing decent work opportunities for present and future generations, which preserves production capacity and renews the natural resource base. Therefore, sustainable agricultural development is of importance to the sector in which it work in it. because it is the main resource of capital accumulation and the main resource to supply national industries with raw materials, especially manufacturing industries, from here the focus of efforts in this sector and development has become imperative, and in Iraq There was an urgent need for the role of the State in the development and development of this vital sector commensurate with its economic importance for the individual and the process of economic development.

This research aims at identifying some indicators of sustainable agricultural development in Iraq, and determine the most important challenges it faces so that we can make a number of suggestions that contribute to treatment these challenges.

المقدمة

يعد القطاع الزراعي احد اهم القطاعات الاقتصادية التي تشكل الهيكل الاقتصادي لمعظم دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية، اذ تظهر اهمية هذا القطاع بالنسبة للدول المتقدمة من خلال الدور البارز الذي لعبه في النهوض باقتصاديات هذه الدول حيث ان القطاع الزراعي ساهم في تمويل عملية التنمية الاقتصادية بشكل عام والتنمية الصناعية بشكل خاص في معظم هذه الدول .

وبالنسبة للدول النامية فان للقطاع الزراعي دوره المميز والهام في مجالات الانتاج والتشغيل في معظم هذه الدول اضافة الى ان هذه الدول تعاني من تزايد الفجوة بين معدلات الطلب على الغذاء ومعدلات انتاجه نتيجة للمعدلات المرتفعة للنمو السكاني وازدياد القدرة الشرائية ازاء الطلب على الغذاء مما اجبرتها للجوء الى الاستيراد بكميات واقيام كبيرة ، ومن هنا فان تركيز الجهود في هذا القطاع وتنميته اصبحت أمرا لا بد منها ، وفي العراق كانت ولا زالت هناك ضرورة ملحة لدور الدولة في تنمية وتطوير هذا القطاع الحيوي بما يتناسب واهميته الاقتصادية بالنسبة للفرد ولعملية التنمية الاقتصادية .

أولا : أهمية البحث

مساهمة البحث في مجال النمو والتنمية الاقتصادية التي يزداد الاهتمام بدراسة المواضيع المتعلقة بها على المستوى العالمي كون الانتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني يلعب دورا مهما في تنوع الدخل ، وسد بعض احتياجات الطلب المحلي من الغذاء من خلال ما يوفره هذا القطاع الحيوي من محاصيل زراعية كمواد أولية ووسيلة في معظم القطاعات الاقتصادية الاخرى ، فضلا عن دوره في توفير المنتجات الغذائية الضرورية لتلبية حاجة الطلب المحلي من الغذاء ، بالاضافة الى مساهمته في الناتج المحلي الاجمالي والنمو الاقتصادي بشكل عام .

ثانيا : مشكلة البحث

يملك العراق معظم مقومات الانتاج الزراعي من الاراضي الصالحة للزراعة والمياه من نهري دجلة والفرات والايدي العاملة والخبراء في مجال الزراعة اضافة الى رؤوس الاموال الا انه لا زال يعاني من مشكلة قصور الانتاج الزراعي عن تلبية حاجة الطلب المحلي من الغذاء نتيجة للظروف الصعبة التي مر بها العراق طيلة العقود السابقة ، والتي عكست آثارها السلبية على القطاع الزراعي في العراق .

ثالثا : فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفاده ان عدم معالجة المشاكل والمعوقات التي تواجه التنمية الزراعية وضعف الاهتمام بمراجعة اولوياتها يؤثر سلبا على تحقيق التنمية الزراعية المستدامة .

رابعا : أهداف البحث

يهدف البحث الى القاء الضوء على بعض مؤشرات التنمية الزراعية المستدامة في العراق والتعرف على أهم التحديات التي تواجهها ليتسنى لنا تقديم عدد من المقترحات التي تساهم في معالجة هذه التحديات .

خامسا : هيكل البحث

من اجل التحقق من فرضية البحث والتوصل الى هدف البحث تم تقسيمه الى ثلاثة مباحث : تناول المبحث الاول الاطار النظري للتنمية المستدامة ، في حين خصص المبحث الثاني للتعرف على بعض مؤشرات التنمية الزراعية المستدامة ، اما المبحث الثالث فقد كرس لعرض التحديات التي تواجه التنمية الزراعية المستدامة في العراق. وأخيرا سيتم التوصل الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات التي تخص البحث .

المبحث الأول : الاطار النظري للتنمية المستدامة

اولا: مفهوم التنمية المستدامة

لقد احتلت التنمية المستدامة مكانة كبيرة جدا في الفكر التنموي المعاصر ، فقد حظيت باهتمام الاقتصاديين بشكل عام وعلماء البيئة بشكل خاص ، وبدأ الحديث عنها ضمن ادبيات التنمية المعاصرة واصبح لها صدى في المحافل والمؤسسات الدولية ، اذ استخدمت عبارة التنمية المستدامة لأول مرة عام ١٩٨٠ من قبل الاتحاد الدولي للحفاظ على البيئة ضمن الاستراتيجية العالمية للبقاء ، وبعد هذا التاريخ توالت القمم والمنتديات العالمية بالانعقاد لمناقشة التنمية المستدامة كونها لم تعد ترفا فكريا بل مطلبا أساسيا لتحقيق العدل والانصاف في توزيع ثمار ومكاسب التنمية والثروات بين الاجيال الحالية والمستقبلية ، ومن هذه المؤتمرات على سبيل المثال المؤتمر الثاني للامم المتحدة في ريودي جانيرو (البرازيل) الذي انعقد في ١٩٩٢ تحت اسم مؤتمر الامم المتحدة حول البيئة والتنمية ، كما انعقد المؤتمر الثالث للامم المتحدة في جوهانسبورغ (جنوبي افريقيا) في سبتمبر ٢٠٠٢ تحت اسم مؤتمر الامم المتحدة حول التنمية المستدامة ، وكذلك انعقد مؤتمر الامم المتحدة للتنمية المستدامة ريو في حزيران ٢٠١٢ ، وبذلك ظهرت عدة تعاريف للتنمية المستدامة . فقد تم تعريفها من قبل اللجنة العالمية للبيئة والتنمية بانها التنمية التي تلي حاجات الحاضر من دون المساس بقدرة الاجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم (البديع ، ٢٠٠١ ، ٣١٦) .

وعرفت التنمية المستدامة من قبل ادوارد باربر (Edward Barbier) بانها ذلك النشاط الاقتصادي الذي يؤدي الى الارتفاع بالرفاهية الاجتماعية مع اكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وباقل قدر من الاضرار والاساءة بالبيئة (عبدالله ، ١٩٩٨ ، ٢٤٢) . اما منظمة اليونسكو (Unesco) فترى التنمية المستدامة ان كل جيل يجب ان يتمتع بالموارد الطبيعية ويتركها صافية غير ملوثة كما جاءت الى الارض (القريشي ، ٢٠١٠ ، ٣٥) . وهناك من يعرف التنمية المستدامة بانها السعي من اجل استقرار النمو السكاني ووقف تدفق الافراد الى المدن من خلال تطوير مستوى الخدمات الصحية والتعليمية في الارياف وتحقيق اكبر قدر من المشاركة الشعبية في التخطيط للتنمية (عبدالله ، ١٩٩٨ ، ٢٤٤) .

كما عرفها الاقتصادي روبرت سولو (Robert Solow) بأنها عدم الاضرار بالطاقة الانتاجية للأجيال المقبلة وايصالها اليهم بنفس الوضع الذي ورثه الجيل الحالي ، وأشار سولو ان الحديث عن الاستدامة يعني الاخذ في الحسبان ليس الموارد التي نستهلكها اليوم وتلك التي نورثها للأجيال القادمة فحسب ، بل ينبغي توجيه الاهتمام الكافي ايضا لنوعية البيئة التي نخلقا للمستقبل ، وهذه البيئة تشمل اجمالي الطاقة الانتاجية للاقتصاد بما في ذلك المصانع والمعدات التقنية السائدة وهيكل المعرفة (عبدالقادر ، ٢٠٠٥ ، ٢٠٥) .

ولقد خرج مؤتمر منظمة الزراعة والاغذية العالمية (FAO) بتعريف اوسع للتنمية المستدامة بأنها ادارة قاعدة الموارد وصونها وتوجيه عملية التغير البيولوجي والمؤسسي على نحو يضمن اشباع الحاجات الانسانية للأجيال الحاضرة والمقبلة بصفة مستمرة في كل القطاعات الاقتصادية ولا تؤدي الى تدهور البيئة (وليم ، ١٩٩٠ ، ٣٧) .

ولقد أصدرت لجنة التنمية المستدامة المنبثقة عن قمة الأرض كتاباً حول مؤشرات التنمية المستدامة، حيث تضمن نحو ١٣٠ مؤشراً مصنفة في أربع فئات أو أبعاد رئيسية "اقتصادية" و"اجتماعية" و"بيئية" و"تقنية". (الحوالي ، ٢٠٠٢ ، ٣٤) ١- البعد الاقتصادي/ يتمثل البعد الاقتصادي بتقدم المجتمع عن طريق استنباط اساليب انتاجية جديدة افضل ورفع مستويات الانتاج عن طريق زيادة رأس المال المتراكم في المجتمع ، وزيادة الطاقة الانتاجية للاقتصاد ، أي الاستثمار المنتج الذي يساهم في زيادة الدخل الحقيقي في المجتمع ، ويجسد هذا البعد الانعكاسات الحالية والمقبلة للاقتصاد على البيئة والمجتمع ، وعادة تتم مناقشة هذا البعد من خلال نصيب الفرد من استهلاك الموارد الطبيعية ، وايقاف ابيديها ، والمساوات في توزيع الدخل وتلبية الحاجات الأساسية.

٢- البعد الاجتماعي/ إن عملية التنمية المستدامة تتضمن تنمية بشرية تهدف إلى تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم، فضلاً عن مشاركة المجتمعات في صنع القرارات التنموية التي تؤثر في حياتهم، بالإضافة إلى عنصر العدالة أو الإنصاف والمساواة. وهناك نوعان من الإنصاف هنا، وهما: إنصاف الأجيال المقبلة، التي يجب أخذ مصالحها في الاعتبار، والنوع الثاني هو إنصاف من يعيشون اليوم من البشر ولا يجدون فرصاً متساوية مع غيرهم في الحصول على الموارد الطبيعية والخدمات الاجتماعية، وتهدف التنمية إلى تقديم العون للقطاعات الاقتصادية غير الرسمية، وتحسين فرص التعليم، والرعاية الصحية بالنسبة للمرأة.

٣- البعد البيئي (الإيكولوجي)/تهدف التنمية المستدامة إلى تحقيق عدد من الأهداف البيئية، من بينها الاستخدام الرشيد للموارد القابلة للنضوب، لترك بيئة مماثلة للأجيال القادمة، لعدم وجود بدائل لتلك الموارد، ومراعاة القدرة المحدودة للبيئة على استيعاب النفايات، مع التحديد الدقيق للكمية التي ينبغي استخدامها من كل مورد من تلك الموارد.

٤- البعد التقني/في السنوات الأخيرة لعبت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً كبيراً في تعزيز مفهوم التنمية المستدامة، حيث عززت من أنشطة البحث والتطوير لتحسين أداء المؤسسات الخاصة، وأدت لاستحداث أنماط مؤسسية جديدة تشمل مدن وحاضنات التكنولوجيا، وحفزت النمو الاقتصادي، وولدت فرص عمل جديدة وساهمت في تقليص الفقر، ووضع الخطط والبرامج التي تهدف إلى تحويل المجتمع إلى مجتمع معلوماتي، والعمل على تحقيق أهداف عالمية كالأهداف الإنمائية للألفية. ولعبت الاتصالات أيضاً دوراً كبيراً في تحقيق التنمية المستدامة، فمع تقييم بعض الخبرات في ريف العالم الثالث، نجد أن الإذاعة الريفية الموجهة للتنمية المجتمعية، والإعلام متعدد الوسائط قد ساعدا في تدريب المزارعين، وقادت شبكة الإنترنت للربط بين

الباحثين ورجال التعليم والمرشدين ومجموعات المنتجين ببعضها البعض وبمصادر المعلومات العالمية، ما ساعد على تحسين الإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي وسبل المعيشة في الريف.

ثانيا: مفهوم التنمية الزراعية المستدامة

تعرف التنمية الزراعية المستدامة بأنها عملية تحسين الانتاج الزراعي كما ونوعا لتحقيق الامن الغذائي وتقليل الاعتماد على الاستيراد ، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق احداث ثورة فنية في طرق ووسائل الانتاج المتبعة ، واحداث تغيرات اجتماعية وثقافية وصحية في المجتمع الريفي الى جانب الثورة الفنية واستخدام التكنولوجيا الملائمة ، وبذلك فان التنمية الزراعية المستدامة تعني صيانة الموارد الحية وانتاجها لكل الاجيال الحالية والمقبلة (الاشرم ، ٢٠٠٧ ، ٤٩) .

وحسب منظومة منظمة الاغذية والزراعة للامم المتحدة (الفاو) فان التنمية الزراعية المستدامة تعني ادارة وصيانة الموارد الطبيعية الاساسية بطريقة تضمن تحقيق المتطلبات الانسانية للاجيال الحالية والمستقبلية وتليبيتها باستمرار (بشاي ، ٢٠٠٣ ، ٢٤) .

ومن منظور اشمل فان التنمية الزراعية المستدامة تعبر عن

- ضمان التوازن في المتطلبات الغذائية للاجيال الحالية والمستقبلية مع انتاج زتوفير منتجات زراعية اخرى .
- توفير فرص عمل مستمرة ودخل كافي بما يضمن بيئة عمل و حياة كريمة لكل المرتبطين بالانتاج الزراعي .
- حفظ وصيانة ورفع القدرات الانتاجية لقاعدة الموارد الطبيعية والموارد المتجددة من غير الاخلال بالموروثات الاجتماعية والثقافية للمجتمعات الريفية والتلوث البيئي .

وقد بينت الاستراتيجية العربية للتنمية الزراعية المستدامة اهم التوجهات للتنمية الزراعية المستدامة ومنه (حسين ،

٢٠١٧ ، ٣٤٧)

الاهتمام بالمياه بوصفها المحدد الرئيس للتنمية الزراعية المستدامة وذلك من خلال تحسين كفاءة مياه الري وتطوير تقنيات استخدام وإدارة موارد المياه ن والتوعية المائية من خلال نشر ثقافة ترشيد استخدام المياه في الزراعة .

تنمية وحماية الاراضي الزراعية ، والتوسع الافقي في البيئات الزراعية الملائمة والمحافظة على البيئة الزراعية ، وتنسيق التشريعات المتعلقة بالحد من الزحف العمراني والاستخدامات غير الزراعية ، ثم التطوير والتحديث التقني للزراعة عن طريق دعم قدرات المزارعين ولا سيما صغارهم لتبني تطبيق التقنيات الحديثة ، وتنسيق الجهود لتشجيع الابتكار والابداع في مجالات تطوير تقانات الزراعة ذات الاولوية زحفظ حقوق الملكية الفردية ، ودعم وتطوير نظم البحث العلمي .

بناء القدرات المهنية وتنمية الموارد البشرية ، عن طريق بناء الاطر والملاكات الزراعية اللازمة لدفع مسارات التنمية الزراعية المستدامة على مختلف المستويات ، والنهوض بمستوى التعليم الزراعي المهني الجامعي وبرامج اعادة التأهيل والتحقق من ديناميكية زمناسية مخرجات التعلم وفق احتياجات التنمية الزراعية المستدامة .

توفير مناخ استثماري ملائم ومستقر للقطاع الزراعي وجذب اهتمام القطاع الخاص للانشطة الزراعية التنموية من خلال اعداد خريطة للاستثمارات الزراعية الواعدة وتنفي ١ برامج الترويج لغرض الاستثمار ، وتقديم المساعدة في اعداد هذه الفرص الاقتصادية وفنيا .

وان من اهم اهداف التنمية الزراعية المستدامة تعظيم مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي / وتأمين احتياجات المجتمع من الغذاء بدلا من استيراده من الدول الاخرى ، فضلا عن تأمين متطلبات الصناعة التحويلية التي تقوم على الخامات الزراعية كالصناعات النسيجية والغذائية والدوائية والجلود وغيرها . كما تهدف التنمية الزراعية الى تحقيق الامن الغذائي ومواجهة ضغوط الاحتكارات الزراعية ، واحتمال تمتع البلد بفائض زراعي يدعم قدراته التنافسية من مجال التجارة الدولية ، كما ان التنمية الزراعية لها وظيفة الحفاظ على البيئة التي تنعكس ايجابيا على نوعية الحياة (رسن ، ٢٠١١ ، ٦٣) .

ثالثا : ابعاد التنمية الزراعية المستدامة

هناك من يستخدم تعريفا اوسع ويحكم على التنمية الزراعية بأنها مستدامة اذا ما وفرت الآتي :

١- السلامة البيئية

اي انها تحافظ على الموارد الطبيعية وتزيد من حيوية النظام الزراعي البيئي بأكمله بدءا من البشر والمحاصيل والحيوانات وحتى عضويات التربة ، وافضل ما يضمن ذلك هو حسن ادارة التربة والحفاظة على صحة المحاصيل والحيوانات والبشر من خلال العمليات البيولوجية (التنظيم الذاتي) . وذلك يعني استخدام الموارد المحلية بشكل يحيد من فقدان العناصر الغذائية والكتلة الحيوية والطاقة وبقي من التلوث ويدخل ضمن هذا المفهوم التركيز على استخدام الموارد المتجددة .

٢- الجدوى الاقتصادية

أي ان يتمكن المزارعون من انتاج ما يكفي لتحقيق الاكتفاء الذاتي ، او ادرار الربح أو الامرين معا ، والحصول على عوائد كافية تغطي نفقات العمالة ومتطلبات الانتاج ، ولا تقاس الجدوى الاقتصادية بانتاج المزرعة المباشر (الغلة) فحسب بل بوظائف اخرى مثل المحافظة على الموارد والحد من المخاطر .

٣- العدالة الاجتماعية

أي ان تتوزع الموارد والقدرات الانتاجية بشكل يليي الحاجات الاساسية لكافة افراد المجتمع ، ويضمن حقوقهم في استخدام الارض ورأس المال الكافي والمساعدة التقنية وفرص التسويق ويتم افساح المجال للجميع للمشاركة في صنع القرار في الحقل والمجتمع ، اذ ان الاضطراب الاجتماعي قادر على تهديد النظام الاجتماعي بأكمله بما في ذلك الزراعة .

٤- الاهتمام بالمتطلبات الانسانية

أي احترام كافة اشكال الحياة كالنبات والحيوان والانسان والاقرار اساسا بكرامة كل البشر ومراعاة العلاقات والهيات والموروثات المجتمعية واحترام القيم الانسانية الاساسية كالثقة والشرف والتعاون والرأفة ، ويشمل ذلك المحافظة على الكرامة والسلامة الثقافية والروحية للمجتمع وتعزيزها .

٥- القدرة على التكيف

أي ان تكون المجتمعات الريفية قادرة على التكيف مع التغيرات المستمرة الزراعة : النموكاني والسياسات والطلب في السوق ويشمل ذلك تطوير التقنيات الجديدة المناسبة والقدرة على الابتكار في المجالات الاجتماعية والثقافية .

رابعا : اساليب تحقيق التنمية الزراعية المستدامة؟

هناك عدة خطوات لا بد من اتباعها لتحقيق التنمية الزراعية المستدامة ومنها ما يلي (ابو بطة ، ٢٠١٦) :

اتباع الأساليب المرتبطة بالحفاظ على حيوية التربة، و التي تساعد على استعادة التوازن الطبيعي بين التربة والكائنات الحية.

التخلص من أساليب الزراعة التي تلحق الضرر بالتربة والبيئة.
زيادة القدرة الانتاجية للتربة، والحفاظ على خصوبتها والحد من تدهورها.
استخدام الموارد المائية على وجه يضمن حمايتها , باستخدام طرق رى متطورة للحفاظ على الموارد المائية المختلفة بصورة
تضمن حمايتها .

استخدام كل مصادر المائية المتاحة في زراعة نباتات تتوافق مع مواصفات المياه مثل النباتات التي تتحمل الملوحة.
الاهتمام بمتابعة الارصاد الجوية للتعامل بالطرق السليمة مع اى ظواهر غير مرغوبة مثل الصقيع والتصحر والجفاف.
حماية الغطاء النباتي الطبيعي .

تنظيم المراعى والحفاظ عليها من خلال تطويرها وتوفير الموارد المائية فيها، مع تقليل الضغط عليها بتركيز رعى حيوانات
إنتاج اللحوم في مراكز ثابتة ، و حظر الرعى في بعض المناطق خلال فترات زمنية معينة لاتاحة الفرصة لاسترداد الغطاء النباتي
حيويته ، وتشجيع تربيته الإبل وحيوانات البرية لتحقيق التوازن البيئي للمراعى الطبيعية.
حماية الغابات والحد من قطعها من خلال تنظيم عمليات قطع الغابات ومكافحة الحرائق فيها.
انشاء غابات صناعية يتم ريها بمياه الصرف المعالج لزيادة الغطاء الاخضر وحماية الاراضى الخصبة من زحف الصحراء
عليها.

إنشاء محميات طبيعية بيئية .

إصدار القوانين والتشريعات التي تساهم في مكافحه ظاهره التصحر .

المبحث الثاني : مؤشرات التنمية الزراعية المستدامة في العراق

أولاً : الأراضي الزراعية

تبلغ المساحة الكلية للعراق (174.02) مليون دوئم ، وتبلغ مساحة الأراضي الصالحة للزراعة (44.46) مليون دوئم ، وهي تشكل نسبة 26 % من المساحة الكلية للعراق ، وتتنوع طرق الارواء الزراعي في هذه المناطق ن فهناك الاراضي القابلة للارواء وتبلغ بمحدود (22.319) مليون دوئم اي 50.2 % من اجمالي الأراضي الصالحة للزراعة ، في حين تبلغ مساحة الأراضي الزراعية الدائمة (22.141) مليون دوئم وتشكل نسبة 49.8 % وهذا ما نراه في الجدول (١) .

الجدول (١)

توزيع الأراضي الصالحة للزراعة في العراق حسب طريقة الارواء

ت	طريقة الارواء	المساحة (مليون دوئم)	النسبة %
١	الأراضي الدائمة	22.141	49.8
٢	الأراضي القابلة للارواء	11.119	25.0
٣	الأراضي التي تروى بالواسطة	4.5	10.1
٤	الأراضي التي تروى سيحاً	6.7	15.1
	المجموع	44.46	100

المصدر : جمهورية العراق ، وزارة الري ، تقرير الموازنة المائتة لعام ١٩٩٩ .
وتشير الأرقام الواردة في الجدول (٢) الى انه بالرغم من المساحات الواسعة من الأراضي الصالحة للزراعة التي يتمتع بها العراق ، الا انه ما زرع منها لا يتجاوز 30% لمعظم السنوات ، اي ان محدود 70% من الاراضي الصالحة للزراعة متروكة ولم تستغل ، وهذا يعكس لنا الرصيد الواسع من الأراضي الصالحة للزراعة وغير المستغلة التي يمكن استثمارها في التنمية الزراعية في المستقبل ، وهذا يعني انه ستتهياً فرصة امام سكان العراق لتحويل القسم المتبقي من الأراضي الصالحة للزراعة الى اراضي زراعية منتجة . كما يتضح لنا التراجع الواضح في نصيب العامل الزراعي من الأراضي الصالحة للزراعة وكذلك من الأراضي المزروعة ، فبعد ان كان نصيب العامل من الأراضي الصالحة للزراعة (35.4) ألف دوئم سنة ٢٠٠٤ اصبح نصيبه (35.3) ألف دوئم سنة ٢٠١٤ ، كما نخفض نصيب العامل من الأراضي المزروعة من (11.1) ألف دوئم سنة ٢٠٠٤ الى (10.5) ألف دوئم سنة ٢٠١٤ ، لذا فان التوسع المقبل في استخدام الارض يتطلب تشغيل المزيد من القوى العاملة الزراعية وتنميتها وتطويرها ، وبذل جهد متواصل من خلال تشجيع الهجرة المعاكسة الى الريف فضلاً عن ادخال التقنيات الزراعية الحديثة لتساهم في رفع مستوى الانتاجية في القطاع الزراعي .

جدول (٢)

مساحة الاراضي الصالحة للزراعة والاراضي المزروعة ومتوسط نصيب الفرد منها للسنوات ٢٠٠٤ - ٢٠١٤
(مليون دوغم)

السنة	مساحة الاراضي الصالحة للزراعة	مساحة الاراضي المزروعة	النسبة %	القوى العاملة الزراعية	نصيب الفرد من الاراضي المزروعة	نصيب الفرد من الاراضي الصالحة للزراعة
٢٠٠٤	45.9	13.7	29.8	1229	11.1	37.3
٢٠٠٥	44.4	14.7	33.1	1229	11.9	36.2
٢٠٠٦	48.0	14.1	29.3	1304	10.8	36.8
٢٠٠٧	43.4	14.3	32.9	1343	10.6	32.3
٢٠٠٨	44.4	14.2	32.0	1443	9.8	30.8
٢٠٠٩	48.0	10.5	21.9	1452	7.2	32.7
٢٠١٠	44.8	12.0	26.8	1467	8.2	30.5
٢٠١١	48.4	13.1	27.1	1461	9.0	33.1
٢٠١٢	50.1	12.8	25.5	1482	8.6	33.8
٢٠١٣	50.3	14.5	28.3	1470	9.9	34.9
٢٠١٤	52.2	15.5	29.7	1473	10.5	35.4

المصدر : جمهورية العراق ، وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية للسنوات ٢٠١١-٢٠١٥ .

ثانيا : الاهمية النسبية للقطاع الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي

من المعروف ان للقطاع الزراعي دورا واضحا وتأثيرا مهما في عملية التنمية الاقتصادية عن طريق توفير الاحتياجات الغذائية للأفراد من المنتجات النباتية ومن المنتجات الحيوانية سواء كان ذلك للاستهلاك الغذائي المباشر أو كمدخلات للصناعات التحويلية ، الا ان واقع حال القطاع الزراعي في العراق يتمثل بانخفاض نسبة مساهمته في الناتج المحلي الاجمالي ، وهذا ما نراه واضحا في الجدول (٣) بشكل واضح ، حيث يتضح لنا من الارقام الواردة في الجدول (٣) ان افضل نسبة لمساهمة الناتج الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي هو 6.9 % خلال السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ ، ثم بدأت بالانخفاض الى ان وصلت 4 % سنة ٢٠١٣ ، وربما يكون السبب في انخفاض هذه النسبة الى طابع القطاع الزراعي المميز والمتمثل في كثافة استخدام رأس المال البشري مقابل الانخفاض في كثافة رأس المال والتكنو لوجيا ليتأثر بذلك المردود النهائي من حيث الكمية والفائض فلا نجد يفوق عن تلبية الاحتياجات الاستهلاكية للعاملين في هذا القطاع ، هذا فضلا عن اهمال القطاع الزراعي من قبل الدولة بعد عام

٢٠٠٣ ، وعدم تقديم الدعم للفلاح بالإضافة الى اغراق الاسواق العراقية بالبضائع والسلع المستوردة مما اثر بشكل سلبي على توجهات المزارعين ، الامر الذي جعل قسم كبير منهم الى هجر مزارعهم والتوجه الى المدن للبحث عن فرص عمل بديلة . لذا نؤكد على الاهتمام بالقطاع الزراعي واعطائه الاولوية ، لكونه القطاع المسؤول بشكل مباشر عن الايفاء بمتطلبات البلد الغذائية، فضلا عن تلبية الصناعة التي تركز عليها النشاطات الاخرى .

جدول (٣)

مساهمة الزراعة في الناتج المحلي الاجمالي بالاسعار الجارية في العراق للمدة ٢٠٠٤ - ٢٠١٤

(مليار دينار)

السنة	الزراعة والصيد والغابات	الناتج المحلي الاجمالي	مساهمة الزراعة في الناتج المحلي الاجمالي
٢٠٠٤	3693.7	53235.4	6.9
٢٠٠٥	5064.2	73533.6	6.9
٢٠٠٦	5568.9	95587.9	5.8
٢٠٠٧	5494.2	111455.8	4.9
٢٠٠٨	5716.8	155982.2	3.7
٢٠٠٩	6132.7	139330.2	4.4
٢٠١٠	8657.4	177008.6	4.9
٢٠١١	8808.6	212254.9	4.2
٢٠١٢	10403.6	253030.7	4.1
٢٠١٣	10742.4	267395.6	4.0
٢٠١٤	10875.7	269453.8	4.1

المصدر : جمهورية العراق ، وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية للسنوات ٢٠١١-٢٠١٥ .

ثالثا : التخصيصات الاستثمارية لاستصلاح الاراضي الزراعية

ان التخصيصات الاستثمارية والتوسع في مساحة الاراضي المستصلحة تؤثر ايجابيا في معدل نمو الانتاج الزراعي كونه يعكس مدى نجاح السياسات المطبقة في تلبية الزيادة المستمرة على طلب السلع الغذائية ، وامكانية خفض الواردات وزيادة الصادرات ، ويعبر عن كفاءة النظام الاقتصادي والسياسات الاقتصادية من حيث قدرتها على بلوغ الاهداف المرسومة ، لذا يتم تخصيص مبالغ كبيرة لهذا الغرض ، حيث يشير الجدول (٤) الى التخصيصات الاستثمارية لمشاريع استصلاح الاراضي الزراعية فنجد ان السنوات الاولى شهدت تخصيص مبالغ كبيرة مقارنة بالسنوات الاخيرة ، حيث بلغت التخصيصات (32130.2) مليون دينار سنة ٢٠٠٢ ثم بدأت بالانخفاض الى ان وصلت (8127.1) مليون دينار سنة ٢٠١٣ ، وهذا يعني ان التخصيصات في سنة ٢٠١٣ انخفضت الى ربع التخصيصات تقريبا لسنة ٢٠٠٢ ، اي ان معدل النمو للتخصيصات

الاستثمارية في مجال الاستصلاح الزراعي سالب خلال المدة ٢٠٠٢ - ٢٠١٣ ، وهذا يعكس الانخفاض المستمر في تخصيص الاموال للاستثمار في هذا المجال ضمن المدة اعلاه . اذ لم تؤدي 3 المتغيرات الاقتصادية المدروسة اثارها الايجابية أو يعزى الى عدم القدرة على صرف التخصيصات المرصودة وتدني كفاءة الاجهزة التنفيذية الامر الذي ينعكس سلبا على مسيرة التنمية الزراعية .

الجدول (٤)

التخصيصات الاستثمارية والمساحات المستصلحة في العراق للمدة ٢٠٠٢ - ٢٠١٣ (مليون دينار)

السنة	التخصيصات الاستثمارية لمشاريع استصلاح الاراضي	المساحات المستصلحة في العراق (دونم)
٢٠٠٢	32130.2	274
٢٠٠٣	19624.1	274
٢٠٠٤	24912.6	289
٢٠٠٥	16329.4	103
٢٠٠٦	4009.1	291
٢٠٠٧	5280.3	270
٢٠٠٨	8347.1	278
٢٠٠٩	7213.8	268
٢٠١٠	7762.1	270
٢٠١١	7894.6	271
٢٠١٢	8123.4	272
٢٠١٣	8137.1	286

المصدر : جمهورية العراق ، وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للإحصاء ، مديرية الحسابات القومية.

رابعا : الصادرات والواردات الزراعية

تسبب عدم تطور الانتاج بشكل يتوازي مع نمو حاجات المجتمع من الغذاء في العراق من فجوة غذائية متزايدة منذ التسعينات في القرن الماضي واستمرت في الاتساع في الوقت الحالي ، واصبح تمويل استيراد الغذاء عبئا ثقيلا على الموازنات المالية للدولة ويستنزف جزء لا يستهان به من الدخل القومي ينتجه نحو الاسواق الخارجية لسد الحاجة المتفاقمة للغذاء.(الجبالي ، ٢٠١٠، ١٤٧) ، ويعود سبب تزايد حجم الفجوة الغذائية الى العجز الكبير والمزاييد في الامدادات المحلية من المنتجات الزراعية بسبب الاعتماد على الايرادات النفطية والتي اضعفت مساهمة القطاعات الاقتصادية الاخرى في الناتج المحلي الاجمالي . وتشير البيانات الواردة في الجدول (٥) الى الانخفاض الواضح في حجم الصادرات فبعد ان كانت (٣٤) مليون دولار سنة ٢٠٠٢ انخفضت الى (١٤,٢) سنة ٢٠١٣ ، يقابل حجم الواردات الكبيرة خلال المدة المذكورة ، الامر الذي ينعكس على العجز الكبير في الميزان التجاري الزراعي و حجم الفجوة الغذائية منه ، في اشارة واضحة الى وجود عدة اسباب تضافرت مع

بعضها البعض اسهمت في تدهور الميزان التجاري الزراعي فضلا عن الاضرار التي سببتها سياسة تحرير التجارة والتبعية الاقتصادية وتذبذب امكانية تحقيق الأمن الغذائي .

الجدول (٥)

الصادرات والواردات الزراعية والميزان التجاري الزراعي للمدة ٢٠٠٢-٢٠١٣ (مليون دولار بالاسعار الجارية)

السنة	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري الزراعي
2002	34.0	1264	1230-
2003	7.0	1720	1713-
2004	7.0	1882	1875-
2005	8.29	1807	1798.7-
2006	9.85	1997	1987.15-
2007	9.85	1997	1987.15-
2008	9.85	738.3	728.45-
2009	14.6	1354	1519.4-
2010	14.6	1534.31	1519.71-
2011	14.6	1354.1	1339.5-
2012	14.6	1354.31	1339.71-
2013	14.2	1354.5	1340.3-

المصدر : علي ، رحمن حسن ، ٢٠١٦ ، دور القطاع الزراعي في تنوع مصادر الدخل القومي في العراق للمدة ٢٠٠٠-٢٠١٣ ، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية ، العدد (٢١) ، جامعة واسط ، العراق .

المبحث الثالث : التحديات التي تواجه التنمية الزراعية المستدامة

تواجه القطاع الزراعي في العراق جملة من التحديات تحالت دون تطور القطاع الزراعي ساهمت بعرقلة التنمية الزراعية المستدامة ، ومن هذه التحديات ما يأتي :

أولاً : الموارد المائية

من المعروف ان العراق يعتمد بشكل اساسي على مصادر المياه التقليدية المتمثلة في المياه السطحية لنهري دجلة والفرات وروافدهما وعلى مياه الامطار والمياه الجوفية ، حيث تساهم نهري دجلة والفرات بارواء مساحات واسعة من الاراضي الزراعية في الوسط والجنوب بشكل خاص تقدر ب(٢٢) مليون دونم اي ما يعادل ٨٠٪ تقريبا من الاراضي الصالحة للزراعة ، الا ان منابع النهرين المذكورين في اعلاه كما هو معروف في تركيا ، وقد قامت كل من تركيا وسوريا بانشاء سدود ومشاريع ري كبيرة على حساب الحصة المائية المخصصة للعراق بموجب اتفاقية هلسنكي (احمد ، ٢٠٠٨ ، ٢٤١) ، وتشير الارقام الواردة في الجدول (٦) الى مقارنة واضحة للواردات المائية من نهري دجلة والفرات قبل انشاء المشاريع التركية والسورية على النهرين المذكورين وبعدها ، اذ انخفضت المياه الواردة الى العراق الى اقل من النصف بعد انشاء هذه المشاريع والسدود عما كانت عليه قبل انشائها .

الجدول (٦)

مقارنة واردات المياه ونوعيتها لنهري دجلة والفرات قبل وبعد انشاء المشاريع التركية والسورية على النهرين

نهر الفرات				
الحدود العراقية		الحدود السورية التركية		التفصيلات
بعد التطوير	قبل التطوير	بعد التطوير	قبل التطوير	
8.45	27.4	14.2	30.377	معدل الواردات المائية
1350- 1250	457	500	250	نوعية المياه (جزء بالمليون) والاملاح المذبة
نهر دجلة				
الحدود العراقية التركية				التفصيلات
بعد التطوير		قبل التطوير		
9.6		19.49		معدل الواردات المائية
تروي أقل مقارنة مع نهر الفرات		250		نوعية المياه (جزء بالمليون)

المصدر : جمهورية العراق ، وزارة الموارد المائية ، تقارير غير منشورة ، ٢٠٠٤ .

ثانيا : الآفات الزراعية

تعد الاراضي التي تعاني من اضرار الآفات الزراعية واحدة من المؤشرات التي على ضعف الاداء الزراعي ، اذ ان الاراضي المريضة لا يمكن لها ان تحقق انتاج وبالتالي لا يمكن التعويل عليها في النهوض بواقع هذا القطاع المهم ، لان تحقيق مستوى علي من الانتاج الزراعي يتطلب استخدام المزيد من المبيدات لمكافحة الآفات والامراض الزراعية التي تقضي على ما نسبته (٢٠ - ٤٠ ٪) سنويا من قيمة الانتاج الزراعي في الدول العربية .

وفي العراق تعاني المزروعات من الاصابة بمجموعة من الآفات الزراعية ، ولقلة استخدام المبيدات بلغت نسبة الاراضي التي تمت مكافحتها من الآفات الزراعية بحدود (٧) مليون دونم عام ٢٠٠٤ ، اي أقل من ٢٩ ٪ من المساحة المزروعة (رسن ، ٢٠١١ ، ٧٠) ، ويشير الجدول (٧) الى النسب المئوية للخسائر التي تحدثها الآفات الزراعية بالانتاج الزراعي ، وهذه الاضرار تتراوح بين (١٠ - ٦٠ ٪) تبعا لنوع المحصول ونوعه .

جدول (٧)

النسب المئوية للخسائر التي تحدثها الآفات الزراعية بالانتاج الزراعي في العراق

ت	اسم المحصول	النسبة المئوية للخسارة	تفاصيل الآفات الزراعية التي تصيب المحصول
١	آفات محصول القطن	٥٠	مرض ذبول القطن ، حشرة الترس ، دودة جوز القطن الشوكية والقرنفلية ، الذبابة البيضاء ، العنكبوت الأحمر وغيرها .
٢	آفات محصول الحنطة والشعير	١٥	أمراض التفحم والتبقع والاصداء ، البق ، الحشرات القارفة .
٣	آفات الذرة الصفراء	٢٠	حشرة حفار ساق الذرة ، الترس ، المن وغيرها .
٤	آفات أشجار الحمضيات	٣٠	حشرة البق الدقيقي ، الحلم ، القارضة ، الديدان الشعبانية
٥	آفات ثمار التفاح	٥٠	دودة ثمار التفاح والعناكب والجرب وغيرها
٦	آفات الرمان المختلفة	٥٠	دودة ثمار الرمان والعنكبوت الاحمر الكاذب وغيرها
٧	آفات اشجار الفاكهة المختلفة	٢٠	حشرات المن ، العناكب ، القارضة ، الجرب وغيرها .
٨	آفات النخيل المختلفة	٦٠	مرض خياس طلع النخيل ، حشرة دوباس النخيل ، حشرة الحميرة على النخيل وعنكبوت الغبار .
٩	آفات البصل	٣٠	دودة ذبابة البصل ، الترس ، مرض البياض .
١٠	آفات الخضراوات	٣٥	الحشرات القارضة ، الذبابة البيضاء ، امراض البياض ، الذبول ، الديدان الشعبانية ، العناكب وغيرها
١١	أدغال الحنطة والشعير	٢٥	الشوفان البري وادغال عريضة الاوراق
١٢	أدغال الرز	١٠	وتشمل الدنان بصورة رئيسية

المصدر: نافع ، فيصل عبد الفتاح ، مستقبل الزراعة في العراق ودورها في تعزيز المن الغذائي الوطني ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد (٤٦) ، ص ٢٠٣ .

ثالثا : مشكلة ملوحة الارض

تعد مشكلة ملوحة الاراضي الزراعية من التحديات الرئيسية التي واجهت القطاع الزراعي في العراق ، وأدت الى تدهور وانخفاض الانتاجية فيه ، فمن المعروف ان الزراعة المروية تنتشر في العراق ، وان تشبع التربة بالماء واتباع طرق ارواء تقليدية وغير منتظمة مع غياب نظام فعال للصرف ، الأمر الذي أدى الى زيادة ملوحة التربة عند السطح مما قلل من انتاجها ثم تركها ، هذا فضلا عن الطبيعة الجغرافية لمناطق وسط العراق وجنوبه وطبيعة الظروف المناخية المتمثلة بارتفاع شديد في درجات الحرارة وبشكل خاص في موسم الصيف، وكذلك قلة مشاريع الري والبزل حيث بلغت نسبة المساحة المنجزة بمشاريع الري والبزل في جميع المحافظات ٣٥ ٪ ، وهي نسبة قليلة لا تتناسب مع ما يتدهور من اراضي صالحة للزراعة التي تقدرها وزارة الزراعة بنحو (١٠٠ ألف دونم سنويا بسبب ارتفاع المياه الجوفية والملوحة والتصحر الناتجة عن سوء الادارة واستخدام نمط تقليدي جائر في الري دون اعتماد التكنولوجيا والاساليب الحديثة (الصفار ، ٢٠١٢ ، ٧٨) .

رابعا : مشكلة التكنولوجيا الزراعية

تعد التكنولوجيا الزراعية من العناصر الاساسية والمهمة لاجتثاث عملية التنمية الزراعية ، وان النقص في استخدام في العراق يعد من التحديات الكبيرة التي يواجهها القطاع الزراعي ، وهنا ليس المقصود بالتكنولوجيا هو الآلات والمعدات فقط وانما التكنولوجيا المتعلقة بابتكار الاصناف الجديدة والبذور المحسنة وعمليات التهجين واستخدام الاسمدة والري واستصلاح الأراضي..... الخ ، وفيما يتعلق بالبذور المحسنة على سبيل المثال ، فقد بدأ العمل في هذا المجال في العراق بوقت مبكر ربما من الخمسينات أ الستينات ورغم التطور الذي حصل في هذا النشاط فلا يزال دون المستوى المطلوب ، ونلاحظ ان ٢٧٪ من المساحات المزروعة بالقمح والشعير تم تغطيتها بالبذور المحسنة (المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، ٢٠٠١ ، ٢٥) وربما يكون في الوقت الحالي اقل من ذلك ، وهذا يعني ان ٧٣٪ من المساحة المزروعة قد زرعت ببذور منتجة من قبل الفلاحين انفسهم ، الأمر الذي يؤدي الى انخفاض الانتاجية في القطاع الزراعي ويؤثر سلبا في تحقيق التنمية الزراعية المستدامة .

خامسا : سياسة الاغراق في الاسواق العراقية

يعد التحول الكبير في الاقتصاد العراقي بعد ٢٠٠٣ والذي اثر على القطاع الزراعي من خلال تطبيق اجراءات السوق عن طريق الغاء اجراءات الحماية وفتح ابواب التجارة الخارجية على مصراعيها من خلال الغاء نظام الحصص والتراخيص والغاء الرسوم الكمركية عن السلع الزراعية المستوردة ، وتحول السوق العراقية من سوق مسيطر عليها الى سوق مفتوحة ، ودخول انواع كثيرة من السلع الى السوق العراقية وباسعار رخيصة ، بحث اصبحت السوق العراقية تعتمد على المنتجات الزراعية المستوردة الامر الذي ادى الى ارتفاع كبير في اسعار المحاصيل الزراعية نتيجة انخفاض المعروض من المحاصيل المنتجة محليا بسبب سياسة الاغراق التي أدت الى ترك الفلاح للزراعة لعدم قدرة محاصيله على منافسة السلع المستوردة ، وادت هذه السياسة الى انخفاض كبير في كمية الانتاج الزراعي في العراق .

الاستنتاجات والتوصيات

أولا : الاستنتاجات

- ١- يتميز القطاع الزراعي بكونه يستند الى مقومات طبيعية وبشرية مهمة ، حيث هناك نحو (٥٢) مليون دونم من الاراضي الصالحة للزراعة ولم يستغل منها سوى (29.7 ٪) منها، كما تتوفر موارد مائية مهمة متمثلة بنهري دجلة والفرات وروافدهما فضلا عن القوى العاملة المتوفرة في العراق ، الا انه مع كل هذه المقومات ظلت الزراعة في العراق متواضعة في معدلات نموها بل تراجعت معدلات الانتاج في كثير من الاحيان .
- ٢- تواجه التنمية الزراعية المستدامة في العراق تحديات عدة ن تمثلت بتراجع كفاءة استخدام مياه الري بسبب الاعتماد على الطرق التقليدية في الري والهدر في الاستخدام ، فضلا عن ضعف الجانب التقني المستخدم في عمليات الانتاج الزراعي والآفات الزراعية وعدم القدرة على مكافحتها بشكل صحيح مما ترك اثارا سلبية على القطاع الزراعي .
- ٣- يتميز القطاع الزراعي في العراق في كثافة استخدام رأس المال البشري مقابل الانخفاض في كثافة رأس المال والتكنولوجيا ليتأثر بذلك المردود النهائي من حيث الكمية والفائض فلا نجده يفوق عن تلبية الاحتياجات الاستهلاكية للعاملين في هذا القطاع
- ٤- الانخفاض الواضح في التخصيصات الاستثمارية لمشاريع استصلاح الاراضي الزراعية ، وان معدل النمو لهذه التخصيصات سالب للمدة ٢٠٠٢ - ٢٠١٣ .
- ٥- اعتماد سياسة تجارية خاطئة (سياسة الاغراق) الذي جعلت منتجات القطاع الزراعي في العراق غير قادرة على منافسة المنتجات المستوردة ، الأمر الذي أدى الى اهمال هذا القطاع الحيوي وضعف اسهامه في الناتج المحلي الاجمالي .

ثانيا : التوصيات

- ١- استغلال المساحات الواسعة من الاراضي الصالحة للزراعة وغير المستغلة، عن طريق الاستثمار المشترك مع شركات عربية أو اجنبية على ان تكون القوى العاملة عراقية وبما يساهم في زيادة الناتج المحلي الاجمالي .
- ٢- اعتماد سياسة واضحة من قبل وزارة الزراعة لدعم المحاصيل الاستراتيجية لارتباطها المباشر بالأمن الغذائي ، على ان يشمل الدعم توفير البذور المحسنة والأسمدة الكيماوية والمبيدات اللازمة فضلا عن سياسة دعم المنتج النهائي .
- ٣- استخدام طرق حديثة للري عن طريق استخدام تقنيات الري الحديثة لغرض الاقتصاد بمياه الري المستعملة ، والحد من مشكلة الموارد المائية وملوحة التربة الناجمة عن استخدام اساليب الري التقليدية .
- ٤- اعادة النظر بالقوانين التي صدرت بعد عام ٢٠٠٣ والذي الحققت ضرا كبيرا في القطاع الزراعي، وتشريع قوانين للحد من سياسة الاغراق وحماية المنتج الوطني .
- ٥- بذل جهود حثيثة من قبل الحكومة لحل مشكلة المياه مع دول الجوار عن طريق توقيع اتفاقيات تتضمن جوانب تفصيلية تضمن الحصول الموارد المائية المطلوبة بما لايلحق الضرر في القطاع الزراعي .

قائمة المصادر:

- ١- أحمد ، عبد الغفور ابراهيم ، ٢٠٠٨ ، نظرة اقتصادية لمشكلة الغذاء في العراق ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن
- ٢- الاشرم ، محمود ، ٢٠٠٧ ، التنمية الزراعية المستدامة العوامل الفاعلة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الاولى ، بيروت .
- ٣- اكبر عمر محي الدين الجباري ، ٢٠١٠ ، امكانية انضمام العراق الجديد الى السوق الخليجية المشتركة (الاكائيات والمعوقات) ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد في الاكاديمية العربية في الدنمارك .
- ٤- ابو بطة ، وليد فؤاد ، ٢٠١٦ ، التنمية الزراعية المستدامة ، www.Zeraiah.net/index.php/book-agricultural .
- ٥- بانوري واخرون ، ١٩٩٥ ، التنمية البشرية المستدامة من المفهوم النظري والتطبيق دليل للعاملين في التنمية ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا (الاسكو)
- ٦- البديع ، محمد عبد ، ٢٠٠١ ، اقتصاد الحماية والبيئة ، دار الامين للطباعة ، مصر .
- ٧- بشاي ، فهمي ، ٢٠٠٣ ، نحو التنمية الزراعية المستدامة في العراق ، منظمة الاغذية والزراعة ، روما .
- ٨- جمهورية العراق ، وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، مديرية الحسابات القومية
- ٩- جمهورية العراق ، وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية للسنوات ٢٠١١-٢٠١٥ .
- ١٠- جمهورية العراق ، وزارة الري ، تقرير الموازنة المائتة لعام ١٩٩٩ .
- ١١- جمهورية العراق ، وزارة الموارد المائية ، تقارير غير منشورة ، ٢٠٠٤ .
- ١٢- حسين ، ابتسام علي ، ٢٠١٧ ، معوقات التنمية الزراعية المستدامة في العراق ، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية ، العدد (٩٥) ، المجلد (٢٣) ، بغداد .
- ١٣- الخولي ، اسامة ، ٢٠٠٢ ، البيئة وقضايا التنمية والتصنيع ، عالم المعرفة ، العدد ٣٨٥ ، الكويت .
- ١٤- رسن ، سالم عبد الحسين ، ٢٠١١ ، التنمية الزراعية المستدامة ... خيارنا الاستراتيجي في المرحلة الراهنة ، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد ١٣ ، العدد (٢) .
- ١٥- الصفار ، عبد الحلیم محي سبهان ، ٢٠١٢ ، استراتيجية تنمية وتطوير القطاع الزراعي في العراق ودور المنظمات الدولية في دعمها للمدة ١٩٩٠ - ٢٠٠٩ ، مصر .
- ١٦- عبدالله ، عبد الخالق ، ١٩٩٨ ، التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية ، مركز دراسات الوحدة العربية سلسلة كتب المستقبل العربي (٠١٣) ، بيروت .
- ١٧- عبد القادر ، محمد عبدالقادر ، ٢٠٠٥ ، قضايا اقتصادية معاصرة ، جامعة الاسكندرية ، مصر .

- ١٨- علي ، رحمن حسن ، ٢٠١٦ ، دور القطاع الزراعي في تنويع مصادر الدخل القومي في العراق للمدة ٢٠٠٠-٢٠١٣ ، مجلة الكويت للعلوم الاقتصادية والادارية ، العدد (٢١) ، جامعة واسط ، العراق .
- ١٩- القرشي ، محمد صالح تركية ، ٢٠١٠ ، علم اقتصاد التنمية ، دار اثير للنشر والتوزيع ، عمان .
- ٢٠- المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، ٢٠١١ ، السياسات الزراعية في عقد التسعينات .
- ٢١- نافع ، فيصل عبد الفتاح ، مستقبل الزراعة في العراق ودورها في تعزيز المن الغذائي الوطني ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد (٤٦) .
- ٢٢- وليم ، ركز هاويت ، ١٩٩٠ ، نحو عالم مستديم ، مجلة العلوم العدد (١) ، الكويت .

ههوالنامهى كئبب

إشكالية توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية وسلطات إقليم كردستان (دراسة تحليلية)

The problem of the distribution of competencies between the federal authorities and the authorities of the Kurdistan Region (analytical study)

م.د. كردستان سالم سعيد / جامعة التنمية البشرية

Kurdistan Salim Saeed –University of Human Development

(ORCID): 0000-0003-2311-6463

E.mail:kurdistan.saeed@uhd.odu.iq

ملخص السيرة العلمية للباحث (CV):

مدرسة في قسم القانون بجامعة التنمية البشرية في إقليم كردستان العراق، حاصلة على شهادة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية من جامعة النيلين بالخرطوم، رئيسة قسم العلوم السياسية لمدة اربع سنوات، رئيسة تحرير مجلة ثقافية فصلية بعنوان (تأيندة سازي)، صدر لها كتاب بعنوان (أثر التعددية الإثنية على الوحدة الوطنية في العراق)

الملخص

تم إقرار النظام الفدرالي في العراق بصورة دستورية في عام ٢٠٠٤ في المادة الرابعة من قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية، كما تم إقراره بعد ذلك في دستور العراق لعام ٢٠٠٥ حيث نصت المادة الأولى منه على أن (العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي، وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق) واعترف في المادة (١١٧) بإقليم كردستان وسلطاته القائمة، إقليميا اتحاديا وحدد الدستور اختصاصات كل من الحكومة الاتحادية واختصاصات الأقاليم في البند الرابع والخامس منه.

إن التنظيم الدستوري الوارد في الدستور العراقي قام بتحديد اختصاصات الحكومة الاتحادية حصرا، وأعطى اختصاصات واسعة لحكومات الأقاليم، مع تحديد بعض الاختصاصات المشتركة، ووفقا لهذا تكون حكومة إقليم كردستان هي صاحبة

الاختصاص العام والحكومة الاتحادية صاحبة الاختصاص الإستثنائي، وهذا ما يدعم سلطة إقليم كردستان دستوريا ويؤكد على استقلالها الذاتي وسيادتها الداخلية، إلا أن عملية تطبيق هذه المواد رافقتها إشكاليات مختلفة ولدت مشاكل سياسية واقتصادية متعددة بين الطرفين، وهو ما أحدث قصورا في التجربة الديمقراطية الفدرالية في العراق وقد تناول البحث هذه المسألة من خلال مبحثين، الأول يتناول اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم حسب دستور ٢٠٠٥. والثاني يتناول إشكاليات ممارسة اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان.

Abstract

The federal system in Iraq was constitutionally adopted in 2004 in Article 4 of the Transitional Administrative Law of the State. It was subsequently adopted in the 2005 Constitution of Iraq. Article 1 states that "Iraq is a single, sovereign and independent federal state, (Article 117) in the Kurdistan Region and its existing authorities, a federal territory and defined the terms of reference of both the federal government and the terms of reference of the regions in the fourth and fifth of it. The constitutional organization contained in the Iraqi constitution has defined the terms of reference of the federal government exclusively, and gave broad powers to the governments of the regions, with the definition of some common competencies, and accordingly the Kurdistan Regional Government is the general jurisdiction and the federal government with exceptional jurisdiction, which supports the authority of the Kurdistan Region constitutionally Independence and internal sovereignty, But the process of application of these materials accompanied by different problems generated multiple political and economic problems between the parties, which led to shortcomings in the federal democratic experiment in Iraq The study dealt with this issue through two sections, the first deals with the terms of reference of the federal government and regional governments according to the Constitution of 2005. The second addresses Problems of the exercise of the functions of the federal government and the Kurdistan Regional Government.

المقدمة

يعد إقرار النظام الفدرالي في العراق في دستور عام ٢٠٠٥ من أهم التطورات القانونية والسياسية التي أحدثت تغييرات أساسية في بنية النظام السياسي والقانوني في العراق، وما يميز هذا النظام انه حافظ على وحدة النسيج الوطني في الوقت الذي أقر فيه بكوردستان بوصفه إقليما متمتعا بسلطاته التشريعية والتنفيذية والقضائية، وبذلك أحدث توازنا بين مخاوف العرب من تقسيم الدولة العراقية وطموح الكورد في نيل حقوقهم المشروعة، وهذا ما أكدته المادة (٥٣) الفقرة (أ) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية عام ٢٠٠٤.

وفي الواقع ومن خلال استقراء النتائج الملموسة، فإن تجربة الحكم الفدرالي الجديدة في العراق حققت -لبعض الوقت- استقرارا نسبيا على أغلب المستويات، ومهدت لإمكانية بناء دولة مدنية ديمقراطية في الشرق الأوسط، يكون فيها العرب والكورد شركاء حقيقيون في بناء الوطن، وقد استندت هذه التجربة بالدرجة الأساس على دستور ٢٠٠٥ الذي تضمن كل ما

من شأنه تحقيق ما أشرنا إليه – بغض النظر عن وجود بعض الثغرات – إلا أن الإشكالية بدأت تظهر، بعد أن اختلف القائمون على السلطة بخصوص تفسير مواد الدستور، وبدأ معه الصراع بين الحكومة الاتحادية التي حاولت فرض سيطرتها على ابعدها ما نص عليه الدستور، وحكومة إقليم كردستان التي سعت لتوسيع الاختصاصات والامتيازات التي جاءت في الدستور لصالحها .

الهدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى القاء الضوء على توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، وكما ورد في دستور ٢٠٠٥ الذي خصص المواد (١٠٦) و (١١٣) من الباب الرابع، لاختصاصات السلطات الاتحادية، وخصص المادة (121) لاختصاصات سلطات الإقليم، وتتناول الإشكاليات التي رافقت عملية تطبيق هذه المواد والتي ولدت مشاكل سياسية واقتصادية متعددة بين الطرفين، وهو ما احدث قصورا في التجربة الديمقراطية الفدرالية في العراق.

مشكلة الدراسة:

وإنطلاقا مما سبق فإن هذه الدراسة تحاول الإجابة على السؤال التالي: هل أن الإشكالات المتعلقة بتوزيع الاختصاصات دستورية تعود الى قصور الدستور وعدم وضوح المواد الدستورية الخاصة بتوزيع الاختصاصات مما يفسح المجال أمام تفسيرات متعددة لها؟ أم تلعب الخلافات السياسية بين المكونات الأساسية للدولة الفدرالية (السنة والشيعية والكردي) دورا بارزا في تعميق هذه الإشكالات؟

فرضية الدراسة :

تدور الدراسة حول فرضية أساسية مفادها أن الخلافات السياسية بين مكونات الدولة العراقية تؤثر سلبا على تفسير مواد الدستور المتعلقة بتوزيع الاختصاصات بين الحكومة الفدرالية وحكومة إقليم كردستان. منهجية الدراسة:
أما المنهجية المتبعة في هذه الدراسة فهي المنهج الوصفي حيث قمنا بجمع المعلومات والتفاصيل حول مشكلة البحث والهدف من إجراء هذا البحث وقمنا بتحليلها وربطها مع بعضها ومطابقة النتائج مع فرضية البحث.

خطة الدراسة:

تتناول هذه الدراسة مبحثان وأربعة مطالب، وكالاتي:

المبحث الأول: اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم حسب دستور ٢٠٠٥.

المطلب الأول: توزيع الاختصاصات في الأنظمة الاتحادية.

المطلب الثاني: توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم حسب دستور ٢٠٠٥.

المبحث الثاني: إشكاليات ممارسة اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان.

المطلب الأول: الإشكاليات الدستورية المتعلقة بممارسة اختصاصات الحكومة الفدرالية وحكومة إقليم كردستان.

المطلب الثاني: عوامل تفاقم الإشكاليات الدستورية المتعلقة بممارسة اختصاصات الحكومة الفدرالية وحكومة إقليم

كوردستان.

المبحث الأول: اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم حسب دستور ٢٠٠٥

يتناول المبحث الأول بعض الخصائص التي تقوم عليها الأنظمة الفدرالية كتوزيع الاختصاصات، والدستور الاتحادي، والمحكمة الاتحادية العليا، ويتناول كذلك التنظيم الدستوري في توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.

المطلب الأول: توزيع الاختصاصات في الأنظمة الفدرالية:

من خلال استقراء تجارب الدول الفدرالية يمكن تحديد منهجين يتم من خلالهما توزيع الاختصاصات في الدول الفدرالية، وهما النموذج الإزدواجي والنموذج الإندماجي، حيث يحدد الدستور وفق النموذج الإزدواجي الكلاسيكي صلاحيات كل من الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات أو الأقاليم، مع تحديد بعض الصلاحيات المشتركة بينهما، أما النموذج الإندماجي فيتضمن العديد من الصلاحيات المشتركة وتقوم حكومات الولايات أو الأقاليم في أغلب الأحيان بتنفيذ القوانين التي يشرعها البرلمان الاتحادي^(١).

كما أن لطريقة نشوء الاتحاد الفدرالي تأثيراً كبيراً على طريقة توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات أو الأقاليم، فإذا كانت الدولة الاتحادية ناشئة عن اتحاد دول مستقلة فإن ذلك يؤدي إلى تضييق اختصاصات الحكومة الاتحادية، والوضع يختلف إذا كان نشوء الدولة الاتحادية نتيجة تفكك دولة موحدة إلى مجموعة من الولايات أو الأقاليم، حيث تحصر الحكومة الاتحادية على الاحتفاظ بالقدر الأكبر من الصلاحيات التي كانت تتمتع بها سابقاً^(٢).

وأياً كان المنهج المتبع من قبل الدولة الفدرالية وخلفية نشوء الاتحاد الفدرالي، فإن طرق توزيع الاختصاصات في الدستور الاتحادي بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات والأقاليم لا تتعدى الإحتمالات الثلاثة التالية^(٣):

(١) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص (٥٨-٥٩).

(٢) د. محمد عمر مولود، مرجع سابق، ص ٤٣.

(٣) أنظر: د. سامي جمال الدين، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٥، ص ١٢٦. ود. حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ط ١، ٢٠١٣، ص (٧٩-٨٠)، د. محمد عمر مولود، مرجع سابق، ص (٤٤-٤٥).

يتم تحديد اختصاصات حكومات الولايات أو الأقاليم على سبيل الحصر والدقة، بحيث يكون ما عداها من اختصاصات الحكومة الاتحادية، وهذا يعني أن الحكومة الاتحادية هي صاحبة الاختصاص العام والولايات والأقاليم صاحبة الاختصاص الاستثنائي، ويعاب على هذه الطريقة أن الدولة الفدرالية إذا ما بلغت في استخدامها فقد تؤدي في النهاية إلى تحويلها إلى دولة موحدة (مركزية)، وقد أخذ بهذه الطريقة دستور كل من كندا والهند وفنزويلا.

١. يتم تحديد اختصاصات الحكومة الاتحادية على سبيل الحصر، وترك ما عداها من مسائل لحكومات الولايات أو الأقاليم الأعضاء، ووفقاً لهذه الطريقة تكون حكومات الولايات والأقاليم هي صاحبة الاختصاص العام والحكومة الاتحادية صاحبة الاختصاص الاستثنائي، ومن الانتقادات الموجهة لهذه الطريقة أنها تؤدي إلى إضعاف سلطات الحكومة الاتحادية بصورة كبيرة، ولكن الواقع العملي أثبت أن الدول التي أخذت بهذه الطريقة إتجهت تدريجياً نحو توسيع اختصاصات الحكومة الاتحادية على حساب حكومات الولايات أو الأقاليم، وقد أخذ بهذه الطريقة دستور كل من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا وألمانيا والأرجنتين وأستراليا والعراق والإمارات العربية المتحدة.

٢. يتم تحديد اختصاصات كل من الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والولايات الأعضاء على سبيل الحصر، وهذه الطريقة معيبة لأنه مهما بلغت الدقة والتفصيل فإنه لن يستطيع استيعاب ومواكبة كافة المتغيرات والمستجدات التي قد تحدث مستقبلاً مما يؤدي بالضرورة إلى التدخل المتواصل والمتلاحق للمشرع الدستوري لإجراء تعديلات دستورية، ولذلك لم تكتب هذه الطريقة التطبيق العملي، ولم يأخذ بها دستور أي من الدول الفدرالية القديمة أو الحديثة.

والى جانب حصرها لاختصاصات الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات أو الأقاليم الأعضاء، تنص الدساتير الفدرالية أحياناً على مجموعة من الاختصاصات المشتركة بينهما، ويسمى ذلك بالتشريع التنافسي أو المشترك، وعلى سبيل المثال يحتوي دستور الهند على ٤٧ مسألة مشتركة بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات، كما يتضمن الدستور الألماني ٢٢ مسألة مشتركة بينهما^(١).

وقد تنشأ نزاعات بين الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات أو الأقاليم الأعضاء أثناء ممارسة كل منها لاختصاصاتها، لذلك يتم إنشاء سلطة قضائية اتحادية لتتولى الفصل في المنازعات الاتحادية، والغالب أن يكون على رأس هذه السلطة محكمة دستورية أو اتحادية عليا، ومن أهم اختصاصاتها^(٢):

(١) د. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩، ص ١٦١.
(٢) أنظر: د. سامي جمال الدين، مرجع سابق، ص (١٢٨ - ١٢٩). وأحمد إبراهيم علي الورتي، النظام الفدرالي بين النظرية والتطبيق، مكتب النفسي للنشر والإعلان، أربيل، ٢٠٠٨، ص ٥٣.

الفصل في المنازعات التي تنشأ بين الولايات أو الأقاليم الأعضاء وبين الدولة الاتحادية، أو بين هذه الولايات بعضها مع بعض.

١. الفصل في دستورية القوانين الاتحادية، والقوانين الخاصة بالولايات أو الأقاليم الأعضاء.
٢. النظر في الطعون ضد أحكام المحاكم العليا في هذه الولايات أو الأقاليم الأعضاء.
٣. النظر في إسئناف الأحكام التي تصدر من الولايات أو الأقاليم الأعضاء.
٤. إعطاء المشورة القانونية اللازمة للرئيس، والفصل في الاتهامات الموجهة إليه.
٥. تفسير النصوص الدستورية عند الالتباس لدى التطبيق العملي.

المطلب الثاني: توزيع الاختصاصات بين الحكومة الفدرالية وحكومات الأقاليم حسب دستور ٢٠٠٥

تم إقرار النظام الفدرالي في العراق بصورة دستورية في عام ٢٠٠٤ في المادة الرابعة من قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية، كما تم إقراره بعد ذلك في دستور العراق لعام ٢٠٠٥ حيث نصت المادة الأولى منه على أن (العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي، وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق)^(١) واعترف في المادة (١١٧) بإقليم كردستان^(٢) حيث تنص (يقرر هذا الدستور عند نفاذه إقليم كردستان وسلطاته القائمة، إقليمًا اتحاديًا)^(٣) وحدد دستور ٢٠٠٥ اختصاصات كل من الحكومة الاتحادية واختصاصات الأقاليم في البند الرابع والخامس من الدستور.

حدد الدستور العراقي اختصاصات كل من الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم، كما يلي:

اختصاصات الحكومة الاتحادية:

حدد دستور العراق لعام ٢٠٠٥ اختصاصات الحكومة الاتحادية في المادتين (١١٠) و (١١٣) بالشكل التالي:

المادة (١١٠) أناطت الاختصاصات السيادية الوطنية التالية إلى الحكومة الاتحادية بصورة حصرية:

أولاً: رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وإبرامها ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية.

(١) المادة الأولى من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.

(٢) كان المجلس الوطني لكوردستان العراق قد أقر بالفدرالية في جلسته المنعقدة في ١٠/٤/١٩٩٢، حيث جاء في بيان إعلان الاتحاد الفدرالي الصادر عن هذا المجلس بأنه (قرر بالإجماع تقرير مضمونه وتحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية في هذه المرحلة من تاريخه على أساس الاتحاد الفدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنظام تعدد الأحزاب ويحترم حقوق الإنسان المعترف بها في العهود والمواثيق الدولية، أنظر: أحمد إبراهيم علي الورتي، مرجع سابق، ص(٢٥٥-٢٥٦).

(٣) المادة (١١٧) من دستور ٢٠٠٥.

ثانياً: وضع سياسة الامن الوطني وتنفيذها، بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها لتأمين حماية وضمن امن حدود العراق، والدفاع عنه.

ثالثاً: رسم السياسة المالية والكمركية واصدار العملة وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والحافظات في العراق ووضع الميزانية العامة للدولة ورسم السياسة النقدية وإنشاء بنك مركزي وادارته.

رابعاً: تنظيم أمور المقاييس والمكاييل والاوزان.

خامساً: تنظيم أمور الجنسية والتجنس والإقامة وحق اللجوء السياسي.

سادساً: تنظيم سياسة الترددات البثية والبريد.

سابعاً: وضع مشروع الموازنة العامة والاستثمارية.

ثامناً: تخطيط السياسات المتعلقة بمصادر المياه من خارج العراق وضمن مناسب تدفق المياه إليه وتوزيعها العادل داخل العراق، على وفق القوانين والاعراف الدولية.

تاسعاً: الاحصاء والتعداد العام للسكان.

أما المادة (١١٣) فقد أناطت الاختصاصات التالية الى الحكومة الاتحادية:

(تعد الآثار والمواقع الأثرية والبنى التراثية والمخطوطات والمسكوكات من الثروات الوطنية التي هي من اختصاص السلطات الاتحادية، وتدار بالتعاون مع الأقاليم والحافظات وينظم ذلك بقانون).

أ. اختصاصات حكومة إقليم كردستان

حددت المادة (١٢١) اختصاصات الأقاليم كما يلي:

اولاً: لسلطات الأقاليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لاحكام هذا الدستور، باستثناء ما ورد فيه من اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية.

ثانياً: يحق لسلطة الإقليم تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الإقليم، في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية.

ثالثاً: تخصص للأقاليم والحافظات حصة عادلة من الإيرادات المحصلة اتحادياً، تكفي للقيام باعبائها ومسؤولياتها، مع الاخذ بعين الاعتبار مواردها وحاجاتها، ونسبة السكان فيها.

رابعاً: تؤسس مكاتب للأقاليم والحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والانمائية.

خامساً: تختص حكومة الإقليم بكل ما تتطلبه إدارة الإقليم، وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الامن الداخلي للإقليم كالشرطة والامن وحرس الإقليم.

ج. الاختصاصات المشتركة

حددت المادة (١١٤) الاختصاصات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم كالتالي:

أولاً: إدارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، وينظم ذلك بقانون.

ثانياً: تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسية وتوزيعها.

ثالثاً: رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث والحفاظة على نظافتها بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

رابعاً: رسم سياسات التنمية والتخطيط العام.

خامساً: رسم السياسة الصحية العامة بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

سادساً: رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

سابعاً: رسم سياسة الموارد المائية الداخلية وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً، وينظم ذلك بقانون.

المبحث الثاني: إشكاليات ممارسة اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان.

يتناول هذا المبحث أهم الإشكاليات الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات بين الحكومة الفدرالية وحكومة الإقليم

والتي أدت إلى توتر العلاقة بين الطرفين وهي إشكالية ثروة النفط والغاز وإشكالية قوات حرس الإقليم (البيشمركة) والأسباب التي تقف وراء هذه الإشكاليات.

المطلب الأول: الإشكاليات الدستورية المتعلقة بممارسة اختصاصات الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان**أولاً: إشكالية ثروة النفط والغاز**

تعتبر ثروة النفط والغاز من الثروات الوطنية المهمة بالنسبة للدولة، وبالنسبة للدول الفدرالية فإنها تحرص على تثبيت

كيفية استغلال وإدارة وإنتاج وتوزيع هذه الثروة في الدستور الاتحادي، لذلك نجد بأن الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ قد خصص

المادتين (١١١) و (١١٢) لمعالجة ثروة النفط والغاز، حيث تنص المادة (١١١) من الدستور على أن (النفط والغاز هما ملك

كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات)، وتنص المادة (١١٢) من الدستور على ما يلي:

أولاً: تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة

على أن توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء البلاد، مع تحديد حصة لفترة محددة للأقاليم

المتضررة والتي حرمت منها بصورة مجحفة من قبل النظام السابق والتي تضررت بعد ذلك بما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق

المختلفة من البلاد وينظم ذلك بقانون.

ثانيا: تقوم الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والحافظات المنتجة معا برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز بما يحقق أعلى منفعة للشعب العراقي معتمدة أحدث تقنيات مبادئ السوق وتشجيع الاستثمار. وأثناء تفسير هاتين المادتين نلاحظ حدوث تداخل في بعض الصلاحيات بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان مما ولد الكثير من الإشكاليات^(١)، فالملاحظ أنها لم ترد ضمن الاختصاصات الاتحادية ولا اختصاصات الأقاليم أو المحافظات ولا الاختصاصات المشتركة، ولكن تشير العبارات الواردة فيها بأن السلطات الواردة فيها هي من الاختصاصات المشتركة^(٢)، وكذلك فإن نص الفقرة الأولى من المادة (١١٢) تعني أن إدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول التي كانت منتجة قبل نفاذ الدستور العراقي مشتركة ما بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات المنتجة، وما عدا ذلك فإن حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة هي صاحبة الاختصاص في إستخراج النفط في الحقول التي استكشفت بعد نفاذ الدستور^(٣)، ويبدو أن الإدارة المشتركة تقتصر على النفط والغاز بعد أن يتم استخراجه، وعلى هذا الأساس فإن إدارة عملية الإستخراج والإنتاج ذاتها تقع خارج نطاق صلاحية الإدارة الاتحادية المشتركة^(٤).

أما الفقرة الثانية من المادة (١١٢) فتختص برسم السياسات الاستراتيجية تجاه النفط والغاز، حيث تؤكد على قيام الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة (معا) برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير النفط والغاز، أي أن هذه الفقرة لا تمنح الحكومة الاتحادية أية صلاحية تشريعية أو أية سلطات اتحادية حصرية، وإستنادا إلى المادة (١١٥) من الدستور التي تنص على أن (الصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، في حالة الخلاف بينهما) فعند حصول نزاع بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان حول مسألة النفط والغاز فإن الأولوية تكون لقانون الإقليم^(٥).

أصدرت حكومة الإقليم إستنادا إلى هذه النصوص الدستورية قانونها الخاص للنفط والغاز (قانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧)^(٦) بعد فشل محاولة الحكومة الاتحادية الأولى في تمرير مشروع القانون الاتحادي للنفط والغاز في مجلس النواب الاتحادي عام ٢٠٠٧، بسبب رفض الكتل الكوردية والسنية لهذا المشروع.

يتركز الخلاف بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان حول ثروة النفط والغاز في نقطتين أساسيتين:

(١) دلاور عثمان مجيد، دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة سياسية تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة السليمانية، ٢٠١٠، ١٥٦.

(٢) د. شورش حسن عمر، مرجع سابق، ص ٢٧٩.

(٣) يوسف محمد صادق، المتغيرات المارة في الواقع السياسي لإقليم كردستان العراق، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، ٢٠١٤، ص ١٢٩.

(٤) د. شورش حسن عمر، مرجع سابق، ص ٢٨٣.

(٥) د. شورش حسن عمر، المرجع نفسه، ص (٢٨٤ - ٢٨٥).

(٦) انظر نص قانون النفط والغاز لإقليم كردستان - العراق منشور في ٢٠٠٧/٩/٦ ومتاح على الرابط الإلكتروني:

أولاً: إدارة إقليم كردستان لحقول النفط المكتشفة بعد إقرار دستور ٢٠٠٥، بمعنى العقود النفطية التي أبرمتها حكومة إقليم كردستان مع مجموعة من الشركات العالمية لإستكشاف النفط وإنتاجه دون الرجوع إلى الحكومة الاتحادية^(١)، حيث وقعت حكومة الإقليم ما يقارب من خمسين عقداً منذ عام ٢٠٠٧ ولغاية ٢٠١٣^(٢)، وقد أثارت هذه العقود معارضة شديدة من قبل الحكومة الاتحادية^(٣)، علماً أن المادة (٦) من قانون النفط والغاز لإقليم كردستان تنص على أن وزير الشروات الطبيعية في الإقليم هو المسؤول عن (التفاوض وإبرام الاتفاقيات وتنفيذ جميع الإجازات ومن ضمنها العقود النفطية التي أبرمتها حكومة الإقليم)^(٤).

ثانياً: عائدات ثروة النفط والغاز، استناداً إلى المادة (١١١) من الدستور والتي تنص على أن (النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات) فإن عائدات هذه الثروة يجب أن تكون اتحادية وتوزع في جميع أنحاء العراق بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني، وقد أثارت عائدات النفط والغاز في الإقليم العديد من الإشكاليات منها تدقيق حسابات العقود من جانب ديوان الرقابة المالية الاتحادي^(٥)، ومقدار عائدات الإقليم من النفط والغاز مقارنة بإيرادات العراق من النفط والغاز حسب عقود الإقليم مع عقود الحكومة الاتحادية^(٦)، حيث تفتقر حكومة الإقليم إلى الشفافية فيما يتعلق بعقودها النفطية مع الشركات النفطية، ولم تقدم معلومات وافية إلى الحكومة الاتحادية حول التفاصيل المالية واعتبرت أن ذلك يدخل ضمن اختصاصاتها حسب المواد (١٢١، ١١٥، ١١٢)، لذلك قامت الحكومة الاتحادية بممارسة الضغوطات على حكومة الإقليم من أجل إخضاعها للحكومة الاتحادية ومن هذه الضغوطات:

أولاً: إشهارها لسلاح المقاطعة ضد جميع شركات النفط التي تتعاقد مع حكومة الإقليم، وفي البداية إختارت هذه الشركات جانب الحكومة الاتحادية، ولكن بعد أن تبين للرأي العام العالمي أن حكومة الإقليم يمارس حقه الدستوري ليس إلا،

(١) أنظر: هيمن ملازادة، السياسات النفطية في إقليم كردستان، مقال منشور في موقع صحيفة النقاش ومتاح على الرابط: <http://www.niqash.org/ar/articles/politics/2256>. وكذلك: فؤاد قاسم الأمير، حكومة إقليم كردستان وقانون النفط والغاز، كتاب منشور على موقع ثوابتنا ومتاح على الرابط: <http://www.thawabitna1.com/culture/irai%20studies/ira0003.htm>

(٢) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٥٩.

(٣) وليد خدوري، الآثار المترتبة على العقود النفطية لحكومة إقليم كردستان، مقال منشور على الرابط: [http://www.siironline.org/alabwab/edare-%20eqtesad\(27\)/772.htm](http://www.siironline.org/alabwab/edare-%20eqtesad(27)/772.htm)

(٤) أنظر نص قانون النفط والغاز لإقليم كردستان العراق، مرجع سابق.

(٥) أنظر: المسلة تكشف كميات النفط المنتجة في كردستان والمصدرة من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٢ ولم تسلم إلى بغداد، منشور في ٢٢/٢/٢٠١٣ على موقع المسلة الإلكتروني ومتاح على الرابط: <http://almasalah.com2>

(٦) يوسف محمد صادق، مرجع سابق، ص ١٣٠.

تراجعت هذه الشركات عن موقفها خاصة بعد قرار حكومة الإقليم العمل وفق نظام عقود المشاركة والتي تمثل إغراء واضحا للشركات النفطية مقارنة بعقود الخدمة التي تعمل بها الحكومة الاتحادية، ومقارنة بالوضع الأمني المتدهور في بغداد والكثير من المحافظات فإن العمل في إقليم كردستان حيث الأمن مستتب كان مفضلا بالنسبة لهذه الشركات^(١).

ثانيا: إشهارها سلاح الموازنة السنوية، حيث تبلغ نسبة إقليم كردستان ١٧٪ من النسبة الإجمالية للموازنة السنوية إضافة إلى أن نفقات الشركات الأجنبية العاملة في الإقليم تعتبر من النفقات السيادية، لذلك اشترطت الحكومة الاتحادية حسب قرار مجلس الوزراء رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠١٢ لدفع مستحقات الشركات الأجنبية المتعاقدة مع الإقليم بإعداد تقرير مفصل من قبل وزارة النفط الاتحادية ووزارة الثروات الطبيعية في الإقليم حول الكميات المنتجة والمصدرة والمباعة محليا وغير المسلمة للحكومة الاتحادية^(٢)، وإشترطت في قانون الموازنة الاتحادية لعام ٢٠١٣ من أجل استمرارها في دفع مستحقات هذه الشركات وإرسال النسبة المخصصة ١٧٪ أن تقوم حكومة الإقليم بتزويد الحكومة الاتحادية ب(٢٥٠) برميل يوميا^(٣)، وقامت الحكومة الاتحادية برئاسة نوري المالكي للمرة الأولى بتثبيت هذا الشرط في قانون الموازنة الاتحادية، وتم تمريره في مجلس النواب العراقي دون موافقة الكتل الكوردستانية، ومع أن حكومة الإقليم التزمت بتزويد الحكومة الاتحادية بالكمية المخصصة من النفط، إلا أن الحكومة الاتحادية لم تلتزم بإرسال مستحقات هذه الشركات بحجة أن هناك مبالغ تتعلق بإيرادات النفط والغاز لم تسلم من قبل حكومة الإقليم إلى الحكومة المركزية، وقامت الحكومة بقطع الميزانية المخصصة لإقليم كردستان على هذا الأساس وسببت في خلق أزمة مالية كبيرة في الإقليم^(٤).

وحول النسبة المخصصة لإقليم كردستان فقد تم تحديد ١٧٪ في أول قانون موازنة اتحادية عام ٢٠٠٦ بعد إقرار دستور ٢٠٠٥، إلا أن الحكومة الاتحادية تراجعت العام تلو الآخر عن ارسال هذه النسبة من خلال خلق أسباب قانونية منها^(٥):
أولا: كان يتم تخصيص هذه النسبة في الأعوام الأولى ٢٠٠٦ - ٢٠١٠ من إجمالي الميزانية التخمينية، ولكن بعد ذلك تم تخصيصها من الميزانية الفعلية.

ثانيا: يتم صرف نسبة ١٧٪ للإقليم بعد احتساب النفقات السيادية، ويلاحظ عند الإطلاع على قوانين الموازنة الاتحادية منذ عام ٢٠٠٦ وإلى ٢٠١٧ أن هذه النفقات ازدادت بشكل كبير على حساب ميزانية الإقليم.

(١) طارق كاكا رقس محي الدين، العقود النفطية وخلافات الحكومة الاتحادية وإقليم كردستان حولها، بحث منشور في مجلة التنمية البشرية، بحث منشور في مجلة دراسات قانونية وسياسية، جامعة السليمانية، العدد (٤) تشرين الأول ٢٠١٤، ص ٢٨٢.

(٢) يوسف محمد صادق، مرجع سابق، ص ١٣١.

(٣) طارق كاكا رقس محي الدين، مرجع سابق، ص ٢٨٢.

(٤) مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع العضو السابق في مجلس النواب العراقي الدكتور (سامان فوزي) في ٢٣/٢/٢٠١٧.

(٥) مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع النائب في البرلمان العراقي (د. جمال أحمد كوجر) في ٢٤/٢/٢٠١٧.

ثالثاً: على الرغم من أن نفقات قوات حرس الإقليم (البيشمركة) من ضمن النفقات السيادية والتي من المفروض أن تصرفها الحكومة الاتحادية باعتبار هذه القوات جزء من القوات المسلحة، إلا أن الحكومة الاتحادية لم تصرفها وهذه النفقات إلى الآن تصرف من النسبة المخصصة للإقليم على الرغم من وجود نص واضح بذلك في قانون الموازنة الاتحادية.

لذلك فإن حكومة الإقليم تعتبر عدم إيفاء الحكومة الاتحادية بصرف النسبة المخصصة للإقليم من الموازنة الاتحادية إحدى الأسباب الرئيسية التي دفعتها إلى التفكير باستكشاف حقول جديدة في الإقليم من خلال التعاقد مع الشركات النفطية، علماً أن حكومة الإقليم حسب قانون النفط والغاز لإقليم كردستان الذي أشرنا إليه سابقاً^(١)، وحسب إحدى تصريحات رئيس مجلس وزراء إقليم كردستان (نيجير فان بارزاني) فإن العوائد المالية لنفط الإقليم تذهب كلها إلى الحكومة الاتحادية حسب المادة (١١١) ولا يريدون سوى نسبة ١٧٪^(٢).

كما سبق ذكره يتبين أن إشكالية ثروة النفط والغاز بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم سياسية بالدرجة الأولى، فعلى الرغم من أن المواد (١١١) و (١١٢) تعطي الحق لإقليم كردستان بإدارة النفط والغاز من الحقول المكتشفة بعد ٢٠٠٥، والمادة (١١٥) تعطي الأولوية لقانون النفط والغاز لإقليم كردستان إلا أن الحكومة الاتحادية تأبى الاعتراف بذلك وتحاول أن يكون إدارة النفط والغاز بكل مراحلها وابتداءً من استخراجها وإلى بيعه في الأسواق العالمية مركزياً وضمن إشرافها، خصوصاً وأن العقبة المركزية تسيطر على طريقة تفكير المسؤولين في الحكومة الاتحادية خلافاً لمبادئ الشراكة السياسية والقانونية التي تقوم عليها الفدرالية في العراق.

ولا يمكن إغفال الدور الإيراني وراء الضغوطات التي تمارسها الحكومة الاتحادية على إقليم كردستان وخاصة بعد الاتفاقية الاستراتيجية التي أبرمتها حكومة الإقليم مع الحكومة التركية لمدة ٥٠ عاماً^(٣)، لذلك من المؤمل أن تتقارب وجهات نظر الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم بعد توقيع مذكرة التفاهم بين وزير النفط العراقي (علي العتيبي) ونظيره الإيراني (بيجين زنكنة) في ٢٠١٧/٢/٢٠ والتي تضمنت تشكيل لجان مشتركة لحسم عدد من الملفات المهمة منها مد أنبوب لنقل النفط الخام العراقي من حقول كركوك إلى الأراضي الإيرانية^(٤).

(١) أنظر المواد (١٥) و (١٨) و (١٩) من قانون النفط والغاز لإقليم كردستان العراق.

(٢) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٦١.

(٣) مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع رئيس لجنة الثروات الطبيعية في برلمان إقليم كردستان الدكتور (شيركو جودت) في ٢٠١٧/٢/١٥.

(٤) للمزيد من المعلومات أنظر: العراق وإيران يوقعان على مذكرة تفاهم للتعاون المشترك بين البلدين في مجال النفط والغاز، تقرير منشور في ٢٠١٧/٢/٢٠.

٢٠١٧ على موقع وزارة النفط العراقية ومتاح على الرابط: <http://www.oil.gov.iq>.

ثانياً: إشكالية قوات حرس الإقليم (البيشمركة)

تعتبر مهمة الدفاع وتأمين حماية وضمّان أمن الدولة العراقية من الاختصاصات الحصرية للحكومة الاتحادية كما جاء في البند الثاني من المادة (١١٠) من دستور ٢٠٠٥ والتي أوردناها في المبحث الأول، إلا أن الدستور العراقي إحتذى بتجارب العديد من الدول الفدرالية الأخرى^(١) عندما أعطى الحق للأقاليم بامتلاك قوات مسلحة وقوات للأمن الداخلي، وذلك في البند الخامس من المادة (١٢١) حيث (تختص حكومة الإقليم بكل ما تتطلبه إدارة الإقليم، وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي للإقليم كالشرطة والأمن وحرس الإقليم).

وقد كان إقليم كردستان يمتلك قوات عسكرية منذ أن استقل إدارياً وسياسياً^(٢) عن الحكومة المركزية عام ١٩٩٢ وهي (قوات البيشمركة) لذلك فإن البند الخامس من المادة (١٢١) يعتبر إعتزافاً ضمناً بهذه القوات، وبشكل أكثر وضوحاً نجد أن قانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٤ الخاص ب(تنظيم القوات المسلحة والمليشيات في العراق) قد أعتبر البيشمركة قوات مسلحة نظامية وحكومية وليست ميليشياً^(٣). لذلك يمكن اعتبار القوات العسكرية والأمنية والشرطة من اختصاصات حكومة إقليم كردستان الحصرية،^(٤) لذلك أصدر برلمان إقليم كردستان قانون وزارة البيشمركة لإقليم كردستان رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧، ليحل محل قانون البيشمركة رقم (٥) لسنة ١٩٩٢.

وبما أن قوات البيشمركة كانت تحت سيطرة الحزبين الرئيسيين في الإقليم، الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني^(٥)، فقد تم بعد إقرار دستور ٢٠٠٥ التنسيق بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم من أجل دمج هذه القوات وتحويلها إلى قوات حرس الإقليم، وقد بدأت في أواخر عام ٢٠٠٦ بشكل رسمي المباحثات بين الطرفين لهذا الغرض بالإضافة إلى عملية استلام السلطة الأمنية في إقليم كردستان من سلطة قوات التحالف الدولي، وقد توصل الطرفان وبمشاركة وفد من القوات المتعددة الجنسية في العراق في ٢٣/٦/٢٠٠٧ إلى اتفاق بشأن التوصيات الخاصة بتحويل قوات بيشمركة

(١) من الدول الاتحادية التي أعطت لأقاليمها صلاحية إمتلاك قوات عسكرية نذكر، سويسرا، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد السوفيتي سابقاً، أنظر: بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٢٦.

(٢) إستقل إقليم كردستان عن العراق عام ١٩٩٢ أبان أحداث ١٩٩٠ حيث قام العراق بغزو دولة الكويت.....

(٣) للإطلاع على التفاصيل المتعلقة بهذا القانون أنظر: أمر سلطة الائتلاف (٩١) في ٧ حزيران ٢٠٠٤، منشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٣٩٨٤) الصادر في حزيران ٢٠٠٤.

(٤) د. شورش حسن عمر، مرجع سابق، ص ٢٩٨.

(٥) إن قضية توحيد قوات البيشمركة كانت مطروحة منذ عام ١٩٩١ منذ أن حظي إقليم كردستان باستقلال ذاتي عن الحكومة المركزية برئاسة صدام حسين، فبعد أن شن هذان الحزبان الكفاح المسلح ضد الجيش العراقي في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي اتفقا في عام ١٩٩٢ على توحيد وحدتهما للبيشمركة في وزارة شؤون البيشمركة، إلا أن الإقتتال الداخلي بين هذين الحزبين عام ١٩٩٤ حال دون تنفيذ ذلك إلى أن انتهى الإقتتال بعد توقيع الطرفان على اتفاقية واشنطن عام ١٩٩٨ حيث أكدا مرة أخرى على ضرورة الإلتزام بعملية التوحيد، إلا إنه لم يتم التوحيد الفعلي إلى الآن. أنظر: ماريو فومرتون، فلاديمير فيلغنبورغ، تحدي توحيد قوات البيشمركة، بحث منشور على موقع مركز كارنيغي للشرق الأوسط في 2015/12/16 ومتاح على الرابط: <http://carnegie-mec.org//ar-pub-61931>

كوردستان إلى حرس إقليم كوردستان، ومن أهمها ربط حرس الإقليم بالقائد العام للقوات المسلحة العراقية عن طريق رئيس الإقليم، وتشكيل القيادات والوحدات المطلوبة لحرس الإقليم من (٨٠٠٠٠) مقاتل، وتخصيص الميزانية له ضمن الموازنة السنوية للدولة باعتبارها جزء من منظومة الدفاع الوطني، وتسليحه بكافة أنواع الأسلحة والتجهيزات التي يمتلكها الجيش الاتحادي، ما عدا المقاتلات النفاثة والمروحيات والدبابات، كالمدرعات وطائرات هليكوبتر والرشاشات المتوسطة والهاونات، وتحديد نوع ومواقع الانتشار في الإقليم وفي المناطق المتنازع عليها حيث تكون مشتركة إلى حين تنفيذ المادة (١٤٠) ^(١) من الدستور الاتحادي ^(٢).

لكن هذه البنود كانت مجرد حبر على ورقة فمنذ عام ٢٠٠٧ يتضمن قانون الموازنة الاتحادية على فقرة تؤكد على وجوب اتفاق بين رئيس الوزراء العراقي ورئيس الإقليم حول نفقات حرس الإقليم وتسليحه وتجهيزه، لكن هذه الفقرة من قانون الموازنة الاتحادية لم تطبق إلى يوم كتابة هذه السطور.

يمكن حصر أهم نقاط الخلاف بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم حول قوات حرس الإقليم (البيشمركة) في نقطتين أساسيتين ^(٣):

الأولى: عدم الاتفاق على عدد قوات حرس الإقليم (البيشمركة) حيث أن الحكومة الاتحادية خصصت لكل (١٠٠٠٠) شخص من الشعب العراقي شخصا واحدا في القوات المسلحة، وحسب الإحصائية التي أعتمدت عليها الحكومة الاتحادية فإن سكان إقليم كوردستان يبلغون ٤,٥٠٠,٠٠٠ نسمة لذلك يجب أن لا تتجاوز قوات حرس الإقليم (البيشمركة) أكثر من ٤٥,٠٠٠ شخصا، في الوقت الذي تؤكد فيه حكومة الإقليم أن قواتها لحرس الإقليم (البيشمركة) تصل إلى ما يقارب من ١٦٠,٠٠٠ شخص، لأسباب منها أن هذه الإحصائية غير دقيقة، فحسب نسبة النواب الكورد في مجلس النواب العراقي والبالغ عددهم ٥٥ نائبا (بنسبة نائب واحد لكل مائة الف شخص) ^(٤) فإن سكان إقليم كوردستان يبلغ ٥,٥٠٠,٠٠٠ نسمة. والسبب الآخر أن الطبيعة الجيوسياسية لإقليم كوردستان تختلف عن بقية العراق، حيث أن لها حدودا مع مجموعة من الدول منها سوريا وإيران وتركيا، وهذا بلا شك يحتاج إلى قوات لحماية هذه الحدود، والسبب الأخير أن حكومة الإقليم تحارب مقاتلي

(١) وهي المادة المخصصة في دستور ٢٠٠٥ لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها والتي تنص (أولا: تتولى السلطة التنفيذية إتخاذ الخطوات اللازمة لإستكمال تنفيذ متطلبات المادة (٥٨) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية بكل فقراتها. ثانيا: المسؤولية الملقاة على عاتق السلطة التنفيذية في الحكومة الإنتقالية والمنصوص عليها في المادة (٥٨) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية تمتد وتستمر إلى السلطة التنفيذية المنتخبة بموجب هذا الدستور على أن تنجز كاملة (التطبيع، الإحصاء وتنتهي بإستفتاء في كركوك والمناطق المتنازع عليها لتحديد إرادة مواطنيها في مدة أقصاها الحادي والثلاثون من شهر كانون الأول سنة الفين وسبعة ٢٠٠٧/١٢/٣١)

(٢) يوسف محمد صادق، مرجع سابق، ص ١٤٣.

(٣) مقابلة مع النائب في مجلس النواب العراقي الدكتور (جمال كوجر)، مرجع سابق.

(٤) أنظر نص المادة (٤٩) من الدستور العراقي .

الدولة الإسلامية (داعش) في جبهة تبلغ مساحتها ١٥٠٠ كيلومتر، وهي مساوية للجبهة التي تحارب فيها الحكومة الاتحادية وبقوات تبلغ ٥٠٠,٠٠٠ شخص.

الثانية: عدم تقديم حكومة الإقليم المعلومات المطلوبة للحكومة الاتحادية حول هذه القوات من حيث العدد الدقيق وأنواع هذه القوات والرتب والدرجات العسكرية... والخ، والسبب الرئيسي أن قوات حرس الإقليم (البيشمركة) غير موحدة وتحت سيطرة الحزبين الرئيسيين في الإقليم.

من جانب آخر تؤكد الفقرة (أ) من البند الأول من المادة (٩) من الدستور العراقي^(١) على ضرورة أن تضم القوات المسلحة الاتحادية كافة مكونات الشعب العراقي، بحيث يمثل التنوع والتعددية التي يمتاز بها المجتمع العراقي في سبيل تحقيق التوازن ومنع سيطرة مكون أو طائفة محددة على هذه القوات واستخدامه لأغراضه السياسية، ولكن يلاحظ أن هناك إنخفاضاً مطرداً في نسبة الكورد ضمن صفوف القوات المسلحة العراقية من ٨٪ عام ٢٠٠٧ إلى ٤٪ عام ٢٠١٢، وكذلك الحال بالنسبة للمناصب العليا في القوات المسلحة، فقد كان الكورد يشغلون ١٩٪ من هذه المناصب عام ٢٠٠٧ إلا أنها بلغت ٣٪ عام ٢٠١٢^(٢)، ولغرض تحقيق التوازن الذي أشرنا إليه آنفاً فقد صدر الأمر الديواني رقم (٨٦) بتاريخ ٧ تشرين الأول ٢٠٠٧ بتشكيل فرقتي مشاة من الكورد تكون تابعة لوزارة الدفاع، وعلى الرغم من أن اللجنة المكلفة بتنفيذ هذا الأمر قامت بكل ما يلزم إلا أن الفرقتين لم تتشكلا إلى الآن^(٣).

لا يخفى أن الإشكالات التي أشرنا إليها آنفاً سببت في خلق مشاكل حقيقية بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم، وخاصة بعد محاولة الحكومة الاتحادية استخدام قواتها المسلحة للسيطرة على المناطق المتنازع عليها بدلاً من حلها دستورياً، فقد حاولت الحكومة الاتحادية عام ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ السيطرة على المناطق المتنازع عليها في محافظة ديالى وطردت قوات البيشمركة منها، وتفادياً لتطور الأمر وبمبادرة أمريكية فقد تم تشكيل مجموعة من اللجان المشتركة ومراكز للتنسيق ووحدات عسكرية مشتركة بإشراف أمريكي للتعاون والتنسيق في المناطق المتنازع عليها حين تنفيذ بنود المادة (١٤٠) من الدستور العراقي^(٤).

ومرة أخرى حاولت الحكومة الاتحادية عام ٢٠١٢ السيطرة على محافظتي كركوك وديالى عن طريق تشكيل قيادة عمليات دجلة وربط كافة تشكيلات وزارتي الدفاع والداخلية في المحافظتين بها مع إن ذلك يشكل خرقاً واضحاً للدستور^(٥).

(١) تنص هذه المادة (تتكون القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية من مكونات الشعب العراقي، بما يراعي توازنها وتمثيلها دون تمييز أو إقصاء وتخضع لقيادة السلطة المدنية وتدافع عن العراق ولا تكون أداة لقمع الشعب العراقي ولا تتدخل في الشؤون السياسية ولا دور لها في تداول السلطة)

(٢) يوسف محمد صادق، مرجع سابق، ص ١٤٤.

(٣) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٦٤.

(٤) بلند إبراهيم حسين شالي، المرجع نفسه، ص ١٦٥.

(٥) يوسف محمد صادق، مرجع سابق، ص ١٤٥.

واستمرت المناوشات والعلاقات المتشنجة بين الطرفين إلى شهر تموز من عام ٢٠١٣ حيث بدأ تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عملياته في العراق عندما قام باقتحام سجن أبو غريب والتاجي، فاستؤنفت المفاوضات من جديد بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان في شهر آب من نفس العام لحسم الملفات العالقة والتعاون في سبيل مواجهة هذا التنظيم الذي أصبح يشكل تهديدا حقيقيا لأمن واستقرار العراق، واقترحت حكومة الإقليم وضع قوات البيشمركة تحت تصرف الحكومة الاتحادية في محاربة الإرهاب، باعتبار أن قوات البيشمركة جزء من المنظومة الدفاعية للعراق^(١)، وحسب آخر الاتفاقيات بينها وحكومة الإقليم فإن الحكومة الاتحادية تلتزم بتفقات قوات حرس الإقليم (البيشمركة) من ناحية التدريب والتسليح والرواتب وعلى الإقليم تقديم جداول تضم معلومات حول هذه القوات، ولكن المهم هل ستؤدي هذه الاتفاقية إلى نتيجة، أم أنها ستكون مجرد حبر على ورقة مثل سابقتها؟

إن إشكالية قوات حرس الإقليم (البيشمركة) تكمن في أن الحكومة الاتحادية - على الرغم من إقرارها بأن هذه القوات جزء من المنظومة العراقية الدفاعية - لا تساند هذه القوات ولا تلتزم بالقوانين التي تفرض عليها تمويلها من كافة النواحي والسبب الرئيسي هو عدم ثقة الحكومة بهذه القوات وخصوصا أن وجودها يجعل إقليم كردستان قويا دائما، ومع وجود إشكالية المناطق المتنازع عليها فإن الحكومة الاتحادية كانت تتخوف دائما من استخدام إقليم كردستان قواتها للسيطرة على هذه المناطق وخاصة مدينة كركوك، خاصة بعد ملاحظة الحكومة الاتحادية في تطبيق المادة ١٤٠ من الدستور العراقي.

(١) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٦٨.

المطلب الثاني: عوامل تفاقم الإشكاليات المتعلقة بممارسة الاختصاصات من قبل الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان أولاً: عدم تشكيل مجلس الاتحاد:

تتألف السلطة التشريعية في معظم الدول الاتحادية من مجلسين^(١) كقاعدة عامة، المجلس الأول يمثل عموم المواطنين على مستوى الاتحاد ويسمى مجلس النواب أو الشعب أو المجلس الأدنى^(٢)، حيث يتم انتخابه في إقتراع عام مباشر من قبل مواطني الأقاليم أو الولايات الأعضاء، أما المجلس الثاني^(٣) فإنه يقوم على أساس تحقيق المساواة بين الولايات والأقاليم بحيث يمثل كل ولاية أو إقليم نائب واحد أو أكثر، وبهذا يعتبر هذا المجلس ممثلاً للولايات وليس لشعوبها^(٤)، إن الغاية من وجود المجلس الثاني ليس فقط لممارسة السلطة في الدولة الفدرالية، بل لتقاسم هذه السلطة على قدم المساواة بين جميع الولايات أو الأقاليم، بما يضمن عدم هيمنة الحكومة الاتحادية على تلك الولايات أو الأقاليم وضمان حقوقها الدستورية والقانونية^(٥)، وبهذا يمكن القول أن المجلس الثاني صمم ليكون أداة تعبير عن مصالح الولايات أو الأقاليم المنشأة للدولة الفدرالية، ووسيلة لحماية شعوبها من قرارات وإجراءات الحكومة الاتحادية الضارة بهم والتي تكون خارجة عن الصلاحيات الممنوحة للحكومة الاتحادية من قبل الدستور^(٦).

وقد أخذ الدستور العراقي على غرار غالبية الأنظمة الفدرالية بنظام المجلسين أثناء تحديد السلطة التشريعية، حيث نصت المادة (٤٨) (تتكون السلطة التشريعية الاتحادية من مجلس النواب ومجلس الاتحاد)، يمثل مجلس النواب عموم الشعب العراقي، وقد خصص الدستور العراقي المواد (٤٩ - ٦٤) لتنظيم تكوين وشروط العضوية والاختصاصات وكل ما يتعلق بمجلس النواب، أما مجلس الاتحاد فهو المجلس التشريعي الثاني إلى جانب مجلس النواب، ويمثل الأقاليم والحافظات غير المنتظمة في إقليم، أما تكوينه وشروط العضوية فيه واختصاصاته فلم يتطرق إليها الدستور وإنما ترك ذلك لقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس

(١) تشير إحدى الدراسات ان من ضمن ٢٥ دولة فدرالية في العالم، طبقت ١٩ دولة بشكل فعلي نظام المجلسين في تكوين برلمانها أي بنسبة ٧٦٪ من الدول الفدرالية، بمعنى أنه لا تتبنى كافة الدول الفدرالية نظام المجلسين في تكوين مجالسها التشريعية منها جزر القمر والإمارات العربية المتحدة وميكرونيزيا واتحاد سانت كيتس ونيفس، للمزيد انظر: د.عابد خالد رسول، المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفدرالية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠١٣، ص (٦٢-٦٥).

(٢) د. أزهار هاشم أحمد، تنظيم العلاقة بين السلطة المركزية وسلطات الأقاليم في النظام الفدرالي، المركز القومي للدراسات القانونية، ط ١، ٢٠١٤، ص ٤٧.

(٣) هناك مسميات عديدة تطلق على هذا المجلس مثل (المجلس الثاني، المجلس الأعلى، الغرفة الثانية للبرلمان، المجلس الفدرالي، مجلس الشيوخ، مجلس اللوردات، مجلس الأعيان) أنظر: م.م. سليمان كريم محمود، شالو صباح عبد الرحمن، ضرورة ثنائية السلطة التشريعية الاتحادية في العراق ومعوقات تكوينها، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، المجلد (٤)، الجزء (١)، العدد (١٤)، ٢٠١٥، ص ١٨٢.

(٤) د. سامي جمال الدين، مرجع سابق، ص (١٢٧-١٢٨).

(٥) فتحي الجوراي، ثنائية المجالس التشريعية في الدولة الفدرالية، مقال منشور في ٢١/٩/٢٠١٤ على موقع السلطة القضائية الاتحادية، متاح على الرابط: <http://www.iraqja.iq/view.2546>.

(٦) م.م. سليمان كريم محمود، شالو صباح عبد الرحمن، مرجع سابق، ص ١٨٤.

النواب^(١)، ويرى البعض أن هذا الإتجاه معيب وغير سليم وأن وضع سلطة تنظيم مجلس الاتحاد في يد مجلس النواب قد يشعر الأخير بالغيرة والتنافس، ويتبين ذلك من خلال الإطلاع على مقترح قانون مجلس الاتحاد الذي لم يتم الاتفاق عليه من قبل الكتل السياسية في مجلس النواب^(٢)، حيث تم منح اختصاصات محدودة جدا لمجلس الاتحاد لمشاركة مجلس النواب في أداء وظائف البرلمان الفيدرالي^(٣)، إضافة إلى أن توزيع المقاعد في المجلس الاتحادي يكون على أساس اربعة أعضاء لكل محافظة، أي أن إقليم كردستان سوف يكون له ١٦ مقعدا من أصل ٧٨ وهو عدد لا يستطيع من خلاله الوقوف أمام القرارات التي يصدرها المجلس، لذلك يشترط الكورد لتمرير القانون أن تصدر القرارات المتعلقة بإقليم كردستان بالإجماع الكلي لعدد أعضاء مجلس الاتحاد، أو أن يكون للإقليم حق الفيتو ضد القرارات التي يكون فيها ضررا للإقليم، وهذا ما لم يوافق عليه الكتل الأخرى في مجلس النواب وخاصة الشيعة، لذلك حاول الشيعة تمرير قانون مجلس الاتحاد دون موافقة الكورد، ولكن الضغوطات التي مارسها الحزب الديمقراطي الكوردستاني من إمكانية انسحابه من الحكومة الاتحادية وعدم مشاركته في انتخابات مجلس النواب القادمة حال دون ذلك^(٤).

لذلك يسود الاعتقاد بين الباحثين بأن تشكيل مجلس الاتحاد استنادا إلى المادة (٦٥) لا يمكن ان يتمخض عنه مجلس اتحاد قوي يمثل مصالح الأقاليم، وهذا يعتبر من الإشكاليات التي تمس جوهر الفدرالية وتوزيع الاختصاصات في الدولة العراقية.

ثانيا: تسييس دور المحكمة الاتحادية العليا:

يعتبر وجود محكمة دستورية اتحادية من الأسس التي تقوم عليها الأنظمة الفدرالية، والدولة العراقية منذ بداية تأسيسها عام ١٩٢١ وحتى نهاية عهد الدكتاتورية في ٩ نيسان ٢٠٠٣ كانت تفتقر إلى كيان قضائي دستوري يفصل في دستورية القوانين والأنظمة النافذة^(٥)، وبعد تبني النظام الفدرالي في العراق وصدور أول وثيقة دستورية متمثلة بقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، التي نصت في المادة (٤٤) الفقرة (أ) (يجري تشكيل محكمة في العراق بقانون وتسمى المحكمة الاتحادية العليا)^(٦)، أصدر مجلس الوزراء بناء على موافقة مجلس الرئاسة وحسب صلاحياته التشريعية الأمر رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ (قانون المحكمة الاتحادية العليا) وجاء في المادة (١) منه مايلي (تنشأ محكمة تسمى المحكمة الاتحادية العليا ويكون مقرها في

(١) المادة (٦٥) من الدستور العراقي.

(٢) أنظر نص مقترح قانون مجلس الاتحاد منشور في ٢٠١٦/٣/١٠ على موقع المسلة الإلكتروني، متاح على الرابط: <http://almasalah.com/ar/news/>

(٣) د.عابد خالد رسول، مرجع سابق، ص ٣٤٨.

(٤) مقابلة مع النائب في مجلس النواب العراقي الدكتور (جمال كوجر)، مرجع سابق.

(٥) زهير كاظم عبود، دور المحكمة الاتحادية العليا في حل الأزمة، مقال منشور في ٢٠١٦/٤/٢١ على موقع شبكة الإعلام العراقي، متاح على الرابط: <http://www.imn.iq/archives/33787>

(٦) قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية.

بغداد تمارس مهامها بشكل مستقل لا سلطان عليها غير القانون) كما نصت المادة (٢) من القانون على استقلالية المحكمة ماديا وإداريا^(١).

وأكد الدستور العراقي ٢٠٠٥ في الفقرة الأولى من المادة (٩٢) على ما جاء في قانون المحكمة الاتحادية النافذ بان المحكمة هيئة قضائية مستقلة ماليا وإداريا^(٢) وتؤكد المادة (١٩) على أن القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون، ثم جاءت المادة (٨٨) لتوسع من نطاق هذه الاستقلالية بالنص على ان (القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو شؤون العدالة)، ثم بتزوين هذه الاستقلالية أكثر في المادة (٩٧) من الدستور بالنص على ان (القضاة غير قابلين للعزل إلا في الحالات التي يحددها القانون كما يحدد القانون الاحكام الخاصة بهم وينظم مساءلتهم تأديبيا). مما يدل على ان هذه النصوص قد وسعت من مظاهر استقلال القضاء العراقي بحيث منعت مجلس النواب والحكومة الاتحادية من التدخل في القضاء أو شؤون العدالة، إلا أن هناك من يرى بأن المحكمة الاتحادية العليا في العراق ومنذ بداية تأسيسها لم تكن بعيدة عن دائرة التسييس على مستوى البنية والتشكيل^(٣)، وذلك عندما خول قانون إدارة الدولة مسألة تعيين قضاة المحكمة الاتحادية إلى مجلس الوزراء وليس السلطة التشريعية التي تعتبر صاحبة الأولوية لانها تمثل الشعب، هذا أولا، وثانيا مع أن المادة (٩٢) من دستور ٢٠٠٥ نصت على تكوين المحكمة الاتحادية بشكل يختلف عن تكوينها الذي نص عليه قانون إدارة الدولة العراقية الانتقالية وقانون المحكمة النافذ، وخول الدستور مجلس النواب لإصدار قانون يحدد عدد أعضاء المحكمة الاتحادية وطريقة اختيارهم وعمل المحكمة^(٤)، إلا أن هذا القانون لم يصدر إلى الان ولا تزال المحكمة تعمل وفق قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المستند إلى قانون تم إلغائه وهو قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية، وقد ذهب بعض المختصين بالقول بأن

(١) نصت المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية (تتولى المحكمة الاتحادية العليا المهام التالية: -

اولا - الفصل في المنازعات التي تحصل بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات والبلديات والادارات الخلية.

ثانيا - الفصل في المنازعات المتعلقة بشرعية القوانين والقرارات والانظمة والتعليمات والوامر الصادرة من اية جهة تملك حق اصدارها والغاء التي تتعارض منها مع احكام قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، ويكون ذلك بناء على طلب من محكمة أو جهة رسمية أو من مدع ذي مصلحة.

ثالثا - النظر في الطعون المقدمة على الاحكام والقرارات الصادرة من محكمة القضاء الاداري.

رابعا - النظر بالدعاوى المقامة امامها بصفة استثنائية وينظم اختصاصها بقانون تحادي). أنظر: نص قانون المحكمة الاتحادية العليا في العراق،

منشور على موقع الحكومة الاتحادية العراقية، متاح على الرابط: <http://www.iraq-ig-law.org>

(٢) مكي ناجي، المحكمة الاتحادية العليا في العراق، كتاب منشور في ١١/٤/٢٠٠٧ على موقع الحوار المتمدن الإلكتروني، متاح على الرابط:

<http://www.ahewar.org>

(٣) د. سامر مؤيد عبد اللطيف، تسييس القضاء وإنعكاساته على الحقوق والحريات، بحث منشور في ٨/١/٢٠١٥ على موقع مصر المدنية الإلكتروني،

متاح على الرابط: <http://www.civicegypt.org>

(٤) نص المادة ٩٢ (تتكون المحكمة الاتحادية العليا من عدد من القضاة وخبراء الفقه الإسلامي وفقهاء القانون يحدد عددهم وطريقة اختيارهم وعمل

المحكمة بقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب) أنظر: الدستور العراقي.

قانون رقم (٣٠) أصبح عاجزا عن مواكبة التطورات التشريعية التي يمر بها العراق، وكان هذا بدوره سببا في انسحاب أهم قراراته إلى دوامة التسييس وخدمة اغراض السلطة السياسية، وما قراراتها الشهيرة بشأن تفسير المادة ٧٦ من الدستور بخصوص مرشح الكتلة الاكثر عددا، وقرارها الاكثر جدلا وقربا من دائرة العمل السياسي بخصوص ربط الهيئات المستقلة برئاسة مجلس الوزراء - خلافا لصريح المادتين (١٠٢، ١٠٣) من الدستور، وخلافا لقرارها الصادر عام ٢٠٠٨، بذريعة ان الصفة التنفيذية تغلب على عملها، إلا ادلة واضحة على خضوعها لتأثير السلطة التنفيذية وقربها من توجهاتها^(١).

ثالثا: الأسباب السياسية

تتمثل الأسباب السياسية التي تعتبر جزءا من إشكاليات توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم

كوردستان بالتالي:

١. تشعر الحكومة الاتحادية التي يسيطر عليها المكون الشيعي أن الاختصاصات الممنوحة لحكومة الإقليم في الدستور العراقي يمنحها مستوى عال من الاستقلالية تعطيها التفوق والأولوية على حساب الحكومة الاتحادية وحتى في الصلاحيات التي تعد حصرية بالحكومة الاتحادية^(٢)، لذلك حاول السيد نوري المالكي طيلة فترة ترأسه للحكومة الاتحادية (٢٠٠٦ - ٢٠١٣) الإتجاه نحو مركزية الحكم ومن خلال حزب الدعوة وكتلته النيابية هيمن على جميع مؤسسات الدولة، وقام بإقصاء العرب السنة والكورد من هذه المؤسسات، وسيطر أمنيا على كافة المحافظات من خلال ولاء الجيش له^(٣) لذلك تجري محاولات جادة من قبل الكتل الشيعية لتغيير الدستور العراقي بما يضمن تفوق الحكومة الاتحادية على الأقاليم.

٢. التزاكمت التاريخية: يحاول الكورد التمسك بحقوقهم الدستورية إلى أبعد الحدود والتي تصب في صالحهم كما تبين وممارستها بالشكل الذي يقوي تواجدهم داخل الدولة العراقية، لأنهم لا يريدون تكرار تجارب الماضي^(٤)، حيث ساندوا كل تغيير حصل في النظام السياسي العراقي بدأ بثورة ١٨ تموز ١٩٥٨ ومرورا بانقلاب عبد السلام عارف عام ١٩٦٤ وانقلاب حزب البعث عام ١٩٦٨ وصولا إلى تغيير عام ٢٠٠٣ وإنهاء الحكم البعثي في العراق^(٥)، مقابل وعود من هذه الحكومات بمنح الكورد حقوقهم المشروعة في الحكم الخلي، إلا أن هذه الحكومات كانت تتراجع عن وعودها حالما تقف على أقدامها، وهذا ما يفعله الشيعة تماما، لذلك فإن الكورد لا يثقون بالحكومة الاتحادية ويحاولون

(١) د. سامر مؤيد عبد اللطيف، مرجع سابق.

(٢) د. رشيد عمارة الزيدي، مرجع سابق، ص ٣٤٤.

(٣) بلند إبراهيم حسين شالي، مرجع سابق، ص ١٩٨.

(٤) مقابلة الدكتور (سامان فوزي)، مرجع سابق.

(٥) للمزيد من المعلومات أنظر: د. كوردستان سالم سعيد، أثر التعددية الإثنية على الوحدة الوطنية في العراق، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩، ص (١٠٨ - ١٢٠).

الحصول على الاستقلال التام من خلال تشكيل دولة مستقلة خاصة بكورد العراق، ومحاولاتها الحصول على الاستقلال المادي من خلال استغلال ثروة النفط والغاز في الإقليم، والإصرار على جعل قوات البيشمركة جزء من منظومة الدفاع العراقية، كان تحسبا استراتيجيا في أنه اذا ساءت العلاقة مع الحكومة الاتحادية يكون مجوزتها ما يمكن التعويل عليه للحصول على الاستقلال.

الخاتمة

بعد الإنتهاء من هذه الدراسة توصلنا إلى جملة من النتائج والإستنتاجات يمكن إبراز أهمها بما يلي:

١. إن التنظيم الدستوري الوارد في الدستور العراقي قام بتحديد اختصاصات الحكومة الاتحادية حصرا، وأعطى اختصاصات واسعة لحكومات الأقاليم، مع تحديد بعض الاختصاصات المشتركة، ووفقا لهذا تكون حكومة إقليم كردستان هي صاحبة الاختصاص العام والحكومة الاتحادية صاحبة الاختصاص الإستثنائي، وهذا ما يدعم سلطة إقليم كردستان دستوريا ويؤكد على استقلالها الذاتي وسيادتها الداخلية.
٢. تكمن الإشكالية بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم في عدم الإلتزام بالدستور حيث تحاول الحكومة الاتحادية أن تحد من صلاحيات حكومة الإقليم من خلال محاولاتها تعديل الدستور والتراجع عن الفدرالية وإحكام قبضتها على مؤسسات الدولة وخاصة القوات المسلحة والأجهزة الأمنية والحكمة الاتحادية العليا وإقصاء الكورد من هذه المؤسسات.
٣. تكمن إشكالية ثروة النفط والغاز في أن استغلال وإدارة هذه الثروة تعتبر من الصلاحيات المشتركة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، لذلك يحق لحكومة الإقليم استخراج النفط والتعاقد مع الشركات النفطية العالمية بالتنسيق مع الحكومة الاتحادية، إلا أن الحكومة الاتحادية تحاول جعل ملف النفط والغاز مركزيا لكي لا تتمكن حكومة الإقليم الاستقلال اقتصاديا وسياسيا.
٤. من الأسباب التي جعلت إقليم كردستان تتعاقد من الشركات النفطية العالمية هو عدم التزام الحكومة الاتحادية بمنح حكومة الإقليم حصتها من الميزانية السنوية، وحاولت تقليل هذه الحصة عاما بعد عام من خلال خلق أسباب وحجج قانونية متعددة كالتنقيات السيادية وعدم الإلتزام بنفقات قوات حرس الإقليم (البيشمركة).
٥. إن نفقات قوات حرس الإقليم من حيث التدريب والتسليح والرواتب تعتبر من مسؤولية الحكومة الاتحادية وتم تثبيت ذلك في الموازنة الاتحادية منذ عام ٢٠٠٦ وإلى ٢٠١٧ إلا أن الحكومة الاتحادية لم تلتزم بذلك على الرغم من عشرات الإتفاقيات التي تمت بينها وبين حكومة الإقليم لتنظيم ذلك، والسبب الرئيسي لكي لا تجعل هذه

- القوات متمكنة وقوية بحيث تستطيع الدفاع عن الإقليم أو السيطرة على المناطق المتنازع عليها بعدما ماطلت الحكومة في تنفيذ المادة (١٤٠) الخاصة بحل هذه المشكلة.
٦. إن المحكمة الاتحادية العليا في العراق من المؤسسات التي تسيطر عليها الحكومة الاتحادية حيث أن السيد نوري المالكي هو من قام بتعيين أعضاء هذه المحكمة حسب قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية، وعلى الرغم من أن دستور ٢٠٠٥ خول مجلس النواب العراقي لإصدار قانون يحدد عدد أعضاء المحكمة الاتحادية وطريقة إختيارهم وعمل المحكمة، إلا أن هذا القانون لم يصدر إلى الآن، لذلك يعتبر الكورد هذه المحكمة مسيبة.
٧. إن مجلس الاتحاد يمثل الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم حسب الدستور العراقي، ومن المفروض أن يحقق التوازن وينظم بالشكل الذي يحافظ على مصالح الأقاليم والمحافظات، إلا أن مسودة المشروع المقترحة من قبل الحكومة الاتحادية لا يمكن أن يتمخض عنها سوى مجلس شكلي عديم الفائدة لذلك يعترض الكورد على هذا المشروع.

المصادر

١. أحمد إبراهيم علي الورتلي، النظام الفدرالي بين النظرية والتطبيق، مكتب التفسي للنشر والإعلان، أربيل، ٢٠٠٨.
٢. بلند إبراهيم حسين شالي، العلاقة بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية في النظم الفيدرالية (دراسة حالة العراق)، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠١٤.
٣. د. أزهار هاشم أحمد، تنظيم العلاقة بين السلطة المركزية وسلطات الأقاليم في النظام الفدرالي، المركز القومي للدراسات القانونية، ط ١، ٢٠١٤.
٤. د. حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ط ١، ٢٠١٣.
٥. د. سامي جمال الدين، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الأسكندرية، مصر، ٢٠٠٥.
٦. د. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩.
٧. د. عابد خالد رسول، المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفدرالية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠١٣.

٨. دلاور عثمان مجيد، دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة سياسية تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة السليمانية، ٢٠١٠.
٩. د. كوردستان سالم سعيد، أثر التعددية الإثنية على الوحدة الوطنية في العراق، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩.
١٠. يوسف محمد صادق، المتغيرات المارة في الواقع السياسي لإقليم كردستان العراق، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، ٢٠١٤.

البحوث والمجلات العلمية:

١١. سليمان كريم محمود، شالو صباح عبد الرحمن، ضرورة ثنائية السلطة التشريعية الاتحادية في العراق ومعوقات تكوينها، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، المجلد (٤)، الجزء (١)، العدد (١٤)، ٢٠١٥.
١٢. طارق كاكا رةش محي الدين، العقود النفطية وخلافات الحكومة الاتحادية وإقليم كردستان حولها، بحث منشور في مجلة دراسات قانونية وسياسية، جامعة السليمانية، العدد (٤) تشرين الأول ٢٠١٤.

القوانين والدساتير:

١٣. الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
١٤. أمر سلطة الائتلاف رقم (٩١) في ٧ حزيران ٢٠٠٤، منشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٣٩٨٤) الصادر في حزيران ٢٠٠٤.
١٥. قانون إدارة الدولة العراقي للمرحلة الإنتقالية.
١٦. قانون المحكمة الاتحادية العليا في العراق، منشور على موقع الحكومة الاتحادية العراقية ومتاح على الرابط <http://www.iraq-ig-law.org>
١٧. نص قانون (النفط والغاز لإقليم كردستان - العراق) منشور في ٦/٩/٢٠٠٧ على موقع حكومة إقليم كردستان، متاح على الرابط: <http://cabinet.gov.krd>
١٨. نص مقترح قانون مجلس الاتحاد، منشور في ١٠/٣/٢٠١٦ على موقع المسلة الألكتروني، متاح على الرابط: <http://almasalah.com/ar/news/>

المقالات والمواقع الإلكترونية:

١٩. زهير كاظم عبود، دور المحكمة الاتحادية العليا في حل الأزمة، مقال منشور في ٢١/٤/٢٠١٦ على موقع شبكة الإعلام العراقي ومتاح على الرابط: <http://www.imn.iq/archives/33787>
٢٠. د. سامر مؤيد عبد اللطيف، تسييس القضاء وإنعكاساته على الحقوق والحريات، بحث منشور في ٨/١/٢٠١٥ على موقع مصر المدنية الإلكتروني، متاح على الرابط: <http://www.civicegypt.org>.
٢١. العراق وايران يوقعان على مذكرة تفاهم للتعاون المشترك بين البلدين في مجال النفط والغاز، تقرير منشور في ٢٠/٢/٢٠١٧ على موقع وزارة النفط العراقية، متاح على الرابط: <http://www.oil.gov.iq>
٢٢. فتحي الجوارى، ثنائية المجالس التشريعية في الدولة الفدرالية، مقال منشور في ٢١/٩/٢٠١٤ على موقع السلطة القضائية الاتحادية، متاح على الرابط <http://www.iraqia.iq>.
٢٣. فؤاد قاسم الأمير، حكومة إقليم كردستان وقانون النفط والغاز، كتاب منشور على موقع ثوابتنا، متاح على الرابط: <http://www.thawabitna1.com>.
٢٤. ماريو فورموتون، فلاديمير فيلغنبورغ، تحدي توحيد قوات البيشمركة، بحث منشور على موقع مركز كارنيغي للشرق الأوسط، متاح على الرابط <http://carnegie-mec.org/2015/12/16/ar-pub-61931>
٢٥. مكي ناجي، المحكمة الاتحادية العليا في العراق، كتاب منشور في ١١/٤/٢٠٠٧ على موقع الحوار المتمدن الإلكتروني، متاح على الرابط: <http://www.ahewar.org>
٢٦. هيمن ملازادة، السياسات النفطية في إقليم كردستان، مقال منشور في موقع النقاش، متاح على الرابط: <http://www.niqash.org>.
٢٧. وليد خدوري، الآثار المترتبة على العقود النفطية لحكومة إقليم كردستان، مقال منشور على الرابط: <http://www.siironline.org>

المقابلات الشخصية:

٢٨. مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع رئيس لجنة الثروات الطبيعية في برلمان إقليم كردستان الدكتور (شيركو جودت) في ١٥/٢/٢٠١٧.
٢٩. مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع النائب في مجلس النواب العراقي (د. جمال أحمد كوجر) في ٢٤/٢/٢٠١٧.
٣٠. مقابلة شخصية أجرتها الباحثة مع النائب السابق في مجلس النواب العراقي الدكتور (سامان فوزي) في ٢٣/٢/٢٠١٧.

دور القضاء الإداري في تنفيذ الأحكام القضائية من قبل الموظف العام*

The role of administrative judiciary in the implementation of judicial decisions by the public official

ساكار كاكه مه د حسين
ماجستير في القانون العام

أ.م.د. زانا رؤوف حمه كريم
كلية القانون والسياسة – جامعة التنمية البشرية
E-mail: zana.rauf@uhd.edu.iq
ORCID:0000-0002-1028-7338

السيرة العلمية للباحث الأول :

د. زانا رؤوف حمه كريم : ماجستير في القانون العام بتقدير إمتياز – كلية القانون والسياسة / جامعة السليمانية عام ٢٠٠٥
دكتوراه في القانون العام بتقدير إمتياز – كلية القانون والسياسة / جامعة السليمانية – عام ٢٠٠٩
أستاذ مساعد منذ عام ٢٠١٤ ، محاضر في كلية القانون والسياسة – جامعة التنمية البشرية

الملخص

بما أن الحكم القضائي هو عنوان الحقيقة، فإن تنفيذه يكون بمثابة نقل تلك الحقيقة من السكون إلى الحركة، وتحويلها من الواقع النظري إلى الواقع العملي، حيث يقف القاضي الإداري في المجال الإداري حكماً بين طرفين غير متساويين، هما الإدارة والأفراد. حيث إن إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام القضائية، يعد إخلالاً جسيماً بمبدأ الفصل بين السلطات، وإذا قيل إن قوة الدولة تكمن في قضائها، فإن قوة القضاء تكمن في تنفيذ أحكامه وقراراته. لذا يجب على القاضي الإداري تفعيل دوره وإيجاد نصوص تشريعية خاصة لمعالجة مشكلة الامتناع عن تنفيذ أحكام القضاء، وسد النقص التشريعي وعدم البقاء مقلداً للنظام القانوني الفرنسي والمصري. بل السعي لتطوير القضاء الإداري في العراق . لأن احترام الإدارة لحجية الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري يعد التزاماً قانونياً مفروضاً عليها ، وبعبكسه يؤدي إلى إشاعة الفوضى وعدها مخالفة قانونية تستوجب إلقاء المسؤولية (المدينة والجناية) . وتعد ظاهرة الامتناع عن تنفيذ الأحكام القضائية الإدارية من قبل الإدارة من المشاكل التي يعاني منها الكثير من دول العالم ، نظراً لأن التشريعات غالباً لم تُعطِ هذه المشكلة قدرًا من الأهمية ، لذا فإن مهمة المشرع تكمن في الوقوف بوجه هذه الظاهرة والحد منها من خلال قوانين صارمة بحيث لا يمكن للإدارة التحايل عليها.

* البحث مستل من رسالة الماجستير للباحث الثاني

پوخته

له گهل نهوهی که برپاری دادگا نونیشانیکی راستیه، له بهر نهوه جیبه جی نه کردنی یان راپه راندنی به واتای گواستنه وهی نهوه راستیه دی تله بیده نگیه وه بو جولته و گواستنه وهی له واقعیکی تیوره یه وه بو واقعیکی کرداری، له و کاتهی که دادوه ری نیداری له بواری نیداری برپاریک نهوه ستیت له نیوان دوو لایه نی نا یه کسان نهوانیش نیداره و تاکه کانن، به و پیهی جیبه جی نه کردنی برپاره دادوه یه کان له لایه ن نیداره وه به خه له لیکی دیار هه ژمار ده کریت، نهوا هیزی دادگا کان له جیبه جی کردنی برپاره کانی و فه رمانه کانیوه سه رچاوه ی گرتوه ، له بهر نهوه له سه ر دادوه ری نیداری پیوسته رولتی خوئی چالاک بکات و نهوه ده سه وازه یاساییه تاییه تانه بدوژیتنه وه بو چاره سه ر کردنی کیسه کانی تاییه ت به جیبه جی نه کردنی برپاره کانی دادگا و پر کردنه وهی نهوه که لیته یاساییه. هه ر له بهر نهوه ش ریترگرتنی به هانه ی نهوه برپارانه ی که له لایه ن دادگایی نیداریه وه ده رچووه به پابه نیو نیکی یاسایی سه پندراو به سه ریدا هه ژمار ده کریت، وه به پیچه وه انه وه ده بیته وه هوئی بلا بونه وهی نازاوه وه به سه ریچی کردنی یاسایی هه ژمار ده کریت ، وه فه رمانه ر رو به رووی لیپر سراویتی (شارستانی و تاوانکاری) ده بیته وه، بیگومان دیارده ی جیبه جی نه کردنی برپاره دادگاییه نیداریه کان له لایه ن نیداره وه لهوه کیسه انیه که زوریک له ولاتانی جیهان پیوه ی گیروده بوون، به گویره ی نهوه ی که یاسا کان به زوری گرنگیان بهوه کیسه یه نه داوه، له بهر نهوه ش کاری یاسا دارانه که به سه ستینه وه به رووی نهوه دیارده یه دا وه سنوریکی بو دابنن، له ریگه ی یاسا تونده کانه وه به شیوه یه که نیداره نه توانیت فیلی یاسایی بو بدوژیتنه وه.

Abstract

Since the court ruling is the title of fact, the implementation serve as the transfer of that fact from stillness to movement and transfer it from theoretical to the practical reality where the administrative judge in the administrative area arbiter between two unequal sides, namely administration and personnel. The administration's failure to implement judicial rulings is a serious breach of the principle of separation of powers, and when it is said that the power of the state lies in the power of jurisdiction, the power of the judiciary lies in the implementation of its provisions and resolutions. So the administrative judge must activate his role and find a special legislative texts to address the problem of non- implementing the provisions of the judiciary and fill the legislative deficiencies and not to stay in imitation of the legal system of French and Egypt but the quest to develop the administrative judiciary in Iraq because the administration's respect for the freedom of the provisions issued by the administrative court is a legal obligation imposed on them otherwise, it leads to create chaos and regarded as violation of the law requiring (civil and criminal) blame. The phenomenon of refraining from carrying out judicial and administrative provisions by the administration is one of the problems experienced by much of the world, because the legislation often did not give this problem a deal of importance, so the legislature's task is to stand against this phenomenon and reduce it through strict laws so that the management cannot circumvent it.

قهييد: للقضاء دور هام في إلزام الإدارة بتنفيذ أحكامها، ويبرز هذا الدور بما للقاضي من سلطة في توجيه أوامر للإدارة بما في ذلك إلزامها بتنفيذ أحكام القضاء الإداري، لأن غاية النشاط القضائي هو صون الحريات وإقرار الحقوق، كما أن غاية المشرع لا يمكن أن تتحقق إلا بتنفيذ الأحكام الصادرة من القضاء. فالتنفيذ إذن هو الذي يحول القواعد القانونية من حالة السكون إلى الحركة. ويكاد الفقه أن يجمع على مبدأ تدخل القضاء في إجراءات التنفيذ. لأن السلطة القضائية التي تختص بالفصل في الحق، ينبغي أن تختص بالإشراف على التنفيذ. وبما أن إمتناع الإدارة عن التنفيذ يشكل دائماً تجاوزاً للسلطة، فإن القانون قد منح المحكوم له الحق في رفع دعوى الإلغاء، لإلغاء قرار الإدارة بالامتناع، كما منح المتضرر من جراء إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام الصادرة من القضاء الإداري حق رفع دعوى التعويض لتعويضه عن الأضرار التي لحقت به، وذلك عند توافر شروط الضرر

أهمية إختيار الدراسة : إن موضوع دور القضاء في تنفيذ الأحكام القضائية، خاصة في حالات إمتناع الموظف العام عن تنفيذ الأحكام القضائية، بات يحظى بأهمية كبيرة، بسبب إنتشار هذه الظاهرة، ولا سيما تلك التي تتعلق بتنفيذ الأحكام الإدارية الصادرة ضد الإدارة، والذي هو موضوع دراستنا، بحيث أن الأمتناع عن تنفيذ الأحكام القضائية ستشكل جريمة، كونه يخالف أحكام القضاء ويمس هيئته وأحترامه، وإن إقامة الدعوى تعد إحدى الضمانات التي يمكن للأفراد اللجوء إليها في حالة تعسف الإدارة وإمتناعها عن تنفيذ أحكام القضاء الإداري، وتظهر أهمية هذه الدراسة في بيان الوسائل التي يمكن اتخاذها لإجبار الإدارة على التنفيذ، وعدم ترك الإدارة بالتصرف وفق مصالحها، لأن أهم واجبات الإدارة هو تحقيق الصالح العام، ولأن عدم إحترام الإدارة لأحكام القضاء من خلال تنفيذها أمر يمس هيبة القانون في البلاد، مما يتطلب إيجاد طرق وبسرعة من أجل عدم ترك الأمور بهذا الشأن لأنه أمر متعلق بأحترام المشروعية.

أهداف الدراسة : تهدف هذه الدراسة إلى بيان أهمية تنفيذ أحكام القضاء الإداري إحتراماً لحجية الشيء المقضي به، بالإضافة إلى بيان الخطر الذي يمكن أن يخل بالأحكام القضائية في حالة إمتناع الإدارة عن تنفيذها والخروج عن مبدأ المشروعية. وعدم الأهتمام من قبل الإدارة بالأحكام الصادرة عن القضاء الإداري التي تؤدي إلى إعدام ثقة الأفراد بها، وقلة توجه الأفراد إلى هذا القضاء للمطالبة بحقوقها نظراً لمعرفتها بعدم تنفيذ الإدارة لها مسبقاً وعدم إحترامها لها، مما يؤدي إلى إهدار حقوق وحريات الأفراد وإحداث إخلال في ميزان العدالة. بالإضافة إلى أن هذه الدراسة تهدف إلى بيان الوسائل التي تعتبر ضمانات لحقوق الأفراد وتمكنهم من اللجوء إليها لحماية حقوقهم من تعسف الإدارة.

مشكلة الدراسة : تبرز مشكلة هذه الدراسة من عدة جوانب، أغلبها تتعلق بالآثار القانونية التي تنجم عن عدم إحترام الإدارة لحجية الأحكام الصادرة من القضاء الإداري ضدها. وأن إمتناع الموظف العمدي لتنفيذ الأحكام القضائية الإدارية بتبرير حسن نيته وتطبيقه لأوامر رئيسه الإداري، سيشكل عقبة عملية وعلمية في آن واحد. إذ أنه من الناحية الواقعية ليس من

السهل تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الإدارة ، نظراً للأمتيازات التي تتمتع بها وإنعدام طرق التنفيذ الجبري ضدها، كما أن القوانين النافذة لم تعالج هذه المشكلة بصورة فعلية لحد الان. وفي ظل عدم ورسوخ مبدأ إحترام الأحكام في الدول الحديثة، كالعراق مثلاً، فإن الخروقات القانونية في تلك الحالات تكون كثيرة دون أن يكون لها حلول.

منهجية الدراسة : وقد إتبعنا في هذه الدراسة المنهج التحليلي – المقارن

هيكلية الدراسة : إستناداً الى ما تقدم ذكره، سنقسم الدراسة الى مبحثين : نبين في المبحث الاول سلطة القاضي الاداري في إلزام الادارة بتنفيذ الأحكام الإدارية , ونبين في المبحث الثاني الحماية القضائية لحماية المتضرر من عدم تنفيذ الادارة للأحكام القضائية من خلال دعوى الالغاء ودعوى التعويض. وقد جاءت الخاتمة لتبين جملة من الإستنتاجات.

المبحث الأول

سلطة القاضي الاداري في إلزام الإدارة بتنفيذ الأحكام الإدارية

المطلب الأول

سلطة القاضي في توجيه الأوامر للإدارة

إن وظيفة القاضي لا تقتصر فقط في النطق بحكم القانون، وإنما أيضاً سلطة الأمر بإتخاذ جميع الإجراءات الضرورية، لكي يأخذ هذا الحكم طريقه الى التطبيق العملي. وهي سلطة مكتملة لسلطته. ويعد تدخل القاضي بتوجيه أوامر للإدارة واحدة من مقتضيات التنفيذ الفعال للأحكام، بل ويعد العامل الرئيسي لأمرين، هما سرعة التنفيذ من جهة وتيسير مهمة الإدارة في تحقيق آثار الحكم من جهة ثانية. ويعد مبدأ حظر المفروض على القاضي الإداري رؤية قديمة، حيث إنه بدأ مع السنوات الأولى للثورة الفرنسية حيث إن هذا الحظر لم يكن ناتجاً من نص قانوني مكتوب، وإنما يرجع ذلك الى مجموعة من العوامل، أهمها تبني رجال القضاء الإداري الفرنسي، والذي سار على نهجه القضاء الإداري في مصر وهو وجود تفسير خاطئ لمبدأ الفصل بين السلطات والذي مقتضاه عدم إمكانية وجود تدخل من جانب القضاء في شؤون الإدارة^١. حيث منح المشرع الفرنسي للقضاء الإداري سلطة توجيه أوامر صريحة ومباشرة للإدارة من أجل إلزامها بتنفيذ الأحكام التي تصدرها وذلك بعد التطور الحديث الذي طرأ على القانون الفرنسي، كما منحه سلطة استخدام اسلوب التهديد المالي في مواجهة جهة الإدارة في حالة إمتناعه عن تنفيذ أحكامه، وتوقيع جزاء مالي على الموظف الذي تثبت مسؤوليته عن عدم تنفيذ أحكام القضاء الإداري، ويقصد بمبدأ حظر توجيه

^١ - د. أماني فوزي السيد حمودة، ضمانات تنفيذ الأحكام الصادرة في المنازعات الإدارية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠١٥، ص ١٨٢

^٢ - المصدر نفسه، ص ١٨٦ وما بعدها

أوامر من القاضي الإداري الى الإدارة أن لا يجوز للقاضي وهو بصدد الفصل في المنازعة المطروحة عليه توجيه أمر الى جهة الادارة بالقيام بالعمل أو الإمتناع عن عمل معين. سواء ذلك بمناسبة دعوى الإلغاء أو دعوى من دعاوي القضاء الكامل^١.

ونرى بأنه لا يوجد مانع من الناحية القانونية من أن يأمر القاضي الإداري في الحكم الذي يصدره، الجهة الإدارية بإصدار القرارات التي تتطلبها تنفيذ الحكم، بل أن قيام القاضي الإداري بتوجيه هذا الأمر الى الإدارة يجد سنده في جوهر الوظيفة القضائية وطبيعة الحكم القضائي ذاته، نظراً لأن هذا الحكم لا يكتسب أية فاعلية حقيقية إلا إذا اقتزن بأمر الى الجهة المحكوم عليها بتنفيذ هذا الحكم والعمل بمقتضاه وإتخاذ الإجراء الذي يفرضه تنفيذ هذا الحكم، وتعتبر سلطة الأمر هذه جزءاً لا يتجزأ من الوظيفة القضائية ذاتها^٢.

وهذا المبدأ يقوم على سند قانوني هو مبدأ الفصل بين السلطات الذي يجد أساسه في نصوص الدستور، حيث أن قيام القاضي الإداري بالحلول محل الإدارة في إصدار قرار أو إتخاذ اجراء من الإجراءات التي تدخل في اختصاصاتها يتضمن مخالفة مبدأ الفصل بين السلطات، لأنه ينطوي على تدخل من جانب السلطة القضائية في الاختصاصات المنوطة بالسلطة التنفيذية، وبناءً على ذلك لا يجوز للقاضي الإداري وهو بصدد الفصل في دعوى إلغاء قرار بفصل موظف أن يتضمن حكمه بنداً يقرر فيه إعادة هذا الموظف الى عمله^٣. ومع ذلك فإننا نرى أنه إعتبار هذه الفرضية مردودة، إذ لا يعد القضاء الإداري جزءاً من السلطة القضائية، لأنه قضاء الإدارة وحدها، لذا فإن تدخل القاضي الإداري في شؤون الإدارة العامة لا يعد تدخلاً أو مخالفة لمبدأ الفصل بين السلطات.

وفي واقع الأمر هناك حقيقة أساسية وهي أن الإدارة تعمل على تحقيق المصلحة العامة، والذي يقتضي تزويدها بالسلطات والأمتيازات التي تمكنها من القيام بدورها في إشباع الحاجات العامة، متى ما كان استخدامها لهذه السلطات وتلك الأمتيازات لازماً لمباشرة نشاطها، إلا أن هذه الميزة جعلت الإدارة تسرف في إستعمال سلطتها الى درجة عدم الأمتثال للأحكام القضائية والقرارات الصادرة ضدها^٤.

ونرى أن حظر الحلول محل الإدارة ليس مطلقاً وخير دليل كما يرى البعض أن القاضي يحل محل الإدارة في حالات معينة من أبرزها في مجال قضاء الإلغاء سلطة القاضي في الإلغاء النسي، والتي تعبر عن حلول القاضي محل الادارة في تعديل بعض اجزاء القرار في حالة قابليته للانقسام . والتجزئة^٥. حيث ليس للقاضي الإداري بإستثناء سلطة الغاء القرار الاداري المشوب

١- د. يسرى محمد العصار، مبدأ حظر توجيه أوامر من القاضي الاداري للإدارة وحظر حلوله محلها وتطوراته الحديثة - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة بلا، ٢٠١١، ص ٥

٢- د. أماني فوزي السيد حمودة، المصدر السابق، ص ١٨٦

٣- د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ١٠

٤- فتيحة هنيش، ضمانات تنفيذ الاحكام والقرارات القضائية، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر- بسكرة، كلية العلوم والحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، ٢٠١٣، ص ٢٥

٥- د. أماني فوزي السيد حمودة، المصدر السابق، ص ١٨٧ بالتأمل في أحكام القضاء الاداري في فرنسا ومصر نجد أنه لا يطبق كلا من قاعدة حظر توجيه أوامر من القاضي الاداري الى الادارة وقاعدة حظر حلوله محلها بشكل مطلق، وإنما توجد إستثناءات عديدة تخفف من حدة هاتين القاعدتين، فالقاضي الاداري يوجه في بعض الحالات ومنذ وقت طويل، أوامر الى جهة الادارة، فهو يوجه أوامر للجهة الادارية المدعى عليها لتزويد المحكمة بأدلة

يأخذ عيوب القرار الإداري، أن يصدر أوامر صريحة للإدارة للقيام بعمل أو الامتناع عن عمل، كما ليس له أن يعدل في قراراتها بما يلغي العيب المشوب به ولا أن يجل محلها في ممارسة سلطة القرارات الإدارية الصحيحة بدل المعيبة الملغاة، أي أن سلطة القاضي الإداري تنحصر في الحكم بالإلغاء أو برفض الدعوى فقط والسبب في ذلك يعود إلى مبدأ حظر توجيه أوامر من القاضي الإداري للإدارة^١.

إستناداً إلى ما سبق ذكره، يمكن أن ننظر إلى مضمون مبدأ حظر توجيه الأوامر إلى الإدارة بأنها الحالة التي لا يستطيع فيها القاضي الإداري أن يأمر جهة الإدارة بالقيام بعمل معين أو الامتناع عن القيام بعمل معين، كما لا يجوز أن يجل نفسه محل جهة الإدارة في القيام بعمل، أو إجراء معين وهو من صميم اختصاصها^٢.

تجدر الإشارة إلى أن القيد أو الحظر المفروض على القاضي الإداري بعدم توجيه أوامر للإدارة مرتبط بدعوى الإلغاء فقط، حيث تتسع سلطات القاضي في دعوى القضاء الكامل في مواجهة الإدارة لتصل إلى درجة تحديد ما يجب عليها عمله تنفيذاً لحكمه، وعلى ذلك يستطيع القاضي الإداري أن يأمر الإدارة بإعادة الشيء إلى أصله السابق^٣.

لا يلام على القاضي الإداري أن يصدر إجراءات بعينها للإدارة لضمان تنفيذ الحكم. ولا يعد ذلك تعدي من القاضي على عمل الإدارة، وهو ما يحدث في أحكام القضاء الكامل بفرض القاضي مبلغ التعويض الذي يوجب من خلاله الإدارة على دفع المبلغ، ويمتد دور القاضي إلى الرقابة على عمل الإدارة وخير مثال على ذلك تدخل القاضي مرة أخرى عندما تتعسف الإدارة في عدم تنفيذ الحكم عندما يتوجه صاحب المصلحة في رفع دعوى بالإمتناع السلي لتفويض الحكم في نفس الموضوع الذي سبق. وأن فصل فيه القضاء لصاحب المصلحة فكان من باب أولى أن نصل إلى هذه النتيجة من البداية. فالقاضي الإداري ليس له دور تطبيقي بحت لأنه ليس بالآلة الصماء، وإنما يقضي بحسب ظروف كل منازعة فيعد دور القاضي الإداري دوراً مهماً لأنه يستهدف دائماً الوصول إلى نقطة التوازن بين احتياجات الإدارة العامة ومصالح الأفراد^٤.

الاثبات اللازمة للفصل في الدعوى. وفي بعض الأحيان يوجه القضاء الإداري الفرنسي أمرى إلى جهة الإدارة بأجراء تحقيق في مسألة تتعلق بدعوى قائمة أمامه وتزويد المحكمة بنتيجة هذا التحقيق، كما يوجه القاضي أوامر إلى جهة الإدارة في إطار الاجراءات القضائية المستعجلة. نقلاً عن د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ١١

^١ - آمال يعيش تمام، سلطات القاضي الإداري في توجيه أوامر للإدارة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، ٢٠١٢، ص ١٩

^٢ - فريدة مزرياني، آمنة سلطاني، مبدأ حظر توجيه أوامر من القاضي الإداري للإدارة والاستثناءات الواردة عليه في قانون الاجراءات المدنية والإدارية، مجلة الفكر، العدد ٧، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، ٢٠١١، ص ١٢٢

^٣ - نقلاً عن د. محمد سعيد الليثي، إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام الإدارية الصادرة ضدها (الاساليب - الأسباب - كيفية المواجهة) دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار ابو انجد للطباعة بالهرم، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٦٣٤

^٤ - د. أماني فوزي السيد حمودة، المصدر السابق، ص ١٩٩

يرى البعض أن المبدأ هو حظر توجيه أوامر من القاضي الإداري للإدارة، غير أن هذا المبدأ ليس على إطلاقه، بل يجوز للقاضي خرقه كلما استلزم الأمر ذلك، وهذا حسب كل قضية، إذ لا يوجد في القانون ما يمنع ذلك^١. وقد أيد هذا الاتجاه الاستاذ (دوجي) الذي نشر كتاباً بعنوان (تحولات القانون)^٢.

كما أن توجيه القاضي أوامر للإدارة يسهل عليها مهمة تطبيق أحكامه لأنه بذلك يحدد لها على وجه الدقة والتحديد كيفية التنفيذ، ويجب الإشارة إلى أن عدم توجيه هذه الأوامر يجعل الأفراد يدورون في حلقة مفرغة من الدعاوي للمطالبة بالتعويض والحقوق الناتجة من عدم التزام الإدارة بالتنفيذ ومخالفتها لحجية الاحكام^٣.

وقد اختلف الفقهاء في مدى مشروعية تدخل القاضي الإداري في تنفيذ أحكامه، فكل حكم قضائي ينطوي في داخله على أمر من القضاء بإبداء أمر معين أو الإمتناع عنه بوصفه عملاً إدارياً ولا يمكن التعبير عن الإرادة دون المساس بالإرادات الأخرى، ومن ثم فإن الرأي الذي ينكر على القاضي سلطته ينكر عليه أيضاً إرادته. إذ أن منح القاضي الإداري سلطة توجيه أوامر للإدارة انبثق وترسخ في فرنسا بموجب القانون رقم (١٢٥) الذي يعد نقطة تحول كبيرة في ميدان توجيه الأوامر من القاضي الإداري إلى الإدارة لإلزامها بتنفيذ حكم الإلغاء وإمكانية إصداره هذه الأوامر ضمن حكم الإلغاء نفسه أو في حكم لاحق له. فالقاضي يستطيع أن يصدر حكمه الأساسي متضمناً توجيه أمره إلى الإدارة لإلزامها بالتنفيذ مصحوباً بغرامة تهديدية، أو يفرض على الإدارة غرامة تهديدية بعد صدور الحكم إذا ما امتنعت عن التنفيذ، ويمكن أن توجه لها أمراً بوجوب تنفيذ الحكم. ووفقاً للقانون أعلاه فإن الأوامر التي يوجهها القاضي الإداري للإدارة إما أن تكون سابقة لصدور الحكم وإما أن تكون لاحقة لصدوره^٤.

وقد أصدر المشرع الفرنسي قانوناً أجاز فيه مجلس الدولة فرض غرامة تهديدية على الجهات الإدارية لإجبارها على تنفيذ أحكامه، وفي عام ١٩٨٧، مد المشرع هذا الحق إلى سائر المحاكم الإدارية ومحاكم الاستئناف الإدارية، وفي عام ١٩٥٥ خطا المشرع خطوة واسعة، حيث أجاز لجميع المحاكم الإدارية ومجلس الدولة توجيه أوامر صريحة إلى جهة الإدارة من أجل إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام القضاء الإداري مع جواز الجمع بين الأوامر وأسلوب التهديد المالي، وقد أجاز المشرع

^١ - يرى الباحث (حسين بن شيخ آث ملويا) أن للقاضي سلطة توجيه أوامر للإدارة في حالات معينة كحالة الأستيلاء أو التعدي أو حالة الغلق الإداري للمحلات أو عندما ينص القانون على قيام الإدارة بعمل أو الامتناع عن عمل، أو في حالة ابطال قرار سلمي، أو أية حالة استثنائية يمكن للقاضي أن يخلقها، ينظر حسين بن شيخ آث ملويا، دروس في المنازعات الإدارية (وسائل المشروعية)، الطبعة الأولى، دار هومة للنشر، ٢٠٠٦، ص ٤٧٦

^٢ - وقد اقترح العميد ديجي في مؤلفه هذا مواجهة ظاهرة تأخر الإدارة في تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها، أو امتناعها عن التنفيذ أحياناً، تحميل الموظف المسؤولية الشخصية عن عدم تنفيذ الأحكام، وذلك من أمواله الشخصية باعتبار ذلك خطأ شخصي، والزامه بدفع تعويض للطرف المحكوم له عن طريق دعوى يرفعها المحكوم له إلى نفس الجهة القضائية مصدرة الحكم محل التعويض. كما يرى جيز بأن للقاضي سلطة توجيه الأوامر إلى الإدارة ولا يتضمن ذلك أي اعتداء على اختصاصها الذي يبقى لها فيه الاستقلال. نقلاً عن آمال يعيش تمام، المصدر السابق، ص ٣٨

^٣ - آمال يعيش تمام، المصدر نفسه، ص ٤١

^٤ - إقبال نعمت درويش، دور القضاء في تنفيذ الأحكام الإدارية، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة تكريت، ٢٠١٤، ص ٨٧.

محكمة تأديبية تابعة لمجلس الدولة وهي المحكمة التأديبية الخاصة بالشؤون المالية والميزانية توقيع عقوبة الغرامة على الموظف الذي يتسبب في تحميل الجهة الادارية التي يتبعها لغرامة تهديدية نتيجة لعدم تنفيذ حكم صادر عن إحدى جهات القضاء الاداري.

وقد قضى المجلس الدستوري بأن هذا القانون لا يتضمن مخالفة تشريعية وأن القاضي الاداري أصبح يستخدم سلطة الاوامر والتهديد المالي في مواجهة الجهات الادارية لقواعد الدستور. وقد ترتب على هذه الاصلاحات التشريعية التي أطلق عليها بعض الكتاب عبارة (الثورة التشريعية) أن القاضي الإداري أصبح يستخدم سلطة الأوامر والتهديد المالي في مواجهة الجهات الإدارية في جميع مجالات النشاط الإداري^١. وفي مصر، فإن مجلس الدولة، ومنذ إنشائه، كان حريصاً على مبدأ الحظر وله أحكام كثيرة في ذلك^٢. وبما أن السلطة القضائية لا يجوز لها أن توجه الأوامر للإدارة في ظل القضاء المصري، فإن الإدارة بوسعها أن تستمر في الامتناع عن تنفيذ الأحكام القضائية، ولا يكون أمام المحكوم له سوى معاودة اللجوء الى القضاء مرة ثانية وثالثة، وقد واجه هذا الوضع انتقاداً من قبل بعض الفقهاء ويعتقدان أن إلزام القاضي للإدارة بتنفيذ أحكام القضاء الإداري لا يعد أمراً موجهاً للإدارة بقدر ما يعني إحترام للقانون، ولكن مع ذلك لا يملك القاضي الإداري في مصر وسيلة لإجبار الإدارة على التنفيذ على نحو ما يملكه القضاء الفرنسي في فرض الغرامة التهديدية لقهر الإدارة وإجبارها على التنفيذ، مما يستوجب إصدار تشريعات خاصة بوجوب إلزام الإدارة على التنفيذ على نحو يكون لتلك الأحكام قيمة عملية لأن قيمة الحكم يكمن في تنفيذه، وأمام هذا الوضع لا يكون للمحكوم له سوى اللجوء الى دعوى التعويض بعدما إستحال التنفيذ العيني للحكم^٣.

أما في العراق، فإن الوضع يختلف عن كل من مصر وفرنسا، فالقضاء الإداري منذ إنشائه يتمتع بسلطات واسعة عند إصداره لحكم الإلغاء، وقد أستقرت أحكامه على تقرير حق القاضي في دعوى الإلغاء في توجيه أوامره الى الإدارة، أي أنه لم يتقيد بالحدود التقليدية التي تقيد بها قاضي الإلغاء في فرنسا ومصر، إلا أن سلطة القضاء الإداري في العراق لا تجد سنداً تشريعياً صريحاً، إلا أن التطبيق العملي للقضاء الإداري قد شهد مثل هذه السلطة، فقد قضت الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة بتصديق حكم مجلس الانضباط العام- محكمة قضاء الموظفين الذي جاء فيه (ان سلطة الادارة في نقل الموظف من دائرة الى اخرى وفقاً للمصلحة العامة مقيدة بعدم تنزيل درجة وعنوان الموظف)^٤.

وقضت كذلك محكمة القضاء الاداري في العراق في احد احكامها (يكون القرار المطعون فيه والمتضمن الامتناع عن اعادة قطعة الارض والمنحة المالية الى المدعي مخالفاً للقانون ومشوباً بعيب التعسف في استعمال السلطة بمقتضى المادة (٧/ثانياً/هـ) من

^١ - نقلاً عن د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ١٧

^٢ - حكم المحكمة الإدارية العليا التي قضت فيه (إذا كان وجه عبارة الطلبات وظاهر الفاظها مفاده إصدار الأمر الى جهة الإدارة بالإفراج فوراً عن السيارات الواردة والتي ترد أستثناءً الى الموافقات الاستيرادية التي منحت للمدعى فإن ذلك مما يأبى واختصاص قاضي المشروعية إذ أنه لا يملك أن يصدر أمراً الى جهة الإدارة، وإنما يقتصر إختصاصه على إجراء رقابة المشروعية...) نقلاً عن آمال يعيش تمام، المصدر السابق، ص ٩٠.

^٣ - د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، القرارات الإدارية في الفقه وقضاء مجلس الدولة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ١١٧

^٤ - حكم مجلس الانضباط العام رقم ٢٢/٢٠٠٦ في ١٢/٤/٢٠٠٦، غير منشور.

قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل. عليه قرر بالطلب الغاء قرار المدعى عليه اضافة لوظيفته والزامه بتخصيص قطعة الارض السابقة الى شخص آخر وتسجيلها باسمه في دائرة التسجيل العقاري وكذلك إعادة المنحة المالية له^١. وقد دعا جانب من الفقه المصري الى ضرورة استخدام التهديد المالي لعدم وجود مبرر قانوني يمنع القاضي الإداري من استخدامه, لاسيما وأن هذا الأسلوب من أكثر الوسائل فاعلية لتناسبه مع طبيعة التزامات الإدارة بالخضوع لمبدأ المشروعية بتنفيذ الأحكام التي لا تخرج عن القيام بعمل أو الامتناع عن عمل يقتضي تدخلاً منها^٢. غير أن من وجهة نظرنا نعتقد أن أسلوب التهديد المالي من الافضل أن يتضمن الحكم بها الموظف المسؤول مباشرة عن التنفيذ بتحميله المسؤولية كاملة من عدم التنفيذ, أي يجب أن تطال راتبه الخاص , حتى لا يتقاعس عن ذلك , وإعفاء الإدارة من هذه المسؤولية وأعتبر ذلك خطأ شخصي وليس مرفقي, إذ إن علم الموظف المسبق بهذه المسؤولية, سوف يحول دون عرقلة التنفيذ, مع التنويه والإشارة الى ضرورة جعلها كعقاب بجعل المبلغ الواجب دفعه معتبراً وليس رمزياً . والملاحظة التي يمكن إبدائها في هذا الصدد هي أن المشرع المصري والفرنسي قد أقر مبدأ قانوني عام يصلح للتطبيق على كل صور المنازعات , بغض النظر عن أطرافها. إذ لا يوجد أي تعارض بين استخدام اسلوب الأمر بالتهديد المالي ضد الإدارة وطبيعة المنازعات الإدارية لان التزام الإدارة بمبدأ المشروعية من خلال تنفيذ أحكام القضاء هو مثل أي التزام آخر, وإن كان جانب من الفقه المصري قد أثار تعارض استخدام سلطة الأمر بتوقيع الغرامة التهديدية على الإدارة لوجود مبدأ عدم جواز التنفيذ الجبري على اموال الدولة, لذا ستتحوّل الغرامة التهديدية عند عدم التنفيذ من طرف الإدارة الى حكم بالتعويض^٣. ولم يورد قانون مجلس الشورى لأقليم كوردستان رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ أي نص يتعلق بفرض الغرامة التهديدية أو استخدام اسلوب التهديد المالي في حالة امتناع الموظف عن تنفيذ أحكام القضاء الإداري أو الإهمال في تنفيذه ولا يوجد تطبيقات تشير الى الأخذ بهذه الوسيلة.

وقد أسهمت عوامل عديدة على تبني القضاء الإداري في العراق لمبدأ توجيه أوامر صريحة للإدارة منها عدم تطبيق مبدأ عدم الفصل بين السلطات من الناحية العملية, وتخويل المشرع القضاء الإداري سلطة تعديل القرار الإداري المطعون فيه أمام محكمة القضاء الإداري ومجلس الانضباط العام-محكمة قضاء الموظفين- وكذلك تأثر القضاء الإداري بموقف القضاء العادي وسلطته التي كانت قبل إنشاء القضاء الإداري لا تقف عند حد مراقبة القرارات الإدارية والحكم بعدم مشروعيتها وإنما تعداه الى تضمين حكمه الإجراءات التي يجب على الإدارة اتخاذها, إضافة الى توجيه الأوامر للإدارة في ذات الحكم الذي يصدره^٤.

فالغرامة التهديدية وسيلة لحمل الإدارة على تنفيذ أحكام القضاء, فالقاضي الإداري وحينما يحكم بها لا يعد ذلك تدخلاً منه في شؤون الإدارة ولا خرقاً لمبدأ الفصل بين السلطات, وإنما مجرد تذكير الإدارة بالتزاماتها الأساسية المتمثلة في احترام حجية

١- حكم المحكمة في ٢٣/١١/١٩٩١, العدد السابع, قضاء اداري, ١٩٩١, غير منشور.

٢- آمال يعيش تمام, المصدر السابق, ص ٤٧

٣- محمد باهي أبو يونس, الحماية القضائية المستعجلة للحرية الأساسية - دراسة لدور قاضي الامور المستعجلة الادارية في حماية الحرية الاساسية وفقا

لقانون مرافعات الادارية الفرنسي الجديد, دار الجامعة الجديدة, الاسكندرية, ٢٠٠٨, ص ١٥, د. يسرى محمد العصار, المصدر السابق, ص ٢٠

٤- د. أبو بكر أحمد عثمان, حدود سلطات القاضي الاداري في دعوى الالغاء (دراسة مقارنة), دار الجامعة الجديدة, الاسكندرية, ٢٠١٣, ص ٢٣٠

وما بعدها.

الأحكام مع ما ينطوي عليه هذا التذكير من تهديدها بجزاء مالي^١. من هنا فإن مهمة القاضي تكمن في الحفاظ على مشروعية أعمال الإدارة وضمان ممارسة الصلاحيات من قبل ذوي الاختصاص، وأخيراً في الحفاظ على قدسية النصوص في هذا الشأن^٢. ويثور التساؤل هنا بشأن موقف التشريع العراقي فهل يوجد في التشريع العراقي نص يجيز للقاضي الإداري سلطة توجيه أوامر للإدارة أو فرض غرامة تهديدية عليها لحملها على التنفيذ.

الملاحظ في العراق أنه ليس هناك نص تشريعي يعطي الحق للقضاء الإداري بتوجيه أوامر للإدارة أو حتى الحكم بالغرامة التهديدية كوسيلة لتنفيذ أحكامه، إلا أن الواقع العملي وأحكام القضاء الإداري في العراق (كما اسلفنا) أثبتت سلطة المحاكم في توجيه أوامر للإدارة بإصدار قرار جديد. إلا أن القاضي الإداري في العراق لم يستعمل سلطة فرض الغرامات التهديدية والتي يطبقها القضاء الإداري الفرنسي إستناداً الى القانون رقم (١٢٥) لسنة ١٩٩٥^٣.

وهناك رأي آخر يوضح بأن القانون العراقي قد نص على إمكانية فرض الغرامة التهديدية في المادة (٢٥٣) من القانون المدني النافذ، وتقابلها بذات المعنى المادة (٢١٣) من القانون المدني المصري بأنه (إذا كان تنفيذ الالتزام عيناً غير ممكن أو غير ملائم إلا إذا قام به المدين نفسه وأمتنع المدين عن التنفيذ جاز للمحكمة بناءً على طلب الدائن أن تصدر قرار بالزام المدين بهذا التنفيذ ويدفع غرامة تهديدية ان بقي ممتنعاً عن ذلك) ويلاحظ أن القانون العراقي حصر الأمر في التنفيذ العيني وهو الأمر الذي لا يستقيم معه الحال إن كانت الإدارة هي المدين فلا يمكن فرض غرامة تهديدية على الإدارة، إلا إننا نتفق مع الرأي الذي يذهب الى إمكانية فرض غرامة تهديدية على الإدارة إن أمتنع عن التنفيذ، لذلك فإن القضاء الإداري يستطيع فرض الغرامة باعتبارها وسيلة فعالة لتأكيد تنفيذ الاحكام وإحترام حجية الشيء المقضي به، فإن امتناعها هذا يتنافى مع الثقة الموكولة اليها، وبرأينا ليس هناك ما يمنع القضاء الإداري في العراق من إستعمال اسلوب الغرامة التهديدية في الوقت الذي اقر فيه لنفسه سلطة توجيه أوامر صريحة للإدارة^٤.

لذا نتأمل أن يتحرر القاضي من القيود المفروضة عليه، ويصبح الملاذ الآمن للأفراد من تعسف الإدارة واصرارها على عدم التطابق مع حجية الشيء المقضي به، ويسيطر رقابته على أعمال الإدارة لتشمل كفاءة تنفيذ أحكامه والتي لن تتحقق لها الفاعلية

^١ - إقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٩٢، ٩١

^٢ - إن تأسيس الفصل على مبدأ الحظر ينطوي على مغالطة ظاهرة. إذ أنه على الرغم من وجود الحظر، فإن القاضي الإداري يمارس سلطة الأمر على الإدارة بصورة غير مباشرة، وهو ما يتضح بصورة واضحة في رقابته التي يمارسها على أعمالها، فيراقب التناسب بين المخالفة والجزاء الذي توقعه، ورقابته على الخطأ الظاهر في التقدير، ورقابة الموازنة بين التكاليف والمنافع، والتوافق الزمني والمكاني بين الاجراء الضبطي وسببه، فكل تلك المظاهر من الرقابة ان لم تكن تنطوي على طائفة من الاوامر الموجهة من القاضي الى الادارة فهي تمثل على الاقل امراً ينبغي ان تراعيه الادارة في تصرفاتها المستقبلية والا كانت عرضة للإلغاء او سبباً للتعويض، فالإدارة ان لم تمثل لما يصدره القاضي الإداري من اوامر من خلال رقابته لأعمالها، فلن تجد قاضياً يقرها على تصرفها المخالف لتلك الاوامر. نقلاً عن د. محمد سعيد الليثي، المصدر السابق، ص ٤٧٠

^٣ - إقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٩٢.

^٤ - أحمد محمود أحمد الربيعي، مسؤولية الإدارة دون خطأ، دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة الموصل، كلية الحقوق، ٢٠١٢، ص ٣٧٠

الا إذا نفذت تنفيذاً فعلياً، إذ تعدم الفائدة من حكم إداري صادر لصالح احد الأفراد إن لم تنتج آثاره وتلك الآثار لن تتحقق الا بتنفيذ الحكم^١.

المطلب الثاني

سلطة القاضي الاداري في الحلول محل الادارة

إنطلاقاً من مبدأ الفصل بين السلطات، فإن القاضي الإداري مقيد بمحدود اختصاصه القضائي، وكذلك الإدارة العامة مقيدة بمحدود سلطتها في الإدارة العامة، حيث لا يجوز لكلا الجهتين التدخل في أعمال الجهة الأخرى ونشاطاتها. وهذا يعني أن ولاية القاضي الإداري تكون مقيدة، فلا يملك صلاحية إصدار حكم فيه تكليف للإدارة بالقيام بعمل مع عدم إمكانية الحلول محلها في وظيفتها. وهذا كله يندرج تحت الخصائص التي يتميز بها القضاء الإداري تطبيقاً لمبدأ أن القضاء الإداري يقضي ولا يدير. ومن ثم إذا كانت سلطة القاضي الإداري تنحصر عند حد إصدار حكم في المنازعة الإدارية، فلا يكون له حق التدخل في إجبار الإدارة على تنفيذ حكمه^٢. والحقيقة أن إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام القضائية، وعدم إمكان قيام القاضي بدور في التنفيذ بتوجيه أوامر الى الإدارة بشكل صريح لإكراهها عليه، إضافة الى أنعدام التشريعات التي تلزم الإدارة بالتنفيذ، كل ذلك لا يعني ان المحكوم له صار أعزلاً من كل سلاح أو وسيلة تكفل إحترام الإدارة لأحكام القضاء، بل هناك جملة من الوسائل الكفيلة ياكراه الإدارة على التنفيذ منها إمكانية حلول القاضي محل الإدارة في حالات إستثنائية^٣.

وقد تأكد الدور السليبي لقضاء مجلس الدولة المصري فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام الإدارية، حينما ذهب الى أن المحكمة لا تملك الحلول محل الإدارة في إصدار قرار ما، أو أن تأمرها بأداء أمر أو الامتناع عنه^٤. ومن هنا ظهرت صعوبات تنفيذ الأحكام الإدارية، إذ أستندت الإدارة الى حجج واسباب واهية لعرقلة تنفيذ تلك الأحكام، على الرغم من صفة الإلزام التي تتمتع بها كونها صدرت طبقاً للقانون. وأن مبدأ عدم حلول القاضي محل الإدارة يستند الى الأسس نفسها التي أستند اليها مبدأ حظر توجيه الأوامر من القاضي الإداري الى الإدارة^٥. وعندما يتولى القاضي الإداري الفصل في دعوى الإلغاء فأن سلطته تنحصر في الرقابة على شرعية القرار الإداري المطعون فيه، وفي حالة كون القرار الإداري غير مشروع يحكم القاضي بإلغائه ولا تتعدى سلطته الى تعديل القرار الإداري او الحلول محل الإدارة للقيام بعمل إداري محل العمل الذي تقرر إلغاؤه^٦. وقد تواترت أحكام

١- د. محمد سعيد الليثي، المصدر السابق، ص ٤٨٩

٢- د. نجيب خلف أحمد و د. محمد علي جواد كاظم، القضاء الإداري، ط/٤، مطبعة جامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠١٤، ص ٦٤

٣- د. مازن ليلو راضي، موسوعة القضاء الإداري، المجلد الأول، ط/١، مطبعة المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠١٦، ص ٣٩٤

٤- د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، تنفيذ الاحكام الادارية واشكالاته الوقتية، ط/١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٤٤

٥- إقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٩٣

٦- د. مازن ليلو راضي، موسوعة القضاء الاداري، المجلد الاول، المصدر السابق، ص ٣٩٥

القضاء الإداري في فرنسا ومصر على أنه لا يجوز للقاضي الإداري أن يحل محل الإدارة في القيام بأي عمل من الأعمال التي تدخل في اختصاصها، فإذا امتنعت الإدارة عن إصدار قرار كان يجب عليها اتخاذه، فلا يملك القاضي إصدار هذا القرار بدلاً عنها، وإذا أصدرت الإدارة قراراً على نحو يخالف القانون، فليس للقاضي كأصل عام تعديل هذا القرار^١.

ويعتبر القاضي الإداري سلطة واسعة في دعاوي القضاء الكامل، ويمتلك في بعض هذه الدعاوي إحلال قراره محل قرار الإدارة، إلا إنه يظل مع ذلك في حدود دوره القضائي، وهذا هو الطابع الذي يتميز به دعاوي القضاء الكامل، ولا يعني هذا بأي حال من الأحوال أنه يمارس عملاً إدارياً بل يظل العمل الصادر عنه مختلفاً من حيث طبيعته وآثاره عن العمل الصادر عن الإدارة، ومن الجدير بالذكر أن مجال دعوى القضاء الكامل قد اتسع إتساعاً كبيراً في القانون الفرنسي خلال السنوات الأخيرة على حساب مجال دعوى الإلغاء، فقد أصبح مجال دعوى القضاء الكامل يشمل الرقابة على مشروعية عدد كبير من القرارات الإدارية الصادرة بتوقيع صور مختلفة من الجهات الإدارية. كما أن القضاء الإداري في مصر يمارس رقابة واسعة على القرارات الصادرة من السلطات الإدارية بتوقيع جزاءات تأديبية على الموظفين فقد تم التعليق على سياسة القضاء الإداري في مصر بأنه جعل من نفسه رئيساً إدارياً. وعلى خلاف دعاوي القضاء الكامل، فإن مهمة القاضي في دعوى الإلغاء تقوم على البحث عن مشروعية القرار الإداري المطعون فيه. وبما أن المبدأ العام يقضي بعدم جواز حلول القاضي محل الإدارة، إلا أنه يقوم في بعض الحالات بتعديل القرار الإداري وذلك في حالة الإلغاء الجزئي، أو حالة تعديل الأساس القانوني الذي يستند عليه أو أسبابه، أو حالة تحول القرار الإداري الباطل بحكم من القاضي إلى قرار آخر مشروع.

يتضح من كل ذلك أن رقابة قاضي الإلغاء على السلطة التقديرية للإدارة لا تعد من تطبيقات فكرة الحلول محل الإدارة، على خلاف دور القاضي في دعاوي القضاء الكامل^٢. وهذه الحالات الاستثنائية التي يمكن للقاضي بموجبها أن يتجاوز سلطته ويتدخل في تصرفات الإدارة ويحل محله هي:-

- أولاً/ حلول القاضي الإداري محل الإدارة حلولاً ضمناً: فالقاضي في هذه الحالة لا يحل محل الإدارة صراحة، وإنما يؤثر بحكمه على تصرف الإدارة، فالإلغاء القاضي للقرارات السلبية التي تتخذها الإدارة بمثابة صورة من صور الحلول الضمني للقاضي الإداري، كإلغاء القاضي منح رخصة معينة، فهو يقيد سلطة وتقدير الإدارة. فلا تستطيع الإدارة اتخاذ قرار آخر غيره، وإلا كان مصير القرار الجديد الإلغاء كسابقه^٣.

- ثانياً/ حلول القاضي الإداري محل الإدارة في المنازعات الانتخابية: القاضي في المنازعات الانتخابية يستطيع تجاوز سلطته في إلغاء قرار الهيئة الإدارية، فيقوم بتعديله، فهو يستطيع مثلاً في الطعون الانتخابية أن يقرر مثلاً أن شخصاً معيناً هو الفائز بدلاً عن شخص آخر، إذا ما أتضح له أن القرار الصادر من الإدارة مخالف للقانون^٤. وإذا لم يكن للقاضي الإداري في العراق

١- د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ٤٠، ٢٤.

٢- د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ١٩٨ وما بعدها.

٣- د. مازن ليلو راضي، موسوعة القضاء الإداري، المجلد الأول، المصدر السابق، ص ٣٩٦.

٤- د. إبراهيم عبدالعزيز شيحا، القضاء الإداري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٦، ص ٢٥٥.

دوراً يذكر في الطعون الانتخابية. فأن هذا الدور نلمسه من سلطة القاضي الإداري في إقليم كردستان –العراق وذلك بموجب نص مشروع الإقليم في المادة (١٣) من قانون مجلس شوري إقليم كردستان –العراق رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ على إنه (تختص المحكمة الادارية بما يلي: - ثانيا الفصل في الطعون الخاصة بانتخابات الهيئات المحلية...)^١.

- ثالثاً/ حلول القاضي الإداري محل الإدارة في المنازعات الضريبية: يمكن للقاضي الإداري إلغاء الضريبة إذا أتضح عدم مشروعية فرضها على الطاعن. كما يمكنه تخفيض مبلغ الضريبة المحددة سلفاً من الإدارة، وهو ما ينطوي على حلول قرارات وتقديرات القاضي الإداري محل تلك الصادرة عن الإدارة^٢. إلا أن المشروع العراقي في قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢، لم يجز للمحاكم النظر في المنازعات الناشئة عن فرض الضرائب وجبايتها وذلك في المادة (٥٥) من القانون المذكور التي نصت على (لا تسمع للمحاكم أية دعوى تتعلق بتقدير الضريبة وفرضها وجبايتها أو معاملة أجريت وفق أحكام هذا القانون). وأن القضاء الإداري في العراق عد القرارات الصادرة من اللجان المختصة في هذا الشأن قرارات قضائية حائزة لحجية الشيء المقضي به ومن ثم لا يجوز الطعن بها^٣. ولكن المشروع في إقليم كردستان –العراق وبموجب المادة (١٣) من قانون مجلس شوري الإقليم قد نص على إختصاص المحكمة الإدارية بالنظر في (سادساً: الطعون في القرارات الإدارية النهائية الصادرة في قضايا الضرائب والرسوم وفق القانون الذي ينظم كيفية النظر في هذه المنازعات...)^٤.

- رابعاً / حلول القاضي الإداري محل الإدارة استناداً الى نص المشروع: يمكن أن نلمس هذه السلطة بما نص عليه المشروع العراقي من منح القاضي الإداري سلطة تعديل الأوامر والقرارات الإدارية الى جانب الإلغاء^٥، ولاشك أن تعديل القرار الإداري يعني احداث التغيير فيه دون المساس بجوهره، أي أنه تغير بجزء من محل القرار الإداري دون أن يشملته بأكمله. ومن صور التعديل ما ذهب اليه مجلس الانضباط العام في أحد قراراته حيث قضى بأنه (تبين للمجلس بأن ما قام به المعارض لم يكن بسوء نية ولعدم معاقبته سابقاً بأية عقوبة تأديبية، لذا فأن عقوبة تنزيل الدرجة المفروضة عليه بموجب قرار لجنة

^١ - إقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٩٥

^٢ - حسن السيد بيسيوني، دور القضاء الجزائري في المنازعة الإدارية- دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٢، ص ٣٤٥

^٣ - د. مازن ليلو راضي، وسائل تنفيذ حكم القضاء الاداري، بحث منشور في مجلة الحقوق العددان ١٢، ١١، كلية الحقوق، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٠، ص ١١

^٤ - المادة (١٣) من قانون مجلس شوري إقليم كردستان رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨

^٥ - ينظر نص المادة (٧/تامنا/أ) من القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٣ المعدل لقانون مجلس شوري الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩

انضباط موظفي وزارة العدل كانت شديدة، فقرر تخفيضها الى عقوبة إنقاص الراتب بنسبة (١٠٪) من راتبه الشهري لمدة سنتين عملاً بنص الفقرة (٢-١) من المادة (٣١) من قانون أنضباط موظفي الدولة رقم (٦٩) لسنة ١٩٣٦^١.

وهكذا نجد أن القضاء الإداري العراقي بجناحيه محاكم القضاء الإداري ومحاكم قضاء الموظفين قد أستقر على تضمين أحكامه بعض الأوامر الموجهة الى الإدارة سيما المتعلقة بتعديل القرارات الإدارية التي خولها المشرع لها إذا ما ضمن صاحب المصلحة دعواه مثل هذا الطلب^٢.

- خامساً/ سلطة القاضي الإداري في الضبط الإداري : تمتد سلطة القاضي الإداري من الأصل القائم على اساس مراقبة مشروعية القرارات الإدارية المتعلقة بالضبط الإداري الى مراقبة ملائمة إجراءات الضبط ووسائله للظروف التي أوجبت سلطات الضبط. فهذه السلطة تمثل استثناءً على القاعدة العامة في اختصاص القاضي الإداري بالرقابة على نشاطات الإدارة كافة. وهي تجد صداها في الإتجاه الحديث لمجلس الدولة الفرنسي وهو المسلك الذي سار عليه مجلس الدولة المصري^٣.
- سادساً/ سلطة القاضي الإداري في الإلغاء الجزئي للقرار الإداري المطعون فيه: فقد يكون القرار الإداري صحيحاً قانوناً في جزء منه وغير صحيح في جزئه الآخر، لذلك أستقرت أحكام القضاء الإداري في فرنسا ومصر على ان القاضي الإداري يملك سلطة إلغاء القرار المطعون فيه بصوة جزئية، وذلك بإبقاء الجزء الصحيح وإلغاء الجزء الغير الصحيح منه، وحالة الإلغاء الجزئي تظهر في أكثر الحالات فيما يتعلق بالقرارات الإدارية ذات الأثر الرجعي، إذ يقوم القاضي الإداري بإلغاء الأثر الرجعي مع الإبقاء على مضمون القرار^٤.

^١ - قرار مجلس الانضباط العام رقم ٨٦/٨٥/٣ في ١٩٨٥/٨/٦ رقم الاضبارة ٨٥/٨٤/٣٣ ومن ذلك قرار مجلس الانضباط العام رقم ٢٠٤/٢٠٧ الصادر في ٢٠٠٤/٧/١ القاضي بتعديل العقوبة الصادرة بحق المدعية من العزل الى التوبيخ... نقلا عن د. مازن ليلو راضي , موسوعة القضاء الاداري, المجلد الاول, المصدر السابق, ص٣٩٨

^٢ - د. مازن ليلو راضي, موسوعة القضاء الاداري, المجلد الاول, مصدر سابق, ص٣٩٩

^٣ - د. ماهر صالح علاوي, الوسيط في القانون الاداري, دار ابن الاثير للطباعة والنشر, جامعة الموصل, الطبعة بلا, ٢٠٠٩, ص١٦٧

^٤ - د. ابو بكر أحمد عثمان , المصدر السابق, ص٢١٥

المبحث الثاني

الحماية القضائية للمتضرر من عدم تنفيذ الإدارة لإحكام القضاء الإداري

يقابل امتناع الإدارة عن تنفيذ الحكم الصادر ضدها حقاً للمحكوم لصالحه في إقامة دعوى لإلغاء قرارها السليبي بالإمتناع. إضافة الى منحه الحق في إقامة دعوى تعويض، والحكم له به إن كان لذلك مقتضى. لذلك سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين: نوضح في المطلب الأول دعوى الإلغاء وفي المطلب الثاني نوضح فيه دعوى التعويض.

المطلب الأول

دعوى الإلغاء

إن لصاحب المصلحة في تنفيذ الحكم الإداري أن يطلب من القضاء إلغاء قرار الإدارة، القاضي بامتناعها عن التنفيذ، لأنه مخالف لحجية الشيء المقضي به. وهذه الدعوى هي دعوى إلغاء ضد قرار إداري، لذا وجب على القاضي التحقق من توافر الشروط اللازمة للنظر في موضوعها، وتعرف بأنها الدعوى التي يرفعها صاحب الشأن الى القضاء الإداري طالباً فيها إلغاء قرار إداري صدر مخالفاً للقواعد القانونية النافذة^١. وتقام دعوى إلغاء القرار الايجابي والسليبي بنفس إجراءات الدعوى العادية وفي المواعيد المقررة لرفع دعوى الإلغاء في حالة الرفض الصريح لتنفيذ الحكم ودون التقييد بميعاد، وفي حالة القرار الإداري السليبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم والذي يأخذ صورة التأخير غير المبرر في تنفيذ الحكم، أو التزام الإدارة الصمت حيال طلب إجراء هذا التنفيذ^٢. إن قرار الإدارة بالامتناع ليس من القرارات التي يجب التظلم منها قبل تقديم طلب إلغائها. وهذا ما قضت به المحكمة الإدارية العليا في مصر بأن (القرار السليبي بالامتناع عن إنهاء الخدمة ليس من القرارات المنصوص عليها في البنود ثالثاً ورابعاً وتاسعاً من المادة (١٠) من قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢- يقبل وقف تنفيذه- وأساس ذلك انه ليس من القرارات التي يجب التظلم منها قبل طلب إلغائها)^٣. هذا على خلاف ما ذهب اليه المشرع العراقي، حينما جعل التظلم من القرار الإداري وجوبياً عند تقديم الطلب بإلغائه الى محكمة القضاء الإداري^٤.

١- د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، تنفيذ الأحكام الإدارية وإشكالاته الوقتية، المصدر السابق، ص ١٤٩

٢- ولكن الامر يختلف إذا تجاهلت الإدارة الحكم الصادر بإلغاء قرارها وعمدت الى تنفيذ هذا القرار، حيث يشكل عملها هنا اعتداءً مادياً، يعتقد الاختصاص بنظره الى القضاء العادي، ذلك لان الاعتداء المادي تقطع به الصلة بين تصرف الإدارة والقانون، مما يكون الجزاء الطبيعي لذلك هو حرمان الإدارة من امتياز المحاكم الخاصة بها، فتغدو كالفرد العادي حيث تتساوى معه في الخضوع للمحاكم العادية التي تسترد اختصاصها كاملاً في هذه الحالة. نقلاً عن د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، تنفيذ الاحكام الادارية واشكالاته الوقتية، المصدر السابق، ص ١٤٩

٣- حكم المحكمة في الطعن رقم ١٠٧ لسنة ٣٤ق- جلسة ١٩٩١/٤/٢- مجموعة مبادئها- السنة ٣٦ ص ٣١١ المشار اليه اقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٨٢.

٤- المادة (٥/سابعاً/أ) من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٣ (قانون التعديل الخامس لقانون مجلس شوري الدولة)

إن إمتناع الموظف عن تنفيذ حكم الإلغاء المكتسبة درجة البتات يعد قراراً سلبياً تتوافر فيه كل أركان صحة القرار الإداري وشروطه. وتختلف أي ركن من تلك الأركان والشروط يضيفي صفة عدم المشروعية على القرار ويجعله خاضعاً للطعن فيه أمام القضاء الإداري إلغاءً وتعويضاً^١.

وفي هذا السياق تقول المحكمة الإدارية العليا المصري (إن إمتناع الإدارة عن تنفيذ حكم قضائي واجب النفاذ يعد قراراً إدارياً يجوز الطعن فيه أمام محاكم مجلس الدولة)^٢. وأساس ذلك أن عدم إحترام الإدارة للأحكام القضائية الحائزة على قوة الشيء المقضي به يجعل القرار الإداري الصادر منها بناءً على ذلك مشوباً بعيب مخالفة القانون، إذ يجب على جهة الإدارة عند إصدار قراراتها أن تحترم حجية الأحكام القضائية الصادرة من محكمة القضاء الإداري أو العادي ولا تخالفها. وفي حكم حديث قضت المحكمة الإدارية العليا في مصر بأن الحكم القضائي هو عنوان الحقيقة ولا يجوز الجادلة فيه إلا عن طريق الطعن المقرر قانوناً، وإذا أصبح الحكم واجب التنفيذ تعين على الموظف المختص تنفيذه أياً كانت أوجه المثالب التي يراها على هذا الحكم حيث لا يجوز وقف تنفيذ الحكم أو تعطيله إلا عن طريق المحكمة التي أصدرته، أو محكمة الطعن بحسب الأحوال المقررة للطعن في الأحكام القضائية، وعلى الجهة الإدارية أن تقوم بتنفيذ الأحكام، فإن هي تقاعست أو امتنعت عن التنفيذ أعتبر هذا الامتناع بمثابة قرار سلبى مخالف للقانون يحق معه للمتضرر أن يطعن عليه أمام القضاء الإداري إلغاءً وتعويضاً^٣.

و يستطيع المحكوم له أن يضيف الى طلبه بالإلغاء طلباً وقتياً بوقف تنفيذ القرار الصادر بالمخالفة للشيء المقضي حين الفصل في دعوى الإلغاء طبقاً للقواعد العامة. على أن يراعى أن يكون طلب وقف التنفيذ مقترناً بطلب الإلغاء في صحيفة واحدة حتى تكون الدعوى مقبولة. وفي فرنسا لا يحق للمحكوم لصالحه أن يلجأ لقاضي المشروعية إلا بعد أن يطلب من الإدارة اتخاذ إجراءات التنفيذ، وفي حالة الرفض الصريح أو الضمني بسكوت الإدارة الممتد الى أربعة أشهر يكون له الحق في رفع دعوى جديدة بإلغاء قرار الرفض الصريح أو الضمني. وهذا منتقد من جانب بعض الفقه الفرنسي، حيث أن من الواجب على الإدارة أن تقوم بالتنفيذ تلقائياً دون أن يتوقف ذلك على طلب من المحكوم لصالحه. وبصورة عامة فإن الدعوى التي تولد بسبب إمتناع الإدارة عن التنفيذ لا ترفع بالضرورة أمام نفس جهة القضاء التي أصدرت الحكم الذي لم ينفذ. فالقضاء العادي ينعقد له الإختصاص في حالة ما إذا كان تصرف الإدارة تعبير عن إستمرارها في تنفيذ القرار الملغى. ويعد دعوى الإلغاء من دعاوي القضاء العيني لمخاصمة القرار الإداري الغير المشروع بقصد رده الى حكم القانون الصحيح حماية لمبدأ المشروعية. كما وأنها الوسيلة القضائية لحماية المراكز أو الحقوق الشخصية للأفراد^٤. ومن ثم فإن الطعن بدعوى الإلغاء لا أثر له على نفاذ القرار

^١ - اقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٨٢

^٢ - الطعن رقم ١١٧٦ لسنة ٩ ق جلسة ١٩٦٧/١١/١٨ س ١٣ ص ١٠١ المشار اليه محمود سعد عبدالمجيد، الحماية التنفيذية للأحكام الإدارية بين التجريم والتأديب والالغاء والتعويض، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، ٢٠١٢، ص ١٥٦

^٣ - محمود سعد عبدالمجيد، المصدر نفسه، ص ١٥٦ وما بعدها.

^٤ - د. عصمت عبدالله الشيخ، المصدر السابق، ص ١١١ وما بعدها.

الإداري ، غير أنه يجوز إستثناءً في بعض التشريعات وقف تنفيذ القرار^١ بأمر القضاء متى توافرت شروط معينة، ومع أن المشرع العراقي لم ينص على إمكان وقف تنفيذ القرار المطعون فيه، نرى أنه ليس هناك ما يمنع من ذلك في حالة توافر شروط معينة. وإن تنفيذ حكم الإلغاء لابد ان يفرض الى تكليف الإدارة القيام بعمل أو الامتناع عن أداء عمل، فالحكم الصادر بإلغاء قرار فصل موظف لابد أن يلزم الإدارة بالقيام بعمل معين وهو إعادة الموظف المفصول الى وظيفته، والحكم القاضي بإلغاء قرار هدم منزل لابد أن يلزم الإدارة بالامتناع عن تنفيذ قرارها بالهدم^٢. إلا إن إلغاء القرار الإداري السلي لا يعني إعطاء المدعي ما يبتغيه فوراً ، بل لابد من صدور قرار إداري جديد يحقق له المركز القانوني الذي يبتغيه، لأن إلغاء القرار الإداري يعيد الخكوم له الى الحالة التي كان عليها قبل صدور قرار الإدارة بالرفض^٣. بالرغم من أن الإدارة تسترد حريتها بعد صدور حكم الإلغاء ، إلا إنها مقيدة بالتصرف وفقاً للقانون وفي حدود ما قضى به حكم الإلغاء، فأن خرجت عن هذا الطريق فإن الرقابة القضائية تفرض سلطتها لتعيد الحق الى صاحبه^٤. ولا يجوز للإدارة الاستناد الى ذات العيب في قرارها الملغى لإصدار قرارها الجديد، مادام قرار الإلغاء أصبح باتاً بصدور حكم قطعي اكتسب الحجية، ويجب عليها بعد إصدار القرار وضعه موضع التنفيذ الفعلي، إذ إن من مستلزمات تنفيذ الحكم الإداري عدم اتخاذ الإجراءات التي من شأنها ضياع مفعول الحكم كحالة إحياء الإدارة للقرار الملغى مرة اخرى^٥. وفي ذلك قضت محكمة التمييز بقولها (إن الحكم بإلغاء قرار الوزير وإن انحسم النزاع بشأنه بحكم حائز قوة الشيء المحكوم به من حين صدوره إلا أنه يترتب على الإدارة الامتناع عن إتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ مؤدى حكم الإلغاء من تطبيق نتائج القانونية، وذلك على أساس عدم صدور القرار الملغى ابتداءً وتسوى الحالة على هذا الوضع، إذ أن القضاء الإداري لا ينوب مناب الادارة في اتخاذ الإجراءات الإدارية لتنفيذ الحكم)^٦.

وقد استقرت أحكام المحاكم الإدارية في فرنسا بموجب المادة (١١٨) من التقنين الصادر في ١٩٨٩/٩/٧ على ان وقف التنفيذ من الحقوق الأساسية للأفراد، بعد أن قضى مجلس الدولة الفرنسي بعدم دستورية القانون الذي يحظر وقف تنفيذ القرارات^٧. وفي مصر قضى المشرع في قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ في المادة (٤٩) منه: (لا يترتب على رفع الطلب الى المحكمة وقف تنفيذ القرار المطلوب إلغاؤه، على انه يجوز للمحكمة ان تأمر بوقف تنفيذه إذا طلب ذلك في صحيفة الدعوى، ورأت المحكمة أن نتائج التنفيذ قد يتعذر تداركها). أما في العراق فقد خلا قانون مجلس الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩

^١ - وقف التنفيذ هو اجراء تمهيدي تتخذه المحكمة عند النظر في الدعوى بناءً على طلب المدعي لأسباب جدية يقدرها القاضي إذا كان ينتج عن تنفيذ ذلك القرار نتائج يتعذر تداركها، ويترتب عليه امتناع الادارة عن ترتيب اي اثر قانوني على القرار حين حسم الدعوى. نقلا عن اقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٨٤

^٢ - د. مازن ليلو راضي، اصول القضاء الاداري، المصدر السابق، ص ٣٣٢، وكذلك ص ٣٣٨

^٣ - د. أبو بكر أحمد عثمان النعيمي، المصدر السابق، ص ٢٠٩

^٤ - ينظر حمدي ياسين عكاشة، الاحكام الادارية في قضاء مجلس الدولة، الطبعة الاولى، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٧، ص ٤٠٢

^٥ - اقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٨٣

^٦ - تمييز حقوق ١٣٦/٨٠، ص ٣٩، سنة ١٩٨١، منشور في مجموعة المبادئ القانونية لحكمة التمييز في القضايا الحقوقية من ١٩٧١ الى ١٩٨٥، ج ٥، ص ٩٩٧

^٧ - د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، وقف تنفيذ القرار الاداري، ط/١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٧٥ وما بعدها

وتعدلاته والقوانين الأخرى ذات العلاقة من النص على وقف تنفيذ القرار المطعون فيه أمام جهات القضاء الإداري في العراق. وكان الأجدر بالمشروع أن يعالج هذا الأمر سعياً منه لحماية المتقاضين من تعسف الإدارة فيما لو تبين فيما بعد أن قراراتها المنفذة كانت مخالفة لأحكام القانون^١.

هنا قد يثور هنا تساؤل، وهو: هل عد حكم القضاء بوقف تنفيذ القرار الإداري المطعون فيه بالإلغاء بمثابة أمر موجه من القاضي الى الإدارة؟

للإجابة على هذا التساؤل، فقد اختلف آراء الفقهاء في هذا الأمر، إذ يذهب البعض سواء في فرنسا أم مصر الى أن هذا الحكم يعد أمراً موجهاً من القاضي الإداري الى الإدارة لأنه يتضمن الإلزام بعمل يقع على عاتق الإدارة القيام به، في الوقت الذي يرفض فيه مجلس الدولة الفرنسي عد الحكم بوقف تنفيذ القرار المطعون فيه أمراً صريحاً ومباشراً الى الإدارة لأن مثل هذا الحكم لا يعدو ان يكون أمراً ضمنياً مثله مثل حكم الإلغاء، وكذا الحال في مصر فقد أكدت المحكمة الإدارية العليا على أن القضاء الإداري في مباشرته لرقابة الإلغاء ووقف التنفيذ لا يحل محل الجهة الإدارية في أداء واجباتها ومباشرة نشاطاتها^٢.

وفي العراق: يجوز القرار الصادر من الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة سابقاً، ومن المحكمة الاتحادية العليا في دعوى الإلغاء في الوقت الحاضر، على حجية الأمر المقضي به كسائر الأحكام القطعية، وتكون حجة في ما قضى به. وفي ذلك تنص المادة (٧/الثانية/ط) من قانون مجلس شورى الدولة المعدل على (... يكون قرار المحكمة الغير المطعون فيه وقرار الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة الصادر نتيجة الطعن باتاً وملزماً)^٣.

ويشتمل الحكم بالإلغاء على أسلوب تنفيذه وفق ما رسمه القانون، وهذا الإلزام القانوني الملقى على عاتق الإدارة بتنفيذ الحكم القضائي بالإلغاء يثير مسؤوليتها المدنية في حالة إمتناعها عن التنفيذ، فضلاً عن المسؤولية الجنائية للموظف الممتنع، على أن تنفيذ الحكم القاضي بالإلغاء ليس سهلاً ميسوراً في جميع الأحوال، بل قد تلاقي تصفية الأوضاع القانونية التي تمت إستناداً الى القرار الملغى العديد من الصعوبات العملية، والتي تتحول أحياناً الى إستحالة التنفيذ^٤. وبشكل عام، تفرض حجية حكم الإلغاء على الإدارة التزام تنفيذ حكم الإلغاء دون تراخي أو تحايل، فهو يعني إعدام آثار القانون المطعون فيه، وعليه ينبغي أن يكون التنفيذ كاملاً غير منقوص على الأساس الذي قام عليه قضاؤه وفي الخصوص الذي عناه وبالمدى وفي النطاق الذي حدده^٥. فلو أن موظفاً الغي قرار إحالته على التقاعد بحكم القضاء، التزمت الإدارة بإعادته الى وظيفته ودرجته وراتبه، كما تلتزم بإلغاء كافة القرارات التي صدرت على أساس إحالته على التقاعد^٦. وأن إمتناع الادارة عن تنفيذ أحكام الإلغاء يشكل

^١ - إقبال نعمت درويش، المصدر السابق، ص ٨٥

^٢ - د. حسين السيد بسيوني، دور القضاء الاداري في المنازعات الادارية. عالم الكتب، القاهرة، الطبعة بلا، ١٩٨١، ص ٣٣٣

^٣ - قانون مجلس شورى الدولة رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨

^٤ - د. مازن ليلو راضي، القضاء الاداري، المصدر السابق، ص ٢٧٢ وما بعدها

^٥ - وفي ذلك أفتى مجلس شورى الدولة في العراق بأن القرارات والاحكام الصادرة عن الخاكم المكتسبة درجة البتات ملزمة وواجبة التنفيذ بما فصلت فيه من الحقوق، القرار ذي العدد ٢٠٠٦/٦٣ في ٢٣/٨/٢٠٠٦، أحكام مجلس شورى الدولة، المشار اليه، د. غازي فيصل مهدي، د. عدنان عاجل عبيد، القضاء الإداري، الطبعة الثالثة، المكتبة الوطنية، بغداد، ٢٠١٣، ص ٢١٢

^٦ - د. غازي فيصل مهدي، د. عدنان عاجل عبيد، المصدر نفسه، ص ٢١٢

قراراً سلبياً يجوز الطعن به بالإلغاء مجدداً^١. ومن ثم فإن تنفيذ حكم الإلغاء يقتضي من الإدارة التزامها بخطوات معينة نحو تنفيذها، فقد يكون إصدار قرار جديد يحل محل القرار المحكوم بإلغائه ويسري هذا القرار بأثر مباشر، وقد يسفر التنفيذ عن عدم الالتزام بإصدار قرار جديد وقد يتطلب الأمر إعادة المركز القانوني بأثر رجعي^٢. والنظام القانوني يميز لمن صدر لصالحه الحكم القضائي، وأمنتت الإدارة عن تنفيذه أن يرفع دعوى بإلغاء قرارها بالامتناع عن التنفيذ، والمطالبة بالتعويض عن الضرر الذي أصابه، نتيجة للسلوك الذي اتخذته الإدارة والذي ينطبق عليه وصف الخطأ، ويتبع القاضي في بعض الأحيان في إصداره للحكم بالتعويض منهجاً يقترب من أسلوب التهديد المالي ويعتبره بعض الكتاب من قبيل الأمر الموجه إلى الإدارة^٣. ويرى الباحثان بأن وسائل الضغط على الإدارة من أجل تنفيذ الأحكام القضائية لا تعد أوامر موجهة من القاضي الإداري إلى الجهة الإدارية. لأن ذلك يعد وسيلة من وسائل إحترام مبدأ المشروعية وسيادة القانون.

وختاماً لما سبق أن رفض الإدارة في تقديم المساعدة في تنفيذ حكم الإلغاء لا ينطوي على مخالفة للشيء المقضي به، طالما أن الحكم الجاري تنفيذه لم يقض في منطوقه وأسبابه الجوهرية باتخاذ إجراءات جوهرية لتنفيذه، وذلك ما أنتقده الفقه الفرنسي. إلا أن التزام الإدارة بالتطابق مع الشيء المقضي به قد يصطدم بالمصلحة العامة، إذ يتعين على الإدارة إلا تتخلى عن واجب استهداف الصالح العام ومراعاة ما قد تفرضه عليها الضرورات وأعتبرات الأمن والنظام العام، وحسن سير المرافق العامة بانتظام وإطراد، الأمر الذي لا يمكن معه تغليب مصلحة المحكوم له على المصلحة العامة، ولذلك فإن الإدارة—وهي تتمتع في الأصل بسلطة تقديرية في الإختيار والتصرف في حدود القانون— لا ينبغي أن تحرم من هذه السلطة وهي بصدد تنفيذ حكم الإلغاء وتوسع سلطة الإدارة في التقدير والملائمة كلما سكت الحكم عن بيان طريقة التنفيذ وكيفيته^٤. ورغم أن مجلس الدولة

^١ - أصدرت الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة بصفتها التمييزية في هذا الاطار قرارها في ١٩٩٨/٦/٨ نقضت فيه حكم محكمة القضاء الإداري الذي قضى بالزام الهيئة العامة للضرائب بتنفيذ حكم صادر من محكمة بداءة الأعظمية بتمليك المدعية داراً وتسجيلها باسمها على وفق احكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ١١٩٨ لسنة ١٩٧٧. معللة بذلك بان الامتناع عن تنفيذ الأحكام جريمة تنطبق وأحكام المادة (٢/٣٢٩) من قانون العقوبات، وبالتالي تخرج عن اختصاص محكمة القضاء الإداري لان اختصاصها منحصر في النظر في صحة الأوامر والقرارات الإدارية. لأن ما اجتهدت اليه الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة غير صحيح من الناحية القانونية ونحن نوافق هذا الرأي، في حين كان صحيحاً ما اجتهدت اليه محكمة القضاء الإداري حينما الغت إمتناع الهيئة العامة للضرائب عن تنفيذ حكم صادر من القضاء. لان المحكمة المذكورة وبصريح نص المادة (٧/ ثانياً/ و٣) تختص برفض او امتناع الموظف أو الهيئات في دوائر الدولة والقطاع العام عن اتخاذ قرار كان من الواجب عليها اتخاذه قانوناً، وبما أن الامتناع عن تنفيذ حكم القضاء يعد مخالفة صريحة للقانون والطعن في مبدأ المشروعية، لذا لا غبار على اختصاص محكمة القضاء الإداري في الغائه حفاظاً على هيبة الأحكام القضائية التي تعد رمزاً للحقيقة القانونية، على جميع سلطات الدولة إحترامها. وقوة القول أن إجتهدت الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة غير متفقة مع أحكام القانون، ومن المفروض أن تعدل عنها وتسمح لمحكمة القضاء الإداري أن تمارس إختصاصها المحدد قانوناً بشأن القرارات الإدارية السلبية حفاظاً على مبدأ المشروعية وسيادة القانون. المشار اليه د. غازي فيصل مهدي، تعليقات ومقالات في نطاق القانون العام، الطبعة الاولى، محل

الطبع بلا، ٢٠٠٤، ص ٨١ وما بعدها

^٢ - د. امانى فوزي السيد حمودة، المصدر السابق، ص ٦٧

^٣ - د. يسرى محمد العصار، المصدر السابق، ص ١٧٩

^٤ - د. محمد سعيد الليثي، المصدر السابق، ١١٨

الفرنسي دائماً ما يبين في أحكامه أن إلزام الإدارة بتنفيذ أحكام الإلغاء هو التزام كامل يفرض عليه أن تزيل التناقض بين الواقع وبين الشيء المقضي به ، إلا أنه في بعض أحكامه (كقضية Guyader)^١ لم يرقم بذلك.

أما فيما يتعلق بحجية حكم الإلغاء، فإن التشريع الفرنسي يخلو من النص على الحجية المطلقة لأحكام الإلغاء^٢. أما بالنسبة للقانون المصري فإن محكمة القضاء الإداري المصري قررت في حكمها الصادر في (١٣/٣/١٩٥٦) أن الأحكام الصادرة بإلغاء القرارات الإدارية، إنما تقرر هذا الإلغاء لتصحيح التصرفات الإدارية تحقيقاً للصالح العام ، ومن ثم كان الحكم بالإلغاء حجة على الكافة ولكل شخص أن يتمسك به^٣.

أما بالنسبة لموقف القانون العراقي من الحجية المطلقة لحكم الإلغاء، على الرغم من عدم وجود نص صريح في قانون مجلس شورى الدولة العراقي رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل، يمكن إستنتاج دليل على حجية حكم الإلغاء المطلقة من خلال نص المادة (٧/ الثانية/ ط)..... ويكون قرار المحكمة الغير المطعون فيه وقرار الهيئة العامة لمجلس شورى الدولة الصادرة نتيجة الطعن باتاً وملزماً). وعليه لا بد من الاعتراف بأن النظام القانوني للقضاء الإداري في العراق لم يكن موفقاً في الوقوف بوجه ظاهرة الامتناع عن تنفيذ أحكام القضاء الإداري رغم شيوعها، فهذه الظاهرة قد دفعت المشرع في بعض الدول الى أن يتخذ تدخلاً حاسماً لسد الفراغ التشريعي الخاص بقضاء تنفيذ الأحكام الإدارية وقد احدث ذلك ثورة في مجال تنفيذ الأحكام، وانقلاباً كبيراً على المفاهيم التي سادت قرناً من الزمن، لكن الأمر لازال على حاله في العراق^٤.

المؤلف النامى كتيب

١- تليخص وقائه هذه القضية في أن مجلس الدولة الفرنسي أصدر حكماً بإلغاء قرار إستيلاء صادر لصالح جهة معينة، ولقد رفض نائب المحافظ تقديم مساعدة للسلطة العامة لخضر التنفيذ لطرده شاغلي العقار بعد أن أصبح وجودهم بلا سند، وبعرض الأمر على مجلس الدولة قضى بأن قرار نائب المحافظ تقديم المساعدة لا ينطوي على مخالفة للشيء المقضي به، من مجلس الدولة طالما ان الحكم الجاري تنفيذه وقف عند حد الغاء الإستيلاء دون أن يقضي بالطرده. نقلاً عن د. محمد سعيد الليثي ، مصدر سابق، ص ١١٦

٢- حكم مجلس الدولة الفرنسي في ١٢/٨/١٨٩٩ المشار اليه د. عبدالمنعم عبدالعظيم جيره، اثار حكم الالغاء، الطبعة الاولى، دار الفكر العربي، بلا محل وسنة طبع، ص ٥٥

٣- حكم محكمة القضاء الاداري المصري في الدعوى رقم (٤٥٠٨ ، ٣٩٠٦) لسنة ٨ مجموعة ١٠، ص ٢٤٨، المشار اليه محمد ماهر ابو يونس، تطور قضاء الالغاء ودور الدولة في الرقابة على القرارات المتعلقة بنزع الملكية وعلى بعض مصادر مبدأ المشروعية (اللوائح- العرف الاداري)، المجلد الثاني، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٥، ص ٩٠٩.

٤- د. مازن ليلو راضي ، موسوعة القضاء الاداري، المجلد الاول، المصدر السابق، ص ٤٣٥

* المادة (٣٢٩) من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ الفقرة (١) تنص على (يعاقب بالحبس والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين كل موظف أو مكلف بخدمة عامة استغل وظيفته في وقف او تعطيل تنفيذ الأوامر الصادرة عن الحكومة أو الأحكام والقوانين والانظمة أو أي حكم صادر من المحاكم أو من أية سلطة عامة مختصة او في تأخير تحصيل الأموال أو الرسوم ونحوها المقررة قانوناً)

المطلب الثاني دعوى التعويض^١

إن إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام الصادرة ضدها يشكل في كل صورته خطأ، تكون الإدارة ملزمة بجبر ضرره بأداء التعويض الذي يحكم عليها به كأثر لتوافر أركان انعقاد المسؤولية الإدارية من خطأ وضرر تربط بينهما علاقة سببية، إذ يكون الخطأ هو أساس تلك المسؤولية في حين لا يشترط توافر الخطأ إذا كان أساس المسؤولية تبعية المخاطر. وخطأ الإدارة في ضوء امتناعها عن تنفيذ الأحكام القضائية أساسه مخالفتها للقانون، حيث يشكل هذا الامتناع خروج على حجية الشيء المقضي به^٢. فاجتمع مع الذي تتعرض فيه الأحكام لعدم النفاذ يتحول الى مجتمع بلا عدالة يسوده العنف وينعدم فيه النظام. والإدارة حين تمتنع عن تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها، فإن للمحكوم لصالحه أن يقيم دعوى التعويض عن الخطأ، وذلك لجبر الأضرار الناجمة عن عدم التنفيذ سواء تمتثلت في كسب فائت أو خسارة لاحقة. ويجاول القضاء الإداري جاهداً التغلب على مقاومة جهة الإدارة تنفيذ الأحكام الصادرة ضدها، فهو يعد أن امتناع جهة الإدارة بسوء نية عن تنفيذ حكم قضائي يتضمن مخالفة قانونية صارخة توجب المسألة القانونية بناءً على الخطأ المرفقي. ومع ذلك فقد وجد أن إعتبار هذا الامتناع خطأ مرفقياً تسأل عنه جهة الإدارة ذاتها لا يشكل حلاً للمشكلة، سيما لو عادت الجهة الإدارية الكرة مرة أخرى وإمتنعت عن تنفيذ حكم التعويض الصادر ضدها. هذا بعكس ما أعتبر الإمتناع عن تنفيذ حكم القضاء الإداري خطأً شخصياً للموظف الممتنع يثير مسؤوليته الشخصية ويسأل عنه في ماله الخاص مما يجعله يفكر ملياً قبل أن يمتنع عن إجرائه^٣. لذا فإنه متى ارتكبت الإدارة خطأ بحق أحد الأفراد، سواء تمثل الخطأ في عمل مادي أو قرار إداري غير مشروع، فإن الخطأ وحده لا يكفي ليكون للفرد حقاً في التعويض، بل يجب أيضاً أن يصيب هذا الخطأ صاحب الشأن بضرر أو اضرار محددة^٤. وإذا كان الأصل أن القاضي الإداري يقوم بتقدير التعويض، فإنه في الحالات التي لا تكون عناصر التقدير واضحة لديه، يلجأ الى الحكم بالتعويض كمبدأ إذا كان الضرر ثابتاً مع إعطاء المتضرر حق المطالبة بتقدير التعويض خلال فترة معينة، أو إحالته الى

١- دعوى التعويض : هي دعوى يرفعها أحد الاشخاص الى القضاء للمطالبة بتعويضه عما أصابه من ضرر تسببت به الادارة. فاذا كانت دعوى الالغاء تهدف الى اعدام القرار الاداري المعيب فإن نتيجتها قد لا تضمن حقوق الافراد الذين لحقهم ضرر من الافراد اللذين لحقهم ضرر من القرار يستوجب تعويضه. تعد دعوى التعويض الإدارية من أهم الدعاوي الإدارية نظراً لقيمتها العملية التطبيقية، حيث تعد وسيلة قضائية فعالة لحماية الحقوق الأساسية للأفراد، والدفاع عنها في مواجهة ممارسة الإدارة العامة لنشاطاتها الغير المشروعة. وتعد هذه الوسيلة ذاتية وشخصية ومن دعاوي القضاء الكامل ودعاوي الحقوق لإنها تهدف الى جبر الأضرار المادية والمعنوية وإصلاحها، كونها مست بحقوق شخصية يحميها القانون وينص عليها وهذا من خلال الحصول على تعويض بحيث يكون للقاضي سلطات واسعة وكاملة. نقلاً عن د. عمار عوادي، النظرية العامة للمنازعات الادارية في النظام القضائي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة بلا، الجزائر، ٢٠٠٣، ص ٥٦٢

٢- د. عبدالعزيز عبدالمعتم خليفة، ضوابط صحة اصدار الاحكام الادارية والطعن عليها، المصدر السابق، ص ١٥٢

٣- د. محمود سعد عبدالجيد، المصدر السابق، ص ١٦١

٤- د. حسين عثمان محمد عثمان، القضاء الاداري، دار المطبوعات الجامعية، مصر، الطبعة بلا، ٢٠٠٠، ص ٢١٤

الإدارة لتقدير التعويض على الأساس الذي يوضحه الحكم، وهو الأسلوب الذي انتهجه كل من القاضي الفرنسي والمصري^١. وقد ذهبت المحكمة الإدارية العليا في مصر، الى أن تراخي الإدارة الغير المبرر في تنفيذ الحكم الصادر ضدها رغم نهائيته هو بمثابة خطأ تلتزم بتعويض ما خلفه من ضرر^٢. ومن الواجب على الإدارة ان يكون هنالك إلترام دائم ومطلق من جانبها حيال تنفيذ الأحكام بحيث لا يجل محل هذا الالترام سوى قوة قاهرة حالت دون إتمامه أو مساسه بالنظام العام أو استحالتة من الناحية القانونية أو الواقعية، ويخضع تقدير الإدارة في توافر أي من هذه الحالات لرقابة القضاء الذي يقرر في ضوء مدى توافرها أستمرار التزم الإدارة بتنفيذ الحكم أو إعفائها منه مع عدم تقدير مسؤوليتها عن امتناعها عن التنفيذ^٣.

إن القاضي الإداري عندما يقضي بأن الادارة لا تسأل في حالة تنفيذها الحكم على نحو غير المقصود منه نتيجة لخطأها الفني الى سير في تفسير القاعدة القانونية . ويكون خطأ الإدارة في هذا الشأن مغتفراً خاصة إذا كانت القاعدة غير واضحة وتحتمل التأويل. فهنا لا يكون هناك خطأ ينسب للإدارة ومع ذلك ذهب بعض الفقه الى إنعقاد مسؤوليتها على أساس تبعة المخاطر، إستناداً الى مبدأ مساواة الأفراد أمام الأعباء العامة، والتي بمقتضاها أن (الغنم بالغرم) فما دام نشاط الإدارة في صالح الجماعة ككل ممثلة في الدولة لان العدالة تتأذى بزكته دون تعويض. ووفقاً لنظرية (المخاطر) لا يكون المضرور بحاجة الى إثبات خطأ الإدارة في ممارسة نشاطها كخطأ للتعويض، وإنما يكفي لبلوغ تلك الغاية إثبات أن نشاط الإدارة الخطر قد أوقع به ضرر ومن ثم يكون الضرر والعلاقة السببية كافين لتقرير التعويض ويشترط في الضرر الموجب للتعويض بشكل عام أن يكون محقق الوقوع . كما يجب أن لا تكون الإدارة قد بادرت الى إصلاح خطئها أو سبقت لها أن عوضت المحكوم له عن الضرر الناجم عنه. وفي حالة قيام المسؤولية الإدارية دون خطأ على أساس نظرية المخاطر قد تشدد مجلس الدولة في الاشتراطات الواجب توافرها في ركن الضرر حيث يتعين أن يكون مادياً فلا تعويض عن الضرر الأدبي في نطاق المسؤولية، إضافة الى ضرورة ان يكون خاصاً بحيث أصاب المضرور دون سائر الأفراد، وأن يكون أستثنائياً بأن يجاوز المضار العادية مع اتصافه بان يكون دائماً، كذلك يتعين لإنعقاد المسؤولية توافر علاقة سببية عن خطأ الإدارة المتمثل في امتناعها صراحة أو ضمناً عن تنفيذ حكم صادر ضدها، والضرر الذي أصاب المحكوم له من جراء هذا الامتناع^٤.

ويعتقد الباحثان بأنه في حالة إمتناع الإدارة عن تنفيذ حكم صادر ضدها، حتى وإن لم يكن فيه ضرر مادي، فإن فيه ضرر معنوي يصيب المحكوم لصالحه من جراء تجاهل الإدارة إضافة لشعوره بالأسى من عدم الجدوى في السير في طريق القضاء في المطالبة بحقه وما تحمله من نفقات مالية والنتيجة كانت بأن تقوم الإدارة بضرب مشاعره عرض الحائط بصورة أضرت به معنوياً. والمحاكم في قضاء التعويض تمارس الرقابة على أعمال الإدارة، وهي في أحكامها تنبه الإدارة وتحذرهما من أقراف اسباب الخطأ، وتلزمهما باحترام تعهداتها، وتعوض الإنسان عن الأضرار التي لحقتة بفعل الإدارة، وتعطيه حقه الذي يتنازع مع الإدارة في

^١ - حسينة شرون، إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، ٢٠١٠، ص ٣٨

^٢ - المحكمة الادارية العليا /طعن رقم ١٠٧٦ / لسنة ١٨ ق جلسة ١٩٧٩/٢/٢٤ المشار اليه د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، ضوابط صحة اصدار الاحكام الادارية والطعن عليها، المصدر السابق، ص ١٥٥

^٣ - د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، المصدر نفسه ، ص ١٥٥ وما بعدها

^٤ - د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، ضوابط صحة اصدار الاحكام الادارية والطعن عليها، المصدر السابق، ص ١٥٩ وما بعدها

أصله ومداه، لأنه إذا لم تغطي الإدارة الخسائر التي سببتها للغير، فإن صاحب الشأن يستطيع أن يلجأ الى القاضي الإداري لطلب التعويض الذي يرضيه. وكمثال هناك حكم صادر من مجلس الدولة المصري الذي يذكر فيه أن إمتناع الإدارة عن تنفيذ حكم قضائي نهائي حائز لقوة الشيء المقضي به فيه مخالفة قانونية صارخة، تستوجب مسؤولية الحكومة عن التعويضات، ذلك لأنه لا يليق بحكومة في بلد متحضر أن تمتنع عن تنفيذ الأحكام النهائية بغير وجه قانوني لما يترتب على هذه المخالفة الخطيرة من إشاعة الفوضى وفقدان الثقة في سيادة القانون^١.

وفي حكم حديث، قررت المحكمة نفسها أن الحكم القضائي هو عنوان للحقيقة ولا يجوز المجادلة فيه إلا عن طريق الطعن المقرر قانوناً وإذا أصبح الحكم واجب التنفيذ تعين على الموظف المختص تنفيذه أياً كانت أوجه المثالب التي يراها على هذا الحكم حيث لا يجوز وقف تنفيذ هذا الحكم أو تعطيله إلا عن طريق المحكمة التي أصدرته أو محكمة الطعن بحسب الأحوال المقررة للطعن في الأحكام القضائية وعلى الجهة الإدارية أن تقوم بتنفيذ الأحكام، فإن هي تقاعست أو امتنعت عن التنفيذ أعتبر هذا الامتناع بمثابة قرار إداري سلبى مخالف للقانون، يحق معه للمتضرر أن يطعن عليه أمام القضاء الإداري إلغاءً أو تعويضاً^٢.

وقد ذهبت المحكمة الإدارية العليا في مصر في تحديدها للاختصاص القضائي بالتعويض عن امتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام الصادرة ضدها، الى انه إذا كان مصدر الضرر عمل من أعمال الإدارة المادية فيختص القضاء العادي بنظر دعوى التعويض في هذه الحالة. وأساس التزام الإدارة بأداء التعويض للمضرور من عدم تنفيذ الحكم القضائي ليس الخطأ وإنما هو الضمان والعدالة من خلال توفير ضمان للمضرور، من جراء ما لحقه من نشاط آخذ في الظاهر على الأقل لحساب الإدارة .

إن التزام الإدارة بأداء التعويض لا يمكن وصفه بأنه مسؤولية^٣، حيث لم تؤده بوصفها مسؤولة عن الخطأ، وإنما بوصفها ضامناً للموظف التابع لها والذي حلت محله في الوفاء بالتزامه لضمان حصول المضرور على حقه دون أن يعوقه إعسار الموظف أو مماطلته في السداد. ويكون للإدارة الحق في الرجوع بقيمة ما أدته من تعويض في هذه الحالة على الموظف مرتكب الخطأ الشخصي^٤.

بالنسبة للتعويض، فقد يكون عينياً أو نقدياً او غير نقدي، والمتضرر في حالة الحكم بالتعويض من القضاء الإداري لا يكون إلا تعويضاً نقدياً، ويكون عادة مبلغاً من المال. حيث أن التعويض العيني معناه تنفيذ الحكم، وهذا ما لا يملكه القاضي الإداري. وقد تلجأ الإدارة الى التنفيذ العيني كلما رأت أنه يحقق المصلحة العامة بطريقة أفضل من التعويض بمقابل نقدي. ولهذا درج مجلس الدولة الفرنسي في مثل هذه المواقف على تنبيه الإدارة وتخييرها بين التعويض النقدي أو القيام بأمر معين (التعويض العيني)

^١ - الدعوى رقم ١١٨١ لسنة ٥ ق جلسة ١٩٥٢/٦/١٩ س٦ ص ١٢٣٨ - الدعوى رقم ٦٨٦٤ لسنة ٥ ق جلسة ١٩٩٦/٧/٣٠ المشار اليه ، محمود سعد عبدالمجيد ، المصدر السابق، ص١٦٣

^٢ - الطعن رقم ٩٤٠٢ لسنة ٥٠ ق. ع جلسة ٢٠٠٧/١٠/٢٠ المشار اليه محمود سعد عبدالمجيد، مصدر سابق، ص١٦٥

^٣ - د. سعاد الشراوي، التفرقة بين الخطأ الشخصي والمصلحة أصبحت غير مجدية، مجلة العلوم الادارية، السنة ١٠، العدد ٢، ١٩٦٨، ص٢٣١

^٤ - د. عبدالعزيز عبدالمنعم خليفة، ضوابط إصدار الاحكام الادارية والطعن عليها، المصدر السابق، ص١٦٨

, ولا يعد هذا من قبيل إصدار أوامر للإدارة, أو من قبيل الغرامات التهديدية, وإنما هو مجرد خيار للإدارة وتذكير لها تقدره وفقاً لظروفها ولتقتضيات المصلحة العامة^١.

ومن الناحية المدنية, لا مسؤولية على الموظف إذا أثبت أن الخطأ مرفقي خالص . ويتحمل الموظف مقدار التعويض كله إذا كان الخطأ شخصياً بحتاً ويتحمل نصيبه إذا شارك في إحداث الضرر اخطاء متعددة بعضها شخصي وبعضها مصلحي. والإدارة في مصر مسؤولة باستمرار عن اعمال الموظف الضارة, في حين ان الادارة في فرنسا وفقاً للقاعدة التقليدية لا تسأل الا عن اخطاء الموظف المصلحية ولهذا اضطر مجلس الدولة المصري في قضائه الحديث الى الخروج عن القاعدة التقليدية وتقرير مسؤولية الإدارة عن معظم أخطاء الموظف الشخصية مما قارب الى حد كبير بين الحلول الإدارية والقواعد المدنية للقاعدة التي يسير عليها القضاء الإداري الفرنسي هو التوسع في صورة الخطأ المرفقي وذلك حماية للأفراد والموظفين^٢.

إن محكمة القضاء الإداري في العراق غير مختصة بنظر دعوى التعويض عن امتناع الإدارة عن تنفيذ الحكم بالإلغاء لوجود مرجع آخر للطعن هو الدعوى الجزائية, فإن دعوى التعويض تكون من اختصاص محاكم القضاء العادي, مع أن الأصل في طلبات التعويض أن يختص بها القضاء الإداري دون سواه, والقضاء الإداري في العراق وخلافاً للمستقر عليه في التشريعات المقارنة لا يختص بالنظر في طلبات التعويض بصفة أصلية إلا تبعاً لطلب الإلغاء. بمعنى أن المشرع العراقي إشتراط رفع دعوى التعويض تبعاً لدعوى الإلغاء فاذا انقضت مدة الطعن بالإلغاء أو سقط الحق في الطعن أمام محكمة القضاء الإداري يمكن مراجعة القضاء العادي للمطالبة بالتعويض عن الأضرار الناشئة عن المخالفة أو الخرق للقانون. كما لا تختص محكمة القضاء الإداري بالنظر في طلبات التعويض عن الأعمال المادية التي تختص بنظرها المحاكم العادية بحكم أن النظر في دعوى التعويض سيكون حتماً تبعاً لدعوى إلغاء القرار الإداري^٣. وأخيراً نرى بأن المشرع الكوردستاني كان أكثر توفيقاً من المشرع العراقي, لأنه سمح

١- د. عصمت عبدالله الشيخ, الوسائل القانونية لضمان تنفيذ الأحكام الإدارية, دار النهضة العربية, القاهرة, ٢٠٠٩, ص ١٣١.

٢- المصدر نفسه, ص ١٣٤.

٣- د. مازن ليلو راضي, موسوعة القضاء الإداري, المجلد الأول, المصدر السابق, ص ٤٣٨, ص ٥٣٤ ورد في الفقرة (ب) من البند السابع من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة المعدل (...عند عدم البت في التظلم او رفضه من الجهة الإدارية المختصة على التظلم أن يقدم طعنه الى المحكمة خلال (٦٠) يوماً من تاريخ رفض التظلم حقيقة أو حكماً وعلى المحكمة تسجيل الطعن عليها بعد استيفاء الرسم القانوني ولا يمنع سقوط الحق في الطعن امامها من مراجعة القضاء العادي للمطالبة بحقوقه في التعويض عن الأضرار الناشئة عن المخالفة أو الخرق للقانون). كما جاء في البند ثامناً من المادة المذكورة (أ- تبت محكمة القضاء الإداري في الطعن المقدم اليها, ولها ان تقرر رد الطعن او الغاء او تعديل الأمر أو القرار المطعون فيه مع الحكم بالتعويض ان كان له مقتضى بناءً على طلب المدعي). وقد وافق القضاء الإداري في العراق نظيره الفرنسي في اعتبار عدم مشروعية قرار الادارة خطأ يمكن ان يرتب مسؤوليتها, وقد اجاز المشرع العراقي (٧) من قانون مجلس شورى الدولة الجمع بين دعوى الالغاء ودعوى القضاء الكامل في طلب واحد, فيكون التعويض تابعا للإلغاء ان كان له مقتضى, ومن ثم لا تختص محكمة القضاء الإداري بالنظر في طلبات التعويض إذا رفعت اليها بصفة أصلية وإنما يختص بها القضاء العادي. كما لا تختص محكمة القضاء الإداري بالنظر في طلبات التعويض عن الأعمال المادية التي تختص بنظرها المحاكم العادية بحكم ان النظر في دعوى التعويض سيكون حتماً تبعاً لدعوى الغاء القرار الإداري. أما في قانون مجلس شورى اقليم كوردستان فلصاحب الشأن أن يقيم دعواه التعويضية بصورة مستقلة عن تلك الأضرار التي لحقت به من تنفيذ القرار الإداري الغير المشروع وله ايضاً ان يجمع بين دعوى الالغاء وطلب التعويض في دعوى واحدة, يكون الطلب الأصلي هو الغاء القرار المخالف للقانون وطلب التعويض وهو طلب تبعي في هذه الدعوى لكون ان القضاء الإداري حين يحكم بعدم مشروعية القرار باعتباره خطأ إداري يحكم له بالتعويض. حيث نص المشرع في قانون مجلس الشورى لأقليم

للمتضرر من القرار الإداري أن يقيم دعوى التعويض بصورة مستقلة عن دعوى إلغاء القرار الإداري بخلاف المشرع العراقي الذي لم يسمح بإقامة دعوى التعويض إلا تبعاً لدعوى إلغاء القرار الإداري المعيب أمام محكمة القضاء الإداري في حين أنه في القانون العراقي يمكن أن يقيم المتضرر دعواه التعويضية أمام القضاء العادي بصورة مستقلة، و أخيراً نرى بأنه يجب ان تتوافر في الحكم القضائي الإداري نفس شروط الحكم القضائي الإلزامي لكي يكون قابلاً للتنفيذ ويحقق الأهداف التي من أجلها تم صدور الحكم، بحيث يعد دعويي الإلغاء والتعويض مكملين لبعضهما لحماية الأفراد من تعسف الإدارة، وأن من أهم سمات الدولة المتحضرة والمعاصرة هي وجوب تنفيذ أحكامها القضائية احتراماً لمبدأ المشروعية.

تجدر الإشارة الى أن قضاء التعويض يتشابه الى حد كبير مع القضاء المدني، ومع ذلك يبقى فرق جوهري بينهما فيما له علاقة بسلطة القاضي، إذ يملك القاضي المدني أن يصدر أوامر للخصوم لكن القاضي الإداري لا يستطيع ان يوجه أوامر للإدارة وهذا مبدأ عام بالنسبة لقضاء الإلغاء وقضاء التعويض على السواء^١. ويقوم القاضي الإداري بتحديد مقدار التعويض ولكن يراعى في ذلك ان التعويض يرتبط بالضرر لا بالخطأ، فلا عبرة بدرجة جسامه الخطأ المنسوب للإدارة عند تقدير التعويض، فالقصد من التعويض ليس معاقبة المسؤول وإنما جبر ما أصاب المضرور من أضرار، كذلك يجب ان يغطي التعويض المحكوم به كل الضرر التي لحقت الإدارة بالمضرور، ولكن القاضي عند الحكم بالتعويض مقيد بطلبات المدعى فهو لا يستطيع أن يحكم للمدعى بأكثر مما طلبه وهي قاعدة عامة تطبق أمام جميع جهات القضاء^٢. وقد يقوم القاضي بتحديد التعويض الذي يصيب المضرور من جراء تأخير الإدارة في تنفيذ التزامها بمبلغ مالي يقابل كل يوم من أيام تأخير الإدارة في التنفيذ^٣.

وقد جاء في القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المادة (٢٠٧) على أنه (تقدر المحكمة التعويض في جميع الأحوال بقدر ما لحق المتضرر من ضرر وما فاتته من كسب بشرط ان يكون هذا نتيجة طبيعية للعمل الغير المشروع) ، كذلك جاء في المادة (٢٠٨) من القانون ذاته (إذا لم يتيسر للمحكمة أن تحدد مقدراً التعويض تحديداً كافياً فلها أن تحتفظ للمتضمن بالحق أن يطالب خلال مدة معقولة بإعادة النظر بالتقدير)^٤. ويقوم القضاء الاداري بتقدير التعويض تبعاً لكل حالة على حدة، ولا يتقيد في ذلك إلا على اعتبارات العدالة، ويضع المبررات الكافية لكيفية تقديره للتعويض المناسب. ولا يستطيع المضرور الذي صدر لصالحه حكم من القضاء الإداري بالتعويض أن يستخدم الوسائل العادية للتنفيذ والتي تستخدم ضد الأفراد كالحجز التحفظي والتنفيذ على المنقولات وحجز ما للمدين لدى الغير وغيرها من الوسائل. وذلك لعدة أسباب: منها ان الإدارة هي

كوردستان العراق في الفقرة (خامساً) من المادة(١٣) على تختص المحكمة في النظر في طلبات التعويض من الاضرار الناجمة عن القرارات الادارية الصادرة خلافاً للقانون. الا انه يبدو ان المشرع في الاقليم اشترط أن يكون التعويض عن القرارات الإدارية الصادرة خلافاً للقانون ، ومن ثم لم يشمل التعويض عن الأعمال المادية الصادرة من الادارة ويبدو انه قد تركها للقضاء العادي. نقلا عن المصدر نفسه، ص٤٣٨، ص٤٥٤

١- د. محمد كامل ليلة ، الرقابة على اعمال الادارة، بلا محل طبع، ١٩٨٥، ص١٣٠٦

٢- د. اماني فوزي السيد حمودة، المصدر السابق، ص٧٤ .

٣- نقلاً عن د. يسرى محمد العصار ، المصدر السابق، ص١٨٩ .

٤- القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ وتعديلاته ، الوقائع العراقية، العدد ٣٠١٥، سنة ١٩٥١/٨/٩، ص٢٤٣، مجموعة القوانين والانظمة، ١٩٥١

المنوط بها تنفيذ الأحكام فلا يعقل أن تستخدم الإدارة تلك الوسائل ضد نفسها، كذلك وجود قاعدة عامة هو عدم إمكانية الحجز على أموال الدولة لان الذمة المالية للهيئات العامة ليست هي الضمان العام لدائنيها، بالإضافة الى ذلك وجود نصوص تشريعية تؤكد ذلك، ففي فرنسا جاءت في المادة الثامنة من القانون الصادر في ٢٢ نوفمبر ١٧٩٠ والتي تقرر أن أموال الدولة لا تشكل ضماناً للدائنين والتنازل عنها أو التصرف فيها لا يكون إلا اختياراً، وعن طرق ممثلي الشعب. ومنها في مصر المادة (٧٨) من القانون المدني المصري والتي تنص على ان (تعتبر اموالاً عامة العقارات والمنقولات التي للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة والتي تكون مخصصة لمنفعة عامة بالفعل أو بمقتضى قانون أو مرسوم أو قرار من الوزير المختص وهذه الأموال لا يجوز التصرف فيها أو الحجز عليها أو تملكها بالتقادم) ^١. كما جاء في القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المعدل في المادة (٧١) (١- تعتبر اموالاً عامة العقارات والمنقولات التي للدولة أو للأشخاص المعنوية والتي تكون مخصصة لمنفعة عامة بالفعل أو بمقتضى قانون ٢- وهذه الأموال لا يجوز التصرف فيها أو الحجز عيها أو تملكها بالتقادم) ^٢.

الخاتمة

- بعد الإنتهاء من هذه الدراسة ، والتي تركزت على بيان دور القضاء الإداري في تنفيذ الأحكام القضائية من قبل الموظف العام، توصلنا الى جملة من النتائج و الإستنتاجات، يمكن تلخيصها بما يلي :-
١. إن المشرع العراقي لم ينص صراحة على منح القاضي الإداري سلطة توجيه أوامر الى الإدارة ، وإنما استمدت هذه السلطة من أحكام المادة (٧/ثانياً/ط) من قانون مجلس شورى الدولة العراقي والتي وجدت تطبيقاتها في قضاء مجلس الأنضباط العام ومحكمة القضاء الإداري.
 ٢. ليس لحكم إلغاء القضاء الإداري حجية مطلقة في فرنسا، أما في مصر والعراق فلحكم الإلغاء حجية مطلقة على الكافة. ولكل شخص أن يتمسك به.
 ٣. تبين لنا بأن عدم أختصاص القاضي الإداري في العراق في دعوى التعويض لا يكون إلا بصفة تبعية لدعوى الإلغاء ، أما طلبات التعويض الأصلية، فهي من أختصاص احكام العادية ذلك طبقاً للمادة (٧/ثانياً/ط) من قانون مجلس شورى الدولة العراقي رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩.
 ٤. لم يتضمن قانون مجلس شورى العراق رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ وقانون مجلس شورى اقليم كوردستان-العراق رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ نص يبيح الأخذ بوسيلة الغرامة التهديدية كوسيلة لإجبار الإدارة على التنفيذ في حال امتناعها عن تنفيذ الأحكام القضائية ، كما تم الأخذ به في فرنسا.

^١ - د. حمدي أبو النور السيد ، المصدر السابق، ص ٢٢٤ - ٢٢٥

^٢ - ينظر المادة (٧١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المعدل.

٥. على الرغم من أن هناك بعض التشريعات في فرنسا ومصر يجيز إمكانية وقف تنفيذ القرار المطعون به في حالات استثنائية , إلا ان قانون مجلس شورى الدولة العراقي وقانون مجلس شورى اقليم كردستان- العراق وتعديلاته والقوانين الأخرى لم يتضمنها نصاً بهذه الخصوص.
٦. إن الوسائل المتمثلة بالجزاء المدني والجزاء الجنائي المتمثل بنص المادة (٣٢٩) من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ لم تعد ضماناً كافية للحفاظ على حجية الأحكام القضائية وضمان احترام تنفيذها من قبل الإدارة.
٧. إن العقوبة المقررة في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ للشخص الممتنع عن تنفيذ أحكام القضاء في المادة (٣٢٩) هي الحبس والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين (الحبس لا يقل عن ٢٤ ساعة ولا يزيد عن ٥ سنوات) والغرامة لا يقل عن (٢٠٠) الف دينار ولا يزيد عن (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار حسب آخر تعديل، وهي برأينا تعد من أقوى وسائل الردع، لما لها من أهمية في تقييد حرية الممتنع وغرامته وعزله .
٨. لا يمكن الاستعانة بقواعد قانون المدني وتطبيقها على الإدارة ذلك لأن العلاقة بين الإدارة والأفراد علاقة تنظيمية , إلا أنه يمكن الاستعانة إختبارياً ببعض قواعد القانون المدني.
٩. إن الوسائل التي أوجدها الفقه والقضاء على الرغم من انها كانت عاملاً مساعداً للحد من ظاهرة الأمتناع عن التنفيذ , إلا إنها لم تكن بالمستوى المطلوب للقضاء على هذه المشكلة بصورة نهائية, ففي الجزاء الجنائي كثيراً ما يدعي الممتنع أنه نفذ أمر صدر اليه من رئيسه الأعلى , أما الجزاء التأديبي فلم يعاقب الموظف بشكل فعال, أما الجزاء المدني المتمثل بالتعويض فكثيراً ما كان التعويض الذي يعطى للمتضرر رمزياً.

قائمة المصادر

أولاً : الكتب :

- د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا, القضاء الاداري , منشأة المعارف, الاسكندرية , ٢٠٠٦.
- د. امانى فوزي السيد همودة, ضمانات تنفيذ الأحكام الصادرة في المنازعات الإدارية, دار الجامعة الجديدة للنشر, الاسكندرية, ٢٠١٥.
- د. أبو بكر احمد عثمان , حدود سلطات القاضي الاداري في دعوى الالغاء (دراسة مقارنة), دار الجامعة الجديدة, الاسكندرية , ٢٠١٣.
- د. حسين عثمان محمد عثمان, القضاء الاداري, دار المطبوعات الجامعية, مصر, الطبعة بلا, ٢٠٠٠.
- حسينة شرون, إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها, دار الجامعة الجديدة, الجزائر, ٢٠١٠.
- د. حسين السيد بسيوني, دور القضاء الاداري في المنازعات الادارية. عالم الكتب, القاهرة, الطبعة بلا, ١٩٨١.
- حمدي ياسين عكاشة, الاحكام الادارية في قضاء مجلس الدولة, ط/١, منشأة المعارف, الاسكندرية, ١٩٩٧.
- د. عمار عوابدي, النظرية العامة للمنازعات الادارية في النظام القضائي الجزائري, ديوان المطبوعات الجامعية, الطبعة بلا, الجزائر, ٢٠٠٣.
- د. عبدالعزيز عبدالمعتم خليفة, القرارات الإدارية في الفقه وقضاء مجلس الدولة, دار الفكر الجامعي, الاسكندرية, ٢٠٠٧.
- د. محمد كامل ليلة , الرقابة على اعمال الادارة, مكان الطبع بلا, ١٩٨٥.
- د. عبدالعزيز عبدالمعتم خليفة, تنفيذ الاحكام الادارية واشكالاته الوقتية, ط/١, دار الفكر الجامعي, الاسكندرية, ٢٠٠٨.
- د. عبدالمعتم عبدالعزيز جيره, اثار حكم الالغاء, الطبعة الاولى, دار الفكر العربي, بلا محل وسنة طبع.
- د. عصمت عبدالله الشيخ, الوسائل القانونية لضمان تنفيذ الأحكام الإدارية, دار النهضة العربية, القاهرة, ٢٠٠٩.
- د.غازي فيصل مهدي, د. عدنان عاجل عبيد, القضاء الإداري, الطبعة الثالثة, المكتبة الوطنية, بغداد, ٢٠١٣.
- د. غازي فيصل مهدي, تعليقات ومقالات في نطاق القانون العام, الطبعة الاولى , محل الطبع بلا, ٢٠٠٤.
- حسين بن شيخ آث ملويا, دروس في المنازعات الادارية(وسائل المشروعية), الطبعة الاولى, دار هومة للنشر, ٢٠٠٦.
- محمد باهي ابو يونس, الحماية القضائية المستعجلة للحرية الاساسية - دراسة لدور قاضي الامور المستعجلة الادارية في حماية الحرية الاساسية وفقا لقانون مرافعات الادارية الفرنسي الجديد, دار الجامعة الجديدة, الاسكندرية, ٢٠٠٨ .
- محمود سعد عبدالحجيد, الحماية التنفيذية للأحكام الإدارية بين التجريم والتأديب والالغاء والتعويض, دار الجامعة الجديدة, الجزائر, ٢٠١٢.
- د. مازن ليلو راضي, موسوعة القضاء الإداري, المجلد الأول, الطبعة الاولى, مطبعة المؤسسة الحديثة للكتاب, لبنان, ٢٠١٦.
- د. ماهر صالح علاوي, الوسيط في القانون الاداري, دار ابن الاثير للطباعة والنشر, جامعة الموصل, الطبعة بلا, ٢٠٠٩.

- د. محمد سعيد الليثي، إمتناع الإدارة عن تنفيذ الأحكام الإدارية الصادرة ضدها (الاساليب - الأسباب - كيفية المواجهة) دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار ابو المجد للطباعة بالهرم، القاهرة، ٢٠٠٩.
- د. نجيب خلف احمد، د. محمد علي جواد كاظم، القضاء الإداري، الطبعة الرابعة، مطبعة جامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠١٤.
- د. يسرى محمد العصار، مبدأ حظر توجيه أوامر من القاضي الإداري للإدارة وحظر حلوله محلها وتطوراتها الحديثة - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة بلا، ٢٠١١.

ثانياً : الرسائل والأطاريح الجامعية :

- أحمد محمد احمد الربيعي، مسؤولية الإدارة دون خطأ، دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة الموصل، ٢٠١٢.
- آمال يعيش تمام، سلطات القاضي الإداري في توجيه أوامر للإدارة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، ٢٠١٢.
- اقبال نعمت درويش، دور القضاء في تنفيذ الأحكام الإدارية، رسالة ماجستير، جامعة تكريت، ٢٠١٤.
- حسن السيد بسيوني، دور القضاء الجزائري في المنازعة الإدارية - دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٨٢.
- فتيحة هنيش، ضمانات تنفيذ الاحكام والقرارات القضائية، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، ٢٠١٣.

ثالثاً : المجالات والدوريات :

- د. سعاد الشرقاوي، التفرقة بين الخطأ الشخصي والمصلحة أصبحت غير مجدية، مجلة العلوم الادارية، السنة ١٠، العدد ٢، ١٩٦٨.
- فريدة مزرياني، آمنة سلطاني، مبدأ حظر توجيه اوامر من القاضي الإداري للإدارة والاستثناءات الواردة عليه في قانون الاجراءات المدنية والادارية، مجلة الفكر، العدد ٧، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، ٢٠١١.
- د. مازن ليلو راضي، وسائل تنفيذ حكم القضاء الإداري، بحث منشور في مجلة الحقوق العددان ١٢، ١١، كلية الحقوق، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٠.

مسؤولية الخزينة العامة عن أعمال القضاة الجزائية

سيروان رؤوف علي

المحامي المستشار

ماجستير في القانون الخاص

بختيار صديق رحيم

مدرس القانون الخاص بجامعة السليمانية

محاضر في جامعة جيهان/السليمانية

الملخص

أن الضرر يعد ركناً من أركان المسؤولية المدنية، بحيث تنتفي المسؤولية بانتفائه، وأن محور الضرر ومساعدة المضرور أصبح من المبادئ المسلمة به دستوريا ومدنيا، وأن أعمال مرفق القضاء كغيره من المرافق العامة معرضة لأن تنشأ منها ضررا، مما دفع الكثير من التشريعات الى توفير حماية جزئية وناقصة لمتضرري الأعمال القضائية، وتتمثل هذه الحماية بإمكانية المتضرر من مخاصمة الخزينة العامة ومطالبته بالتعويض جراء الضرر الذي اصابه.

پوخته:

زهرة يان زيان به كۆله كه به كى بهرپرسياريتى شارستانى دادهنریت ، به جزريك كه بونى يان نه بونى به وه وه بهنده، وه لا بردنى زهره كه و يارمه تالا دانى زيانليكه وتوو بوتنه پرسسيك كه به هستور و ياسا جيگير كراوه .كاره كانى دادگاش وه كه هه ده زگايه كى ترى گشتى نهرگى ليكه وتنه وهى زيان له كاره كانى چاوهروانكراوه ، بويه زوريك له ياسا بهر كاره كان هه وليانداوه كه داکوكى وپاريزگارى زيانليكه وتوان بكن (با كه م و كوريشى تيداييت) ، نهو داکوكى كردنهش خوى له ماف دان به زيانليكه وتوو دا خوى ده بينيته وه كه داوا له سهر ده زگاي دارايى (خه زينه) ولات توامر بكات و داواى قهره بوى نهو زيانانه بكات كه ليى كه وتوو.

Abstract:

That the damage is a cornerstone of civil liability, thereby eliminating the responsibility Bantvaih, and erase the damage and help the injured become a Muslim by the principles of the constitution and a civilian, and that works facility judiciary, like other public utilities vulnerable because arise, including damage, prompting a lot of legislation to provide partial protection and incomplete for the victims of judicial work, and this protection is the possibility of strife affected the public treasury and its demand due to the damage that injury compensation.□

المقدمة

تعد السلطة القضائية هي الحامية لحقوق الافراد وحررياتهم، وهي التي تعطى للقانون فاعليته وإلزامه، إذ بغير هذه السلطة لا يعدو القانون سوى قواعد نظرية لا يوجد من يحقق لها صفة الإلزامية الآمرة، ولكي تقوم هذه السلطة بأداء المهمة الملقاة على عاتقها على أحسن وجه، فقد وفر المشرع لأعضائها ضمانات من شأنها أن تساعد تلك السلطة على تحقيق أهدافها، ووضع الإجراءات التي تمنع الوقوع في الخطأ كما نظم طرق الطعن في الأحكام، حتى يكون الحكم الصادر عنواناً للحقيقة ومظهراً لها. وعلى رغم من هذه الضمانات وكثرتها فإن احتمال وقوع القاضي في المحذور لم يكن أمراً مستبعداً، ويعد من الامور المسلم بها، نظراً لحساسية عمله ودقته، لذا فإن نهوض المسؤولية المدنية عن أعمال تلك السلطة أمر وارد ومسلم به أيضاً ويعد تساؤلاً في محله.

وقد أخذت المسؤولية عن الأعمال القضائية في الوقت الحاضر شكلين من الأنظمة القانونية، فالشكل الأول هو النظام التقليدي المعروف بـ "مخاصمة القضاة" و الذي يجعل من القاضي مسؤولاً أمام المتضرر. وقد وجهت إنتقادات لهذا النظام بسبب عدم مواكبته للتطورات التي طرأت على أحكام المسؤولية، مما دفع الفقه إلى التوجه نحو نظام جديد يستجيب لتلك التطورات، ويستكمل أوجه النقص المشوب بالنظام التقليدي، وهذا النظام الجديد هو نظام "مخاصمة الخزينة العامة"، والذي يعد الشكل الثاني من أنظمة المسؤولية عن العمل القضائي.

لذا نسعى في هذا البحث أن نسلط الضوء على المسؤولية المدنية للخزينة العامة عن الأعمال القضائية في المسائل الجزائية دون المسائل المدنية. وذلك في مبحثين نخصص الأول منهما لبيان مسؤولية الخزينة في الحالات التي يحكم فيها بالبراءة بعد أعمال طريق إعادة المحاكمة، فيما نخصص الثاني لحالات التوقيف في دراسة مقارنة بين مجموعة قوانين هي القانون الفرنسي والمصري والليبي والجزائري واللبناني مع القانون النافذ في العراق وإقليم كوردستان .

المبحث الأول

مسؤولية الخزينة عن الأحكام الجنائية التي يحكم فيها بالبراءة بعد إعادة المحاكمة

نتناول في هذا المبحث مسؤولية الخزينة العامة عند الحكم بالبراءة بعد إعادة المحاكمة في مطلبين، نخصص الأول لموقف القوانين المقارنة، فيما ندرس في الثاني موقف المشرع العراقي والكوردستاني منها.

المطلب الأول

مسؤولية الخزينة عن الأحكام الجنائية التي يحكم فيها بالبراءة في القوانين المقارنة

من المتفق عليه أن الاحكام القضائية بصفة عامة وإن كانت تتمتع بحجية الشيء المقضي والذي يعني أنما قضت به هي عنوان الحقيقة، إلا إنها لاتقرر إلا حقيقة نسبية يصل إليها القاضي بناءً على الأدلة المطروحة أمامه. لذا فإن وقوع القاضي في الخطأ أو الخطور أمر وارد، ومن هذا المنطلق فإن المشرع دأب على الأخذ بالتماس إعادة المحاكمة^(١).

وهذا الطريق هو أول إستثناء أدخله المشرع الفرنسي على مبدأ عدم مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، حيث أصدر قانون ٨ يونيو ١٨٩٥ الخاص بالتماس إعادة النظر، والذي عدل بموجبه المواد (٤٤٣-٤٤٧) من قانون تحقيق الجنايات الفرنسي الصادر ١٨٠٨^(٢)، والخاص بتقرير المسؤولية وإمكانية التعويض عن الأضرار التي تصيب الأفراد إذا حكم بالبراءة بعد إلتماس إعادة النظر، أي يترتب على ذلك أنه يجوز للأفراد طلب التعويض عن الأضرار التي أصابتهم جراء الحكم السابق بالإدانة

(١) ينظر: د. جابر جاد نصار، مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية (قضاء التعويض)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٩٣.

(٢) كان قانون تحقيق الجنايات الفرنسي الصادر سنة ١٨٠٨ يسمح بإمكان إعادة النظر في بعض الأحكام الجنائية، ألا أنه لم يكن ينص على تعويض الشخص الذي تم قبول إلتماسه وحكم برائته. وحدث أن حكم القضاء بإعدام بعض المتهمين في قضايا مختلفة، ثم إتضح بعد ذلك براءتهم من التهم التي وجهت إليهم، وتم إعلان براءتهم فعلاً، ومن أشهر هذه القضايا قضية ليسيرك (Lesurques) الذي أتهم بقتل ساعي بريد في مدينة ليون وحكم بإعدامه، وبعد عدة سنوات من إعدامه ظهر الفاعل الحقيقي وحكم عليه لنفس السبب، إلا أن عائلة المحكوم الأول حاولت أن تسترد إعتباره والحصول على التعويض نتيجة الأضرار التي أصابتهم من جراء إعدام إبنها، ألا أنها لم تنجح في ذلك لأن القانون لم يكن ينص على حقهم في التعويض. وإزاء ذلك الوضع الغير العادل ونتيجة عرض قضايا مماثلة لهذه القضية على القضاء الفرنسي ولعجز هذا الأخير من مواجهة الحالة مما ترتب عليه مطالبة الرأي العام بضرورة تقرير مبدأ التعويض مما إضطر المشرع الفرنسي الى تعديل قانون تحقيق الجنايات في ٨ يونيو ١٨٩٥ والذي أجاز بمقتضاه حق الافراد الذين يحكم ببراءتهم في التعويض عن الأضرار التي أصابتهم نتيجة الحكم السابق. وللمزيد ينظر: د.يس عمر يوسف، استقلال السلطة القضائية في النظامين الوضعي والإسلامي، دار ومكتبة الهلال، ص ٢١٦. و د. محمد عبدالواحد الجميلي، قضاء التعويض (مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥-١٩٩٦، ص ١٠٦.

وفق الشروط المحددة للطعن^(١). ويعد هذا التعديل كما قال تارجيه(Target) أحد أعضاء اللجنة المشكلة لتعديل القانون (ان منح التعويض لمن يحكم ببراءته بمثابة شهادة من المجتمع بأن المتهم طاهر الذيل)^(٢).

فإذا حكم ببراءة المحكوم عليه نتيجة توافر حالة من الحالات السابقة، فإن القانون يقرر له الحق في الحصول على تعويض من الدولة عن الأضرار التي لحقت نتيجة الحكم بإدانته، بشرط أن لا يكون الحكم صدر بحقه بسبب خطأ المحكوم عليه نفسه^(٣). حيث لم يشترط المشرع للحصول على التعويض أن يثبت طالب التعويض أن المحكمة حين إصدارها لحكمها السابق بالإدانة قد وقعت في خطأ، بل أن مجرد إبطال الحكم السابق بالإدانة وإصدار حكم جديد بالبراءة يرتب له الحق في التعويض مباشرة تجاه الدولة^(٤)، ويقدر هذا التعويض حسب ظروف كل حالة على حدة وللمحكمة سلطة تقديرية في ذلك، وأن أساس هذا التعويض ليس الخطأ بل المخاطر، وللدولة أن ترجع بمقدار التعويض على من كان سبباً في خطأ القضاء كالمبلغ وشهود الزور والمدعى المدني. كما وأوجب المشرع ضرورة نشر الحكم الصادر بالبراءة بناء على إلتماس إعادة النظر على نفقة الدولة في المدينة التي صدر فيها الحكم الأول وحكم البراءة وفي المكان الذي ارتكب فيه الجريمة وفي موطن طالب إعادة النظر، وفي آخر موطن للمحكوم عليه

(١) للمزيد حول هذه الشروط ينظر : د. سعيد السيد علي، نطاق وأحكام مسؤولية الدولة، دراسة مقارنة، دار الكتاب الحديث، ٢٠١٢، ص

١٢٦.

(٢) ينظر : د. محمود محمود مصطفى، في مسؤولية الدولة عن عمل السلطة القضائية، مطبعة العلوم، ١٩٣٨، ص ٦٣.

(٣) قد يحدث أن تحكم المحكمة على شخص نتيجة اعتراف هذا الشخص باقترافه للفعل المسند اليه، ولكن في الحقيقة أنه ليس بالفاعل بل أن غرضه من ذلك هو لإخفاء الفاعل الحقيقي وتهربه من العقوبة، ففي هذه الحالة يعد اعترافه سبباً لوقوع المحكمة في الخطأ ومن ثم صدور حكم الادانة والعقوبة بحقه، لذا فليس من العدل أن يمنح هذا الشخص حق طلب التعويض لسكوته عن الدفاع عن نفسه أولاً واعترافه اعترافاً كاذباً لتضليل العدالة عن المتهم الحقيقي ثانياً تطبيقاً للقواعد العامة في القانون المدني لانه قد إشترك بخطئه في احداث الضرر وزاد فيه(المادة ٢١٠ من القانون المدني العراقي).

(٤) ينظر : د. محمد عبدالواحد الجميلي، مصدر سابق، ص ١٠٧. ومن اشهر التطبيقات التي أعقبت صدور قانون ٨ يونيو ١٨٩٥ قضية (دانفال "danval") والتي تتلخص وقائعها في أن دانفال يعمل صيدلاني، وأنه اتهم بجرمة قتل باستخدام(سم الزرنيخ) سنة ١٨٧٨، وحكم عليه في تلك السنة بالسجن مدى الحياة، ولكن ثبت بعد ذلك علمياً أن كمية السم التي وجدت في إحشاء الجنى عليه لا تكفي لقتله، فضلاً عن أنه من الممكن أن تكون هذه الكمية متولدة طبيعياً في الجسم، وإستناداً لهذه الحقائق العلمية تقدم المحكوم(دانفال)بإلتماس إعادة النظر في الحكم الصادر بحقه الى محكمة النقض الفرنسية، وقضت هذا الأخير في ٢٨ ديسمبر ١٩٢٣ براءته بعد أن قضى المحكوم في السجن مدة(٤٥) سنة، وقضت له المحكمة بتعويض قدره مائتي ألف فرانك فرنسي، فضلاً عن راتب سنوي مدى الحياة قدره اثني عشر ألف فرنك. وكذلك قضية السيدة(يوليو دريو) حيث كانت هذه السيدة تقيم مع زوجها وأحواها، وفي ذات اليوم وجد كل من الزوج والاخ جثة هامدة في البيت، واتجهت الشكوك اليها وأجمع الرأي العام على اتهامها بقتل زوجها وأخيها بالسم للتخلص منهما، وفعلت قضت عليها محكمة الجنايات بالأشغال الشاقة المؤبد، ثم أتضح بعد ذلك أن الوفاة لم تكن بفعل جنائية بل كانت نتيجة للاختناق بالغازات الصادرة المتصاعدة من كابينة مولعة بجانب المنزل الذي كانت تقيم فيه السيدة والجنى عليهما، إذ وقعت حالات وفاة جديدة أخرى بنفس الحالة التي توفي الزوج والاخ المذكوران و ثبت بما لا يدع مجالاً للشك وجود شقوق في الحائط الفاصل بين المنزل والكابينة تتسرب منها الغازات السامة الى سكان المنزل فتصيبهم بالدوار والغثيان وقد ينتهي بالوفاة وبناء على هذه الوقائع الجديدة أعيد النظر في الحكم وقضى ببراءتها والتعويض، أشار اليه د. جابر جاد نصار، مصدر سابق، ص ٩٥.

الذي ظهرت برائته إذا كان قد توفي اثناء ذلك علاوة على نشر الحكم في الجريدة الرسمية وفي خمس جرائد اخرى متى طلب أصحاب الشأن ذلك^(١).

هذا ويكون الحكم بالتعويض للمتهم الذي حكم برائته، وفي حال وفاته فإنه يكون للزوج أو الأصول أو الفروع أو لمن يثبت من الأقارب أنه لحقه ضرر مادي من الحكم الخاطيء، ويختلف تقدير التعويض باختلاف طالبه، فإذا كان طالب التعويض هو ذات المحكوم عليه الذي قضى فيما بعد برائته أو زوجه أو فروعه أو أصوله في حالة وفاته، وجب أن يراعى في التعويض الضرر المادي والأدبي معاً، أما إذا كان طالب التعويض بقية الأقارب، فلا يراعى إلا الضرر المادي وحده^(٢).

وأن هناك إنتقادات وجهت لهذا التعديل منها إقتصار أحكامه على حالة واحدة وهي صدور الحكم بالبراءة ولم يشمل حالات التوقيف أو صدور الحكم بالإفراج، وكذلك لم يمتد أحكامه إلى الأحكام المدنية وأحكام القضاء الإداري.

ونتيجة هذه الإنتقادات فقد تدخل المشرع الفرنسي عام ١٩٧٢، وخرج عن القاعدة العامة والمتمثلة في عدم مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، وذلك بإصداره القانون رقم (٦٢٦) في (١٩٧٢/٤/٥) والذي عدل بموجبه قانون المرافعات المدنية، بإقراره قاعدة جديدة مؤداها أن تسأل الدولة عن أعمال القضاء في حالتين وهما حالة الخطأ الجسيم وحالة إنكار العدالة^(٣).

ومن ابرز سمات هذا القانون هو جعل الدولة مسؤولة أمام المتضرر، وتقييم الدعوى عليها مباشرة دون أن يستلزم اللجوء إلى طلب إعادة النظر أو إقامة دعوى المخاصمة بالنسبة للحكم الذي نشأ منه الضرر، فضلاً عن تمييزه بين الخطأ الشخصي لرجال القضاء والذي يرتب المسؤولية الشخصية لهم، والخطأ الوظيفي والذي تكون الدولة مسؤولة عنه^(٤). ومن الملاحظ أن القانون المذكور قد اقام المسؤولية على أساس الخطأ، وليس على أساس المخاطر أو تحمل التبعة، وعلى هذا الأساس فإن الدولة لا تكون مسؤولة عن الأضرار التي ترتب عن الأعمال القضائية ما لم يكن هناك خطأ من جانب القضاء، مهما كانت الأضرار جسيمة وبلغت، أي لكي يتمكن المتضرر الحصول على هذا التعويض، يجب أن ينظر إلى الخطأ ودرجته، وليس الضرر الذي لم يشترط فيه درجة معينة من الجسامه، وهذا يعني من الجائز مساءلة الدولة عن الأضرار البسيطة حين تحقق الخطأ الجسيم وإنكار العدالة في حق مرفق القضاء.

(١) ينظر : د. سعيد السيد على، مصدر سابق، ص ١٢٨.

(٢) ينظر : د. رمزي طه الشاعر، قضاء التعويض (مسؤولية الدولة عن أفعالها غير التعاقدية)، ١٩٩٠، ص ١٨٠.

(٣) للمزيد حول هذا التعديل ينظر : د. سعيد السيد على، مصدر سابق، ص ١٤٥ وما بعدها.

(٤) ينظر : المادة (١١) من قانون رقم (٦٢٦) الصادر في (١٩٧٢/٧/٥) والمعدلة بالمادة (٥٠٥) من قانون المرافعات الفرنسي الجديد رقم (١١٢٣) في (١٩٧٥/١٢/٥) والتي تنص على أنه: " تسأل الدولة عن تعويض الأضرار التي تنشأ عن الأخطاء التي يقع فيها مرفق القضاء في حالة الخطأ الجسيم وحالة إنكار العدالة، ويسأل القضاة عن أخطائهم الشخصية، وفي هذه الحالة تضمن الدولة حصول المضرور على تعويض عن الأضرار التي أصابته من هذه الأخطاء الشخصية، على أن ترجع على من سبب الضرر بتحمل العبء النهائي للتعويض."

وعلى الرغم من أن القانون المذكور قد أقام المسؤولية على أساس الخطأ، ألا وانه لم يستبعد تطبيق النصوص التشريعية الأخرى التي قررت المسؤولية على أساس المخاطر أو تحمل التبعة كما في حالتي الحكم بالبراءة بعد إلتماس إعادة النظر والحبس الإحتياطي الذي سنبحثه في المبحث الثاني.

ونحن نرى بأن هذا التنوع في الأسس التي تقيم عليها المسؤولية أمر إيجابي، وأن المشرع يهدف بذلك إلى عدم حرمان المتضرر من حصوله على التعويض.

هذا بالنسبة لموضوع إلتماس إعادة النظر في القانون الفرنسي، أما عن الوضع في الدول العربية، فإنه نظراً لمرعاة العدالة وتعويض كل متضرر دون النظر إلى مصدر الضرر، ونظراً للتطورات التي حصلت في أحكام المسؤولية، فإنها هي الأخرى إستجابت لما حدث في فرنسا، وعدت طريق إلتماس إعادة المحاكمة من إحدى طرق الطعن غير العادية لإلغاء الحكم السابق بالإدانة، ولكن إختلفوا في إقرار منح حق التعويض للمتضرر.

على الرغم من قيام قانون الإجراءات الجنائية المصري بتنظيم أحكام إعادة النظر، وعددها طريقاً من طرق الطعن الإستثنائية (غير العادية) في الأحكام الصادرة في الجنايات والجرح، إلا أنه لم يرتب على الحكم الصادر بالبراءة مسؤولية الدولة عن تعويض المحكوم عليه أو ورثته من جراء تنفيذ الحكم الصادر بالإدانة الذي ثبت عدم صحته^(١)، أي أن نصوص هذا القانون لم تقر حقاً للمحكوم في طلب التعويض عن الأضرار التي لحقت نتيجة للحكم الخاطيء بالإدانة^(٢)، وأنها قد إكتفت بتقرير نوع من التعويض الأدبي للمحكوم الذي يحكم ببراءته وذلك عن طريق وجوب نشر الحكم الصادر بالبراءة على نفقة الحكومة في الجريدة الرسمية بناء على طلب النيابة العامة وفي جريدتين يعينهما صاحب الشأن^(٣).

يعد موقف المشرع المصري بمحصر نطاق التعويض بالأدبي فقط موقفاً متقدماً، لأنه من الأفضل أن يقرر منح التعويض المادي أيضاً لتلتزم به الدولة قبل المحكوم عليه وذلك صيانةً لحق المحكوم عليه، إذ أن الدعوى الجزائية ترفع بإسم المجموع وحسابه، وينبغي أن يتحمل هذا المجموع ممثلاً في الدولة تبعة تعويض الأضرار المترتبة إذا تبين بالدليل جوره وبطلانه^(٤). ومن هذا المنطلق ذهب قلة من الفقه المصري^(٥) إلى أنه ليس هناك ما يمنع من أن يحكم القضاء العادي بالتعويض للمتضرر في حالة حصول المحكوم

(١) نظمت المواد (٤٤١-٤٥٣) من قانون الإجراءات الجنائية المصري رقم (١٥٠) لسنة (١٩٥٠) أحكام إعادة النظر وعدتها طريقاً من طرق الإستثنائية للطعن للأحكام الجزائية وللمزيد حول هذا الموضوع ينظر: د. إدوار غالي الدهبي، إعادة النظر في الأحكام الجنائية، عالم الكتب، ط ١، ١٩٧٠، ص ١١٨ وما بعدها. و د. رمزي طه الشاعر، قضاء التعويض، مصدر سابق، ص ١٧١ وما بعدها. و د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية وفقاً لأحدث التعديلات التشريعية، ج ٢، سنة، ٢٠١١، ص ١٥٤٢ وما بعدها.

(٢) ينظر: د. عبد الحميد الشواربي، المسؤولية القضائية في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف بالإسكندرية، ص ١٦٤.

(٣) ينظر: المادة (٤٥٠) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

(٤) ينظر: د. رمزي طه الشاعر، مصدر سابق، ص ١٨٣ و د. جابر جاد نصار، مصدر سابق، ص ٩٥.

(٥) ينظر: د. مصطفى أبو زيد فهمي، القضاء الإداري ومجلس الدولة، ١٩٦٠، ص ٧١٨ أشار الى هذا الرأي د. فتحي فكري، مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية، دار النهضة العربية، ١٩٩٥، هامش رقم (٤)، ص ١٠٩.

على حكم بالبراءة بنفس الشروط التي أقرها القانون الفرنسي من حيث (عدم وجود الخطأ من جانب المحكوم عليه، والإعتراف للدولة بحق الرجوع على الأشخاص الذين ضلوا العدالة)، وتبرر رأيها بأنه ليس هناك ما يحتم على القضاء العادي أن يقيد نفسه بالنصوص الواردة في المجموعة المدنية في جميع الأحوال، إلا أن غالبية الفقه المصري ترى بأن هذا السكوت من المشرع لم يكن حائلاً أمام المتضرر بالرجوع على من ساهم بسوء النية في إيقاع القضاء في الخطأ أو بسبب التعسف في الإتهام أو عدم التبصر في إيقاع القاضي في الخطأ مثل الشاهد أو المخبر أو المشتكي أو الفاعل الحقيقي تطبيقاً للقواعد العامة في القانون المدني^(١)، ويرى البعض^(٢) بأنه إذا كان خطأ الحكم عائد لسبب من أسباب المخاصمة الواردة في قانون المرافعات، فإن ذلك يصلح سبباً لمخاصمة القاضي.

أما القانون الليبي الذي أجاز هو الآخر طلب إعادة النظر في الأحكام الجنائية^(٣)، في الحالات المنصوصة عليها قانوناً ووفق الإجراءات المرسومة لها، إلا أنه يؤخذ عليه أنه لم يقرر تعويضاً للمضرور من الدولة، وأن كل ما قرره المشرع هو أن يرجع المضرور على من تسبب في وقوع الخطأ أو ساهم بسوء النية أو عدم التبصر في إيقاع القاضي في الخطأ وذلك تطبيقاً للقواعد العامة في القانون المدني، فضلاً عن وجوب نشر الحكم الصادر بالبراءة على نفقة الحكومة في الجريدة الرسمية بناءً على طلب النيابة العامة وفي جريدتين يعينهما صاحب الشأن^(٤).

هناك دول عربية أخرى قد حذت حذو المشرع الفرنسي، وذلك من خلال إقرارها بأن تعد إعادة النظر طريقاً لإبطال الحكم السابق بالإدانة من جهة، وطريقاً لمنح التعويض للمحكوم عليه المصرح ببراءته أو لذويه من جهة أخرى. حيث نصت المادة (٥٣١) من قانون الإجراءات الجنائية الجزائرية على الحالات التي يسمح بتقديم طلبات إعادة النظر، ونصت المادة (٥٣١) مكرر) على منح المحكوم عليه بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي الذي تسبب فيه حكم الإدانة، ولكن لا يمنح هذا التعويض إذا ثبت أن المحكوم عليه نفسه تسبب كلياً أو جزئياً في عدم كشف الواقعة الجديدة أو المستند الجديد في الوقت المناسب. وتحمل الدولة التعويض الممنوح لضحية الخطأ القضائي أو لذوي حقوقه، فضلاً عن نشر قرار الحكم بالبراءة^(٥).

(١) ينظر: د. رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، مكتبة الوفاء القانونية، ط ١٨، القاهرة، ص ١٠٤٧.

(٢) ينظر: د. أنور أحمد رسلان، القضاء الإداري - قضاء التعويض (مسؤولية الدولة غير التعاقدية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١، ص

١٢٢.

(٣) نظم قانون الإجراءات الجنائية الليبي أحكام إعادة النظر في المواد (٤٠٢-٤١٤) منه وتحت عنوان (في إعادة النظر).

(٤) ينظر: هدى بشير الجامعي، مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، دراسة تحليلية، دار المطبوعات الجامعية، ص ١١٨.

(٥) تنص المادة (٥٣١) مكرر) من قانون الإجراءات الجنائية الجزائري على أنه: " ينشر بطلب من المدعى قرار إعادة النظر في دائرة اختصاص الجهة القضائية التي أصدرت القرار، وفي دائرة المكان الذي ارتكبت فيه الجناية أو الجنحة، وفي دائرة المحل السكني لطالب إعادة النظر وآخر محل سكن ضحية الخطأ القضائي إذا توفيت، ولا يتم النشر إلا بناء على طلب مقدم من طالب إعادة النظر."

و قد أخذ القانون اللبناني هو الاخر بنظام طلب إعادة المحاكمة، وعده طريقاً استثنائياً للطعن في الأحكام الجنائية لتصحيح الخطأ الوارد في الحكم وبالتالي تحقيق العدالة^(١)، ويترتب على قبول هذا الطعن عدة آثار منها إبطال الحكم السابق بالإدانة والعقوبة^(٢)، وكذلك نشر الحكم الجديد بالبراءة على لوحة إعلانات المحكمة، وفي محل وقوع الجريمة، وفي محل إقامة المحكوم عليه، وفي الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين يوميتين محليتين، وتحمل الدولة نفقة نشرها^(٣)، فضلاً عن منح حق التعويض للمتضرر عن الضرر الذي لحقه بناء على طلبه، وتلغى جميع آثار الحكم السابق سوى الحقوق المكتسبة عن حسن النية^(٤). وتقدر التعويض هنا وفق الأحكام الواردة في قانون الموجبات والعقود اللبنانية، وصرحت المادة(٣٣٣)من القانون على أن تتحمل الدولة التعويض المحكوم به، ولهذا الأخير الرجوع على كل من كان السبب في صدور الحكم السابق.

ههو النامهى كتيب

(١) للمزيد حول أحكام إعادة المحاكمة في قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني رقم ٣٢٨ في ٧/آب/٢٠٠١ ينظر : د. طه زاكي صافي، الإتجاهات الحديثة للمحاكمات الجزائية(بين القديم والجديد)، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٣، ص ٤٦٤ وما بعدها.

(٢) المادة(٣٣١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني.

(٣) المادة(٣٣٢) من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني.

(٤) المادة(٣٣٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني.

المطلب الثاني

مسؤولية الخزينة عن الأحكام الجنائية التي يحكم فيها بالبراءة بعد إعادة المحاكمة

في القانون العراقي و القانون النافذ في إقليم كردستان

مهما بلغ سلم القضاء في الدرجة، تبقى قدرة الإنسان على الوصول إلى الحقيقة والعدالة المطلقة قاصرة، ومن هذا المنطلق تنتج التشريعات الإجرائية في العديد من الدول إلى القبول بفكرة إعادة المحاكمة كطريق من طرق الطعن^(١) كوسيلة لرفع الخطأ الذي أصاب الأحكام الباتة الصادرة بالادانة، وذلك في حالات محددة وبشروط دقيقة^(٢).

يعد العراق من الدول التي أخذت بهذه الفكرة، ونظمت أحكامها في الباب الرابع من الكتاب الرابع من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١، حيث بين المشرع الحالات التي يجوز طلب إعادة المحاكمة فيها، والجهة التي تقدم إليها الطلب، والأشخاص الذين لهم الحق في تقديم الطلب، وكيفية البت فيه وإصدار القرار النهائي فيه وأثره على الدعوى^(٣). رغم أن المشرع العراقي قد أخذ بفكرة إعادة المحاكمة كطريق غير عادي للطعن في الأحكام، إلا أنه لم ينص على حق المحكوم عليه في مطالبة الدولة بتعويض الضرر الذي أصابه من جراء الحكم عليه، وبناء على ذلك فإن الخزينة لا تكون مسؤولة عن تعويض الأضرار التي أصابت المحكوم عليه.

ونحن نرى بأن هذا السكوت من المشرع لا يحول دون مطالبة المتضرر التعويض من الشاهد أو المبلغ أو المتسبب، تطبيقاً للقواعد العامة في المسؤولية التقصيرية، فضلاً عن إمكانية مخاصمة القاضي أو الهيئة التي أصدرت الحكم إذا توافرت حالات الشكوى من القضاة.

ولكن هذه الطريقة في منح التعويض للمتضرر لم تكن ناجعة كونها محفوف بمساويء لا يمكن إغفالها منها، أولاً : أن القانون المدني قد أشرط للحكم على شخص بالتعويض أن يكون مخطئاً، ومن الختم على المدعي أن يثبت صدور هذا الخطأ منه، فضلاً عن توفر الأركان الأخرى للمسؤولية من الضرر والعلاقة السببية بينهما، وهذا ليس بالأمر الهين له. ثانياً : أن دعوى شكوى

^(١) يذهب بعض الفقه إلى ان إعادة المحاكمة لا يمكن اعتبارها طريقاً من طرق الطعن في الأحكام الجزائية، لأنها لها جملة خصائص تميزها عن طرق الطعن، فالطاعن يتقدم بطعنه للحيلولة دون اكتساب الحكم قوة الشيء المقضي به، بينما في إعادة المحاكمة لا يمكن للطاعن أن يتقدم بطعنه إلا إذا اكتسب الحكم هذه القوة. ومن جهة أخرى فإن الطعن في الحكم في طبيعته يتضمن عدم الرضا بما حكم به القاضي، في حين أن طلب إعادة المحاكمة ليس سوى التماس بإعادة نظر الدعوى تأسيساً على واقعة حدثت واستجدت بعد الحكم، أي أن طلب إعادة المحاكمة في مضمونه إقراراً بعدالة الحكم وبصحته ولكن رافعه يلتبس فحوص الدعوى من جديد لظهور وقائع جديدة لو كانت تحت نظر المحكمة عند نظر الدعوى لانتزعت في الحكم. وللمزيد حول هذا الخلاف ينظر : سعيد حسب الله عبدالله، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، دار ابن الأثير للطباعة والنشر، موصل، هامش رقم(٨٣)، ص ٤٦٣.

^(٢) للمزيد حول هذا الطعن بالنسبة للدعوى الجزائية ينظر: د. براء منذر عبداللطيف، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، ص ٢٦٤ وما بعدها.

^(٣) ينظر المواد(٢٧٠-٢٧٩) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي.

من القضاة من الدعاوى المصبوغة بصبغة الشكلية وبمحااجة الى إستيفاء عدة شروط لا بد من تحققها وبعكسها فإنها معرضة للرد، وهذا يشكل نوعاً من الإستحالة في العثور على تطبيق قضائي لها. ثالثاً : في كثير من الحالات التي تقبل فيها طلب الاعادة المحاكمة لا يكون سبب قبول الطلب راجعاً إلى صدور الخطأ من المحكمة بل يكون السبب هو التعسف في تقدير الأدلة أو سوء تقديرها لها، وفي هذه الحالة فإن الخطأ لم يكن وارداً حتى يكون الحكم قابلاً للتصحيح، لذا فإن منح حق التعويض للمتضرر هو الجزاء الأكثر عدلاً لإزالة تلك الأضرار، فضلاً عن ذلك أن القانون قد أعطى سلطة تقديرية واسعة للمحكمة في تقدير الدليل من جهة وحرية تكوين القناعة من جهة أخرى مما يستبعد فكرة وقوعها في الخطأ، وقد يكون هذا التقدير مصداقاً بقرار المحكمة العليا ولكن حين ظهور حقيقة الواقعة وثبوت كون المحكمة لم تكن صائبة أو محقة في تقدير الدليل أو تعسفها فيه، لم يكن هناك اية طريقة سوى تعويض المتضرر مطلقاً دون النظر إلى مصدر الضرر^(١). رابعاً: قد تكون طريقة التعويض أمام المتضرر مسدودة رغم حصوله على التعويض وذلك حينما كان المسؤول معسراً، مما يصعب عليه إن لم يكن مستحيلاً الإستفادة من حكم المحكمة لأنه قيل لا خير في حكم لانفاذ له.

ولإبعاد حدوث مثل هذه النتائج التي تحول دون تعويض المتضرر من جهة، ولكي تكون تشريعاتنا منسجمة والتطورات التي طرأت على احكام المسؤولية، ومراعاة للعدالة والبر الاجتماعي والمحكوم عليه من جهة أخرى، لذا فإن المشرع العراقي مطالب بأن يسد هذا النقص أسوة بما فعلته بقية المشرعين وأن ينص على حق المتضرر من الحصول على التعويض، وأن تجعل الدولة مسؤولة عنه بمجرد إثبات البراءة سواء بتعديل أحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية النافذ بإضافة مواد تقرر هذه الجوانب أو بإصدار تشريع مستقل تنظم فيه كافة الأحكام المتعلقة بمسؤولية الخزينة عن أعمال السلطة القضائية^(٢).

وتقييم المسؤولية هنا على أساس الضرر حتى ولو لم يكن هناك خطأ من المرفق، وأساس هذا القول هو أن الدولة مادامت تلقت على عاتقها مهمة تحقيق فض المنازعات وإقامة العدل بين المواطنين، هادفة من ورائها تحقيق مصلحة عامة تتمثل بنشر الطمأنينة والسلام والإستقرار في المجتمع. وقد يحدث بأن يصاب البعض بأضرار حينما كانت الدولة منشغلة بتحقيق تلك المصلحة رغم عدم وجود الخطأ من جانبه، مثل ضرورة إتخاذ إجراءات التحقيق الأصولية بحق الشخص الذي يوجد الشك في

(١) للمزيد حول سلطة القاضي في تقدير الأدلة، ينظر : د.فاضل زيدان محمد، سلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٦، ص ٩٢ وما بعدها.

(٢) يتجه المجلس النواب العراقي وضمن التوجهات الرامية لإنصاف المظلومين ومن وقع بحقهم إجحاف، الى تشريع قانون باسم(قانون تعويض ضحايا العدالة)، وبموجب الفقرة الثالثة من المادة الاولى من مسودة ذلك مشروع يتم تعويض كل من حكم عليه بالبراءة واكتسب القرار الدرجة القطعية، ووفق للمادة الثانية منه تشكل لجنة في كل رئاسة محكمة استئنافية للنظر في طلبات التعويض، فضلاً عن الإتيان بحكم جديد لامثيل له فيما سبقته من القوانين وهو صرف مبلغ التعويض من خزينة المحافظة التي يقيم فيها الشخص المتضرر. وعلى الرغم من أن المشروع لا يغط كافة الحالات التي تنشأ فيها المسؤولية، ويقتصر على عدة حالات فحسب ولا يبيى جميع متطلبات هذه المرحلة، ألا وانه يعد ضرورية ونحن بحاجة ملحة اليه، وأن الإقرار بهذا المشروع معناه إقرار المشرع العراقي بمبدأ مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، ومن الملاحظ أن هذا المشروع لحد هذه اللحظة لم ير النور بل وكبقية المشاريع بقسى في الرفوف.

تورطه في إحدى الجرائم الإرهابية مثلاً، حيث تستهدف الجهات التحقيقية من إتخاذ مثل هذه الإجراءات التغلب على العناصر التي تزعزع الإستقرار في الدولة، لذا فإن تسليمهم للسلطات ومعاقبتهم هو الهدف المنشود من الإجراءات، ولكن قد لا تجري الرياح بما تشتهي السفن، أي لا يكون جميع من أتخذت الإجراءات ضدهم عناصر سيئة أو عندهم خطورة على المجتمع، لذا فإن العدالة تقتضي بأن يتحمل هؤلاء الأشخاص وزر عمل القضاء رغم وجود ضرر مادي ومعنوي بحقهم ومن المفروض أن تعويضهم الدولة، وتسعفنا في ذلك نصوص قانون إصلاح النظام القانوني رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ حيث تقيم هي الأخرى المسؤولية المدنية على فكرة الضرر وحده^(١).

أما في إقليم كردستان وإنطلاقاً من المبادئ الديمقراطية وحماية الحقوق والحريات العامة وإيماناً بلزوم تعويض المتضرر من الأعمال القضائية، فقد بادر برلمان إقليم كردستان بتشريع قانون مكافحة الإرهاب رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ وقانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ واللذين قد تضمننا أحكاماً تعطي الحق للمتهم الذي يتم براءته أو يفرج عنه أو يثبت توقيفه تعسفياً، أن يطالب التعويض من خزينة الإقليم عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت به^(٢). وعند التمعن في أحكام ذلك القانون نجد بأن القانون قد وفر حماية قانونية للمتضرر والمتمثل بحق طلب التعويض من خزنة الإقليم، دون لزوم صدور الخطأ من القضاء.

يعد بحق موقف المشرع الكوردستاني بمنح الحق للمتضرر بمطالبة التعويض حين حصوله على حكم بالبراءة أو الإفراج أو ثبوت وقوع التعسف في توقيفه، موقفاً تشريعياً متميزاً، حيث يعطي التعويض للمتضرر دون أن يكلفه إثبات الخطأ من جانب أحد، وأنه قد جعلت الخزينة مسؤولة عن هذا التعويض.

وهذا الحكم هو الذي يوافق العدالة، وينسجم والبر الاجتماعي والشخص الذي يجعل القضاء ملجأ له في كل منازعة يلجأ اليه مادام أنه على علم بأنه سوف يعرض عن كل خسارة أصابته بصرف النظر عن مصدر الضرر، ولولا مثل هذا الحكم لأثرت ذلك على زعزعة الثقة العامة بالقضاء، ويجعل القضاء ساحة للكيد و وسيلة بيد أصحاب المكيدة للنيل من الآخرين كونهم على علم بأن أسوء النتائج التي تتحملونها من خلال عملهم هذا هو بطلان العمل دون أن يتحمل أي وزر من جرائمه، وهذه النتيجة لا يقبلها العقل السليم وأبأها المشرع^(٣).

^(١) ينظر : سيروان رؤوف علي، التعسف القضائي والمسؤولية المدنية الناجمة عنه، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير قدمت الى كلية القانون والسياسة بجامعة السليمانية، ٢٠١٤، ص ٩٣.

^(٢) ينظر : المادة(١٤) من قانون مكافحة الارهاب في إقليم كردستان رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦، والمادة (٢) من قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والافراج في إقليم كردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠.

^(٣) ينظر: بلوهي مراد، الحدود القانونية لسلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص العلوم الجنائية بقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الحاج الخضر-باتنة، ٢٠١٠-٢٠١١، ص ١٨ وما بعدها.

المبحث الثاني

مسؤولية الخزينة عن أضرار التوقيف (الحبس الاحتياطي)

نتناول في هذا المبحث المسؤولية المدنية للخزينة العامة عن الأضرار التي تترتب على التوقيف في مطلبين، نخصص الأول لموقف القوانين المقارنة من هذه المسؤولية، فيما ندرس في الثاني موقف المشرع العراقي والكوستاني منها.

المطلب الأول

مسؤولية الخزينة عن أضرار التوقيف في القوانين المقارنة

يعد التوقيف^(١) من أخطر الإجراءات التي تتخذها المحكمة لمسأسه بالحرية الشخصية للمتهم التي كفلها الدستور، فهو ليس عقوبة توقعها المحكمة، كون الشخص الموقوف لا يزال بريئاً في نظر القانون^(٢)، وهو إجراء من إجراءات التي تستوجبها مصلحة التحقيق في القضية، أي أنه لم تكن ذريعة ضد المتهم أو الإنتقام منه^(٣). فهو يتعارض تماماً مع حق الشخص في ألا يودع السجن إلا تنفيذاً لحكم صادر بإدانتته من القضاء^(٤).

قد يكون هذا الإجراء مطلوباً، بل ضرورياً، إذا اقتضته مصلحة التحقيق، وذلك منعاً لتأثير المتهم في الشهود، أو تهديد المجنى عليه، أو عبثه بأدلة الدعوى، وحتى لا يتمكن من الهروب^(٥).

ومع الإقرار بواقعية تلك المبررات وأهميتها الفعلية لمصلحة التحقيق، فإنه يحدث أحياناً أن يثبت براءة المتهم بعد أن يكون قد قضى بعض الوقت محبوساً من غير جرم ارتكبه، مما يسبب له أضراراً بالغة سواء في حياته العامة أو الخاصة^(٦)، مما دفعت

(١) إستخدمت التشريعات الإجرائية مسميات عدة للدلالة عليه، فقد إستخدم المشرع المصري والليبي تعبير(الحبس الاحتياطي)، فيما سماه قانون الإجراءات الجنائية التونسي بـ (الإيقاف التحفظي)، فيما استخدمت تشريعات إجرائية أخرى تعبير(التوقيف) كقانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي وقانون الإجراءات الجنائية الاردني والسوري والسوداني والسعودي، وتشريعات أخرى تعبير(الاعتقال الاحتياطي) كقانون الاجراءات الجنائية المغربي، وأخرى قد عبرت عنه بـ (التوقيف الاحتياطي). وللمزيد ينظر : د.إدريس عبدالجواد عبدالله بريك، الحبس الاحتياطي وحماية الحرية الفردية في ضوء آخر تعديلات قوانين الاجراءات الجنائية، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٨، ص ١٥.

(٢) ينظر : سامي سليمان فقي، نظام الوضع تحت المراقبة القضائية، دراسة تحليلية مقارنة، مركز أبحاث القانون المقارن، أربيل، ٢٠٠٩، ص ١٠.

(٣) ينظر : د. طارق صديق رشيد طردي، حماية الحرية الشخصية في القانون الجنائي، دراسة تحليلية مقارنة، ط ١، مطبعة آراس، أربيل، ٢٠٠٩، ص ٢٨٩ و ٢٩٠.

(٤) ينظر : د.أدريس عبدالجواد عبدالله بريك، مصدر سابق، ص ١٧.

(٥) للمزيد حول مبررات التوقيف ينظر: فؤاد علي الراوي، توقيف المتهم في التشريع العراقي، دراسة مقارنة، ط ١، ١٩٨١، ص ٦٧ وما بعدها.

د.رزطار محمد قادر، التوقيف ومعاملة الموقوفين في ظل قواعد وأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، مركز أبحاث القانون المقارن، أربيل، ٢٠٠٩، ص ١٥ وما بعدها.

(٦) ينظر : د. سعيد السيد علي، مصدر سابق، ص ١٣٧.

البلدان خارجياً^(١) و داخلياً^(٢) أن تحاول جاهداً لإيجاد نقطة توازن بين مصلحة المجتمع في حماية أمنه، من خلال إجراءات التحقيق ومنها التوقيف، وبين حماية الحرية الشخصية من الإجراءات التي تتجه إلى تقييدها^(٣).

قبل بيان موقف قوانين محل الدراسة إزاء هذا الإجراء والمسؤولية المدنية الناجمة عنه، نجد بأن الفقه منقسم الى اتجاهين، إتجاه أنكر منح حق التعويض للمتهم عن الحبس الاحتياطي ولو كانت الأضرار جسيمة، وإتجاه قد أقر بمنح هذا التعويض حين تحقق شروطه، وأن لكليهما حجج ومبررات، وأن هذا الإختلاف في الفقه هو السبب في إعتناق الدول المختلفة بالإتجاه الذي يوائم سياسته التشريعية حين معالجة الحبس الاحتياطي^(٤).

كان القضاء الفرنسي يرفض دائماً تقرير المسؤولية عن أضرار التوقيف(الحبس الاحتياطي)، وذلك سيراً مع موقفه المستقر في عدم مسؤولية الدولة عن أعمال القضاء في غير حالي البراءة نتيجة لإعادة النظر وقبول دعوى المخاصمة، ثم حدث تحول في موقفه حينما أصدرت محكمة باريس حكمها في ١٥ أكتوبر ١٩٦٩ والتي أقرت بمسؤولية الدولة عن الحبس الاحتياطي^(٥). وعلى الرغم من إقرار القضاء الفرنسي للمبدأ إلا أنه كان متردداً في تقرير التعويض فعلاً للمضروب، لأنه يطبق أحكام القانون المدني التي تتطلب الخطأ، ونتيجة لهذا الإشرط إنتهى القضاء الفرنسي إلى عدم منح التعويض في دعاوى المقامة على الدولة لإفتقارها لركن الخطأ^(٦).

ولمواجهة هذه الحالات فقد تدخل المشرع الفرنسي بمقتضى قانون صدر في ١٧ يوليو ١٩٧٠، حيث قرر مسؤولية الدولة بالتعويض عن الأضرار التي تصيب الأفراد بسبب قرارات الحبس الاحتياطي في حالة تقرير سلطة التحقيق أنه لاوجه لإقامة

(١) على المستوى الدولي فإن كثيراً من المواثيق الدولية قد نصت على حق الشخص الذي يناله إجراء الحبس الاحتياطي في الحصول على التعويض من ذلك وثيقة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادرة سنة ١٩٦٦ حيث نصت في مادتها التاسعة على حق كل شخص كان ضحية إعتقال غير قانوني في الحصول على التعويض. وكذلك المؤتمر الدولي السادس والعشرين لقانون العقوبات المتعقد في روما أكتوبر ١٩٥٣، إذ نص في توصياته على أنه: "في حالة الخطأ الظاهر يجب أن تسأل الدولة عن تعويض من أمر يجسه خطأ، متى تبين أن الأمر قد تعسف في استعمال سلطته"، فضلاً عن الإتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان الصادرة سنة ١٩٥٠، حيث نصت المادة(٥/٥) منها على أنه: "لكل من كان ضحية قبض أو حجز مخالف لأحكام هذه المادة حق وجوبي في التعويض"، للمزيد ينظر: د.إسماعيل محمد سلامة، الحبس الاحتياطي، رسالة جامعة القاهرة، ١٩٨١، ص٣٦ أشار إليه د.جابر جاد نصار، مصدر سابق، ص ١٠٩.

(٢) من الدول التي اقرت بالتعويض عن التوقيف(الحبس الاحتياطي) ويتشريعات خاصة هي هولندا، سويسرا، بلجيكا، السويد، البرتغال، الدانمارك، النمسا، البرازيل، ايسلندا ولكسمبورك، أشار إليها د.فتحي فكري، مسؤولية الدولة عن أفعالها غير التعاقدية، دار النهضة العربية، ١٩٩٥. ص١٢٩.

(٣) ينظر: د. فتحي فكري، المصدر السابق، ص ١٣٨.

(٤) للمزيد حول موقف الفقه تجاه التوقيف والمسؤولية المدنية الناجمة عنه ومبرراته ينظر: هدى بشير الجمعي، مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، دراسة تحليلية، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٩ ص ١٦٩ وما بعدها.

(٥) ينظر: د.رمزي طه الشاعر، مصدر سابق، ص ٢١٢.

(٦) أشارت الى هذه الأحكام هدى بشير الجمعي، مصدر سابق، ص ١٧٥.

الدعوى، أو حكمت المحكمة بالبراءة وذلك كله إذا كان الضرر إستثنائياً^(١). وبموجب هذا القانون، لا يلزم المضرور بإثبات خطأ القاضي الذي أصدر قرار التوقيف، حيث يكفي أن يكون الضرر إستثنائياً حتى ولو لم يوجد خطأ، وتتحمل الدولة التعويض الذي يحكم به للمضرور، ولها الرجوع على كل من تسبب في توقيفه كالمبلغ بسوء النية أو شاهد الزور^(٢).

أن القانون المذكور قد حدد كيفية الحصول على التعويض، والشروط المطلوبة لإستجابته، فضلاً عن تحديد الجهة التي تنظر في الطلب، حيث يتبين لنا من خلال التعمق في تلك الأحكام بأن هذا التعويض يكون بالطلب دون الدعوى والذي يقدم إلى اللجنة المكونة من ثلاث مستشارين من محكمة النقض، حتى وأن المشرع لم يشترط في عمل اللجنة مراعاة الأصول والأحكام الواجبة تطبيقها في العمل القضائي، بالنسبة للتسبب والسلطة التقديرية الممنوحة لها بالإضافة إلى سلطتها في تقدير التعويض دون الرجوع إلى آراء الخبراء حتى وأن قراراتها باتة وغير قابلة للطعن، وهذه السمات تعد من أبرز ما يعرف به العمل القضائي ويميزه عن غيره من الأعمال^(٣).

أن مواجهة المشرع الفرنسي للأضرار الناجمة عن التوقيف المؤقت، ومعالجته بذلك الأسلوب، كان محل نقد من الفقه من جهة والإدانة من قبل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان من جهة أخرى، مما دفع المشرع الفرنسي إلى إجراء تعديلات جذرية على ذلك القانون وذلك بقانون رقم (٥١٦) في (٢٠٠٠/٦/١٥)، وأصبح الوضع في فرنسا حالياً مختلف عن السابق، وأن أهم ما جاء في القانون الجديد هو نزع سلطة التوقيف من قاضي التحقيق وإعطائها لجهة قضائية جديدة وهي قاضي الحريات والتوقيف، فضلاً عن تعديل الأحكام الموضوعية المتعلقة بالتعويض وتخفيف شروطه^(٤). ويرى بعض الفقه^(٥) بأن إقرار المشرع الفرنسي بمنح التعويض للمتضرر عن الحبس الاحتياطي بتشريع مستقل، لا يجوز دون إمكانه اللجوء إلى قواعد وأحكام قانون المرافعات للمطالبة به حين توفر أحكام وشروطه، حيث تنص المادة (١١) من قانون رقم (٦٢٦) في (١٩٧٢) والمعدلة بالمادة (٥٠٥) من القانون المرافعات الفرنسي رقم (١١٢٣) لسنة (١٩٧٥) على منح التعويض للمتضرر من الأعمال القضائية في حالتي الخطأ الجسيم وإنكار العدالة.

(١) أن المشرع الفرنسي قد أوجب توفر ثلاثة الشروط وهي : ١. أن يكون التوقيف قد تم وفقاً لقواعد قانون الإجراءات الفرنسي. ٢. أن يكون الافراج قد تم عن المتهم لصدور قرار بالألا وجه لإقامة الدعوى، أو لبرائته بحكم من محكمة الجنايات أو الجنائيات. ٣. أن يكون الضرر الذي أصابه إستثنائياً، أي لا يكون ضرراً عادياً. وللمزيد ينظر : د. مجدي متحت نهري، مصدر سابق، ص ١٣١. د. أنور أحمد رسلان، مصدر سابق، ص ١٢٢.

(٢) ينظر : د. محمد عبدالواحد الجميلي، مصدر سابق، ص ١١١.

(٣) للمزيد حول هذا الموضوع ينظر : د. رمزي طه الشاعر، مصدر سابق، ص ٢١٣ وما بعدها. د. سعيد السيد علي، مصدر سابق، ص ١٣٨.

(٤) للمزيد حول هذه التعديلات ينظر : د. فواز صالح، التوقيف المؤقت في القانون الفرنسي في ظل التعديلات الجديدة الصادرة بقانون رقم (٥١٦) بتاريخ ٢٠٠٠/٦/١٥، بحث منشور في مجلة الحقوق الكويتية، العدد الرابع، السنة السادسة والعشرون، شوال ٥١٤٢٣ - ديسمبر ٢٠٠٢م، ص ١٣٣ وما بعدها. د. خلف الله أبو الفضل عبدالرؤوف، القبض على المتهم في ضوء الفقه والقضاء والتشريع المصري والفرنسي والانجلوسكسوني، دراسة مقارنة، ط ١، ٢٠٠٨، ص ٤١٥ وما بعدها.

(٥) ينظر : د. سعيد السيد علي، مصدر سابق، ص ١٤٦.

أما بالنسبة لموقف المشرع المصري تجاه التوقيف والتعويض عنه، نجد بأنه لا يوجد قانون خاص أو نصوص خاصة مثلما ما ورد في القانون الفرنسي، إلا أن البعض^(١) يرى بأن روح الدستور المصري سنة (١٩٧١) تتطلب صدور مثل تلك النصوص التي تعطي حق التعويض لمن تضرر نتيجة الحبس الاحتياطي، ويرر موقفه بأن المادة (٥٧) منه تنص على أنه: "كل إعتداء على الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للمواطنين وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكفلها الدستور والقانون جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وتكفل الدولة تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الاعتداء."، ويرى بأن هذا النص عام ويشمل مايقع من موظفي الدولة كافة، وأن التعويض يقع على عاتق الدولة وليس على الموظف، ألا أن البعض يرى بأن المشرع المصري يفضل الوقوف عند قاعدة عدم مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، حفاظاً على المال العام بسبب التعويضات التي يطالب بها المتضررين من أعماله^(٢). وبعد مرور أكثر من نصف قرن على صدور قانون الإجراءات الجنائية المصري، وبفضل التطورات التي حصلت في مجال المسؤولية والإقرار بالمسؤولية عن الأعمال القضائية، وبسبب الانتقادات الموجهة للتشريع المصري وعدم مواكبته للعصر، تدخل المشرع المصري وذلك عن طريق تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية بقانون مستقل وهو قانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦، والذي أقر المشرع المصري ولأول مرة بحق المتضرر من الحبس الاحتياطي المطالبة بالتعويض^(٣)، ولكن يؤخذ على هذا القانون بأنه لا يصلح لوحده أساساً للمطالبة بالتعويض عن أضرار الحبس الاحتياطي، لأنه ينقصه تنظيم أحكام هذا التعويض وكيفية إستحصله والوسائل التي تكفل تنفيذه فضلاً عن إفتقاره لبيان الشروط والإجراءات التي تتخذ بشأن الطلب، وتعين الجهة التي تنظر الطلب، بل أحال المشرع تنظيم كل هذه الحالات بتشريع مستقل والذي لم ير النور، مما دفع البعض^(٤) إلى القول بأن قانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦ ليس إلا بمثابة الوعد من المشرع بتشريع قانون يعطى بالتعويض المادي عن الحبس الاحتياطي.

وبعد إجراء الإستفتاء على الدستور المصري الجديد عام ٢٠١٢ ودخوله حيز التنفيذ، نجد بأن التوجه نحو الإقرار بمبدأ المسؤولية عن الأعمال القضائية صار من المسلمات، حيث ورد في المادة (٣٥) منه على أنه: "فيما عدا حالة التلبس، لا يجوز القبض على أحد ولا تفتيشه ولا حبسه ولا منعه من التنقل ولا تقييد حريته بأي قيد إلا بأمر قضائي مسبب يستلزمه التحقيق ويجب أن يبلغ كل من تقييد حريته بأسباب ذلك كتابة خلال اثني عشرة ساعة، وأن يقدم إلى سلطة التحقيق خلال أربع وعشرين ساعة من وقت تقييد حريته، ولا يجرى التحقيق معه إلا في حضور محاميه، فإن لم يكن ندب له محام ولكل من تقييد

(١) ينظر: د. رمزي طه الشاعر، مصدر سابق، ص ٢١٤. د. محمد عبدالواحد الجميلي، مصدر سابق، ص ١١١.

(٢) ينظر: د. محمد عبداللطيف فرج، الحبس الاحتياطي في ضوء المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، ط ١، ص ٢٢٥.

(٣) أضافت المادة الثانية من قانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦ مادة جديدة الى قانون الإجراءات الجنائية المصري برقم (٣١٢ مكرر) وموجيها تم الإقرار بالتعويض عن الحبس الاحتياطي بقولها: "... وتعمل الدولة على أن تكفل الحق في مبدأ التعويض المادي عن الحبس الاحتياطي في الحالتين المشار إليهما في الفقرة السابقة وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قانون خاص. "

(٤) ينظر: د. محمد عبداللطيف فرج، مصدر سابق، ص ٢٦٣.

حرية، ولغيره، حق التظلم أمام القضاء من ذلك الإجراء والفصل فيه خلال أسبوع، وإلا وجب الإفراج حتماً، وينظم القانون أحكام الحبس الاحتياطي ومدته وأسبابه، وحالات إستحقاق التعويض وأدائه عن الحبس الاحتياطي، أو عن تنفيذ عقوبة صدر حكم بات بإلغاء الحكم المنفذ بموجبه". وكذلك ورد في المادة (٨٠) منه على أنه: "كل إعتداء على أي من الحقوق والحريات المكفولة في الدستور جريمة لا تسقط عنها الدعوى الجنائية ولا المدنية بالتقادم، وتكفل الدولة تعويضاً عادلاً لمن وقع عليها الإعتداء وللمضرور إقامة الدعوى الجنائية عنها بالطريق المباشر ولللمجلس القومي لحقوق الإنسان إبلاغ النيابة العامة عن أي إنتهاك لهذه الحقوق، وله أن يتدخل في الدعوى المدنية منضماً إلى المضرور، وأن يطعن لمصلحته في الأحكام". ورغم هذا الإقرار في الدستور والذي هو في رأس الهرم التشريعي، إلا أنه لا يكفي لإسعاد المتضرر من الحصول على التعويض كون المعالجة معيبة بسبب إفتقارها لبيان الطرق والاجراءات التي سيتخذها المتضرر في سبيل حصوله على التعويض والجهة التي يقدم لها الطلب وما إلى آخره من الأحكام المتعلقة بالتعويض، فضلاً عن أن هذه النصوص ليست إلا تكراراً لما شرعت بقانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦ من جهة ونص المادة(٥٧) من دستور عام ١٩٧١ من جهة أخرى.

أما موقف القانون الليبي فإنه هو الآخر لم يعط المتضرر حق طلب التعويض جراء حبسه إحتياطياً من الأضرار التي لحقت، وأنه لم يعرف موضوع منح التعويض للمتضرر من الحبس الإحتياطي، حيث نظم الفصل الثامن من قانون الإجراءات الجنائية الليبي الأحكام التفصيلية المتعلقة بالحبس الإحتياطي^(١) دون الخوض في موضوع حق المحبوس إحتياطياً من طلب التعويض جراء الأضرار الناجمة عنه. ونظراً لمرور أكثر من نصف قرن على صدور القانون المذكور فإن المشرع الليبي وإستجابة لما طرأ على أحكام المسؤولية من التطور، قد بادر إلى تعديل بعض أحكام الحبس الإحتياطي وذلك بقانون رقم(٣) لسنة (٢٠٠٣) والصادر في(٢٠٠٣/٦/١٣)، إلا أنه يمكن القول بأنه وبعد طول انتظار، فإن نصوص هذا القانون لم تأت في المستوى المأمول أو بالمقياس المطلوب إستناداً إلى الإتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وأن ما يتضمنه التعديل لاعلاقة له بموضوع التعويض عن الحبس الإحتياطي.

لم يكن موقف التشريع الجزائري مختلفاً عن نظيره المصري والليبي، حيث كانت نصوص قانون الإجراءات الجزائية الجزائري خالية من الإشارة الى منح المتضرر حق مطالبة بالتعويض المادي جراء حبسه إحتياطياً، رغم صراحة نص المادة(٤٩) من الدستور وذلك بتحميل الدولة عبء الضرر الناجم عن أعمال السلطة القضائية^(٢). وكنيجة للإنتقادات الموجهة إلى أحكام قانون الإجراءات الجزائية، وخاصة ماتعلق بأحكام الحبس الإحتياطي، فإن المشرع الجزائري يعمد من حين لآخر لإجراء بعض التعديلات على تلك الأحكام، مضيفاً في كل مرة مزيداً من الضمانات حماية لحق الحرية، والتي تعد من أسمى الحقوق الدستورية، وأن أهم وأبرز ما جرى عليها من التعديل هو بقانون رقم (٨) في (٢٠٠١/٦/٢٦)، والذي أضاف مادة جديدة بعدد(١٣٧

(١) ينظر : المواد (١١٥-١٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية الليبي.

(٢) تنص المادة(٤٩) من الدستور الجزائري على أنه : " يترب على الخطأ القضائي تعويض من الدولة، ويحدد القانون شروط التعويض وكيفياته".

مكرر) إليه، وبموجبها يتمكن المتضرر من الحبس الاحتياطي مطالبة الخزينة بالتعويض حين صدور قرار نهائي بأن لاوجه للمتابعة أو البراءة^(١) فضلاً عن حقه بنشر الحكم تطبيقاً للمادة (١٢٥ مكرر) من قانون الإجراءات الجزائية والذي هو بمثابة نوع من التعويض المعنوي له^(٢). ولكن يأخذ على هذا التعديل بأنه هو الآخر لم يكن في مستوى المطلوب، وأنه لم يتمكن من إعادة الماء نحره، بدليل عدم وجود تطبيقات له على مستوى البلد، وحين الرجوع الى سوح القضاء ليجد الباحث بأن هناك دعاوى كثيرة لم تحسم بعد ولم يقدر حق التعويض للمتضرر، مما دفع الفقه إلى المطالبة بتخفيف شروط التعويض لكي لا يكون التعديل مثل ماسبقته من التعديلات مجرد حبر على الورق^(٣).

أما بالنسبة للمشرع اللبناني فإنه عالج موضوع التوقيف الاحتياطي في المواد (١٠٧-١١٢) من قانون أصول المحاكمات الجزائية الجديد، وعلى الرغم من أن هذا القانون قد تضمن حقوق و ضمانات أقوى من مثيلاته بالنسبة للمتهم الموقوف^(٤)، إلا وانه هو الآخر لم يشر إلى أحقية المتضرر من مطالبة الدولة بالتعويض جراء حبسه احتياطياً، مما دفع البعض للقول بأن قرينة الإدانة أكثر جاذبية هناك^(٥) خلافاً للأصل العام والذي هو إحترام قرينة البراءة. وإزاء هذا السكوت من المشرع تجاه الموقوف وحقه في التعويض، فإن هناك قواعد يمكن للمتضرر اللجوء إليها للمطالبة بالتعويض وأن تؤسس دعواه عليها، حيث أوجبت المادة (١٠٧) منه بإحضار المتهم أمام النائب العام لإستجوابه خلال مدة لا تتجاوز (٢٤) ساعة، وبخلافه يعد بقاءه في التوقيف أكثر من ذلك عملاً تعسفياً، وتنهض المسؤولية الجزائية بحق الموظف المسؤول^(٦)، فضلاً عن ذلك فإن القواعد العامة للمسؤولية هي الأخرى يمكن إعمالها ومن ثم إسعاف المتضرر لإستجابة طلبه بالتعويض^(٧). وبناءً على ذلك فإن صدور الحكم الجزائي بحق ذلك

(١) تنص المادة (١٣٧ مكرر) من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على: " يمكن أن يمنح تعويض للشخص الذي كان محل حبس مؤقت غير مبرر خلال متابعة جزائية، انتهت في حقه بصدور قرار نهائي قضى بأن لا وجه للمتابعة أو البراءة، إذا الحق به هذا الحبس ضرراً ثابتاً ومتميزاً".

(٢) ان هذا التعديل قد استبدل مصطلح الحبس الاحتياطي بالحبس المؤقت وللمزيد حول هذا الموضوع ينظر: عباس زواوي، الحبس المؤقت و ضماناته في التشريع الجزائري، بحث منشور في مجلة المنتدى القانوني، ل كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الكفاءة المهنية للمحاماة بجامعة محمد خيضر بسكرة، جزائر، العدد الخامس، مارس ٢٠٠٦، ص ٢٧١.

(٣) للمزيد حول هذا التعديل وغيوبه، ينظر: وليد اوتر موند البحث المنشور بعنوان الحبس المؤقت في ظل التعديل الاخير لقانون الإجراءات الجزائية-قانون رقم (٨) في (٢٦/٧/٢٠٠١) المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري والمناح على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://montada.echoroukonline.com/showthread.php?t=56532> last visit 2014/4/22

(٤) قيل بأنه(عما تكون براءة المواطنين غير مضمونة، تكون حريتهم أيضاً غير مضمونة)

(٥) هذه العبارة هي عنوان إحدى المقالات المنشورة في الموقع الإلكتروني التالي .

Last visit: 30/4/2014 www.legal-agenda.com

(٦) ينظر: الشطر الاخير من المادة (١٠٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني.

(٧) ينظر: المواد (١٢٥-١٢٨) من قانون الموجبات والعقود اللبناني الصادر في ١٩٣٢/٣/٩، والتي نظمت أحكام المسؤولية عن فعل الغير.

الموظف يعطى الحق للمتضرر مقاضاته أمام المحاكم المدنية ومطالبته بالتعويض جراء الأضرار التي لحقت^(١)، كل ذلك على أساس عمل غير مشروع الذي ارتكبه الموظف أثناء تأدية عمله، وفي هذه الحالة له الحق في إختصاص الخزينة كونها مسؤولة عن خطأ الخدمة^(٢).

المطلب الثاني

مسؤولية الخزينة عن أضرار التوقيف في القانون العراقي والكوردستاني

قد ينتهي التحقيق الذي أجري مع المتهم الذي قضى فترة من الزمن في التوقيف إلى إصدار القرار برفض الشكوى وغلق الدعوى نهائياً^(٣)، أو بالإفراج عنه لعدم توفر أدلة الإحالة^(٤)، أو يتم إحالته إلى المحكمة المختصة ولكن هذه الأخيرة لاتقتنع بقيام المتهم بإقرار الفعل أو أن الفعل لايعاقب عليه قانوناً أو تقتنع بأن الأدلة غير كافية لإدانته، فتصدر قرارها بالبراءة والإفراج حسب الأحوال^(٥). وليس من شك في أنه يكون قد ترتبت على توقيفه أضراراً بالغة له، فليس أعز على الإنسان من حرته التي يسلبها منه إجراء التوقيف، فوق الإساءة البالغة لسمعة الموقوف، فضلاً عن الأضرار المادية التي ترتبت على تعطيل أعماله فترة توقيفه. لذا فإن المنطق القانوني وقواعد العدالة يقضيان ضرورة تعويضه عن تلك الأضرار^(٦).

هذه النامى كتيب

(١) ينظر : د.عبد الوهاب حومد، المسؤولية الناشئة عن السير المغيب لأجهزة العدالة الجزائية، بحث منشور في مجلة الحقوق والشريعة / كلية الحقوق والشريعة بجامعة الكويت، السنة الرابعة، العدد الثالث، اغسطس، ١٩٨٠، ص ٣٢.

(٢) ينظر : القرار الرقم (١٥٦) والصادر من مجلس شورى الدولة اللبناني في (١٩٨٦/١١/٤) والذي تضمن بان الدولة مسؤولة عن التعويض عن الاضرار اللاحقة بالجهة المستدعية من جراء خطأ الموظفين من الوزارة الداخلية من جراء عدم تنفيذ قرار منع السفر الصادر عن المحكمة المارونية ضد المدين. منشور في الموقع الالكتروني .

/2014/1/16 last visit <http://www.statecouncil.gov.lb/view2.asp?id=164>

وللمزيد حول الخطأ و إنعقاد مسؤولية الدولة منه ينظر : حبيب فارس نمور، مصدر سابق، ص ٢٩ وما بعدها.

(٣) تنص الفقرة (أ) من المادة (١٣٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على: "إذا وجد قاضي التحقيق أن الفعل لايعاقب عليه القانون أو أن المشتكى تنازل عن شكواه وكانت الجريمة مما يجوز الصلح عنها دون موافقة القاضي أو أن المتهم غير مسؤول قانوناً بسبب صغر سنه فيصدر القاضي قرار برفض الشكوى وغلق الدعوى نهائياً."

(٤) تنص الشق الثاني من الفقرة (ب) من المادة (١٣٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على: ".....، أما إذا كانت الأدلة لاتكفي لإحالته فيصدر قراراً بالإفراج عنه وغلق الدعوى مؤقتاً مع بيان أسباب ذلك."

(٥) ينظر: المادة (١٨٢) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

(٦) ينظر: د.عبد الجبار الخنيص، التوقيف الإحتياطي وإعادة تأهيل الحدث الجانح، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، عدد الاول، ٢٠٠٣، ص ٧٧.

إن قرار التوقيف يعد من القرارات التي يصدره القاضي خلال مزاولته لعمله القضائي كنوع من السلطة التقديرية^(١) الممنوحة له من المشرع والمنوطة به حصراً وفق الدستور^(٢)، لذا لا بد أن يكون أكثر دقة وحرصاً عند ممارسة هذه السلطة، وأن يتحقق من توافر ضوابط وشروط هذا الإجراء فضلاً عن التأكد من أن توقيف المتهم سيحقق الأهداف والمبررات التي وضع التوقيف من أجلها، وأن لا يجعل منه وسيلة لإرغام الموقوف بقبول طلبات المشتكي أو المدعي بالحق المدني والتصالح معه رغم حقوقية الدعوى وإفتقارها للعنصر الجزائي.

وعند رجوعنا إلى الأحكام القانونية الخاصة بالتوقيف، يتبين لنا بان المشرع قد أدرك خطورة هذا الإجراء جيداً، حينما خطى خطوات في سبيل درء المساويء الناجمة عنه تارة وتخفيفها تارة أخرى، وذلك بإحاطته بسياج من الضمانات، منها أنه قد جعل قرار التوقيف من القرارات القابلة للطعن على الأفراد^(٣)، وأنه قد أخذ بنظر الإعتبار كون التوقيف إجراء إستثنائي يسوغه ضرورات عملية مهمة، لذا فهو إجراء مؤقت بحكم طبيعته ولا بد أن ينتهي بإنهاء الضرورات التي دعت إليه، ومن هذا المنطلق قد قيد المشرع سلطة القاضي في أن يأمر بتوقيفه لمدة لا تزيد على (١٥) يوماً في كل مرة، وهذا يعني أن للقاضي سلطة تقديرية في تحديد مدة التوقيف من (٢٤) ساعة إلى (١٥) يوماً، وذلك لأن النزول بهذه المدة يكون من مصلحة المتهم وبالتالي فهو ضمانته له لأنه لا يجوز للقاضي إصدار أمر بالتوقيف لمدة أكثر من (١٥) يوماً، وإلا كان قراره باطلاً بالنسبة للمدة الزائدة^(٤)، فضلاً عن ذلك أوجب القانون تمديد مدة التوقيف عند إنتهاء المدة الأولى، بحيث لا يجوز أن يزيد مجموع مدد التوقيف على ربع الحد الأقصى للعقوبة ولا يزيد بأية حال على ستة أشهر وإذا اقتضى الحال تمديد التوقيف أكثر من ستة اشهر، فعلى القاضي عرض الأمر على محكمة الجنايات لتأذن له بتمديد التوقيف مدة مناسبة على أن لا تتجاوز ربع الحد الأقصى للعقوبة أو تقرر إطلاق سراحه بكفالة^(٥).

بالإضافة لهذه الضمانات المتوفرة للمتهم الموقوف، فإن المشرع وبموجب قانون الإشراف القضائي قد حول عضو الإشراف القضائي مهمة الرقابة والإشراف على الأجهزة القضائية، وملاحظة اعمالها وحسن سير تطبيق القانون فيها. حيث أن المشرف القضائي إذا وجد تقصير من قاضي كما لو كان هذا القاضي قد اتخذ قراراً تعسفياً في توقيف شخص ما، وكان في هذا القرار قد خالف القواعد المتعلقة بالتوقيف وانحرف في سلطته، فإنه قد يجري التحقيق فوراً بهذه المخالفة بعد أخذ إذن مجلس القضاء

(١) المواد (١٠٩، ١١٠، ١١١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية، وتطبيقاً لها ينظر: القرار غير المنشور الرقم (١٢٢/ت/٢٠١١) والصادر من محكمة جنايات السلطانية الأولى بصفتها التمييزية في ٢٠١١/٣/٨ والقاضي بأن (... توقيف المتهم من صلاحية قاضي التحقيق وان اصدار القرار برد طلب المتهم الموقوف لاطلاق سراحه بكفالة يخضع لسلطته التقديرية حسب متطلبات التحقيق ...).

(٢) المادة (٣٧/أولاً/ب) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

(٣) المادة (٢٤٩/ج) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

(٤) ينظر: د. حسن زعال، ضمانات المحاكمة العادلة في التشريع العراقي، بحث متاح على موقع الدليل الإلكتروني.

last visit 3/2/2014 <http://www.fcds.com/articles/113.html>

(٥) ينظر: المادة (١٠٩/ج) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

الأعلى، وفي هذه الحالة تكون صلاحياته هي صلاحيات قاضي تحقيق في هذه القضية^(١)، هذا من جانب ومن جانب آخر فإن جهاز الإدعاء العام هو الآخر يقوم بدور مراقبة المشروعية عن طريق تقديم المطالعات أو أعمال طرق الطعن في القرارات المبنية على خرق للقانون أو تعسف في ممارسة سلطته^(٢).

وعلى هذا الأساس لا يجوز لقاضي التحقيق تجاوز الحدود المرسومة له قانوناً أو التعسف في استعمال السلطة الممنوحة له في التوقيف، وأن أي خلل بتطبيق القواعد القانونية أو الإنحراف في ممارسة تلك السلطة، يعتبر إخلالاً بشرعية القرار الذي يصدره، ويعرض نفسه أولاً للمساءلة القانونية^(٣)، وثانياً يكون مصير عمله البطلان نتيجة أعمال طرق الطعن منه، مما يؤدي إلى بطلان كافة الإجراءات المبنية عليه لأن ما بني على الباطل فهو باطل^(٤).

أن توفير هذه الضمانات وإتخاذ كل هذه الإحتياطات في التوقيف، يهدف إلى درء الضرر من المتهم ويعد محاولة من المشرع في سبيل عدم سلب الحرية إلا لضرورات تستدعي ذلك، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هو هل أن التحقق من توفير هذه الضمانات وإتخاذ تلك الإحتياطات يحول دون إلحاق الضرر بالمتهم؟ أي هل أن هذه الضمانات مانعة من حدوث الضرر؟ وهل بإمكان طريق الطعن إزالة الضرر الناجم عن التوقيف؟ هذا ما نحاول الإجابة عنه أدناه.

(١) ينظر : المادة (١٧ و ١٨) من قانون الإشراف القضائي العراقي المعدل الرقم (١٢٤) لسنة (١٩٧٩).

(٢) لكي يتمكن هذا الجهاز بممارسة وظيفته الرقابية على أعمال القضاة، أوجبت الفقرة الثالثة من المادة (٦) من قانون الإدعاء العام على قاضي التحقيق أن يطلع عضو الادعاء العام المعين أو المنسب أمامه على القرارات التي يصدرها خلال ثلاثة أيام من صدورها، وهو يوافق تماماً ماتضمنته الفقرة (٥) من المادة (١٣٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية بخصوص إخبار الإدعاء العام بالقرارات التي تصدرها المحكمة، وأصدرت وزارة العدل تعليمات رقم (٤) لسنة (١٩٩٨) وألزمت المادة (٣) منها المعاين القضائي المسؤول في محكمة التحقيق بأن يعرض الاوراق التحقيقية على عضو الادعاء العام المختص لغرض تقديم رايه عليها، وبعبكسه سيعرض نفسه للمساءلة القانونية فضلا عن أن عدم عرضها عليه تشكل مخالفة قانونية تستوجب نقض القرار.

(٣) يتنوع شكل هذه المساءلة حسب السلوك الذي إقرفه القاضي، فإذا كان السلوك الذي إقرفه القاضي يشكل جريمة، فإن شكل المسؤولية هو المسؤولية الجزائية، في حين أن مسؤوليته مدنية بحتة حين تحقق أحكام شكوى من القضاة الواردة في المادة (٢٨٦) من قانون المرافعات المدنية، وتنهض مسؤوليته التأديبية حين الإخلال بواجباته الوظيفية خلافا للنوعين المشار اليهما، وعلى سبيل المثال ينظر : القرار الرقم ٩٤/الهيئة الموسعة الاولى/١٩٩٥ والصادر من محكمة تمييز العراق في ١٩٩٥/١/٣ والمتضمن أن ارتكاب القاضي الخال (...). قاضي تحقيق النجف عدد من المخالفات أثناء أدائه لواجبات وظيفته وهي قيامه بالتحقيق في القضية الخاصة بالمشككي (...). والمتهم (...). وقبوله الصلح بين الطرفين رغم أن التحقيق يجري في القضية وفق أحكام المادة (٢٨٩) من قانون العقوبات، واتخاذ قرارات بتوقيف المتهم واخلاء سبيله ثم إعادة توقيفه وتبرير الفعل بأنه حقوقي ولا يشكل جريمة، فإن فعل القاضي يشكل مخالفة واضحة حيث يفرض ان يكون أكثر دقة وحرصا عند قيامه بواجبات وظيفته وعلى الوجه المطلوب منه قانونا، وينبغي معاقبته بالعقوبة المقررة من لجنة شؤون القضاة المؤرخ في ٢٣/٤/١٩٩٤ وبعدهد ٣/ق/١٩٩٤... قررت المحكمة تصديقه. نقلا من د.عدنان سدخان الحسن، مسؤولية الدولة عن تعويض ضحايا العدالة، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، العراق، بغداد، ٢٠١١، ص ٦٩.

(٤) ينظر : د.أحمد حسوني جاسم العيثاوي، بطلان إجراءات التحقيق الجنائي في مرحلة التحقيق الإبتدائي، ط١، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢، ص ١٧١، د.عدنان سدخان الحسن، مصدر سابق، ص ٦٧.

أن تعويض المتهم الموقوف يكون على نوعين، أولهما يتعلق بالمتهم الموقوف، وتبين للمحكمة بأنها على حق في توقيفه لإثبات التهمة الموجهة إليه، ويكون تعويضه في شكل خصم أو تنزيل المدة التي أمضاها موقوفاً من مدة العقوبة المحكوم بها عليه، وأن بحث هذه الصورة من التعويض تكون خارجة عن موضوع دراستنا^(١).

أما النوع الثاني من التعويض هو المتعلق بالمتهم الذي يمضي فترة من الزمن في التوقيف، وتتوصل المحكمة إلى أنه أما لم يرتكب الفعل المسند إليه، أو أن الفعل المسند إليه لا يعاقب عليه قانوناً، أو أن القضية مفتقرة للدليل مما يستوجب الإفراج عنه، أو أن الدليل المتحصل في الدعوى غير كاف لإدانته. وأن الضرر الناجم عن هذا الإجراء هو الذي من الواجب التعويض عنه ولا يمكن الإستغناء عنه، لأن الشخص الذي يسلب منه حق الحرية هو الذي يعرف قيمتها وإحترامها. ولكن حين صدور مثل هذه القرارات التي تتضمن الإفراج أو البراءة عن المتهم، يتبين لنا أولاً مناقضة التوقيف لأسمى الحقوق الدستورية الواجبة إحترامها والتي لا يمكن التضحية بها تحت ستار أي مبرر وفي أي ظرف من الظروف، وثانياً مدى جسامة الأضرار التي لحقت بالموقوف والتي كانت غائبة في بال المشرع والتي من المفروض أن ينظر إليها بنظرة بعيدة، بحيث يوضح من بعدها صورة الإجراء ومآله وآثاره لأن التعويض بالمال وإن كان لا يعيد للإنسان شرفه المثلوم، إلا أنه قد يشفي بعض جراحه.

أن المشرع العراقي وعلى الرغم من توفير ضمانات عدة للمتهم الذي يبقى في المواقف طوال مدة توقيفه، إلا أنه هو الآخر الذي لم يمنح الحق للمتضرر مطالبة التعويض لإصلاح الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت به جراء ذلك الإجراء، مما يدفعنا إلى القول بأنه ووفقاً للتشريع العراقي الحالي لا يجوز للمتضرر من التوقيف مطالبة التعويض عن الأضرار الناجمة عن توقيفه ولو كان هناك تعسف في إستعمال سلطة التوقيف أو كان القرار مخالفاً للقانون. إلا إن إطلاق هذا الحكم وفي هذه المناسبة لايجوز دون إمكان المتضرر من مخاصمة القاضي ومطالبته بالتعويض حين تحقق حالاتها، لأن هذه الدعوى تهدف إلى كشف إنحراف القاضي عن جادة الحق، وما يترتب على ذلك من بطلان الإجراء الذي قام به القاضي المخاصم، وبالتالي مسؤوليته عما لحقه من ضرر مادي ومعنوي^(٢)، فضلاً عن إمكانية الرجوع بالتعويض على من تسبب في توقيفه كالمشتكي الذي يتعسف في شكواه ويثبت كيدته والمبلغ الذي يبلغ بسوء النية أو الشاهد الذي كان عالماً بكذب ما أدلى به في شهادته تطبيقاً للأحكام العامة في المسؤولية التقصيرية، لأن ما جرى عليه العمل في القضاء وما اتفق عليه الفقه هو أن الإستخدام التعسفي للحقوق بصورة عامة وحق

(١) للمزيد حول طريقة الخصم وكيفية معالجتها التشريعية، ينظر: د. سردار على عزيز، ضمانات المتهم في مواجهة القبض والتوقيف، دراسة مقارنة، مطبعة منارة، اربيل، ٢٠١١، ص ١٧٠ وما بعدها.

(٢) ينظر: فتحي الجوارى، مسؤولية القاضي عن التعويض عند التوقيف التعسفي، مقال منشور على موقع الدليل الالكتروني للسلطة القضائية الاتحادية:

التقاضي والحقوق الإجرائية بصورة خاصة من الحقوق التي تنهض المسؤولية المدنية من ممارستها^(١)، وفوق ذلك فإن المشرع قد جعل وفي موضع آخر أن ثبوت غش الخصوم^(٢) وكذب مضمون شهادات الشهود^(٣) من أسباب تعديل الحكم الذي بني عليهما إصدار حكم جديد في الدعوى^(٤)، لذا فمن باب أولى أن تجعلها سنداً للمطالبة بالتعويض حين ثبوتها.

إن المشرع العراقي لم يكن موفقاً في معالجته لموضوع التوقيف حينما أكتفى بإحاطة هذا الإجراء ببعض الضمانات والإحتياطات دون التعرض لما يترتب على ذلك الإجراء من الأثر خاصة حينما لم يصيب الإجراء هدفه سواء بالإهمال أو القصد بسبب موت الضمير وفقدان الإحساس بالواجب المهني. لذا فإن المشرع العراقي مطالب بالتدخل الإيجابي في الوضع القانوني الراهن وتعديل الأحكام التي بحاجة إلى التعديل سواء على شكل تشريع مستقل ينظم كافة الأحكام المتعلقة بالمسؤولية عن الأعمال القضائية ومنها التوقيف، أو بإضافة مواد جديدة إليها بحيث يمنح المتضرر مطالبة الدولة بالتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية^(٥).

وتلبية لمثل هذه الدعوات وإستجابة للتوجهات الرامية لإنصاف المظلومين ومن وقع بحقهم إجحاف، إتجه البرلمان العراقي إلى تشريع قانون بإسم (قانون تعويض ضحايا العدالة)، ويهدف المشروع إلى تعويض بعض الأشخاص عن الأضرار التي لحقت به، وهم " أولاً: احتجز أو أوقف تعسفاً. ثانياً: تجاوزت مدة موقوفته الحد المقرر قانوناً. ثالثاً: حكم عليه من إحدى المحاكم المختصة نتيجة خطأ فاحش وصدر قرار لاحق برفض الشكوى أو بالإفراج عنه وفق الدعوى أو الحكم ببراءته واكتساب القرار لدرجة البتات. وأتى المشروع بحكم جديد وهو إلزام خزينة المحافظة التي يقيم فيها الشخص المتضرر الذي صدر قرار الحكم البات لصالحه بصرف مبلغ التعويض، فضلاً عن إحتوائها لنصوص أخرى لم يكن لها مثيل في العراق، ولكن نجد بأن هذه النصوص لحد هذه اللحظة باقية كمشروع في رفوف البرلمان ولم تر النور^(٦).

أما بالنسبة لإقليم كردستان وعلى الرغم من نفاذ قانون أصول المحاكمات الجزائية والذي أحكامه كما بينا خالية من التعرض لبحث المسؤولية المدنية عن التوقيف، وإعطاء المتضرر حق مطالبة التعويض، إلا أن برلمان كردستان سرعان إستشعر

(١) للمزيد عن هذا الموضوع ينظر: د. أحمد إبراهيم عبدالتواب، الإساءة في إجراءات التقاضي والتنفيذ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص ٣١٣ وما بعدها.

(٢) تنص المادة (١/١٩٦) من قانون المرافعات المدنية على أنه: "إذا وقع من الخصم الآخر غش في الدعوى كان من شأنه التأثير في الحكم."

(٣) تنص المادة (٣/١٩٦) من قانون المرافعات المدنية على أنه: "إذا كان الحكم قد بني على شهادة شاهد وحكم عليه بشهادة الزور."

(٤) المادة (٢/٢٠١) من قانون المرافعات المدنية.

(٥) ينظر: د. سردار علي عزيز، مصدر سابق، ص ١٩١ وما بعدها. فتحي الجواري، مسؤولية القاضي عن التعويض عند التوقيف التعسفي، مقال منشور على موقع الدليل الإلكتروني للسلطة القضائية الاتحادية.

last visit 4/2/2014/٧٢٠http://www.iraqja.iq/view.

(٦) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٣ تم القراءة الاولى للمشروع وللمزيد حول الأحكام التي يتضمنها المشروع ينظر العنوان الإلكتروني للمجلس النواب العراقي .

last visit 4/2/2014٥٢٦http://ar.parliament.iq/LiveWebsites/Arabic/Container.aspx?LawID=

بخطورة هذا الإجراء وآثاره الذي يمس حريات الأشخاص ويقيدها، خاصة وأنه يتخذ ضد شخص مازال يعد بريئاً في نظر القانون. من هنا وإنطلاقاً من مقتضيات العدالة ولشيوع مفاهيم الحرية الشخصية للأفراد، وعدم جواز المساس بها إلا طبقاً لما هو منصوص عليه في القانون ، وتجسيدياً لما أقرته أكثرية الدساتير في الدول المتحضرة، ومنها الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ من ضرورة ضمان الحرية الشخصية للأفراد، فلقد خطى المشرع الكردستاني في إقليم كردستان العراق خطوة جريئة، وعلى غاية من الأهمية لتجسيد ضمان الحرية الشخصية وعدم جواز المساس بها إلا طبقاً للأصول القانونية، وذلك في نصوص قانونية واضحة وصريحة تضمن عدم المساس بالحرية الشخصية للأشخاص الذين يتم حجزهم أو توقيفهم أو الحكم عليهم بعقوبة سالبة للحرية ومن ثم صدور قرار بالإفراج عنهم أو ببراءتهم من التهمة المنسوبة إليهم، وذلك من خلال تشريع قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج في إقليم كردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠.

حيث وفر هذا القانون نوعين من الضمانات للمتهم الموقوف، والنوع الأول عبارة عن الضمانات التي تتعلق بالمرحلة التي هو في الموقوفة والمتمثلة بحصر سلطة التوقيف لجهة قضائية مختصة وعدم جواز التوقيف إلا في أماكن مخصصة له، فضلاً عن تمتع الموقوف بالرعاية الصحية والاجتماعية وإحترام معتقداته الدينية ومبادئه الأخلاقية^(١)، والنوع الثاني من الضمانات عبارة عما يتمتع به الموقوف الذي يثبت براءته أو يفرج عنه أو يثبت بان قرار توقيفه لم يكن في محله بل ناجم عن تعسف القاضي في سلطته، وفي هذه الأحوال فإن هذا القانون قد منحه حق مطالبة التعويض عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت به، فضلاً عن نشر قرارات الحكم بالبراءة والإفراج لمن ثبتت براءته أو إفراج عنه في صحيفتين يوميتين في الإقليم^(٢).

(١) ينظر : المادة (١) من قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج في إقليم كردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠.

(٢) ينظر : المادتين (٢ و ٥/٥) من قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج في إقليم كردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠.

الإستنتاجات

١. هناك إختلاف واضح في موقف مشرعي الدول حين معالجة مسؤولية الدولة عن الأضرار الناجمة عن الأعمال غير المشروعة المنسوبة الى الجهاز القضائي، ويعود سبب هذا الإختلاف إلى تأثير قاعدة عدم مسؤولية الدولة تجاه الأعمال القضائية ورغبة المشرع من عدم التوسع في دائرة مبدأ المسؤولية عنها، وهذا واضح من خلال دراسة طريقة معالجة تلك الدول لهذا الموضوع.
٢. لم تتطرق التشريعات إلى منح حق رجوع المتضرر على الشاهد أو المبلغ أو المتسبب ومطالبتهم بالتعويض، وهذا لايجول دون مطالبة المتضرر التعويض منهم تطبيقاً للقواعد العامة في المسؤولية التقصيرية، فضلاً عن إمكانية مخاصمة القاضي أو الهيئة التي أصدرت الحكم إذا توافرت حالات الشكوى من القضاة.
٣. إتجهت التشريعات المقارنة إلى توفير حماية قانونية جزئية وناقصة لمتضرري الأعمال القضائية بدليل أن القاضي يمارس خلال عمله القضائي العديد من الأعمال القضائية، وتترتب على هذه الأعمال ضرراً بالمتقاضي ولكن النصوص قد حصرتها ببعض الحالات التي يستحق فيها المتضرر التعويض دون بحث الأخرى.
٤. إن منح حق التعويض للمتضرر مقيّد بعدة شروط تعجيزية و ضوابط قاسية بحيث تشكل عائقاً أمامه للحصول على التعويض، مثل إتباع شكلية معينة في المطالبة أو حصر تقديم طلب التعويض بمحكمة معينة.
٥. ينحصر نطاق التعويض تارة بالتعويض المعنوي المتمثل بنشر الحكم وتارة بالتعويض المادي وقد يكون هذا التعويض على شكل خصم مدة التوقيف من العقوبة.
٦. لم تحدد قوانين محل الدراسة طريقة أو معياراً تتم بموجبها معرفة ما إذا كان طالب التعويض محقاً في طلبه من عدمه، لأن العبارات الواردة في النصوص جاءت بصيغة تتحمل أكثر من معنى، مما تسبب في رد الكثير من الطلبات المقدمة إلى لجان التعويض.
٧. أخذ المشرع الكوردستاني بفكرة تحمل التبعة كأساس للمسؤولية المدينة الناجمة عن التوقيف، وبذلك قد خطى خطوة أكثر تقدماً وتطوراً.
٨. أن التشريعات التي أقرت حق التعويض للمتضرر قد حددت مدة للتقادم ولكنها قصيرة جداً وإن الرجوع إلى القواعد العامة في القانون المدني قد تغنيها عن ذلك.

التوصيات :

بناء على ما توصلنا إليها من إستنتاجات تبين لنا عرض التوصيات والمقترحات الآتية :

١. نقترح على المشرع العراقي والكووردستاني أن يخرجوا من إيراد إستثناءات على مبدأ عدم المسؤولية المدنية عن الأعمال القضائية، وأن يجعلوا المسؤولية عن الأعمال القضائية هو المبدأ، وأن يرفعوا مكانته بحيث يجعله مبدأً دستورياً كمحاولة منهما لبث الطمأنينة في نفوس المتقاضين وزرع بذور الثقة العامة بمرفق القضاء .

٢. ضرورة إصدار تشريع مستقل تجمع شتات النصوص المبعثرة في القوانين المختلفة بخصوص تعويض المتقاضى، بحيث يراعي في سنه جملة قواعد منها سمو الحق، وتعويض المتضرر، وقيمة النصوص بحيث ينظر إليها بأنها خادمة للحق.

٣. نقترح على المشرع الكوردستاني أن يعدل نص المادة (١٤) من قانون مكافحة الإرهاب بحيث يجعله كالاتي: " للمتهم بالجرمة الإرهابية الذي تثبت برائته عن التهمة اليه من المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر مادي ومعنوي. ". لأن ما اشترطته المادة من عبارة ".... بسبب إنتهاك حقوقه الإنسانية المنصوص عليها في الدستور والقوانين." قد تشكل عائقاً أمام المتضرر من الوصول إلى حقه.

٤. نقترح على المشرع الكوردستاني أن يعدل الفقرة الأولى من المادة (٣) من قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج في إقليم كوردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ بحيث يعطي الإختصاص لنظر دعاوى التعويض بمحكمة بداءة محل إقامة المتضرر وتنظر في الدعوى بدرجة الأولى، وأن يجعل الحكم قابلاً للإستئناف والتمييز.

٥. نقترح على المشرع الكوردستاني أن يعدل نص الفقرة (ثانياً) من المادة (٤) من قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والإفراج في إقليم كوردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ وأن يجعله كالاتي : "لا تسمع طلبات التعويض بموجب هذا القانون بعد مرور ثلاث سنوات على إكتساب قرار الإفراج أو الحكم بالبراءة درجة البتات. ".

المصادر :

أولاً : الكتب

١. د. إدريس عبدالجواد عبدالله بريك، الحبس الإحتياطي وحماية الحرية الفردية في ضوء آخر تعديلات قوانين الاجراءات الجنائية، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية، ٢٠٠٨.
٢. د. إدوار غالي الذهبي ، إعادة النظر في الأحكام الجنائية، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٧٠.
٣. د. أحمد إبراهيم عبدالتواب ، الإساءة في إجراءات التقاضي والتنفيذ ، دار الجامعة الجديدة ، الأسكندرية، ٢٠٠٩.
٤. د. أحمد حسوني جاسم العيشاوي، بطلان إجراءات التحقيق الجنائي في مرحلة التحقيق الإبتدائي، ط١، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.
٥. د. أنور أحمد رسلان، القضاء الاداري - قضاء التعويض (مسؤولية الدولة غير التعاقدية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١.
٦. د. براء منذر عبداللطيف، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية،
٧. د. جابر جاد نصار، مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية (قضاء التعويض)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
٨. حبيب فارس ثور، الأخطاء والمخاطر في القانون الإداري، ط١، مطبعة المنى ، ١٩٩٣.
٩. د. خلف الله أبو الفضل عبدالرؤوف، القبض على المتهم في ضوء الفقه والقضاء والتشريع المصري والفرنسي والانجلوسكسوني، ط١، دراسة مقارنة، ٢٠٠٨.
١٠. رحيم حسن العكيلي، الاعتراضات (الاعتراض على الحكم الغيابي واعتراض الغير في قانون المرافعات المدنية)، مكتبة صباح، بغداد، دون سنة الطبع .
١١. د. رزطار محمد قادر، التوقيف ومعاملة الموقوفين في ظل قواعد وأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، مركز أبحاث القانون المقارن، أربيل، ٢٠٠٩.
١٢. د. رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، مكتبة الوفاء القانونية، ط١٨، القاهرة .
١٣. د. رمزي طه الشاعر، قضاء التعويض (مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية)، ١٩٩٠.
١٤. سامي سليمان فقي، نظام الوضع تحت المراقبة القضائية، دراسة تحليلية مقارنة، مركز أبحاث القانون المقارن، أربيل، ٢٠٠٩.
١٥. د. سردار علي عزيز، ضمانات المتهم في مواجهة القبض والتوقيف، دراسة مقارنة، مطبعة منارة، اربيل، ٢٠١١.
١٦. د. سعيد السيد علي ، نطاق وأحكام مسؤولية الدولة، دراسة مقارنة، دار الكتاب الحديث، ٢٠١٢.
١٧. سعيد حسب الله عبدالله، شرح قانون أصول المحامات الجزائية، دار ابن الأثير للطباعة والنشر، موصل.

١٨. د. طارق صديق رشيد طردي، حماية الحرية الشخصية في القانون الجنائي، دراسة تحليلية مقارنة، ط ١، مطبعة آراس، أربيل، ٢٠٠٩،
١٩. د. طه زاكي صافي، الإتجاهات الحديثة للمحاكمات الجزائية (بين القديم والجديد)، ط ١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣،
٢٠. د. عدنان سدخان الحسن، مسؤولية الدولة عن تعويض ضحايا العدالة، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، العراق، بغداد، ٢٠١١،
٢١. د. عبد الحميد الشواربي، المسؤولية القضائية في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف بالأسكندرية.
٢٢. د. عبد الوهاب حومد، المسؤولية الناشئة عن السير المعيب لأجهزة العدالة الجزائرية.
٢٣. د. فاضل زيدان محمد، سلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة، دراسة مقارنة، ط ١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٦.
٢٤. د. فتحي فكري، مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
٢٥. فؤاد علي الراوي، توقيف المتهم في التشريع العراقي، دراسة مقارنة، ط ١، ١٩٨١.
٢٦. د. محمد عبداللطيف فرج، الحبس الإحتياطي في ضوء المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، ط ١، ٢٠١٠.
٢٧. د. محمد عبدالواحد الجميلي، قضاء التعويض (مسؤولية الدولة عن أعمالها غير التعاقدية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥-١٩٩٦.
٢٨. محمود محمود مصطفى، في مسؤولية الدولة عن عمل السلطة القضائية، مطبعة العلوم، ١٩٣٨.
٢٩. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية وفقا لأحدث التعديلات التشريعية، ج ٢، سنة، ٢٠١١.
٣٠. د. مصطفى أبو زيد فهمي، القضاء الإداري ومجلس الدولة، ١٩٦٠.
٣١. د. يس عمر يوسف، استقلال السلطة القضائية في النظامين الوضعي والإسلامي، دار ومكتبة الهلال.
٣٢. هدى بشير الجامعي، مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية، دراسة تحليلية، دار المطبوعات الجامعية.

ثانياً : الرسائل والأطاريح الجامعية

١. أحمد سعدي سعيد الأحمد، المتهم ضماناته وحقوقه في الإستجواب والتوقيف (الحبس الإحتياطي) في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير قدمت لكلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية بنابلس، فلسطين، ٢٠٠٨.
٢. بلوحي مراد، الحدود القانونية لسلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص العلوم الجنائية بقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الحاج الخضر-باتنة، ٢٠١٠-٢٠١١.

٣. سيروان رؤوف علي، التعسف القضائي والمسؤولية المدنية الناجمة عنه، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير قدمت لكلية القانون والسياسة بجامعة السليمانية، ٢٠١٤.

ثالثاً: البحوث والمقالات

١. د.فواز صالح، التوقيف المؤقت في القانون الفرنسي في ظل التعديلات الجديدة الصادرة بقانون رقم (٥١٦) بتاريخ ٢٠٠٠/٦/١٥، بحث منشور في مجلة الحقوق الكويتية، العدد الرابع، السنة السادسة والعشرون، شوال ١٤٢٣-ديسمبر ٢٠٠٢م.

٢. عباس زاوي، الحبس المؤقت وضمائنه في التشريع الجزائري، بحث منشور في مجلة المنتدى القانوني، مجلة أصدرتها كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الكفاءة المهنية للمحاماة بجامعة محمد خيضر بسكرة، جزائر، العدد الخامس، مارس ٢٠٠٦،

٣. د.حسن عودة زعال، ضمانات المحاكمة العادلة في التشريع العراقي، بحث متاح على موقع الدليل الإلكتروني التالي:

<http://www.fcds.com/articles/113>.

٤. فتحي الجوارى، مسؤولية القاضي عن التعويض عند التوقيف التعسفي، مقال منشور على موقع الدليل الإلكتروني للسلطة القضائية الاتحادية .

<http://www.iraqja.iq/view>. ٧٢٠

٥. د.حسن عودة زعال، ضمانات المحاكمة العادلة في التشريع العراقي، بحث متاح على موقع الدليل الإلكتروني التالي:

<http://www.fcds.com/articles/113.html>

٦. د.عبدالجبار الحنيص، التوقيف الإحتياطي وإعادة تأهيل الحدث الجانح، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، عدد الاول، ٢٠٠٣.

٧. وليد اوتر موند، حبس المؤقت في ظل التعديل الاخير لقانون الإجراءات الجزائية- قانون رقم (٨) في (٢٦/٧/

٢٠٠١) المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://montada.echoroukonline.com/showthread.php?t=٥٦٥٣٢>

رابعاً : الدساتير و القوانين

أ . الدساتير :

١ . دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥)

٢ . الدستور المصري لسنة (١٩٧١)

٣ . الدستور المصري لسنة (٢٠١٢)

٤ . الدستور الجزائري لسنة (١٩٩٦)

ب . القوانين والتعليمات العراقية :

٥ . القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة (١٩٥١).

٦ . قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة (١٩٦٩)

٧ . قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لسنة (١٩٧١).

٨ . قانون الإشراف القضائي العراقي المعدل المرقم ١٢٤ لسنة ١٩٧٩ .

٩ . تعليمات وزارة العدل رقم ٤ لسنة ١٩٩٨

١٠ . قانون مكافحة الارهاب في إقليم كردستان رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ .

١١ . قانون تعويض الموقوفين والمحكومين عند البراءة والافراج في إقليم كردستان رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ .

ج . القوانين الأجنبية :

١٢ . قانون المرافعات الفرنسي رقم (٦٢٦) لسنة (١٩٧٢).

١٣ . قانون الموجبات والعقود اللبناني الصادر في (١٩٣٢/٣/٩).

١٤ . قانون الإجراءات الجنائية المصري رقم (١٥٠) لسنة (١٩٥٠) المعدل .

١٥ . قانون الإجراءات الجنائية الجزائرية رقم (١٥٥) لسنة (١٩٦٦) المعدل .

١٦ . قانون الإجراءات الجنائية الليبي لسنة (١٩٥٣) المعدل .

١٧ . قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني رقم (٣٢٨) لسنة (٢٠٠١)

د . المؤتمرات والإتفاقيات :

١٨ . المؤتمر الدولي السادس والعشرين لقانون العقوبات المنعقد في روما اكتوبر (١٩٥٣).

١٩ . الإتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان لسنة (١٩٥٠).

مستوى تطبيق مؤشرات إدارة الجودة الشاملة في الجامعات العراقية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس

" دراسة استطلاعية لعينة من الجامعات العراقية "

The Application Level of indicators of Total Quality Management in Iraqi Universities According to the view point of faculty Members

"A Survey Study for a Sample in Iraqi universities "

١.م.د. ميمونة عوني سليم
دكتوراه لغة عربية
جامعة تكريت / كلية التربية للبنات

١.م.د. ربيعة مانع زيدان الحمداني
دكتوراه علوم تربوية نفسية
وزارة التربية / المديرية العامة لتربية صلاح الدين

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على مستوى تطبيق إدارة الجودة الشاملة من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات العراقية ووضع رؤية المستقبلية لامكانية تطوير الاداء الجامعي في ضوء مؤشرات إدارة الجودة الشاملة, و إلى معرفة ما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى تطبيق مؤشرات إدارة الجودة الشاملة في الجامعات العراقية تعزى للمتغيرات: (الجنس، التخصص، الجامعة) من وجهة نظرهم. تركز على تقديم مقترحات للارتقاء بالاداء الجامعي, وتم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي, كما تم إعداد استبانة كأداة للدراسة تكونت من (٤٣) فقرة موزعة على سبعة مجالات رئيسية هي: القيادة الإدارية, الأستاذ الجامعي, المناهج والمقررات الدراسية, الطالب الجامعي, إدارة الموارد البشرية وتدريبها, البحث العلمي وخدمة المجتمع. وبلغت عينة الدراسة (٢٥٠) عضوا تدريسيا من جامعات (بغداد, تكريت, كركوك), وقد أظهرت النتائج أن درجة إمكانية تطبيق مؤشرات الجودة الشاملة كانت بدرجة متوسطة, ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير(الجامعات) لصالح جامعة بغداد, وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجة تطبيق مؤشرات إدارة الجودة تعزى للمتغيرين(الجنس, التخصص), وأن هناك مجالات لتطوير الأداء الجامعي لأعضاء هيئة التدريس يجب أن تتضمن جميع الجوانب التي تخدم تسهيل مهمة الطالب في ضوء الوسائل والتقنيات المستخدمة, ويجب أن تشمل مجالات تطوير الأداء الجامعي جميع المحاور وهي: التخطيط والتدريس, والتقييم, استخدام الاساليب والتقنيات المختلفة, والبحث العلمي. وفي ضوء نتائج البحث قُدمت التوصيات.

* قدم هذا البحث في المؤتمر العلمي الدولي الرابع لجامعة التنمية البشرية/نيسان ٢٠١٧

Abstract:

The study aims to identify the application degree of the Iraqi universities and apply Futuristic vision For Developing the University performance in the light of indicators of the entire administrative quality from viewpoint of faculty members. The study sample towards the entire administrative quality in the Iraq university which due to the variables in (gender, specialization, and university). The viewpoint. In addition, the study aims to put a proposal to imagine a futuristic vision for developing the university performance in order to achieve entire administrative quality to improve the performance of Iraqi universities. The two researchers use analytical method descriptive. It is prepared a questionnaire as a tool for study consisted of (46) items distributed on seven main areas: (administrational leadership, a university professor, curricula and courses, a university student, human resource administrative and its training, and scientific research and community service). The sample study contains (250) instructor members of Universities (Baghdad, Tikrit, and Kirkuk). The results have been shown that the degree of the possibility of application of the indicators of the entire administrative quality are moderately. There are differences of statistical indications in the application of quality indicators attributed to the two variables (gender, and specialization). There are areas for developing the university performance of the faculty members and it should include all the aspects that serve and facilitate the learner task on the light of the different methods and techniques used. The fields of developing the university performance should include the following axes: planning, teaching and evaluation, the use of different media and technique and scientific research. Recommendations are presented on the light of the research results.

أهمية البحث والحاجة اليه

تدعو الدراسات المستقبلية إلى التفكير العلمي الدقيق لتطوير منظومة التعليم العالي من خلال إدارة الجودة لأنها تعد أحد المفاهيم والأساليب الإدارية الحديثة التي تهدف إلى تطوير الأداء من أجل تحسين الجودة وتمثل أسلوباً يتميز بالشمولية وتستند إلى أفكار ومبادئ ينبغي تحقيقها والتحسين المستمر والتجديد من خلال الابتكار في منظومة التعليم العالي، فالجودة الشاملة في مجال التعليم هي " المدخل المتكامل الشامل الذي يعمل على التحسين المستمر للمخرجات التعليمية والوصول إلى النتائج المطلوبة بكفاءة وفعالية".

وتسعى المؤسسات العامة والخاصة إلى تحقيق الجودة والتميز من أجل البقاء والاستمرار، وذلك نتيجة للمنافسة الشديدة في كافة القطاعات وتعتبر الجامعات الركيزة الأساسية للتعليم العالي، إذ تقوم بتنمية الموارد البشرية وبناء قدرات الإنسان المعرفية والثقافية والمهاراتية في كافة التخصصات بهدف تحسين جودة الأداء وتحقيق التنمية ولسد متطلبات سوق العمل الداخلي والخارجي وتحقيق طموحات الوطن حاضراً ومستقبلاً.

وهذا ما أكدت عليه دراسة (liwos&Smith:1997) أهمية تطبيق إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية إذ أن تطبيقها يسمح بالارتباط بالمجتمع بصورة أفضل ويساعدها في التغلب على مشكلات الانعزال والتفرق بين مؤسساتها ويعالج كثير من القصور في إعداد الطلبة (liwos&Smith:1997)

وقد أكد إعلان بيروت للتعليم في الدول العربية على أهمية جودة التعليم وأوصى جميع الأنظمة ومؤسسات التعليم أن تعطي الأولوية لضمان جودة البرامج والتدريس والمخرجات وإجراءات المقاييس لضمان النوعية لكي تتماشى مع متطلبات العالمية من

دون الإخلال بالخصوصية لكل بلد أو مؤسسة أو برنامج (UNESCO, 1998, 7) وتزيد إدارة الجودة الشاملة من جودة التعليم كما أنها تقلل من الكلفة الإنتاجية فضلا عن أنها تزيد كثيرا من المعنويات لمعظم المستخدمين بصرف النظر عن أدوارهم الأكاديمية .

لهذا تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الموضوع الذي تناوله وهو إدارة الجودة الشاملة في الجامعات , إذ ينظر إلى إدارة الجودة الشاملة على أنها أحدث مدخل للتطوير والإصلاح التربوي , وهي تمثل إحدى نتائج الفكر الإداري المعاصر التي أثبتت كفاءتها ونجاحاتها في التطبيق العملي في كثير من الجامعات في العالم , بالإضافة إلى حاجة مؤسسات التعليم العالي في بلادنا لأدوات تفيدها في عملية رصد نقاط القوة , وكشف نقاط الضعف والجوانب المختلفة لأدائها, وكذلك مدى التصاقها بحاجات المجتمع وتفاعلها مع متطلباته . فهي محاولة جادة لإيجاد تصورا مقترحا يتضمن متطلبات ضمان الجودة ومجالات تطوير الأداء الجامعي في سبيل الارتقاء بجودة أعضاء هيئة التدريس .

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة التالية :

١- ما مدى تطبيق معايير جودة التعليم في الجامعات العراقية في ضوء معايير إدارة الجودة الشاملة من وجهة نظر أعضاء الهيئه التدريسية .

٢- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ٠,٠٥ في درجة تطبيق أفراد عينة الدراسة من أعضاء الهيئه التدريسية في ضوء معايير الجودة الشاملة في الجامعات العراقية من وجهة نظرهم تعزى للمتغيرات (الجنس، التخصص، الجامعة) .

٣- ما هو التصور المقترح لوضع رؤية مستقبلية لتطوير الأداء الجامعي لتحقيق مؤشرات إدارة الجودة الشاملة للارتقاء بأداء الجامعات العراقية .

حدود البحث

يقتصر البحث الحالي على عدد من أساتذة الجامعات العراقية (ذكور – إناث) جامعة بغداد , جامعة تكريت , جامعة كركوك للعام الدراسي ٢٠١٦ / ٢٠١٧

مصطلحات الدراسة

إدارة الجودة الشاملة :

يعرفها (cotton: 2001): هي عملية مستمرة تركز على مجموعة من القيم وتستمد طاقة حركتها من المعلومات التي تتمكن في إطارها توظيف مواهب الأفراد العاملين في الجامعة واستثمار قدراتهم الفكرية في مختلف المستويات الإدارية على نحو إبداعي لتحقيق التحسين المستمر في العملية التعليمية والبحثية من خلال المشاركة فيما بينهم . (cotton, 2001)

يعرفها الموسوي(٢٠٠٣) : هي أسلوب في الممارسة الإدارية يتطلب تحولا كبيرا في إدارة المؤسسة التربوية بأكملها وتقييمها بغية الوصول إلى التحسين المستمر للمنتجات والخدمات بما يضمن رضا المستفيدين داخل المؤسسة التعليمية وخارجها .

يعرفها (السعد ومنهل ٢٠٠٧): هي متطلبات التحسين المستمر المتضمنة كل عمليات ونشاطات وأشخاص المنظمة وفي جوانبها المختلفة .

التعريف الإجرائي لإدارة الجودة الشاملة في التعليم الجامعي : " هي مجموع خصائص المنتج التعليمي ومميزاته القادرة على تلبية متطلبات الطالب وسوق العمل والمجتمع والجهات الداخلية والخارجية المنتفعة كافة، ويمكن تحقيق جودة التعليم في حالة استثمار الموارد البشرية وتوجيه السياسات والنظم والمناهج والبنية التحتية من أجل خلق ظروف مواتية للابتكار والإبداع لضمان تلبية المنتج التعليمي للمتطلبات التي تهىء الطالب لبلوغ المستوى الذي نسعى جميعاً لبلوغه " وهي: - " الدرجة التي يحصل عليها المستجيب على فقرات المقياس المعد لتحقيق أهداف البحث "

التعريف الإجرائي للرؤية المستقبلية : وضع إطار عام يوضح إمكانية تطوير الجامعات العراقية، وتحقيق ضمان جودتها من خلال تطبيق معايير ضمان الجودة والاعتماد المؤسسي ، حيث تتضمن هذه الرؤية منظومة من المعارف، والمعلومات، والمهارات، والقيم، والاتجاهات التعليمية المتكاملة المطورة التي يجب على الجامعات أن تمتلكها، وتتمثلها تطبيقاً أثناء أداؤها وسعيها لتحقيق أهدافها التربوية، وتتعرف من خلالها على المعارف والمعلومات والمهارات الجديدة في مجال التربية.

الجودة الشاملة في السياق التعليمي

مفهوم الجودة الشاملة في التعليم

يورد كلاسر ١٩٩٠ Glasser جودة العمل في التعليم موقفاً تربوياً فيقول: متى ما نشأ اختلاف ما بين تقويم المعلم والطالب جودة العمل أو لنتيجة الاختبار فلا بد للمعلم من مناقشة أوجه ذلك الاختلاف مع الطالب أو الطلبة المعنيين إذ أنه من هذه المناقشات يتعلم الطالب أو الطلبة السبل التي تمكنهم من معرفة مقومات ومكونات الجودة في العمل، مع ضرورة إعطاء الفرصة تلو الفرصة لتحسين ما يعملون إذ أن الغرض من هذا التقويم هو عملية التحسين من أجل تحقيق الجودة المرجوة.

ويرى بونستنكل ١٩٩٢ Bonstingl: أن المؤسسات التعليمية بتوفيرها: أدوات التعليم الفعالة - والبيئة التنظيمية الملائمة - يمثلان جهة تقديم الخدمة، والطالب يمثل المستفيد الأول، لذا فإن مسؤولية الجامعات هي توفير تعليم يجعل من الطلاب نافعين على المدى البعيد وذلك بتدريسهم كيفية الاتصال بمحيطهم وكيفية تقويم الجودة في عملهم وعمل الآخرين، وكيفية استثمارهم لفرص التعليم المستمر على مدى الحياة لتعزيز تقدمهم . إن المستفيد الثانوي من خدمات المؤسسات التعليمية هم الآباء وأولياء الأمور والمجتمع ، الذين من حقهم توقع نمو مدارك وقدرات ومهارات أبنائهم الطلاب وتطور شخصياتهم ليكونوا نافعين لذويهم ومجتمعهم. وإن تحقيق الجودة يقع عبئها على كاهل المدرس والطالب من جهة والمؤسسة التعليمية والمجتمع من جهة أخرى. (زين الدين: ١٩٩٦: ٥)

خصائص الجودة الشاملة في التعليم

تركز على الأداء بصورة صحيحة من خلال تنمية القدرات الفكرية ذات المستوى الأعلى، وتنمية التفكير الابتكاري والتفكير الناقد لدى الطلاب. وتعني التوافق مع الغرض الذي تسعى إلى تحقيقه المؤسسة التعليمية وتشير إلى عملية تحويلية ترتقي بقدرات الطالب الفكرية إلى مرتبة أعلى، وتنظر إلى المعلم على أنه مسهل للعملية التعليمية، وإلى الطالب على أنه مشارك فعال في التعليم وتعتبر التربية والتعليم عملية مستمرة مدى الحياة وتسعى إلى التحسين المستمر لمخرجات العملية التعليمية. وتهدف إلى الاستخدام الأمثل للموارد المادية والبشرية المتاحة علاوة على ذلك تقديم الخدمات بما يشبع حاجات المستفيد الداخلي

والخارجي توفير أدوات ومعايير لقياس الأداء وتخفيض التكلفة مع تحقيق الأهداف التربوية في الطلب الاجتماعي .
(فارس: ٢٠٠٩ : ٧٨)

مجالات تطبيق الجودة الشاملة في الجامعات

أصبح تقييم التعليم العالي (Assessment Of University Education) على المستوي العالمي جزءاً لا يتجزأ من العملية التعليمية، كما أصبح شرطاً أساسياً تشترطه جميع هيئات الاعتماد الأكاديمي العالمية، وقد تعددت مجالات الجودة الشاملة بالمؤسسات التعليمية لتشمل جميع مدخلات ومخرجات النظام التعليمي وعملياته، إن المحاور الرئيسية التي يتطرق إليها ضبط الجودة الشاملة في التعليم تتضمن جودة الإدارة التعليمية، والبرامج التعليمية، واللوائح والتشريعات، والمباني المدرسية وتجهيزاتها، والمستوى التحصيلي للطلاب، وجودة طرق التدريس، والكتب المدرسية، وكفاية الموارد المالية، وكفاءة الهيئة التعليمية والإدارية، وجودة تقييم الأداء . ولأحداث نقلة نوعية في الجامعات العراقية يجب أن نحدد مجالات الأداء التي تقوم بها الجامعات في المجتمعات المتقدمة كنقطة بداية على الطريق الصحيح، يجب أن يكون لجامعة الحاضر والمستقبل مجالات محددة ومعلنة تحقق تطلعات وطموحات خريجها والمجتمع والهيئات والمؤسسات التي تستقبل هؤلاء الخريجين بنظرة فاحصة لمجالات الأداء الجامعي نجد أن الجامعات تعمل كمؤسسات (تربوية- تعليمية - بحثية- مجتمعية -بيئية- ثقافية)، ولا يمكن تناول أي جانب من جوانب الأداء السابقة مستقلاً عن الجوانب الأخرى ، فلا يمكن أن ننظر للجامعات على أنها مؤسسات تعليمية فقط لأن دورها يختلف تماماً عن دور المدارس فالتركيز على الجامعات كمؤسسات تعليمية أكثر من الأدوار الأخرى أدى إلى تدني مستوى الأداء في كافة الجوانب وغياب دور الجامعة الحقيقي أمام المجتمع، فهي منظومة تهتم بالرفقي بالمعلم وعضو هيئة التدريس والإدارة الناجحة، مع تطوير أساليب ووسائل التعليم الجامعي ومحاولة للتغلب على بعض معوقات الأداء المرتبطة بانتقال وسفر المتعلمين .
(حسون، المعموري : ٢٠١٢ : ٤٤٥)

مؤشرات و معايير الجودة العالمية في الأداء الجامعي

قد تختلف مؤشرات ومعايير إدارة الجودة الشاملة في إعدادها وصياغتها وعمقها واتساعها باختلاف الدول التي تطبقها ، إلا أنها جميعاً تنفق في المحتوى والمضمون والتوجهات ، ونعرض بإيجاز لهذه المؤشرات والمعايير مصنفة إلى مجموعتين ، وهى كما يلي:

المجموعة الأولى : معايير الكيانات المؤسسة (الجامعات - الكليات - المعاهد) تشمل ما يلي

١- الرسالة والغايات والأهداف : يجب أن يكون للمؤسسة التعليمية رسالة تحدد غرضها في مجال التعليم العالي ، وما الذي تنوى القيام به ، والكيفية التي تحقق بها أهدافها ، وتستخدم في صياغة وتشكيل برامجها وممارساتها وتقييم فعاليتها .

٢- التخطيط ، وتخصيص الموارد ، والتجديد المؤسسي : تقوم المؤسسة التعليمية بالتخطيط والتخصيص المستمر لمواردها معتمدة في ذلك على نتائج تقييمها للبيئة الداخلية والخارجية ، كما تحدد إجراءات التنفيذ والتقييم مدى نجاح الخطط الموضوعية والموارد المخصصة في إحداث التغيير المنشود ، والحفاظ على الجودة وتحسينها.

٣- الموارد المؤسسية : تتوافر الموارد البشرية والمالية والفنية والطبيعية المطلوبة لتحقيق رسالة وأهداف المؤسسة التعليمية ، وتسهيل الحصول عليها ، ويتم تحليل وتقييم فعالية وكفاءة استخدام هذه الموارد كجزء من عملية التقييم المستمر للمؤسسة التعليمية.

- ٤- **المجالس الجامعية** : يحدد النظام المؤسسي للتعليم العالي أدوار المجالس الجامعية بمستوياتها المختلفة في إعداد السياسات واتخاذ القرارات من خلال هيكلية فعالة وبدرجة عالية من الاستقلالية لتأكيد التكامل المؤسسي ، والوفاء بمسئوليات رسم السياسات وتخصيص الموارد بما يتفق مع رسالة المؤسسة التعليمية.
- ٥- **الإدارة** : يتوافر للمؤسسة التعليمية هيكلًا إداريًا يسهل العمليات التعليمية والبحثية ، ويدعم الجودة ، ويساند المجالس واللجان الجامعية على مختلف مستوياتها في القيام بمهامها وأداء أدوارها.
- ٦- **العدالة والنزاهة والشفافية** : تظهر المؤسسة التعليمية في إطار ممارساتها وأنشطتها التعليمية استجابة للمعايير الأخلاقية والمهنية وسياساتها العامة بما يدعم حريتها الأكاديمية.
- ٧- **التقييم المؤسسي** : تقوم المؤسسة التعليمية بوضع وتنفيذ خطة وإجراءات تقييم الفعالية الكلية للمؤسسة في تحقيق رسالتها وأهدافها ، وتنفيذ خططها وبرامجها ، وتخصيص مواردها ، وتحديد نفسها ، وممارسة أدوارها الإدارية والخدمية بكفاءة في إطار من المعايير الأخلاقية والمهنية في تعاملها مع العاملين بها والمتعاملين معها . (الاغا : ٢٠١٠ : ١٣)
- المجموعة الثانية : معايير الفعالية التعليمية وتشمل ما يلي:**
- ٨- **قبول الطلاب** : تقبل المؤسسة التعليمية الطلاب الدارسين التي تتفق اهتماماتهم وقدراتهم وتأهيلهم السابق مع رسالة المؤسسة وأهدافها.
- ٩- **الخدمات الطلابية المساندة**: توفر المؤسسة التعليمية الخدمات الطلابية الضرورية لدعم المناخ التعليمي والبحثي ، وتمكين الطلاب من تحقيق أهدافهم المؤسسية وفق رسالة وأهداف المؤسسة.
- ١٠- **أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم** : تقوم المؤسسة التعليمية بإعداد وتنفيذ ومتابعة البرامج التعليمية والبحثية والخدمية ودعمها بمجموعة من المحترفين والمهنيين المؤهلين.
- ١١- **البرامج التعليمية** : توضح المؤسسة التعليمية المحتويات التعليمية ، وأهداف تعلم الطلاب ، وتعليمهم بما في ذلك المعارف والمهارات والقدرات.
- ١٢- **التأهيل التعليمي العام** : يتم تصميم مناهج تمكن الطلاب من اكتساب المهارات والمعارف الأساسية ، بما في ذلك الاتصالات الشفوية والمكتوبة ، والمنطق العلمي والتحليل الكمي والنقدي والجدارات التقنية والمعلوماتية المطلوبة لدراسة المقررات التخصصية.
- ١٣- **الأنشطة التعليمية ذات الصلة** : تقدم المؤسسة التعليمية برامج وأنشطة تعليمية ذات طبيعة خاصة من حيث المحتوى أو مجال التركيز أو أسلوب وجهة التدريس أو التدريب لضمان التوافق مع المعايير المناسبة ، وقد تضم هذه الأنشطة برامج المهارات الأساسية ، برامج الشهادات المعتمدة ، التعليم التجريبي ، والدراسات غير المؤدية إلى درجة علمية ، التعليم عن بعد وغيرها.
- ١٤- **تقييم تعلم الطلاب** : تضع المؤسسة التعليمية نظامًا لتقييم تعلم الطلاب يضمن امتلاك الطلاب للمعارف والمهارات والجدارات المتوافقة مع أهداف المؤسسة والأهداف المنشودة من التعليم العالي عمومًا. (الطائي , العبادي: ٢٠٠٨ : ٩٧)

فلسفة الرؤية المستقبلية ومنطلقاتها

تنبثق فلسفة الرؤية المستقبلية من اهتمام وزارات التعليم العالي بوجه عام، وقيادات الجامعات بتحقيق الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية والجامعية وإلى إنشاء مشروعات لتحقيق الجودة الإدارية، وتبني فلسفة الرؤية المستقبلية على مجموعة من المنطلقات النظرية وتتضمن ما يلي:

- إن تغيير ثقافة الجامعات هو الأساس في تطبيق معايير ضمان الجودة والاعتماد.
- إن مراجعة المؤشرات الخاصة باعتماد وضمان جودة الجامعات بجميع عملياتها ووظائفها تعد أساساً للارتقاء بمستوى العملية التعليمية والخدمات التربوية بها .
- إن تحقيق اعتماد وضمان جودة الجامعات يتطلب توافر إدارة جديدة، قادرة على القيادة، والابتكار، ومواكبة التغيير الحادث داخلها وخارجها، وقادرة على تحقيق الاستمرارية، والحفاظة على معدلات عالية النمو، وإلى وجود إدارة واعية مدربة على كل ما هو جديد في عالم المعرفة، وتحقيق مستوى عال من الأداء الإداري والتنظيمي.
- الاهتمام بتطوير الجامعات يعد ركيزة أساسية لتحقيق جودة التعليم.
- يعد ضمان الجودة مدخلاً نظمياً يتضمن كل السياسات والنشاطات والإجراءات التي تهدف إلى تجويد العملية التعليمية داخل الجامعات ، من خلال التركيز على الطالب /الطالبة وإشباع حاجاته، والتأكيد على التقويم المؤسسي الشامل للجامعة.
- إن ضمان الجودة والاعتماد يحاولان إيجاد التوازن بين الجوانب الكمية والنوعية، وكذلك بين استقلال المؤسسات، وحرية أعضائها الأكاديمية، واجراءات المحاسبية الخارجية، واكتساب القدرات الأساسية اللازمة للتعلم الذاتي، وتحفيز على الإبداع والابتكار التنظيمي.
- يتطلب تطبيق معايير ضمان الجودة والاعتماد نشر ثقافة الجودة والتميز أولاً في جميع الوحدات والأقسام بالجامعة.
- شمولية عملية التطوير والتحسين لكافة عناصر منظومة الجامعة عند تطبيق عملية التطوير وتطبيق معايير ضمان الجودة الشاملة.
- أهمية ضمان الجودة والاعتماد كمدخل لتطوير وتحسين الأداء الجامعي
- أهمية مراجعة المؤشرات الخاصة بجودة الجامعات بجميع عملياتها ووظائفها تعد أساساً للارتقاء بمستوى العملية التعليمية والخدمات التربوية بكليات الجامعة.
- يحتاج تطبيق معايير ضمان الجودة والاعتماد إلى التزام الإدارة العليا، وتوفير الدعم الإداري والتنظيمي، ومشاركة العاملين في اتخاذ القرارات، والتأكيد على التخطيط للجودة، وتحديد معاييرها ومتابعة تنفيذ برامجها، وتقويم مدى الالتزام من قبل إدارة الجامعة. (بنية : ٢٠١١ : ٨٩)

أهداف الرؤية المستقبلية

تهدف الرؤية المستقبلية إلى تطوير كافة عناصر منظومة الجامعات، والتحسين المستمر للأنشطة والعمليات المختلفة التي تتم داخلها، وتحسين مستوى أداء أعضاء هيئة التدريس، والأداء الإداري للأفراد العاملين بها، وبالتالي تحقيق أهداف العملية التعليمية داخلها، ويجب مراعاة مدى توفير المجتمع الخارجي الذي توجد به الجامعة للمدخلات المختلفة سواء المادية أو البشرية اللازمة لفعالية عمل الجامعات، وتحديد الأهداف المراد تحقيقها، إذ إن نجاح الجامعة يتوقف بالدرجة الأولى على مدى كفاءة

وفعالية المدخلات الخاصة بالنظام والممارسات الإدارية والتربوية التي تتم داخل الجامعات كما تهدف الرؤية المستقبلية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف لعل من أبرزها:

- نشر المعارف والمفاهيم والأسس النظرية لضمان الجودة والاعتماد في الجامعة.
- تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس في المجالات المختلفة (التدريس الجامعي، البحث العلمي، وخدمة المجتمع).
- بناء قدرات أعضاء هيئة التدريس، عن طريق تطوير الدراسات العليا، وبرامج التنمية المهنية .
- تفعيل دور الجامعة في خدمة المجتمع الذي تتواجد فيه، وتلبية احتياجاته التعليمية والتربوية المختلفة. (المليحي والشمرى: ٢٠١٤: ٢٤٨)

متطلبات تحقيق الرؤية المستقبلية ومقوماتها

يتطلب تنفيذ الرؤية المستقبلية توافر المتطلبات التالية:

- وجود مؤسسة قومية للاعتماد الأكاديمي، وأن يتم عمل لجان للاعتماد تكون ذات صبغة تشاركية واستقلالية وتمويل مستقل.
- أن تتم عملية ضمان الجودة والاعتماد على أساس تفهم رؤية ورسالة الجامعة وأهدافها، ومدى تطبيقها للإجراءات والشروط التي تضعها هيئات الاعتماد حتى تحقق أهدافها في النهاية، ومدى التوافق بين مدخلات الجامعة ومخرجاتها، وملائمتها لحاجات المجتمع.
- أن يتم إنشاء قاعدة معلومات لمؤسسات التعليم الجامعي تتضمن جميع الإحصاءات والإجراءات الإدارية ونظم القبول والتسجيل، وكذا أعضاء هيئة التدريس وأعداد الطلاب في كل تخصص مع ضرورة الربط الشبكي بين الجامعات من ناحية وقطاع الأعمال من ناحية أخرى، كما يتم تحديد المسؤوليات والاختصاصات الإدارية المترتبة على عملية الاعتماد وضمان الجودة.
- وضع خطة لنشر ثقافة ضمان الجودة والاعتماد من خلال التوعية بين العاملين داخل المؤسسات الجامعية، وكذلك التدريب المؤهل للحصول على التقييم الذاتي، وكذلك أن تكون هناك خطط إعلامية في جميع وسائل الإعلام لنشر هذه الثقافة. (الكنساني ٢٠٠٥: ٦٧)
- المراجعة المستمرة لأساليب ضمان الجودة وتقييم الأداء والمعايير الأكاديمية، وتحسين الجودة، ومتابعة إجراءات تحقيق هذه المعايير.
- تحديث ونشر الممارسات الجيدة الخاصة بضمان الجودة، وإجراء عملية التقييم في سياق البيئة التنظيمية للجامعة، للتأكد من فعالية الإجراءات، وتقييم المخرج التعليمي، ويتكون نظام ضمان الجودة من مجموعة مختارة ومقننة من المتطلبات التي ترتبط بنظام الجودة يتم استثمارها لتلبية احتياجات عملاء الجامعة وتحقيق الجودة التعليمية.
- توفير الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة والقادرة على تحقيق ضمان إدارة الجودة والاعتماد بالجامعة، والتأهيل المستمر لها.
- التركيز على جودة مدخلات العملية التعليمية ومخرجاتها، وعملية التعليم، وتحديد مستويات الجودة في كل مجالات وأنشطة الأداء الجامعي.
- توفر قاعدة بيانات تركز عليها فلسفة الجودة والاعتماد بحيث تساعد في ترشيد عملية اتخاذ القرارات داخل الجامعة (الكشكي , سعد الله: ٢٠١٤: ١٣٩)

الدراسات السابقة

دراسة علي (٢٠٠٢) : هدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع نظام التعليم في المملكة العربية السعودية، وأهم العقبات التي تواجهه، وتحديد معايير الجودة الشاملة التي يمكن تطبيقها والإفادة منها، ثم وضع تصور مقترح لأهم ملامح التطوير في نظام تعليم البنات في ضوء معايير إدارة الجودة الشاملة، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، تناولت الدراسة التخطيط لمدخلات النظام التعليمي الآتية: الإدارة، وسياسة القبول، والأهداف، والخطط والبرامج الدراسية، وطرق التدريس، وأعضاء هيئة التدريس، والتقييم والأبنية والتجهيزات المادية. وقد أظهر تحليل واقع نظام تعليم البنات في المملكة العربية السعودية وجود كثير من المآخذ التي تقلل من جودة هذه المدخلات، مما يدعم فكرة تطبيق معايير إدارة الجودة الشاملة بهدف الإصلاح التربوي للارتقاء بمستوى جودة المدخلات التعليمية، وقدمت الباحثة مقترحاً لتطوير نظام تعليم البنات في العربية السعودية من أبرز ملامحه: -تهيئة المناخ التعليمي المناسب لتطبيق إدارة الجودة الشاملة، وتحديد معايير قياسية لجودة نظام التعليم بالاستعانة بالخبرات والاتجاهات العالمية.

أما دراسة سوادى (٢٠٠٥) : والتي أجريت بهدف التعرف على مستوى الجودة الشاملة في التعليم التقني وأثرها في تحسين الأداء، فقد بلغت العينة (٥٠) عضواً من العمادة وهيئة التدريس والمدرسين الفنيين اختيروا بالطريقة العمدية من المعهد التقني في البصرة، واستخدم مقياس إدارة الجودة الشاملة الذي أعدته الباحثة، واستخدمت الوسائل الإحصائية الوسط الحسابي _ انحراف معياري _ النسب المئوية _ تحليل الانحدار المتعدد للمتغيرات وتوصلت نتائج الدراسة إلى ظهور توافق وان كان محدوداً بين إجراءات أجهزته الفعلية في المعهد موضع الدراسة ومتطلبات المواصفات القياسية، ومحدودية مستوى تأهيل المسؤولين عن الجودة مما أدى إلى محدودية الخدمة التي يقدمها المعهد إلى المجتمع، وأشارت نتائج التقييم النهائي للجودة إلى ضعف فاعلية الأداء وهذا يرجع إلى ضعف الاهتمام بالجودة.

وفي دراسة الحكيم (٢٠٠٧) : والتي هدفت إلى التعرف على متطلبات إدارة الجودة الشاملة في التعليم الجامعي وإيجاد مدخل استراتيجي مقترح لتبني إدارة الجودة الشاملة في الجامعة وإيجاد العلاقة بين التخطيط الاستراتيجي وإدارة الجودة الشاملة، بلغت العينة (٣٢) عضو من الهيئة التدريسية تشمل رئيس الجامعة ومعاونيه وعمداء الكليات ومعاونيه في جامعة الكوفة، وتم استخدام الأدوات والمقاييس، المقابلات واستمارة الإستبانة لإدارة الجودة الشاملة التي أعدها الباحث، واستخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية ومعامل الارتباط برسون والاختبار التائي وأشارت النتائج وجود علاقة ارتباط موجبة بين التخطيط الاستراتيجي ومتطلبات إدارة الجودة الشاملة.

كما هدفت دراسة فارس (٢٠٠٩) : إلى التعرف على درجة إمكانية تطبيق إدارة الجودة الشاملة في كليتي الطب جامعتي بغداد والمستنصرية تألفت عينة البحث من (١٢٦) تدريسية وتدرسية تم اختيارهم بالطريقة العشوائية التطبيقية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي واعتمد الإستبانة وتكونت من (٧٣) فقرة موزعة على سبعة محاور لجائزة (مالكوم بالدرج)، وأشارت النتائج إلى -إن درجة إمكانية تطبيق معايير الجودة الشاملة في الكلية جاءت بدرجة متوسطة، لا توجد فروق ذات دلالات إحصائية في استجابة أفراد عينة البحث تبعاً للمتغيرات (الجنس، الشهادة، واللقب العلمي).

أما دراسة المزين والسكيك (٢٠١٢) : فقد هدفت الدراسة إلى التعرف على مؤشرات إدارة الجودة الشاملة من وجهة نظر الدراسات العليا في ضوء بعض المتغيرات، وإلى معرفة ما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية في درجة تقدير عينة الدراسة

نحو مؤشرات إدارة الجودة الشاملة في الجامعات الفلسطينية من وجهة نظرهم تعزى للمتغيرات (الجنس، المستوى الدراسي، الجامعة) وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، كما تم استخدام الإستبانة كأداة للدراسة وبلغت عينة الدراسة (٢٠٢) طالباً وطالبة من طلبة الدراسات العليا من مختلف التخصصات، وأظهرت نتائج الدراسة أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية في درجة تقدير أفراد العينة نحو مؤشرات إدارة الجودة تعزى للمتغيرين (الجنس، الجامعة) لصالح الإناث، والجامعة الإسلامية، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للمتغير (المستوى الدراسي)، وقد أوصت الدراسة بضرورة نشر مفاهيم ثقافة إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي مع تعزيز مظاهر القوة ودعم عوامل تحقيق الجودة في الجامعات الفلسطينية ومشاركة العاملين والطلبة في اتخاذ القرارات.

وأما دراسة بدر خان (٢٠١٣): فقد هدفت إلى التعرف على مدى تطبيق معايير النوعية وضمان الجودة في جامعة عمّان الأهلية بالأردن، وذلك من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة، والكشف عن أثر متغيري الكلية والخبرة في تقديرات أعضاء الهيئة التدريسية، وتكونت عينة الدراسة من (١١٠) عضو هيئة تدريس في جامعة عمّان الأهلية، وتم تطوير استبانته مكونة من (٤٥) فقرة تقيس مدى تطبيق معايير النوعية وضمان الجودة في جامعة عمّان الأهلية، تم التأكد من الثبات باستخدام طريقة معادلة كرونباخ الفا، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن مدى تطبيق معايير النوعية وضمان الجودة جاء بدرجة مرتفعة، كما أظهرت النتائج عدم وجود أثر لمتغيري الخبرة والكلية في تقديرات أعضاء الهيئة التدريسية لمدى تطبيق النوعية وضمان الجودة في جامعة عمّان الأهلية.

كما أشارت دراسة الكشكي وسعد الله (٢٠١٤): إلى التعرف على ما هي السبل الفعالة لوضع رؤية مستقبلية لتطوير منظومة التعليم العالي من خلال نماذج إدارة الجودة الشاملة، وكذلك هدفت إلى التعرف على واقع تطبيق إدارة الجودة الشاملة. تكونت عينة الدراسة من أعضاء هيئة التدريس، والطلاب والعاملين والإداريين -بكلية التربية الفنية- جامعة حلوان -كلية التربية- جامعة المنوفية اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي وتم إعداد استبانته لتطوير منظومة التعليم وتوصلت نتائج الدراسة إلى انه يمكن تطوير وتحسين مستمر للتعليم العالي من خلال نماذج إدارة الجودة الشاملة.

أما دراسة المليجي والشمري (٢٠١٤): فقد استهدفت التعرف على الأسس النظرية لضمان الجودة والاعتماد المؤسسي ومحاولة وضع رؤية مستقبلية لضمان جودة الأداء وتوصلت إلى مجموعة من النتائج ومنها: -يتطلب تطبيق ضمان الجودة والاعتماد وضع خطة لنشر ثقافة ضمان الجودة والاعتماد من خلال التوعية بين العاملين داخل المؤسسات الجامعية، وأهمية المراجعة المستمرة لأساليب ضمان الجودة وتقييم الأداء والمعايير الأكاديمية، وتحسين الجودة، ومتابعة إجراءات تحقيق هذه المعايير.

وفي ضوء ما تقدم من استعراض لهذه الدراسات يمكن استنتاج ما يلي:

أولاً : الأهداف : تعددت وتنوعت أهداف الدراسات السابقة ويمكن حصرها بما يلي :- علاقة تطبيق الجودة الشاملة بأداء الهيئة التقنية - التعرف على درجة إمكانية تطبيق إدارة الجودة الشاملة - وضع رؤية مستقبلية لتطوير إدارة الجودة في الجامعات - التعرف على واقع تطبيق إدارة الجودة الشاملة، أما البحث الحالي فقد هدف إلى التعرف على مستوى الأداء الجامعي في ضوء معايير إدارة الجودة الشاملة، وإلى وضع رؤية مستقبلية لتطوير الأداء الجامعي.

ثانياً : العينة : اعتمدت الدراسات على عينات من القيادات الإدارية والهيئات التدريسية في الجامعات أما البحث الحالي فقد اعتمد على أعضاء الهئية التدريسية . كما اختلف عدد أفراد العينة في هذه الدراسات من (٣٢-٢٠٢) أستاذ. أما البحث الحالي فقد تحددت عينته بـ (٢٥٠) أستاذا جامعيا .

ثالثاً : الأداة : استخدمت الدراسات في قياسها أدوات جاهزة أما البحث الحالي فقد تحدد ببناء مقياس مؤشرات إدارة الجودة الشاملة .

رابعاً : الوسائل الإحصائية : تنوعت الوسائل الإحصائية في معالجة البيانات كالاختبار التائي لعينة واحدة ولعينتين مستقلتين – معامل ارتباط بيرسون – تحليل التباين الثلاثي – التحليل العاملي – مربع كاي – الوسط المرجح .
أما البحث الحالي فقد استخدم الوسائل الإحصائية التالية :-

منهجية البحث وإجراءاته:

منهج البحث :- اعتمدت هذه الدراسة على منهج البحث الوصفي التحليلي وذلك لمناسبته لأهداف البحث.

مجتمع وعينة البحث :- تألفت عينة البحث من (٢٥٠) من أساتذة الجامعات في العراق , وقد اختيرت بطريقة عشوائية عينة ثلاث جامعات , هي جامعة تكريت (١٠٠) و جامعة كركوك (٨٠) , وجامعة بغداد (٧٠) .

(النسبة المئوية – معامل ارتباط بيرسون – الاختبار التائي لعينة واحدة ولعينتين مستقلتين) .

أداة الدراسة : لتحقيق أهداف البحث وللإجابة عن أسئلة الدراسة قامت الباحثان بإعداد أداة البحث تتلائم مع خصائص مجتمع البحث , بعد الاطلاع على الإطار النظري والتعريف النظري والإجرائي للمؤشرات إدارة الجودة الشاملة الذي اعتمد في هذا البحث ومن خلال الدراسات السابقة ذات العلاقة بالإضافة إلى الرجوع إلى معايير النوعية وضمان الجودة المقررة في الجامعات العراقية , تم تحديد مجالات المقياس وبناء فقراته , وتم صياغة (٤٦) فقرة موزعة على سبعة مجالات رئيسية هي : القيادة الإدارية (٩) فقرة , الأستاذ الجامعي (٦) فقرة , المناهج والمقررات الدراسية (٨) فقرة , الطالب الجامعي (٦) فقرة , إدارة الموارد البشرية وتدريبها (٦) فقرة , البحث العلمي (٥) فقرة , وخدمة المجتمع (٦) فقرة , وقد تضمن المقياس سؤالاً مفتوحاً تم توزيعه على أفراد العينة ونصه :-

"ما هي أهم السبل الواجب إتباعها لتطوير الأداء الجامعي في ضوء مؤشرات إدارة الجودة الشاملة ."

وقد تم عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء ذوي الاختصاص, لاستخراج الصديق الظاهري , وقد اعتمد على نسبة اتفاق (٨٠٪) فما فوق لغرض قبول الفقرة وبذلك استُقيمت الفقرات جميعها, وقد تم تعديل طفيف لبعض الفقرات , وبهذا أصبح المقياس مؤلف من (٤٦) فقرة جاهزاً للتطبيق. وتتكون الإجابة من خمسة بدائل هي (موافق بدرجة كبيرة جداً , موافق بدرجة كبيرة , موافق بدرجة متوسطة , موافق بدرجة قليلة, غير موافق اطلاقاً) , إذ حدد لهذا المقياس الدرجات (١,٢,٣,٤,٥) على الترتيب .

وتم حساب القوة التمييزية للفقرات من خلال اختيار عينة عشوائية طبقية بلغت (١٠٠) من مجتمع البحث وبالاستعانة بالحقيبة الإحصائية (spss) تم معالجة البيانات باستخدام الإختبار التائي (T-test) لعينتين مستقلتين بهدف إختبار الفروق بين المجموعتين (العليا والدنيا) لكل فقرة من فقرات المقياس , أظهرت النتائج من خلال مقارنة القيمة التائية بالقيمة الجدولية البالغة (١,٩٦٠) إن جميع الفقرات مميزة عند مستوى دلالة (٠,٠٥) وبدرجة حرية (٨٠) . عدا ثلاث فقرات كانتا غير داليتين إحصائياً , وللتأكد من

صدق الاتساق الداخلي للاستبانة فقد تم حساب معامل ارتباط كل فقرة من فقرات الاستبانة بالدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي إليه, ووفقا لمعيار (Ebel) والذي يؤكد أنّ الفقرة مميزة إذا كانت قوتها التمييزية أكبر من (٠,١٩) وعليه فإن جميع الفقرات مقبولة حسب هذا المعيار .

وقد تم استخراج الثبات بطريقة إعادة الاختبار إذ طبق المقياس على (٣٠) أستاذا اختبروا عشوائيا , وبعد مرور (١٥) يوم تم إعادة تطبيق المقياس على نفس العينة واستخراج معامل الارتباط باستخدام معادلة بيرسون بين الدرجات على التطبيقين والذي بلغ (٧٩٪) وتعد هذه النتيجة مقبولة.

وبعد التحقق من استكمال إجراءات بناء مقياس مؤشرات إدارة الجودة الشاملة والذي تكون من (٤٣) فقرة تم تطبيقه على عينة البحث التطبيقية البالغة (٢٥٠) أستاذا وأستاذة من أساتذة الجامعة.

الوسائل الإحصائية:- استخدمت الباحثان الوسائل الإحصائية الآتية:-

- ١- النسبة المئوية:- لاستخراج نسبة الاتفاق بين المحكمين.
- ٢- الاختبار التائي لعينتين مستقلتين:- استخدم في حساب القوة التمييزية لفقرات المقياس.
- ٣- معامل ارتباط بيرسون : في استخراج صدق البناء المتمثل في ارتباطات درجة كل فقرة بالدرجة الكلية للمقياس وحساب معامل الثبات بطريقة إعادة الاختبار.
- ٤- المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للتعرف على متوسط استجابات أفراد عينة الدراسة .

نتائج الدراسة ومناقشتها:-

اولا: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول : ما مدى تطبيق الجامعات العراقية لواقع الأداء الجامعي في ضوء معايير إدارة الجودة الشاملة من وجهة نظر أعضاء الهيئه التدريسية .
ولغرض تحقيق هذا الهدف استخدمت الباحثان الاختبار التائي لعينة واحدة وذلك لإيجاد درجة تطبيق مؤشرات الجودة الشاملة ككل , اذ تبين ان المتوسط الحسابي المتحقق للعينة بلغ (١٣٠,٠٥٦) وانحراف معياري (١٨,٠٢٤) حيث اختبر مع المتوسط النظري* (١٢٩) وبلغت القيمة التائية المحسوبة (٢,٠٢١) وهي أكبر من القيمة التائية الجدولية (١,٩٦) بمستوى دلالة (٠,٠٥) ودرجة حرية (٢٤٩) وكما في الجدول (١).

جدول (١)

نتائج الاختبار التائي لدلالة درجة تطبيق إدارة الجودة الشاملة ككل

مستوى الدلالة	القيمة التائية		درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط النظري	المتوسط الحسابي	المتغير
	الجدولية	الحسوبة					
٠,٠٥	١,٩٦	٢,٠٢١	٢٤٩	١٨,٠٢٤	١٢٩	١٣٠,٠٥٦	مؤشرات ادارة الجودة لشاملة

* تم استخراج المتوسط النظري للمقياس وذلك عن طريق جمع أوزان بدائل المقياس الخمسة وقسمتها على عددها ، ثم ضرب النتائج في عدد الفقرات

$$\frac{٥+٤+٣+٢+١}{٥} \times ١٢٩ = ٤٣$$

درجة متوسطة . ويبدو أن أسباب تحديد هذه الدرجة تعود لما يمر به البلد من ظروف سياسية وعسكرية قاسية أثرت على كل مفاصل الحياة وبضمنها مؤسسات التعليم العالي ومستوى جودة فيها ، وهو مستوى لا بأس به في مثل هذه الظروف والعقبات القاسية .

واتفقت نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (فارس ، ٢٠٠٩) في حين اختلفت مع دراسة (سوداوي ٢٠٠٥) في ضعف فاعلية الأداء، ودراسة (بدر خان ، ٢٠١٣) ، في ان تطبيق مؤشرات إدارة الجودة جاء بدرجة مرتفعة .

ثانياً : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ٠,٠٥ في درجة تطبيق أفراد عينة الدراسة من أعضاء الهيئة التدريسية لواقع الأداء الجامعي في ضوء مؤشرات الجودة الشاملة في الجامعات العراقية من وجهة نظرهم تعزى للمتغيرات (الجنس، التخصص، الجامعة) .

أ- متغير التخصص .

تم معالجة البيانات إحصائياً باستخدام الاختبار التائي لعينتين مستقلتين ، فأظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين التخصصين الانساني والعلمي ، اذ بلغ متوسط درجات التخصص العلمي (١٣٠,٦٧١) درجة بانحراف معياري قدره (١٤,٠٧٣) ، في حين بلغ متوسط درجات التخصص الأنساني (١٢٩,٩٠٠) درجة بانحراف معياري قدره (١٧,٠٨٧) ، وان القيمة التائية المحسوبة التي بلغت (١,٧٨٦) اقل من القيمة الجدولية (١,٩٦) عند مستوى دلالة (٠,٠٥) والجدول (٢) يوضح ذلك

جدول (٢)

نتائج الاختبار التائي لدلالة الفرق في درجة تطبيق مؤشرات ادارة الجودة تبعاً لمتغير التخصص

مستوى الدلالة	القيمة التائية		الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العدد	التخصص
	الجدولية	المحسوبة				
٠,٠٥			١٤,٠٧٣	١٣٠,٦٧١	١٢٠	علمي
	١,٩٦	١,٧٨٦	١٧,٠٨٧	١٢٩,٩٠٠	١٣٠	أنساني

وهذه النتيجة تبين عدم وجود فروق في تطبيق مؤشرات إدارة الجودة بين التخصصات العلمية وبين التخصصات الإنسانية في الجامعات العراقية، وتعد هذه النتيجة منطقية لأن إدارة الجامعات تهتم بتطبيق إدارة الجودة الشاملة في جميع الكليات ، وبمختلف التخصصات العلمية والإنسانية، كما سعت من خلال أقسام إدارة الجودة ، ووحدة الرقابة والتدقيق لضمان الجودة في الجامعات للتأكد من أن جميع التخصصات في مختلف الكليات تسعى إلى تحقيق مؤشرات إدارة الجودة، مما أدى إلى تقارب مستوى واقع تطبيق أعضاء الهيئة التدريسية في التخصصات العلمية والإنسانية لمؤشرات إدارة الجودة.

ب _ الجنس

أظهرت نتائج المعالجة الإحصائية للبيانات عدم وجود فرق دال إحصائياً بين الذكور والإناث في درجة تطبيق ادارة الجودة الشاملة ، اذ بلغ متوسط درجات الذكور (١٢٩,٠٥٠) درجة بانحراف معياري قدره (١٤,٨٩٢) ، في حين بلغ متوسط درجات الإناث (١٢٩,٩٢٣) درجة بانحراف معياري قدره (١٦,٢٥٥) ، والجدول (٣) يوضح ذلك .

الجدول (٣)

نتائج الاختبار التائي لدلالة الفرق في درجة تطبيق مؤشرات ادارة الجودة تبعاً لمتغير الجنس

مستوى الدلالة	القيمة التائية		الانحراف المعياري	متوسط الدرجات	العدد	الجنس
	الجدولية	المحسوبة				
٠,٠٥			١٤,٨٩٢	١٢٩,٠٥٠	١٣٥	ذكر
	١,٩٦٠	١,٥١٨	١٦,٢٥٥	١٢٩,٩٢٣	١١٥	أنثى

وتعزو الباحثان عدم وجود ذلك الفرق إلى عدم وجود دوافع أو أسباب لذلك الفرق . واتفقت هذه النتيجة مع دراسة (فارس ٢٠٠٩) واختلفت مع دراسة (المزين والسكيك , ٢٠١٢)

ج- متغير الجامعات

تمت معالجة البيانات إحصائياً باستخدام تحليل التباين الأحادي وسيلة إحصائية . وتبين أن القيمة المحسوبة تساوي (٢٠,٩٢) درجة والمستخرجة بدرجات حرية (٤٧-٢) ومستوى دلالة (0.05) وهي اعلى من القيمة الجدولية والتي تساوي (١٩,٤٩) مما يدل على أن الفرق دال إحصائياً بين درجات تطبيق الجودة الشاملة في الجامعات العراقية , و جدول (٤) يوضح ذلك .

جدول (٤)

نتائج تحليل التباين لدلالة الفرق بين الجامعات

مستوى الدلالة ٠,٠٥	القيمة الفائية		متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين
	الجدولية	المحسوبة				
دال	١٩,٤٩	٢٠,٩٢	٠,٢٧٩	٢	٠,٥٥٩	بين المجموعات
			٠,٢٢٥	٢٤٧	٥٥,٧٢٣	داخل المجموعات
				٢٤٩	٥٦,٢٨٢	المجموع

وبما إن تحليل التباين لا يبين مواقع الفروق , بل يكشف لنا فقط دلالة الفروق , عليه تطلب الأمر استخدام اختبار بعدي لإجراء المقارنات بين تلك المتوسطات , ولهذا تمت معالجة البيانات باستخدام اختبار شيفيه , اذ تشير المتوسطات الحسابية في الجدول (٥) إلى وجود فروق ظاهرية في المتوسطات الحسابية لدرجة تطبيق إدارة الجودة الشاملة في الجامعات العراقية وذلك لصالح جامعة بغداد ثم تليها جامعة تكريت وجامعة كركوك .

جدول (٥)

نتائج اختبار شيفيه بين درجات متوسطات الجامعات

الجامعات	العدد	المتوسط الحسابي
بغداد	٧٠	٢٠٠,٠٣
تكريت	١٠٠	١٨٥,٢٣
كركوك	٨٠	١٧٧,٧٨

وتعزو الباحثان ذلك إلى أن جامعة بغداد قد بدأت بتطبيق إدارة الجودة الشاملة قبل بقية الجامعات الأخرى بفترة طويلة وهي تقوم بإجراء تقييم خارجي بشكل دوري للبرامج المطروحة , وكذلك إعداد تقارير للتقييم الذاتي وتعرض على مجلس الجامعة لتطوير وتحسين الأداء والوقوف على المشكلات التي تعيق عملية الارتقاء بالأداء التدريسي والتغلب عليها , كما أن إدارة جامعة بغداد تطبق نظام الجودة في مختلف كلياتها الجامعية مع الالتزام الشديد بالقوانين الجامعية ومواعيد القبول و التسجيل والامتحانات وعدم تجاوزها وكذلك التشديد في مختلف نواحي التعليم الجامعي. كما أن أقدمية الجامعة من حيث النشأة مما أمدتها بخبرة أفضل من الجامعات الأخرى , مع توافر الأبنية والأدوات والأجهزة لتطبيق تعليم مميز , وقد اتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (المزين والسكيك , ٢٠١٢), واختلفت مع دراسة (بدر خان ٢٠١٣) عدم وجود اثر لمتغير الكليات

ثالثا : النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: ما هي أهم السبل الواجب إتباعها لتطوير الأداء الجامعي في ضوء مؤشرات إدارة الجودة الشاملة ."

وللإجابة على هذا السؤال قامت الباحثان بتوجيه سؤال مفتوح لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات العراقية: " ما هي أهم السبل الواجب إتباعها لتطوير الأداء الجامعي في ضوء مؤشرات إدارة الجودة الشاملة ."

, ومن خلال تحليل إجابات أفراد العينة استنتجت الباحثان ان هناك مجالات لتطوير أداء أعضاء الهيئات التدريسية في مؤسسات التعليم ويجب أن تتضمن جميع الجوانب التي تخدم تسهيل مهمة الدارس في ضوء الوسائل والتقنيات المستخدمة ، وينبغي أن تشمل مجالات التطوير المهني المحاور التالية:

- ١- التخطيط: إذ لا بد للأعضاء التدريسيين من الإلمام بكيفية عمل الخطة الفصلية واليومية ، والمقررات الدراسية تبعاً لاحتياجات كل مقرر من مقررات الفصل الدراسي ، من أجل المشاركة بفاعلية في وضع الخطط اللازمة لتأليف هذه المقررات كل حسب اختصاصه.
- ٢- التدريس : رغم اعتبار التدريس كموجّه في برامج التعليم عن بعد إلا أنه لا بد له من الإلمام بالطرائق والأساليب الحديثة والفاعلة في تدريس المقررات حتى يستطيع أن يقوم بدور إيجابي في عملية إيصال المعلومة وتيسير فهم الطلبة وتخفيفهم على التعلم الذاتي وسبر أغوار المعرفة .
- ٣- التقويم :على التدريسي أن يلمّ بأساليب التقويم المختلفة من أجل استخدامها في متابعة تحصيل الطلبة وتقويم أدائهم، ويستلزم ذلك القدرة على إعداد الاختبارات بأنواعها المختلفة، وتحديد الأسئلة المناسبة التي تقيس المستويات المختلفة هؤلاء الطلبة وما يتعلق بذلك من تحليل لتلك المستويات.
- ٤- استخدام الوسائل والتقنيات المتنوعة : ينبغي على التدريسي الذي يعمل في نطاق برامج التعليم عن بعد المعرفة التامة بكيفية التعامل مع الوسائل المباشرة وغير المباشرة من جهة، واستخدام التقنيات الحديثة وفي مقدمتها الرقمية والالكترونية من جهة أخرى . حتى يستطيع التدريسي استثمارها في تسهيل وتفعيل عملية التعلم.
- ٥- البحث العلمي : ولا بد للتدريسي من تركيز جهوده على البحث العلمي والاشتراك في إعداد المشاريع البحثية داخل المؤسسة وخارجها من أجل متابعة الجديد في تخصصه وطرائق التعليم والتعلم، والتعرف على المستجدات في برامج التعليم المفتوح وفلسفته ووسائطه وتقنياته المستخدمة.

التوصيات

- ضرورة قيام المؤسسات التعليمية المعنية بواجبها نحو الارتقاء بمجالات التطوير المقصود مع استثمار كافة الإمكانيات المتاحة والتقنيات المستحدثة في دعم جهود التطوير التي تحفز التعلم الذاتي لدى الطلبة وتحقق أهدافهم التعليمية في ضوء أهداف التعليم العالي..
- الاهتمام بتطبيق مفهوم التخطيط الاستراتيجي كعنصر من عناصر إدارة الجودة الشاملة من خلال وضع استراتيجيات شاملة تتضمن رسم معالم المستقبل في تطبيق مفاهيم الجودة وفي تطوير أداء الجامعات.
- أهمية العمل بمبادئ إدارة الجودة الشاملة في التعليم، بغرض التحول من إدارة الواقع إلى إدارة المتوقع من التغيير والتحسين المستمر للأعمال والأنشطة الجامعية.
- تنمية وتطوير الموارد البشرية، لتحسين دائرة الأداء لتطبيق مبادئ وتقنيات إدارة الجودة الشاملة من خلال العمل وفق نظام حلقات الجودة.
- الاهتمام بالمشاريع البحثية التي تساهم في ربط التعليم العالي بسوق العمل والمجتمع.

المصادر

- ١- الأغا , وفيق حلمي و الأغا , ايهاب وفيق (٢٠١٠) : استراتيجيات مقترحة لمعايير ضمان جودة الأداء الجامعي . ورقة عمل مقدمة لكلية الإدارة والاقتصاد إدارة الأعمال _ جامعة الأزهر , غزة .
- ٢- بدر خان , سوسن سعد الدين (٢٠١٣) : مدى تطبيق جامعة عمان الأهلية لمعايير النوعية و ضمان الجودة من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية , مجلة البلقاء للبحوث والدراسات , مجلد (١٦) , عدد ١ .
- ٣- بنية , بيداء حسين (٢٠١١) : اتجاه رؤساء أقسام في الجامعة المستنصرية نحو تطبيق ادارة الجودة الشاملة وعلاقتها بدرجة تطبيقها . بحث ماجستير غير منشور الجامعة المستنصرية . بغداد.
- ٤- الحكيم , ليث علي وآخري (٢٠٠٦) : مدخل استراتيجي مقترح لتطبيق فلسفة إدارة الجودة الشاملة في بيئة التعليم الجامعي , بحث منشور في المؤتمر العالمي للتعليم العالي في العراق.
- ٥- حسون , عباس فاضل , والمعموري , ناجح حمزة وآخرون (٢٠١٢) : تقييم أداء الكليات العلمية في جامعة بابل . مجلة بابل الطبية , المجلد السابع , عدد ٤٣ .
- ٦- زين الدين مزيد (١٩٩٦) : إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية , دار الفكر للنشر والطباعة , القاهرة .
- ٧- السعد , مسلم علاوي ومنهل , محمد حسين (٢٠٠٧) : الجودة في التعليم العالي ومتطلبات تحسينها , المؤتمر العالمي للتعليم العالي في العراق.
- ٨- السوداوي , أمل فرحان (٢٠٠٥) : الجودة الشاملة في التعليم التقني وأثرها في تحسين الأداء دراسة حالة في هيئة التعليم التقني . رسالة ماجستير غير منشور و كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة البصرة .

- ٩- الطائي ، يوسف ، العبادي ، محمد فوزي هاشم فوزي (٢٠٠٨) : إدارة الجودة الشاملة في التعليم الجامعي، عمان، الوراق للنشر والتوزيع.
- ١٠- علي ، نادية (٢٠٠٢) : تصور مقترح لتطوير نظام تعليم البنات بالمملكة العربية السعودية في ضوء معايير الجودة الشاملة ، مدخل تخطيطي ، مستقبل التربية ٨ (٢٧) ص ٢٠٣-٢٧٤
- ١١- الكشكي، عمرو أحمد كمال ، و سعد الله أيمن نبيه (٢٠١٤) : رؤية مستقبلية لتطوير منظومة التعليم العالي من خلال نماذج إدارة الجودة الشاملة . بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي السادس : انماط التعليم ومعايير الرقابة على الجودة فيها . سلطنة عُمان للفترة من ١٠-١١/١٢/٢٠١٤ .
- ١٢- الكناني ، صبيح كرم زامل (٢٠٠٥) : متطلبات تطبيق إدارة الجودة الشاملة في كلية التربية ابن الهيثم _ وابن رشد . جامعة بغداد رسالة ، ماجستير غير منشور كلية التربية ابن هيثم -جامعة بغداد.
- ١٣- فارس، احمد كنعان سليمان (٢٠٠٩) : درجة إمكانية تطبيق معايير الجودة الشاملة في كلية الطب جامعتي بغداد والمستنصرية . دراسة مقارنة ورسالة ماجستير غير منشور ، كلية التربية الأساسية ، الجامعة المستنصرية .
- ١٤- المزين ، سلمان حسين ، سكيك ، سامية اسماعيل (٢٠١٣) : مؤشرات إدارة الجودة الشاملة في الجامعات الفلسطينية من وجهة نظر طلبة الدراسات العليا في ضوء بعض المتغيرات ، بحث مقدم للمؤتمر الدولي للتعليم العالي في الوطن العربي _ افاق مستقبلية ٢٠١٢/١/١٨ .
- ١٥- الموسوي ، نعمان مجد (٢٠٠٣) : تطوير إدارة لقياس الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي ، المجلد التربوي ، جامعة الكويت ، المجلد ١٧، عدد ٦٧ .
- ١٦- المليجي ، رضا ابراهيم و الشمري ، زيد بن مهلهل (٢٠١٤) : رؤية مستقبلية لتحقيق ضمان الجودة والاعتماد المؤسسي بجامعة حائل . بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي السادس : انماط التعليم ومعايير الرقابة على الجودة فيها . سلطنة عُمان للفترة من ١٠-١١/١٢/٢٠١٤

17-cotton kathleen (2001)applying total Quality management principles to secondary Education School Improvement Reserch series

18-Liwis,G&Smith,H,(1997)whyquality higher education international journal of education vol.1 December.

19- Uensco,(1980)higher Education in the twenty first century vision and action, working docment.

شروقه كردنى رستهى زمانى كوردى له روانگهى تيورى دهسه لات و بهستنه وهدا

پ.ى.د. ئه بوبه كر عومهر قادر

كۆليجى زمان – زانكۆى سليمانى

Abubakir.qadir@univsul.edu.iq

ملخص

يعالج هذا البحث تحليل الجمل الكردية وفق نظرية العامل والاحكام الربطي، للعالم المعروف نومان جومسكى والتي تعتبر بحق انعطافه كبيرة في القواعد التحويلية التوليدية، التي تحلّ المسائل المتنوعة للغات المختلفة حسب نظرية الأساس والباراميتز.

يشير الباحث في البداية الى مؤشرات القواعد العامة وأسسها، ثم يُفسر فروع هذه النظرية ويُطبّقها لتأويل جمل اللغة الكردية، لللهجة الكرمانجية الوسطى، والتي تتضمن الحركة او التحول الاختياري المتكامل، ويبيّن الباحث – في نفس الوقت – ايضاً قدرة العنصر المكون وتحكم التراكيب اللغوية المتجانسة، وكذلك تم تفسير الحالات الاعرابية للعبارات الاسمية وإظهار تباين الحالة النحوية والقواعدية ووظيفة (ثيتا) θ -roles في جمل اللغة الكردية، وحددنا الاختزال للتعبير في الحركة وعدم تلفظ اشكال لغوية واحلال محلها بـ pro/PRO و إنقسام الضمائر الى الشخصية والتلميحية التي تعود بالأساس الى الضمير الغير متجسد وكل ذلك بالامثلة العائدة لهذه الحالات وغيرها التي تبين ديناميكية اللغة الكردية التي تحذف بطبيعتها الفاعل الضميري.

Abstract

This study tries to analyze the Kurdish language, using Chomsky's (1981) Government Binding theory, which is by itself regarded as a turning point in Chomsky's Transformational Generative Grammar related to Universal Grammar. This approach will answer the diversity occurs in different languages according to Principles and Parameters.

First, Universal Grammar and its principles have been mentioned in this study. Later on, interpretations are given to the sub-theories of GB with which sentences in central Kurdish are analyzed. Besides, the level and method of the theory along with the optional and obligatory movements are shown. Interpretations are given to different cases of noun phrase. The difference between grammatical case and theta role is indicated through examples. Again, indicating economy in expression, movement and null-constituents whose places can be filled by PRO/ pro are discussed. The distribution of pronouns to personal and demonstrative which refer back to the empty categories reveals the activeness of Kurdish as a pro-drop language. □

دەستپێك:

تیۆری دەسەلات و بەستنه‌وه، که وەرچەر خانیکه له رێزمانی بەرھەمھێندا، بە تیۆری بنج و پارامیتەرەکان (principles and parameters theory) دەناسرێت و بە بلاوترین تیۆری رۆنانکاری/ بنیادنان ئەژمار دەکرێت، تیۆری دەسەلات و بەستنه‌وه پەيوهسته به رێزمانی گشتی یان سەرپاوه، که دەتوانیت وەلامی جوراوجۆری زمانه جیاوازه‌کان بداتەوه، لەو روانگەیهی، تایبەتیی پیکهاتهیی له رێزمانی زمانه‌کاندا بالاترو کۆکەرەوتەرە، بەو واتایه‌ی رێزمانیگشتی ژمارهیهك بنج و بنه‌ما له‌خۆده‌گریت و زمانه جیاوازه‌کان پەیره‌ویان ده‌کەن، هاوکات ئەم رێزمانه ژمارهیهك پارامیتەر له‌خۆده‌گریت، هەر پارامیتەریکیش خاوهنی دوو حالت یان دوو بەهایه، ئەوانیش: بەهای پارامیتەری سەرە- سەرە سەرەتا/ سەرە- تەواو کەر، سەرە کۆتا/ تەواو کەر- سەرە، پارامیتەری جیناوخراو- گۆنه‌کردنی جیناوی بکەری، مانه‌وه‌ی جیناوی بکەری. ئەم دوو بنه‌مايه‌ش ده‌بنه‌ بناغه‌ بو‌ مندال، که له مندالییه‌وه له ژینگه‌ی خۆياندا وه‌ریده‌گرن^(١).

له روانگه‌ی ئەم دەستپێکه‌وه زمانی کوردی وه‌ک یه‌کێک له زمانه سروشتیه‌کان لیکدانه‌وه‌ی زانستیه‌یه‌ی بو‌ ده‌کریت، هه‌نگاو به هه‌نگاو شیکاری رسته‌کانی له چوارچۆیه‌ی وه‌چه‌تیۆره‌کانی ئەم تیۆره -دەسەلات و بەستنه‌وه- ئەنجام ده‌درێن. به‌ پیره‌وکردنی رییازی په‌سنی شیکارانه، واته‌ دیاریکردن و ناساندنی ئەم وه‌چه‌تیۆرانه‌و پراکتیزه‌کردنی له ده‌رپراری زمانی کوردیدا، به‌مه‌ش گرنگی ئەم توێژینه‌وه‌یه به‌رجه‌سته‌کردنی تایبەتیی هاوبه‌ش و جودای زمانی کوردیه‌ له چوارچۆیه‌ی رێزمانی گشتیداو شروقه‌کردنی پیکهاته‌ی رسته‌کان، رهنگدانه‌وه‌ی تایبەتیی زمانی کوردی و گونجاندنی له تیۆری دەسەلات و بەستنه‌وه‌دا. بۆیه سەرەتا ناماژیه‌کی کورت به‌ بنه‌ماکانی رێزمانی گشتی ده‌دریت:

١- رێزمانی گشتی: تیۆرگه‌لیکی له رێزمان به‌رجه‌سته‌بووه.


به‌ بۆچوونی چۆمبسکی (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣ : ٤٢٦) رێزمانی گشتی، له‌ چهند کۆمه‌له‌یه‌ك پیکهاتوه، که له‌ گه‌ڵ یه‌کترا هاریکارن، گه‌رچی هەر کۆمه‌له‌یه‌ك بواریکی سەر به‌خۆی زمانه، به‌لام ده‌بیته‌ تەواو کەر بواری دواي خۆی، به‌ واتا ده‌رهاويشته‌ی بواریك ده‌بیته‌ ناوه‌رۆکی بواریکی تر، به‌مه‌ش تیروانی چۆمبسکی بو‌ رێزمانی گشتی ئەوه‌یه، که هه‌لقولاوی تیکه‌لبوونی ناسته‌ پیکهینه‌ره جیاوازه‌کانی زمانه‌کانن. بو‌ نمونه:

١-١/ فەرھه‌نگ/ وشه‌گه‌ل.

١-٢/ رێزمان/ تهرزی رێزمان
 أ- پۆله ئاخواتنه‌کان
 ب- گویزانوه/ جیگۆرکی

١-٣/ به‌شی شیوه‌ی ده‌نگی.

١-٤/ به‌شی شیوه‌ی لۆژیکی.



^١ بۆ زانیاری زۆرتر برۆانه (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣ : ٤٢٥) شایانی سەرئەنجام ئەم سەرچاوه‌یه سەرچاوه‌یه‌کی سەرەکی ئەم توێژینه‌وه‌یه‌یه، که پشته‌ی به‌ستوه‌ به‌ ده‌یان سەرچاوه‌ له‌ لیکدانه‌وه‌ی زانستی تیۆره‌که‌دا.

- (١) وشه‌گهل: مه‌به‌ست له وشه‌ فه‌ره‌ه‌نگییه‌ کانه که به‌پێی تایبه‌تی فۆنه‌تیکی و رێزمانی پۆله‌ کریت و واتا کانیان دیاریده‌ کریت.
- (٢) رێزمان کۆمه‌له‌ یاسایه‌ك، که گونجاندن و ریزبه‌ندی که‌ره‌سته‌کان ریکده‌خات وه‌ك: بکه‌ر، به‌رکار، کردار و لیکدانه‌وه‌ی ئه‌رکی رێزمانی به‌پێی جیکه‌وته‌ی ریزبه‌ندی که‌ره‌سه‌کان له‌خۆده‌گریت. به‌واتا:
- أ- پۆله‌ ناخواتنه‌کان، که له‌ هزری مرۆفدایه‌ گه‌نجینه‌ی پرکه‌ره‌وه‌ی دیوی شاراوه‌ یان رۆنانی ژیره‌وه‌ی رسته‌ن.
- ب- جووله‌و جیگۆرکیی که‌ره‌سه‌کان، که به‌ جوله‌ی ئه‌لفا ده‌ناسرین، په‌یوه‌ست ده‌ییت به‌ رۆنانی سه‌ره‌وه‌، بناغه‌ی جووله‌ی ئه‌لفا، زاراوه‌یه‌که‌ بۆ چه‌تریک، که جووله‌ی هه‌ر پیکهاته‌یه‌ك له‌جییه‌که‌وه‌ بۆ جییه‌کی تر له‌خۆده‌گریت. بۆئهم‌وه‌ جووله‌ی به‌رکار بۆ شوینی بکه‌ر، له‌ رسته‌ی بکه‌رنا‌دیارد.
- هاوکات جووله‌ی ئه‌لفا له‌ به‌شه‌کانی شیوه‌ی ده‌نگی و شیوه‌ی لۆژیکیدا دیسان کارایه‌:
- (٣) جووله‌ی به‌شی ده‌نگی به‌ رێزمانی سووک ده‌ناسریت، که تییدا گۆرانی شیوه‌ی سه‌ره‌وه‌/ رووکه‌ش کاریگه‌ری له‌سه‌ر واتا دروست ناکات: وه‌ك:

١- کتیبه‌ که‌م بۆ تۆ نا‌رد.

١. گۆرینی (ا) بۆ (ئ)

٢- کتیبه‌ که‌ بۆ تۆ ده‌نیرم.

٢. گۆرینی جینا و جودا بۆ لکا و له‌ فریزی پێشناویدا و

٣- کتیبه‌ که‌ت بۆ ده‌نیرم.

جووله‌پیکردن و لکاندن به‌ به‌رکاره‌وه‌ ئه‌نجامدراوه‌.

|-----|

ئهمه‌ جگه‌ له‌وه‌ی که‌ کاریگه‌ری ده‌نگه‌ هاوسپیکان ریکه‌خۆشکه‌رن بۆ هاتنه‌ ئارا یان کرتاندنی ده‌نگ، یان گۆرینی ده‌نگ...هتد.

- (٤) له‌ دیاریکردنی شیوه‌ی لۆژیکیدا چۆمسی ئه‌وه‌ی خستۆته‌ روو، که ده‌شیت به‌شیک له‌ نواندنی واتای رسته‌که‌ شیوه‌ی لۆژیکی بخته‌ روو، به‌مه‌ش هاوسه‌نگی نیوان رۆنانی ژیره‌وه‌و رۆنانی سه‌ره‌وه‌دا کراوه‌، بۆئهم‌وه‌:
- ٤- ئه‌وه‌ روون نیسه‌، که ئازاد کیی بینه‌وه‌.

له‌ روانگهی لۆژیکه‌وه‌، ئه‌وه‌ خراوته‌ روو، رسته‌که‌ واتا دروسته‌، چونکه‌ کرداری (بینه‌وه‌) وه‌ك کرداریکی تپه‌ر بکه‌رو به‌رکار ده‌خوازیت، له‌ روانگهی واتاوه‌، ئه‌گه‌رچی نازانریت بینه‌راو کییه‌. له‌م روانگه‌یه‌وه‌ بینه‌مای جیکه‌وته‌بی یان ریزبه‌ندی که‌ره‌سته‌کان ده‌رکه‌وته‌ی هه‌ر ئاستیک یان رووبه‌ریکی رێزمانی، رۆنانی ژیره‌وه‌و سه‌ره‌وه‌و شیوه‌ی لۆژیکی له‌خۆده‌گریت، به‌واتا دۆخی بیرو بۆچوونه‌کان له‌ ریزبه‌ندی وشه‌ فه‌ره‌ه‌نگیه‌کاندا به‌پێی جیکه‌وته‌کانیان دیته‌ ئاراوه‌.

ئاماژه‌کردن بۆ رێزمانی گشتی به‌وه‌ی له‌ تیورگه‌لیک پیکهاتوه‌، که پیکه‌وه‌ په‌یوه‌ست و هاریکارن ریکه‌خۆشکه‌ره‌ بۆئهم‌وه‌ی له‌ گۆشه‌نیگای جیاوازه‌وه‌ تییان بروانریت و چۆنیی و ئه‌رکیان بخزیته‌ روو، هاوکات تیۆری ده‌سه‌لات و به‌سته‌وه‌ وه‌ك یه‌کیک له‌ بئه‌ماکانی رێزمانی گشتی له‌ سالانی دواییدا گرنگی زۆری پێدراوه‌و بۆته‌ خالیکی وه‌رچه‌رخان له‌ رێزمانی به‌ره‌مه‌پێندا، به‌مه‌به‌ستی چاره‌سه‌ری ئه‌و گرفتانه‌ی که‌ پێشتر له‌ شرۆفه‌و لیکدانه‌وه‌ی رسته‌کانی زماندا هاتۆته‌ ئاراوه‌.

٢- تیۆری دهسه لآت و بهستنه وه:


له چوارچیوهی تیۆری بنج و پارامیته ره كاندا، جگه له لیكدانه وهی چه مکه گشتیه كانی كه به زمان و فیروبون زمان له روانگی توانست و تواناو، په سنی بواره جیاوازه كانی ریزمانی زمانه، كه له بیرو تیروانی چۆمسكیدا چهند قوناغیک تیده په رینیت. به مۆدیلی بنجی پیکهاته ریزمانیه كان له ١٩٥٧ دهستپیده كات، به مهش چه مکی ریزمانی به ره مهین و گواستنه وه دینه ناراو، ههنگای دواتر کتیبی لایه ننگه لیک له تیۆری رسته سازی به ناوی (Aspects of the Theory of Syntax) ناسرابوو، كه تیۆری ستانداردی به رجهسته كرد، خودی ئەم تیۆره به دیهینه ری دوو جیاکاری بوو، یه کیکیان هاته نارای جیاوازی له نیوان رۆانه كانی ژیره وه، كه له رینگه گواستنه وه كانه وه پیکه وه په یوه ست ده بن ئه ویتریان دیاریکردنی جیاوازی نیوان توانست و توانا زمانیه كان بوو، كه دواتر به تیۆری ستانداردی فراوانکراو کۆتایی پیهات، كه تیپاندا چاکسازی جۆراو جۆر له یاسا ریزمانیه كاندا کراو به دوایاندا مۆدیلی دهسه لآت و بهستنه وه هاته ناراو (وی. جی کوك. مارك نویسان: ١٣١٩: ٣٦) ئەم تیۆره له م سالانه ی دواییدا بایه خی زۆری پیدراوه و بۆته تیۆری گشتگیر له شیکاری زمانه جیاوازه كاندا، کۆمه لیک بنج و بنه ما له خۆده گریت، كه هه ریه ك له و بنجانه - كه وهك تیۆریك دیاریکراون - ده بنه وه چه تیۆریك به ناراسته و تایه تیتی جیاوازه وه له رسته كانی زمان ده روان، كه بریتین له: (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣: ٤٣٧)

١. تیۆری بهند / سنوردانان	bounding theory
٢. تیۆری دهسه لآت	government theory
٣. تیۆری پیتا- رۆل پیدان Θ	Θ -theory
٤. تیۆری بهستنه وه	binding theory
٥. تیۆری دۆخ	case theory
٦. تیۆری کۆنترۆل / چاودیری	control theory

دهبیت ئه وهش له بیر نه کریت، كه تیۆری ئیکس بار، خستنه رپووی بنیادانه له رینگه ی رسته سازی به ره مهینی نویاوه وه و گه شه پیدانی یاسا كانی فره یز پیکهینان، كه پشت به سه ره و ته واو که ده به ستیت. (ابوبکر عمر قادر، ٢٠٠٧، ٢٢)

٢-١ / تیۆری سنوردانان:

وهك به شیک له تیۆری دهسه لآت و بهستنه وه، ئه رکی دیاریکردنی سنوری ناوه وه ی به كه رسته ییه كان به پیی نیشانه ی هپرو توانای جیه جیکردن له خۆده گریت (Matthews:2011:44) به و واتایه ی جولّه ی که ره سته پیکهینه ره كانی رسته، جولّه یه کی ریزمانیه، په یوه سته بونی هه ردوو ئاستی رۆنانی ژیره وه و رۆنانی سه ره وه له خۆده گریت، رۆنانی ژیره وه پرکردنه وه ی قالبی ریزمانی رسته یه، به مه به سته دارشتنی بیرو که یه له پیش جولّه، رۆنانی سه ره وه، كه دوا ی جولّه دیت وهك ئالوگۆری ریزبه ندی که ره سه كان له مه ودا یه کی دیاریکراو دا چه مکیک دینیته ئارا، كه واتا دروست و ریزمان دروست بیت شوینی که ره سه جوولا وه كان دیاریده کریت، بۆیه ده گوتیت: جووله پردی په یوه ندی نیوان شیوه ی دهنگی و شیوه ی لۆژیکیه و به دیهینه ری (T.model). (وی. جی کوك، مارك نویسان: ١٣٨٧: ٤٠).



لەم روانگەىهوه، زاراوهى (a ئەلفا) جیگرهوهیه بۆ هەر جورێكى جوولەى سنورداری وشە یان پێكهاته، بهواتا ئەم جوۆره له جوولە بنجیكى نه گۆرى تيۆره كهیهو ئاراستهى جوولە به پێى جوۆرى وشه سنوردار دهكات و دیاریدهكات، بهو واتابهى خودى جوولە له زمانه جیاوازه كاندا تابهته به كهرسته گهلیك له سنورێكى دیاریكراودا. ده بێت ئەوه له یادنه كریت، كه حوكمى (ئەلفا بچولینه) له چوارچۆهى رستهیه كدا زۆر سنورداره، بهوهى، كه جولە ناییت زیاتر له پێكهاتهیهك بالاتر یان دوورتر بێت، كه ده شیت وشهیهك یان گریهك یان رستهیهكى شوینكهوتوو بێت/ گریهكی ناوی گهوره كراو، چونكه بنه ماى هاوسییى جولەى پێكهاته كان به هاریكاری بنه ماى جولەى ئەلفا سنورو تهرزوى ئەم جولەیهیه. (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۳ : ۴۳۸) بهواتا هەر زمانه تابهتییى خوێ ههیه له ریزه ندى پێكهاته ره رستهیه كانیدا، وپرای ئەوهى، كه هەر پێكهاتهیهك یان گریهك ده شیت سه رهو تهواو كهر له خو بگریت. لەم روانگەیهوه جولەى پێكهاتهى رستهیهى زمانى كوردى دهخریته روو:

سه رهتا ئەوه یاد دهخریته وه، كه جولە یان گواستنه وه پشت به بنه ماى هاوسییه تی ده به ستیت، بهوهى، كه هیچ جوولەیهك زیاتر له پێكهاتهیهك تیناپه رینیت، پێكهاتهش ده شیت وشهیهك یان دهسته واژیهك - گری - یان رستهیهكى شوینكهوتوو بێت. هاوكات جوولە دوو جوۆر له خوده گریت، گواستنه وهیهكى سه پتروا، كه به خورتى ناوبراوه، وهك ئەوهى له زمانى ئینگلیزیدا بۆ پۆلو وشه گهلی پرس (Wh..) ه، ئەم كردهیه له زمانى كوردیدا جیاوازه بهوهى پرس كردن له سه ره چ پێكهاتهیهكى رسته بێت ئەوا به پێى ریزه ندى كهرسه كه وشه ی پرس لهو شوینه دا ده بێت، بۆ نمونه:

۱- كی هات؟ : نازاد هات.

۲- كیت دی؟ : نازادم بینی.

۳- نامه كهت دا به كی؟ : نامه كهم دا به نازاد.

نمونه كان ئەوه ده خه نه روو، كه لەم بواره دا گواستنه وه روونادات، بهلام ئەگەر وشه ی پرس رۆلى ئاوهلكاری بینی، له روانگەى ئەركى ئاوهلكار یان فریزی پيشناوی ئەوا ده توانریت سه رپشكانه جولەى پێكریت، وهك:

۴- ئیوه كه ی دین؟

۵- كه ی ئیوه ± دین؟

[_____]

٦- ئېۋە بەيۋەنەي چىيەۋە ھاتوون؟

ف پ ن

٧- بەيۋەنەي چىيەۋە ئېۋە ھاتوون؟

ف پ ن

دەبىت ئەۋەش لەياد نە كرىت، گەر دەر خەر لە فرىزى ناويدا (فۆرمى رادە) بىت، ئەۋا ئەم فۆرمە جىگۆركىي پىدە كرىت،
وہك:

خوئىند كارە كان ھەموو نامادەن.

ھەموو خوئىند كارە كان نامادەن.

جۆرىكى تر لە گواستەۋە لە رستەي ئاۋىتەدا دەبىت بەۋەي گرىي ناۋى/ بکەرى رستەي شوئىنكەوتوو بەرەو سەرەتاي
رستەي سەرەكى دەچىت و شوئىپىيەك لە شوئىنەكەي جىدەھىلەيت، وہك:

٨- ئەۋە ديارە، {كە ئازاد ئارەزوۋى خواردن دەكات}

٩/أ- ئازاد ديارە، {كە ئارەزوۋى خواردن دەكات}

٩/ب- ئازاد ديارە، {كە ئارەزوۋى لە چىيە}

ئەۋەي لەم جۆرە جولەيەدا بەرجەستە دەبىت، تيشك خستە سەر كەسى بکەرە. ئەم جۆرە تيشك خستە لە رستەي
سادەشدا، لە دوو شوئىۋەدا بەدى دەكرىت:

١. ھىنانە پىشەۋەي دەر خەرى دەر خراۋ لە گرىي ناۋى بکەرى رستەي كار تىنەپەردا، وہك:

١٠- شووشەپىيەنجەرە كە شكا.

(١) (٢)

١١- پەنجەرە كە شووشە كەي شكا.

(١) (٢)

جگە لە ھىنانە پىشەۋەي دەر خەر مۆرفىمى (ى) خستە پال لابرا، دەر خراۋ ناسراۋ كراۋ، جىناۋى كەسى سىيەمى تاكى
وەرگرتوۋە. (محمد معروف فتاح، ١٩٩٢، ١٢٨)

٢. ھىنانە پىشەۋەي بەر كار: (كاروان عمر قادر، ٢٠٠٨، ٧٣)

١٢- ئازاد كتيبە كە يكرى.

١ ٢ ٣

١٣- كتيبە كە ئازاد كرى

١ ٢ ٣

۳. هینانە پێشەوهى رێستەى شوێنكەوتوو:

۱۴- أ. (سەر كۆلمى یار) بەبای باوهشین پردهبیت له خوین، (چونكه) زۆر ناسكه.

ب. هینده ناسكه بەبای باوهشین، سەر كۆلمى ئالى پردهبیت له خوین.

رێستەى یەكەم دارپشتهى رۆنانى شاراو/ه ژیرهوهى قالى رێزمانى رێستەى ئاویتهیه دواى جوولەى كەرەسەكان رێستەى دووهم بەرهم هاتوو، كه رۆنانى سەرەوهى رێستەیه، بهواتایه كى تر له رێزمانى بەرهمهیندا، (پێكهاتهى رێستەى دوو بەش پێكى دینیته: بنج و گوێزانەوه)^(۱).

۱۵/أ- (تۆ) درك مەبە، ئەگەر (تۆ) ناتوانیت گول ببیت.

۱۵/ب- ئەگەر گول نیت، درك مەبە.

۱۶/أ- من دیم، گەر تۆ ببیت.

۱۶/ب- گەر تۆ ببیت، من دیم.

گواستنهوهیه كى هاوبهشی نیوان زمانه كان هینانە پێشەوهى بەرکاره بۆ شوینی بکەر له رێستەى بکەرنادیاردا، بهواتا ئەم جووره له گواستنهوه، گواستنهوهیه كى بهخورتییە، بهمهبهستی دارپشتهوهى قالى رێزمانى رێستە كه یەكسانه به گ ن - گ ك، وهك له نمونه كەدا دیاریکراوه:

۱۷- أ. ئازاد کتیبه که یکرى.

۱ ۲ ۳

ب. کتیبه که کررا.

۱ ۲

نمونه كان به گشتى ئاماژەن بۆ سنورى جوولەى كەرەسە پێكهايه رەكانى رێستە له زمانى كوردیدا، ئەمەش رەنگدانەوهى وه چه تیۆرى سنوردانانە له تیۆرى دەسەلات و بەستنه وەدا.

۲-۲ / تیۆرى دەسەلات: Government Theory

تیۆرى فەرمانرەوایی یان حوکمکردن چه مکی دەسەلات بەرجهسته ده کات، ئەو چه مکی هه ماههنگی و گونجان له پێكهاته بنجیبه كانى رێستەدا دەنوییت، ئەم چه مکی حوکمکردن یان بوونی دەسەلات، چه مکی کۆنه، كه له رێزمانه نهریتیه كان/ باو یان زمانهوانى پێش رێزمانى بەرهمهیندا به کاربراه (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۳: ۴۴۳). به گشتى دەسەلات بهو واتایه دیت، كه كەرەسەیهك دەسەلاتى به سەر كەرەسەیه كى تر دا ههیه له روانگەى پێویستی كەرەسە كه به كەرەسە گەلیكى تر، وهك پێویستی كاری تپهر به بەرکار یان پێویستی پێشناو به ناو، جیناو یان فریزی ناوی، چونكه دەسەلات مەرگیكى پێویسته بۆ دیاریکردنی حالته رێزمانیه كان، بهواتایه كى تر چه مکی بنجی تیۆرى دەسەلات بریتیه لهو پیه وهندییهى له نیوان سهرهى پێكهاتهو كەرەسە وابهسته كانیته، واته پیه وهندییه كى پێكهاتهیه، كه زالى دەسەلاتى پێكهاتهى كه مینهیه.


۲-۲-۱ / دەسەلات:

^۱ مه بهست: بنج پرکردنهوهى قالى رێزمانى، گوێزانەوهو لا بردن و جوولەى كەرەسە پێكهايه رەكان بى ئەوهى كاریگه ربیان له سەر و اتا هه بیته.

بۆ نواندنی چه مکی دهسه لاتی له نیوان سه ره و که ره سه په یه سه کانیدا، پیوستی ته و او کاری واتای ده پرپراو بهر جه سه ته ده بیته بۆ نمونه ده گوتریته:

١- نازاد هات.^(١)


له شیکاری دره ختییدا، ئەم فورمه وهرده گرت:



لیره دا پیکهاتهی A وهک فریزیک دهسه لاتی به سه ر B دا وهک فریزیک ده بیته، نه وهی لیره دا جی سه ر نه په یه ندی A و B په یه ندییه کی ناسۆیه، واته هیچ کامیان له پرووی شوینه وه بالاتر نین، دیسان A و B وهک دوو پیکهینه ری رسته ده چنه ژیر یهک گریوه (S) به واتا هه ردو کیان یه کتر هه لده سورین.

٢- نازاد کتیییکی بۆ دانا کری.

شیکاری دره ختی ئەم رسته یه:



له م شیکاره دا، له روانگی گونجاندنی بکه رو کرداره وه، کات و کهس جیگی دراهه تی- نه گه رچی INFL له پیکهاتهی کردار دایه، دابه شکردنی دووانی کراوه ته سیانی به مه به سه تی روونکردنه وهی تیوره که، خسته نه پرووی په یه ندی ناسۆی و به سه ردا روانین- شیکاره کهش نه وه ده گه تیته، که:

١. VP دهسه لاتی به سه ر NP1 و INFL دا هیه.

٢. VP دهسه لاتی به سه ر هیچ کام له فریزه کانی NP2، PP، V دا نییه، به لکو ده روانیته به سه ر یاندا و سه ر په رشتیار یانه.

٣. به هه مان شیوه PP دهسه لاتی به سه ر NP2، V، INFL، NP1 دا هیه و ده روانیته به سه ر P و NP3 دا.

٤. واته: نه گه ر له PP یه وه بۆ یه کهم گرتی سه ر په رشت (S) به رز بیسه وه نه و کات ده سه مان ده گاته گرت ناوبراوه کان.

^١ له م توژی نه وه یه دا به مه به سه تی جیا کاری، نمونه کانی هه ریه که له تیوره پیکهینه ره کانی تیوری ده سه لاتی به سه تنه وه به ژماره (١) ده سه تییکر دو وه.

لهم روانگه یهوه بو بهئاگابوونی زۆرتر ده بیته له چه مکی دهسلاتی پیکهاتهیی بروانین، که له تیوری دهسلات و بهسته وده پیناسهی جوړاو جوړی بو کراوه، یه کهم که سیک که پیناسهی بو کردووه، (رین هارت) بووه له (۱۹۷۶) (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۳: ۴۴۵) کار کردن و کاریگه ری ئه م چه مکی له دیاری کردنی بو گه راوهی جیناوه کاندای بووه.

۲-۲-۲ / دهسلاتی پیکهاتهیی: Constituent Command

بنه مای پیکهاتهیی دهسلات په یوه سته به جوړی په یوه ندی ده برپراوه کانه وه، لیره دا ناماژه بو ئه وه کراوه، که: گری A دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر گری B دا ده بیته، ئه گه:


۱- نه A بروانیت به سهر B دا، نه B بروانیت به سهر A دا، واته هه ردووکیان ده که ونه ژیر گریه کی - پروژه ی گه وره کراو - وه S).

۲- پروژه ی گه وره کراوی زۆرینه (maximal projection) ده بیته سهر په رشت به سهر هه ردوو گری A و B دا. ئه وهی لهم بواره دا مه به سته: پروژه ی گه وره کراوی زۆرینه، ئه و گریه ی په لک ده کریته و ده پروانیت به سهر A و B دا واته S، هاوکات پیشینی ده کریته که A په لک بکریته و بروانیت به سهر B دا جا AS بیته، یان نا. به واتایه کی تر، ده شیت، پروژه ی گه وره کراوی زۆرینه، VP یان PP یان S بیته. هاوکات له چوار چیه ی گوزار شته کانی تیوری \bar{X} ئیکس باردا، پروژه ی گه وره کراوی زۆرینه، گریه که، که خاوه نی به های جووت باره، واته (\bar{N} ، \bar{V} ، \bar{P}) که هه مووان به \bar{X} ده نو ئیرین. لهم روانگه یه وه نمونه ی ژماره دوو شیکار بکریته وه، به وهی که له شیکاری دره ختیدا خراوته روو:

NP_1 دهسلاتی به سهر INFL و VP و ئه وهی ده چیته ژیر په لکه کانی VP، یان ئه وانیه VP ده پروانیت به سهر یاندا ده بیته، لهم روانگه یه وه پروژه یان گری گه وره کراوی زۆرینه (S) ه.

هه روه ها V دهسلاتی به سهر NP_2 و PP و ئه وهی PP به سهریدا ده پروانیت ده بیته، چونکه گری گه وره کراوی زۆرینه V (واته یه کهم گری په لک کراوی سهر په رشتی V) VP یه و ئه گه له V یه وه هه لکشین ده ستمان به گریکانی تر ده گات. به م پیه NP_2 دهسلاتداره به سهر V، PP ئه وهی PP به سهریدا ده پروانیت دهسلاتی پیکهاتهیی، به هه مان جوړ PP دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر V و NP_2 دا هیه.

له کۆتاییدا P و NP_3 دهسلاتی پیکهاتهییان به سهر یه کدا هیه، چونکه گری گه وره کراوی ئه م دوانه PP یه، له کاتی کدا NP_2 دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر INFL و NP_1 دا نییه، چونکه گری گه وره کراوی زۆرینه ی بالای - سهر په رشتی NP_2 - گری VP یه، که خوی بالاتر نییه یان ناروانیت به سهر INFL و NP_1 دا، به م پیه ئه وه روونده بیته وه، که هیه چکام له V و PP دهسلاتی پیکهاتهییان له سهر NP_1 نابیت، ئه م روانگه تیورییه له زمانی کوردیدا ده به زینریت، به وهی V کات و کهس له خۆده گریته دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر NP_1 بکهری رسته دا ده بیته. هاوکات NP_3 ناتوانیت دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر NP_2 و V دا هیه، چونکه گری گه وره کراوی NP_3 ، PP یه. به و واتایه ی که ره سه ی شیکار کراوی گریه که دهسلاتی پیکهاتهیی به سهر گریکه و بالاتریدا نییه.



له روانگه‌ی ئەم پێشینه‌یه‌وه له‌سه‌ر ده‌سه‌لاتی پێکهاته‌یی، رینگه‌ بو لیكدانه‌وه‌ی چه‌مکی حوكم‌کردن Government ده‌كرێته‌وه، كه كارێگه‌ری وشه‌یه‌ك له‌سه‌ر وشه‌گه‌لیكی تر له‌خۆده‌گریت له‌ روانگه‌ی هه‌موار كرده‌وه، كه به‌لای چۆم‌سكییه‌وه حوكم‌کردن بریتیه‌ له‌ نزیك‌ترین په‌یوه‌ندی ده‌سه‌لاتی پێکهاته‌یی، وێرای پێوستی بوونی دوو مه‌رجی تر له‌سه‌روو په‌یوه‌ندی پێکهاته‌یی، كه ئەوانیش:

١. تهنه‌ سه‌ره‌كان ده‌توانن رۆلی فه‌رمانه‌ه‌وایی ببینن.

٢. تهنه‌ جێگه‌ه‌وته‌ی گرتی ناوی و گرتی پێشناوی قبول‌كهری حوكم‌کردن.

هاوكات سه‌ره‌ یان حوكم‌كهر به‌گشتی بریتیه‌ له‌ ره‌گه‌زی گه‌ردانه‌ری: كاتدار، كردار، پێشناو له‌ چوارچێوه‌ی گوزارشته‌كانی تیوری ئێكس باردا، كه به‌ (P, V, N) ناماژه‌یان بو ده‌كریت و هه‌موویان به‌ X⁰ ده‌نوێنرین. (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٩: ٤٤٧)

هاوكاری نیوان ده‌سه‌لاتی پێکهاته‌یی و ده‌سه‌لات په‌یوه‌سته به‌ دیاریکردنی چۆم‌سکی بو گۆرراوه‌کانی a نه‌لفاوا B بێتاو هاوشیوه‌کانیان له‌گه‌ڵ فه‌رمانه‌ه‌واییدا، به‌راورد ده‌کات.

٢-٢-٣ حوكم‌کردن Government

له‌ روانگه‌ی گۆرراوه‌کانی گرتی A و B ده‌گوتریت، گرتی A فه‌رمانه‌ه‌وایی گرتی B ده‌کات، نه‌گه‌ر:

١. A سه‌ره‌بیت.

٢. گرتی گه‌وره‌کراوی زۆرینه‌ی سه‌ره‌رشت به‌سه‌ر B دا هه‌مان گرتی سه‌ره‌رشتی A بێت.

٣. A ده‌سه‌لاتی پێکهاته‌یی به‌سه‌ر B دا هه‌بیت.

له‌ روانگه‌ی مه‌رجه‌کانی حوكم‌کردنه‌وه، ده‌گه‌ر پێنه‌وه بو لیكدانه‌وه‌ی نموونه‌ی رابردوو- نازاد کتیییکی بو دانا کری.


۱. بهوپییهی INFL ره گهزیکی ریزمانی گهردانکه ره - ریکخهری کات و کهسی بکهرو کرداره - ده بیته سه ره و حوکمی NP₁ ده کات.
۲. جیکه وتهی گریی زۆرینهی S، NP₁ ه، که سه ره پهرشتی NP₁ و INFL ده کات، ئه مهش ئه وه ده گه یه نیته، که INFL ده سه لاتتی پیکهاتهیی به سه ر NP₁ دا هه یه.
۳. له م روانگه یه وه V له شیکاری دره ختیدا حوکمی NP₂، PP ده کات، چونکه V سه ره تای پیکهاتهی VP یه و خودی VP زاله به سه ر V، NP₂، PP دا.
۴. گریی پیشینی کرایی گه وره تری NP₃ که PP یه زال نییه به سه ر V دا به لکو P وه ک سه ره حوکمی NP₃ ده کات، له م لیکدانه وه یه جهخت ده کریته وه له سه ر ئه وه ی، که حوکم کردن په یه وه سه ته به یاسا گه لیکی ده سه لاتتی پیکهاتهیی وه ک ئه وه ی له شیکاری دره ختی نمونه که دا هاتو وه، که V ده سه لاتتی پیکهاتهیی به سه ر NP₂، PP ئه وه ی PP زاله به سه ریدا وه ک NP₃ هه یه، به لام نابیته حوکم که ره به سه ر NP₃ دا چونکه سه ره ی NP₃، P ییه.

۲-۳ / تیۆری دۆخی ریزمانی: casetheory

ئهم وه چه تیۆره له تیۆری ده سه لات و به ستنه و هدا به تیۆری دۆخی ریزمانی ناو ده بریت، که تییدا رۆلی گری ناوییه کانی پیکهاتهی رسته ده خریته روو، لیکدانه وه ی بو ده کریت، له تیروانیی ورد بو پۆله فراوانه کانی ناو، کردار، ناوه لئاو، پیشناو، وه ک به شه ئاخاوتن، ته نها کردار و پیشناو هاو به شن له به خشیی رۆلی ریزمانی به گری ناوییه کان، هاوکات ره گهزی ریزمانی کات و کهس - INFL - یس ئهرکی گونجاندن و ریکهوتنی بکهرو کردار له ئه ستۆ ده گریت بو به خشیی رۆلی ریزمانی به گری ناوی بنجی رسته.

دۆخی ریزمانی گری ناوی، له پیج حاله تدا به ره جهسته ده بیته، (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۹، ۴۵۰).

۱. دۆخی بکهری: سه ری ریزمانی به خشه ری دۆخ INFL ه، وه ک:



٣. دۆخی تهواوکهری پيشناوی^(١): ناو/ گریئی ناوی حوکمکراو له لایهن پيشناوهوهو رۆلی تهواوکهری به یاریده ده بین، له خستنه پرووی لایهنه نادیاره کانی روودانی کرداردا، وهك:

دۆخی ریزمانی پيشناوی

٤- نازاد به پین هات بۆ زانکۆ.

N-P N←P

Dative case


٥- نازاد کتیبه کهی دا به براگهوره کهی.

PNP

ئهم جووره له دۆخ له گهڵ ئهو کردارانهی دوو داواکار دهخوازن داواکراوه کان به بهرکاری بهرابی (primary object) و بهرکاری دووم (secondary object) داده نرین لهم یاسایه دا بهرجهسته ده بیته { NP⁻ }

{ NPV_{VP} } (محمد دیر مقدم: ١٣٨٣: ٤٤٨)

٦- نازاد { کتیبه دلیره دات. }




ئه گهرجی ئهمه لیکدانه وهی وای بۆ کراوه، که دۆخی بهرکاری دووم دۆخیکی زگماکیه، به لام له راستیدا ئهو کردارانهی جووت گریئی ناوی دهخوازن بهرکاری دوومهیان سه ره ی حوکمکهریان پيشناویکه، که رپچکهی به شدار بوونیان له پیکهاتهی رسته دا بۆ خۆشده کات، ئهمهش ئه وه ده گه بیته که دۆخی ریزمانی زگماکی له زمانی کوردیدا نیه، به لکو ریزبه ندی پیکهاته کان بپ بوونی هیچ نامازه یه کی چه سپاو - پيشگر، پاشگر - له جیکه وته کاند، ئه وه ده خاته روو که به خشینی دۆخ په یه وهسته به هاوسپیه تیه وه.

٤. دۆخی خستنه پال: genitive ناو، جیناو، یان گریئی ناوی، که ده که ویتته پیکهاته { NP-X⁻ } له حوکمکراوی

پیکهاته که داسو ودمه ند ده بیته. بۆ ئه و نه:

٧- نازاد کتیبه که پتۆ پتۆ ئنده وه.




٨- ره شه یاسلیمانی به هیزه.

سه ره خ تهواوکهر

^١ هندیك نووسه ر فۆرمی پيشبه ند بۆ (preposition) به کار ده بین، که ده شیت که ره سه ی تریش له خۆ بگریته، بۆ زانیاری زۆرتر پروانه: وریا عمر امین ئەلۆمۆرفی ریزمانی ١٩٨٩، ١٦٧، (سه لاح حه ویز، ٢٠١٤: ٦٣).

گ: ن بکه‌رییه




۵. دۆخی زگماکی: ئەو گری ئاویانهی، ده‌کەونه ژیر حوکمی به‌شیک له گری حوکمکەرەکانداو خواوەنی دیاریکاری {N}، خۆیان خواوەنی دۆخی زگماکی، یان خۆین، ئەم جوهره له دۆخ چۆنیتی دەربرینی پیکهاتهیه‌کی فەرهنگی له‌خۆده‌گریت، که ده‌چیته پیکهاتهیه‌کی له‌خۆگه‌وره‌تر، بۆم‌وونه له زمانی ئەلمانیدا تاکه وشه‌یه‌که له روانگهی ئەرکی بکه‌ری یان به‌رکاری بۆ نیرو بۆ می له تاکو کۆدا فۆرمی جیاواز له‌خۆده‌گریت. ئەمه به دۆخیکی زگماکی ئەژمارده‌گریت. (Matthews: 2011: 195).

به‌بۆچوونی چۆمسکی (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۳: ۴۵۰) یاسا رێزمانییه‌کان دیاریکەری دۆخی پیکهاته‌یی و دۆخی زگماکی تهنه‌ها له‌لایه‌ن هه‌ندیک کرداره‌وه به‌رجه‌سته ده‌بیت، به‌لایه‌وه دۆخی زگماکی و ته‌واوکەری به‌یاریده له‌رۆنانی ژیره‌وه‌دا دیاریده‌کری، دواتر له‌رۆوه‌که‌شدا ده‌رده‌که‌ون. له‌کاتی‌که‌دا (سه‌لاح هه‌ویژ ره‌سول: ۲۰۱۴: ۶۹) ده‌لیت "چۆمسکی دوو جوور پیدانی دۆخ جیا‌ده‌کاته‌وه: پیدانی دۆخی رۆنانی، که به‌ته‌واوی پشت به‌ده‌سه‌لات government ده‌به‌سته‌ی، به‌شیه‌یه‌کی تاییه‌تی و پیدانی دۆخی بنجی، که پشت به‌دوو مه‌رج ده‌به‌سته‌ی: (۱. پیدانی رۆلی با‌به‌تانه‌و، ۲. ده‌سه‌لات). بۆ پشتگیری بۆچوونه‌که‌ی چهند نموونه‌یه‌کی خسته‌ته‌روو. (۱) له‌راستیدا نموونه‌کانی (۸۵) أ-، له‌گه‌ل بۆچوونه‌که‌دا ناگو‌نجیت.

له‌تیروانینیکی زانستیانه‌وه، شیکاری پیکهاته‌یی ئەم رسته‌یه، جوهره جیا‌وازه‌کانی دۆخی رێزمانی گری پیکهاته‌ره‌کان ده‌خ‌رینه‌روو:

٩- نازادپيوايه، كه نهو كتيبه كه ي له سه رميژه كه به جي هيشتووه.



به خشي ني دؤخي رژماني به گري ناييه كان:


١. هؤكاري به خشي ني دؤخي بکهر ي به هه ريه كه له (نازاد) و (نهو) له رسته ي سه ره كي و شوينكه وتوو دا، ري كه وتني كات و كهسه، واته (INFL) كه ره گه زيكي رژماني گهردانكهره.
٢. به خشي ني رؤلي/ دؤخي بهر كاري به گ ن - كتيبه كه - داواكاري كرداري به جي هيشتووه، يه.
٣. سه رميژه كه وهك گريه كي ناي دؤخي رژماني له (له) ي پيشناو وهر گرتوو وهك تهواو كه ريكي به ياريده، داواكاري دووه مي كرداري - به جي هيشتووه -، وابه سته كردني دؤخي رژماني هه موو گريه كي ناي به سه ره ي نهو گريه وه بنه مايه كي گشتييه، به واتا نه م وتيه بو هه موو گريكان راسته وه له تيوري ده سه لات و به سته وه دا ناونيشاني پاليوه ري دؤخي پي ده دريت، هه ر له م روانگه يه وه ده گوتريت: يه كي كه له كاري گه رييه كاني چه مكي حوكم كردن له تيوري دؤخدايه، به و واتايه ي، كه حوكم كردن زور گشتگيرترو فراوانتره له به خشي ني دؤخ، خودي دؤخ به خشين به شيكه له پيره وه كاني تيوري حوكم كردن. له م روانگه يه شيكاري نمونه ي پيشوو به گورانيكي كه مه وه ده خريته روو.

١٠- نازادپيوايه، كه نهو كتيبه كه ي له خو يندنگه به جي هيشتووه.



له م رسته يه دا، كرداري رسته ي سه ره كي - پيوايه - ده بيته سه ري حوكم كهر بو كزي رسته ي شوينكه وتوو. له كاتي كدا رسته ي شوينكه وتوو ته نيا كه تيگوريه كه نييه، كه دؤخ وهر بگريت، هاوكات كرداري به جي هيشتووه حوكمي گري ناي خواه نيئي و گري پيشناوي ده كات و دؤخي بهر كار و بهر كاري به ياريده يان پي ده به خشي ني. به واتا دؤخي بهر كاري يان تهواو كه ري راسته وخو، داواكاري كرداري رسته يه، به لام خو يندنگه دؤخه كه ي له پيشناوه وه وهر گرتوو. له كاتي كدا

جیناوی تۆ وهك ته‌واو کهری واتایی کتیبه که - گرتی ناوی خاوه‌نیتی - دۆخه‌که‌ی له ریگه (ی) خسته‌پاله‌وه وه‌رگرتوه. ئه‌مه‌ش ئه‌وه‌ده‌گه‌یه‌نیت که خاوه‌نیتی وهك سه‌ره‌کانی (P, V, INFL) توانای به‌خشینی دۆخی هه‌یه. جا کردار ته‌واو بیت یان ناته‌واو:



ئه‌وه‌ی جیی سه‌رنجه‌ هوکمه‌کردنی له رسته‌ی شوینکه‌وتووی ناویدا، له راسته‌وه بۆ چه‌په، له کاتی‌کدا له رسته‌کانی تردا، کردار وهك سه‌ری هوکمه‌کر ده‌که‌وینته لای چه‌پی رسته‌و هوکمه‌که‌ی له چه‌په‌وه بۆ راسته.

٢-٤ / تیۆری رۆلپیدا Theta roles theory

به‌شیکه له تیۆری هوکمه‌کردن و به‌سته‌وه، په‌یوه‌سته به ئه‌رکیکی دیاریکراوی رۆلی پیتاوه، که ئه‌رکیکی گرنگی بنه‌مای پیوه‌ری پیتاوه ده‌خوازیت هه‌ر ئه‌رگومینتیکی کردار ته‌نیا یه‌ك رۆلی پیسیپیریت. له‌م روانگه‌یه‌وه ده‌گوتریت پیتاوه‌رۆل، وهك زاراوه‌یه‌ك له تیۆری هوکمه‌کردن و به‌سته‌وه‌دا، گرتنه‌وه‌ی رۆله واتاییه‌کان، وهك ئاماژه‌ی بکه‌ری و به‌رکاری -حاله‌تی ئیعرابی- له‌خۆده‌گرتیت و به‌ roles ده‌نوسریت (P.H. Matthews: 2011: 407) به‌و واتاییه‌ی ئه‌رکی تیۆری پیتا دیاریکردنی بواری واتاییه، وهك کارا، پیشوازی، ملکه‌چ بوون، ده‌سپیک، ئه‌زمونگه‌ر، به‌هره‌وه‌رو هاوشیوه‌کانیان، له جوارچیوه‌ی تیۆری ده‌سه‌لات و به‌سته‌وه‌دا، به‌ ئه‌رکی پیتایی ده‌ناسرین و له پیکهاته‌ی (thematic- roles) هه‌لقولاون. پیویسته ئه‌وه بزانی‌ت، که ئه‌رکه‌کانی پیتا له بنج و ناوه‌رۆکدا هه‌مان ئه‌و بواره واتاییانه‌ن که له ریزمانی دۆخدا ئاماژه‌یان بۆکراوه، به‌لام ئه‌وه‌ی شیوا‌ی ئاماژه‌بۆکردنه، له خسته‌نرووی ئه‌رکه‌کانی پیتادا ئه‌وه‌یه، که بواری ئه‌رکه ریزمانییه‌کانی وهك (بکه‌ر، به‌رکارو هاوشیوه‌کانیان)، له‌گه‌ل بواری ئه‌رکی واتایی (کارا، پیشوازیکه‌ر/ ملکه‌چو هاوشیوه‌کانیان) هه‌یج په‌یوه‌ندییه‌کیان به‌یه‌که‌وه نییه، بۆ نمونه:

١- نازادپاره که یخسته گیرفانی داناوه.
بکەر بهرکاری کردار گرتی ناوی
یه کهم پیشناو بهرکاری دووهم
(له پرووی تیوری دۆخه وه)
به خشین حاله تی ریژمانی

٢- نازادپاره که یخسته گیرفانی داناوه.
کارا ملکه چ بوون کردار گرتی ناوی
سوودمه ند
له پرووی تیوری پیتاوه

ئهم دوو ئاراسته یه بهر اووردیکمان له نیوان دوو تیوری دۆخ و پیتاوه بو دیاریده کات له گه ل نه وه ی که ره سه کان یه کسانن، لهم پروانگه یه وه چۆمسکی جهخت له سه ر نه بوونی په یه وندی له نیوان دۆخی ریژمانی و دۆخی واتایی ده کاته وه نه وه ده خاته پروو که یه ک حاله تی پیکهاته یی ده توانیت رۆلی پیتایی جورا و جور بینه ت، به لām له تیوری دۆخدا یه ک رۆل ده بینه ت (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣: ٤٦١) بو نمونه:

٣- نازاد زۆر زوو هات.

٤- نازاد کتییکی دا به دانا.

٥- نازاد هزی له خویندنه وه یه.

نازاد له تیوری دۆخدا له ههرسی رسته که دا (٣، ٤، ٥)، بکهره، به لām له تیوری پیتادا، واته (لیکدانه وه ی واتایی) کاراو ده سپیک -مبتدا- نه زمونگهره. نه مه ش نه وه ده گه یه نیت، که له تاکه رسته یه کدا جیکه وه ته یه کی ریژمانی وینای زۆر تر له نه رکینکی بو بکریت، بو نمونه له رسته ی چواره مدا ده توانیت دوو نه رک به (نازاد) بدریت، نه ویش کاراو ده سپیکه. هاوکات ههر له رسته ی چواره مدا، که کرداره که ی دوو بهرکار ده خوازیت له تیوری دۆخدا ده بنه بهرکاری یه که م و بهرکاری دووهم، به لām له تیوری پیتادا، فۆرمه کانی (کتییکی، دانا) دوو رۆلی جیاوازیان دراوه تی.

خالیککی تری جیاوازی نیوان تیوره کانی دۆخ و پیتا، فۆرمه کانی (نه وه، وه ها/وا) یه که ئاماژه ی جیناویان نییه.

٦- وه ها دیاره، که نازاد زیره ک ده بیت.

٧- نه وه پروونه، که کی ده یاته وه.

٨- وه ها/وا ده زانیت، که نازاد یارییه که ده باته وه.

٩- نه وه زانراوه، که نازاد یارییه که ده باته وه.

له دوو رسته ی (٧، ٩) دا فۆرمی (نه وه) رۆلی جیناوی نیشانه ی نییه، به لکو وه ک ئاماژه یه ک بو گرتی کرداری رسته ی سه ره کی، له رسته ی (٦، ٨) دا وه ها جیکه ی بکهری گرتووه، بۆیه له تیوری دۆخدا رۆلی بکهر ده بینه ت، له رسته ی (٨، ٩) دا کردار بکهر نادیاره وه له قالبی رسته دا دیسان شویت بکهر یان جیکه ی بکهری گرتووه، به یی ئهم پیشینه یه

دهتوانریت شوینی فۆرمه کانی (ئهوه- وهها/ وا) به جیکهوتهی بهتال بناسریت، بهتایبهت له گهله ئه و فۆرمانهی توانای رۆلبه خشینان نیبه وهك: (دهشیت، پیدهچیت، دهرده کهویت، بیگومان، روون، ئاشکرا...) دا بۆمونه:

۱۰- }- { گ ک { پیدهچیت نازاد بهئاگاییت } }

۱۱- { نازاد } گ ک { پیدهچیت t بهئاگاییت } }

۱۲- }- { گ ک { بیگومان نازاد بهئاگادهییت } }

۱۳- { نازاد } گ ک { بیگومان t بهئاگادهییت } }

به تیروانین بۆ فۆرمی رسته کان تیینی ئه وه ده کریت که:

۱. له گهله ئه وهی فۆرمه کانی (پیدهچیت و بیگومان) دهسلاتیان بهسه ر (نازاد) دا هه به، بهلام ناتوانن دۆخی بکه ری به نازاد به خشن، چونکه کرداری دۆخ به خشن نین. وهك له ۱۰ و ۱۲ و ۱۳ ده رده کهویت.

۲. ئه وهی جیی سه رنجه جیکهوته بهتاله کانی (۱۲ و ۱۰)، (pro) ی تییدا دانانریت بۆیه هینانه پیشه وهی ناوی (نازاد) له نمونه کانی (۱۳ و ۱۱) دا له زمانی کوردیدا ئه گه ر جووله یه کی ئاره زوومه ندانه ش بی، بهمه بهستی تیشک خسته سه ریکی زۆرتره، بهلام له زمانی ئینگلیزیدا گواسته وه یه کی به زۆره/ خورتیه بهمه بهستی ریزمان دروستی رسته کان، که به پالوته ی دۆخ -Case filter- داده نریت، بهواتا: هه رگریه کی ناوی ده برپراوی دهنگی، دهییت دۆخی هه بی، گه ر ده برپراو نه بیته به (pro) ده نوینریت، له م روانگه یه وه شوینی گری ناوی و (pro) ی ده رنه برپراو دۆخ وه رناگرن، ئه مه ش ئه وه ده گه یه نیته که ره وتی گری ناوی بی دۆخ له نمونه کانی (۱۳ و ۱۱) دا، روونه و دانانی (pro) ههنگاوکی زانستییه و له تیوری چاودیریدا روونده بیته وه، له کاتیکیدا ئه م فۆرمانه به پی تیوری پیتا هه یچ رۆلینک وه رناگرن، به لکو ملکه چی ئه شوینه. به واتا جیکه ی بکه ره له روانگه ی ئه رکه کانی پیتاوه رۆلیان وه رنه گرتوه، بۆیه به رۆل بزرکه ر ناوده برین.

دیسان ده بیته بزانیته، که رۆلی پیتا له رۆنانی ژیره وه دا دیاریده کریت، بهواتا کردارو داواکارییه کانی ده خاته روو، که تییدا بکه ره به داواکراوی ده ره کی و به رکار به داواکراوی ناوه کی ده ناسرین، بۆمونه:

۱۴- نازاد په نجه ره که ی شکاند. نازاد: کارایه/ هۆکاره.

۱۵- نازاد دهستی شکا. نازاد: ملکه چه- ئه وهی بهسه ر دهستی نازاددا هاتوه به

هۆکاریکی نادیاره.

له روانگه ی ناماژه ی ناجیناوییه وه له نمونه ی (۹) دا پرسیاریک دیته ئاره وه، که ئاخۆ دۆخو رۆلپیدان له رسته ی بکه ر نادیاردا، که به رکار شوینی بکه ره گرتیه وه چی رووده ات؟ له وه لامدا ده گوتریت:

له م جۆره رستانه دا

أ. کردار دۆخ نابه خشیت، واته ناتوانیت حالته ی به رکاری/ ته واو که ری ناوه کی بدات.

ب. بزرکه ری ئه رگومینتی/ داواکراوی ده ره کییه.

لهم پروانگه یوهه (Burzio: 1986) دوو خال دهخاته پروو، که به (Borzio's generalization) ده ناسریت، دهخاته پروو:

١. کرداریک، که بزرکهری نهرگومیتتی دهره کی بیت، ناتوانیت رۆلی بهرکار بهخشیئت.
٢. کرداریک، که توانای بهخشین رۆلی بهرکاری نه بیت، ناتوانیت رۆلی بیتا به نهرگومیتتی دهره کی بدات (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣: ٤٦٥).

پیشتر نهوه خراوته پروو، که به شیوهه کی گشتی، بۆهر حالت و جیگه به کی ریزمانی رسته یهک پیتارۆل شباوی ههیه، خودی نهم حوکمه ی چۆمسکی به پیوهری بیتا (θ-criterion) ده ناسریت.

پیوهری بیتا:

ههر نهرگومیتتی که تنیا یهک رۆلی پیتا به دهست ده هیئت و ههر رۆلیکی پیتاش تنها به یهک نهرگومیتت ده دریت. لیروهه دهگوتریت: رسته وهک فۆرمیک ریزمانی نازاد، که هه لگری واتاو چه مکوه تیگه یشتن دینیتته ناراه، سی ناست بهرجهسته دهکات، ناستی ژیره وه، ناستی سهروهه، لیکه وته ی فۆرمی لۆژیک، به پی پیوهری پیتاله ههریهک لهم ناستانه دا هیچ نهرگومیتتیکی زیاتر له یه کجار رۆلی پیتا به دهست ناهینیت و هیچ رۆلیکی پیتاش بی سوود نابیت و به نهرگومیتتیکی وه په یوهست ده بیت.

١٦- نازاد پیوایه، که دانا به ناگایه. کرداری پیوایه نهوه نهرگومیتتی داوای دهکات، ده سپیک بکهری ر:ش رسته یه کی شوینکه وتوه.

١٧- نازاد پیوایه، دانا ده شیت به ناگایت.



له چوارچیوهی تیوری دهسه لات و بهسته وه ده، ناتوانیت نهوه لیکندریتته وه که رسته ی (١٦) رۆنانی ژیره وه رسته ی (١٧) رۆنانی سهروهه بیت، چونکه له رهوت و کاریگهری گواستنه وه ی بکهری رسته ی شوینکه وتوه دا رۆلی پیتایی خوی له گری کاری رسته شوینکه وتوه که وهرده گریت و دهگوازیته وه بۆ جیگه ی بهرکاری رسته ی سهره کی، نهوه جیگه یه کرداری رسته ی سهره کی رۆلی پیده بهخشیئت.

به وردبونه وه له دوو رسته ی سهروهه (١٦، ١٧)، نهوه ی بهدی ده کریت، که نهم دوو رسته یه دوو رۆنانی ژیره وه ی جیاوازیان ههیه، چونکه وهک پیشتر ناماژه ی بۆکرا رۆلی بیتا له دیوی شاره وه دا دیاریده کریت، نهمهش نهوه ده گه یه نیئت، که گری ناوی (دانا) له نمونه ی (١٦) دا رۆلی بکهری/ تهواو کهری دهره کی گری کاری (به ناگایه ی) وهرگرتوه، به لام له نمونه ی (١٧) دا، رۆلی بهرکاری/ تهواو کهری دهره کی له کرداری (پیوایه ی) رسته ی سهره کی وهرگرتوه. به واتا بنهماکانی پیوهری پیتا ریگه نادات هیچ نهرگومیتتیکی له دوو سهرچاوه ی جیاوازه وه رۆلی بیتا به دهست بهینیت.

۲-۵ / تيۆرى چاودېيېكردن control theory

ئەم وەچە تيۆرە، كە بەشيكي تيۆرى بنچو بنەماكانەو بە چاودېيېكردن، يان جەلەوگىرى بۇ گەراوہ كان / سەرچاوە refernce، ناودەبريٲ. لەسەرەتادا ئاماژە بۆئەوہ كراوہ، كە رېژمانى گشتى ژمارەبەك پارامېتەر لەخۆدە گريٲ و ھەر پارامېتەريكيش خاوەنى دوو بەھايە، كە يەكيكيان پارامېتەرى جيناوى خراوہ (بروانە ل)، لەم روانگەيەوہ ئەم تيۆرە ئاماژە كوردن بۇ جيناويكي خراو لەخۆدە گريٲ و بە (pro) دەناسريٲ، رەوتى كار كوردنى (pro) ئاستى شيۆەي لۆژيكي زمانە.

پيٲشتر لە بەشەكانى رېژمانى بەرھەمھيٲن و گواستەنە وەدا، جولەو گواستەنەوہي ئەر گومېنتەكان بە بەشيكي ئەم رېژمانە دانراوہ، كە تييدا بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو لە شيۆەبە كدا ئاماژەبوو بۇ بكَەر يان بەر كاري رېستەي سەرەكي، كە بەھاو ئاماژە — قەرينە — ناودەبريٲ. (محمد دبير مقدم: ۱۳۸۳ : ۴۶۷) بۆغونە:

* ۱. ئازاد دەبەويٲ { كە ئازاد پروات بۇ زانكۆ }.

۲. ئازاد دەبەويٲ پروات بۇ زانكۆ.

لە بەراوردى رۆنان و ليكەوتەي لۆژيكي ئەم دوو رېستەيەدا، ئەوہ دەردەكەويٲ:

أ. لە رېستەي يەكەمدا ئەگەر بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو يەكسان و ھاوئاماژەبن ئەوا ئەو رېستەيە، رېستەيەكي نارېژمانىيە.

ب. بەلام، گەر بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو يەكسان و ھاوئاماژە نەبوو ئەوا رېستەكە رېستەيەكي رېژمان دروستە^(۱). وەك:

۳. ئازاد دەبەويٲ كچەكەي پروات بۇ زانكۆ.

كردەي نيشانە كوردن، دەشيٲ لەنيوان دوو ئەركى جياوازي ناويك يان جيناويك بيت لە بەشە بيكھيٲنەرەكانى رېستەيەكي ئاويٲتەدا، وەك يەكسان بوونى بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو لە گەل بەر كاري رېستەي سەرەكييدا.

* ۴. دايكەكە مندالەكەي رايٲنا، كە { مندالەكە شيرەكەي بە كوٲ بجات }.

۵. دايكەكە مندالەكەي رايٲنا، كە شيرەكەي بە كوٲ بجات.

ئەگەرچى رېستەي يەكەم بە نارېژمانى ئەژماردە گريٲ، چونكە دووجار فۆرمى (مندالەكە)، كە ھاوئاماژەن دووبارە بۆتەوہ، بەلام رېستەي دووہم پاش لاخستنى بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو، رېستەكە دەبيٲنە رېستەيەكي رېژمان دروست.

ئەمەش ئەوہ دەخاتەروو، كە گواستەنەوہي بكَەرى رېستەي شويئكەوتوو بۇ جيگەي بەر كاري رېستەي سەرەكي لە تيۆرى دەسەلات و بەستەنە وەدا بە پيويست دانانريٲ، بەلكو تەنيا گۆنە كوردن و لاخستنى بەھاو ئاماژە كوردن يان بيكھاتەي رېژمانى دروست ديٲنە ئاراوہ. بە واتايەكي تر رۆنانى ژيۆەوہي رېستەكانى (۲، ۵) بە ريزبەندى شيۆەي (۶، ۷) دەبيٲ بەو پيٲبە لە بەرھەمھيٲن و گواستەنە وەدا ناوہ دووبارەو ھاوئاماژەكانى رۆنانى ژيۆەوہ، دەگۆرپيٲ بۇ جيناوي ئاماژەي، كە (pro) دەنيويٲيٲ، لە غمونەي (۶) دا pro پەيوەستە بە بكَەرى رېستەي سەرەكي و لە (۷) دا پەيوەستە بە بەر كاري.

^۱ ئەم بۆچوونە بۇ زامانى ئينگليزي و ھاوشيوەكانى — كە بكَەر خراو نين — دروستە، بەلام بۇ ئەو زمانانەي كە بكَەر خراون، وەك زامانى كوردى رينگە پندراوہ.

٦. نازاد دهيويت {pro} پروات بو زانكو

٧. دايكه كه منداله كهى راهينا {pro} شيره كهى به كوپ بخوات

نمونه كان نهوه دهخنده پروو، كه جيناوى نامازهيى جيناويكى نه بينراوه، هاوشيوه جيناوى بينراو خاوهنى تايبه تيتى ژماره و ره گهزو كهسه، نه گهرچى له هزرده بوونى ههيه، بهلام له پرووى دهر بېته وه نابه رجسته هيه، به وانا دياريكاره كانى جيناوى نامازهيى له پرووى ژماره و كهسو ره گهزه وه يه كسانه به دياريكاره كانى نازادو دايكه كه، بويه نه جيناوه نامازهيانه به زاراوه جله و گير -controller- ناوده نرين.

له نمونه كانى پيشوودا، ههست به بوونى جيناوى پهيوهست به بكهرو بهركارى رستهى سهره كى ده كريت -له ليكه و تهى لوژيكي دهر برراوه كاندا-، بهلام له گهله هه ندينك كرداردا نه كهره سهيه -جيناوى نامازه- به ههر دوو شيوه جيناوى بينراو نه بينراو دهرده كهويت، وهك له نمونه كانى (٨/٨ و ٨/ب) دا به ديده كريت:

٨/٨- توركي هه ره شه له كورد ده كات، نالاي كوردستان له كهر كوك داده گريت.

٨/ب- توركي هه ره شه له كورد ده كات، كه نه نالاي كوردستان له كهر كوك داده گريت.

٨/پ- توركي هه ره شه له كورد ده كات {pro} نالاي كوردستان له كهر كوك داده گريت.

ليكدانه وهى واتايى و چهكمى لوژيكي ههرسى رسته كه يه كن، له ٨/٨ دا هيج نامازهيهك بو بكهري رستهى شوينكه و تورو نيهو له ٨/ب دا به پروونى نامازهيى بو كراوه، بهلام له ٨/پ دا نه گهرچى نه بينراوه ههست به بوونى ده كريت، بويه جينگه ده گريت.

ههر له م روانگه يه وه تيورى ده سولات و به ستنه وه چوار جور كه تيگورى به تال دياريده كات، كه برتين له:

١. شويى گريى ناوى: واته نهو گريى ناوييهى جولاهو و شوينپيى بو دياريكراوه.

٢. شويى پيى وشهى پرس: ده شيت زياتر له جيبهك به رزبته وه، جينگهى جولاهه كانى به شوينپيى دياريده كريت.

٣. جيناوى بكهري خراو pro: نهو جيناوه بكهريهى له رپي هاو نامازهييه وه بوونى له ههستدا دياريده كريت.

٤. جيناوى نامازهيى - PRO / پيشينه: ناو يان نهو جيناوهى، جيناويكى دواترى بو ده گهرينه وه.

نهوهى جيبى سهرنجه زمانى ئينگليزى جيناوى بكهري خراوى نيهه، ته نها شوينپيى گريى ناوى و وشهى پرس و جيناوى نامازهيى - PRO ي ههيه، هاوكات به مهبه ستي به ناگابوونى زورتر به راورد يكي جيناوى نامازهيى و شوينپيى ده كريت، تا خالى جياوازو هاوبه شى نيوانيان بخريته پروو، خالى هاوبه شى شوينپيكان و جيناوى نامازهيى، گو نه كردنيانه - واته بوون يكي فيزيكيان نيهه، له كاتيكدا چومسكى (محمد دبير مقدم: ١٣٨٣ : ٤٦٩) سى تايبه تيتى بو شوينپيكان ده خاتهر وو، كه جيناوى نامازهيى نيهه تى:

١. شوينپيى ده كه ويته ژير ركيهى حوكم كردنه وه.

٢. پيشين/ بو گهراوه شوينپيى نهركى پيتا وه ناگريت.

٣. مهوداى نيوان شوينپيى و بو گهراوه كهى پهيوهسته به بنه ماى هاوسيه تيه وه.

له گه‌رانه‌وه‌مان بۆ نمونه‌كانى (13 و 11) له تیۆرى دۆخدا (ل17) رێستەى شوێنكه‌وتوو له پێكهاته‌ى رێستەى تیره‌داردايه \bar{S} ر كه بریتى بوون له:

{نازاد} گ ك {بێده‌چیت t به‌ئاگابیت}.

{نازاد} گ ك {بێگومان t به‌ئاگا ده‌بیت}.

ئەوه‌مان بۆ دەرده‌که‌ویت، كه شوێنپێ ده‌که‌ویته ژێر رێکێفى کردارى رێستەوه، هاوکات رێستەکانى (1، 2، 5) ل20، ر كه نازاد ده‌یه‌ویت {كه نازاد ب‌روات بۆ زانکۆ}.

نازاد ده‌یه‌ویت ر ب‌روات بۆ زانکۆ.

دايکه‌كه منداڵه‌كه‌ى راهینا ر كه شیره‌كه‌ى به‌ کوپ ب‌خوات.

نمونه‌كان ئەوه ده‌خه‌نه‌روو، كه رێستەى تیره‌دار رێگرى حوكمکردنى کردارى رێستەى سه‌ره‌کیه‌ له‌سه‌ر جیناوى ئاماژه‌ی، نمونه‌یه‌كى ئاشکرای ئەم باره‌ له‌م نمونه (9) 15 به‌دیده‌کریت، كه تییدا فۆرمى په‌یوه‌ستی ته‌واو کارى رێگرى حوكمکردنى جیناوى ئاماژه‌ی PRO له‌لایه‌ن کردارى رێستەى سه‌ره‌کیه‌وه‌یه.

9- أ. چرۆ پێیوايه {كه PRO ئاسان نییه، خۆی فیربكات}.

ب. چرۆ پێیوايه {كه ئەوه ئاسان نییه، خۆی فیربكات}.

بەم پێیه، چۆمى ب‌نه‌ماى گشتى بۆ كه‌تیگۆرى به‌تال له‌م خالانه‌دا دیاریده‌كات:

1. ئەگەر ئەلفا له‌ویدا كه‌تیگۆریه‌كه‌ى به‌تال بیت.

2. ئەلفا جیناوى ئاماژه‌ی PRO-، ئەگەر و ته‌نها ئەگەر له‌ژێر رێکێفى ده‌سه‌لاتدا نه‌بیت.

3. ئەلفا شوێنپێیه، ئەگەر و ته‌نها ئەگەر بکه‌ویته ژێر رێکێفى ده‌سه‌لاته‌وه.

به‌پشت به‌ستن به‌م ب‌نه‌مایانه، ئەوه پرونده‌بێته‌وه له نمونه‌که‌دا جیناوى ئاماژه‌ی / PRO ناچیته ژێر رێکێفى ده‌سه‌لاتى کردارى بنجى رێستەوه، رێستەى شوێنكه‌وتوو، كه PRO له پێكهاته‌كه‌یدا به‌دیان کاتدار نییه و سه‌ره‌نجام PRO بزرکه‌رى دۆخ ده‌بیت، هه‌روه‌ك له پالاوته‌ى دۆخدا ئاماژه‌ى بۆکرا، PRO وه‌ك جیناویك كه فۆرم و ناوه‌رۆكى گۆکردنى نییه، به‌دەرده‌کریت له پالاوته‌ى دۆخدا، ده‌رجوونى PRO له ده‌سه‌لاتى کردارى رێستەى سه‌ره‌کی و بزرکردنى دۆخ پروودان و دابه‌شبوونى ئەم جیناوه تايه‌ت و سنووردار ده‌كات، به‌ گه‌رانه‌وه بۆ رێستەکانى (11 و 13) شوێنپێکانى ئاماژه‌ى جووله‌ى فۆرمى نازاد - ن-، بزرکه‌رى ئەرکى پیتایه، به‌لام له گۆرینى شوێنپێ (t) بۆ (PRO) كه به‌پێى یاسای به‌دەرکردنى پالاوته‌ى دۆخ، ئەوا PRO، كه ئاماژه‌ى بکه‌ر یان به‌رکاره‌ خواهنى ئەرکى پیتایه، له به‌رامبه‌رکردنى رێستەکانى

1/10 ئەوه دیاره، كه نازاد به‌ ئاگایه.

2/10 ئەوه بێگومان، كه نازاد به‌ ئاگایه.

له‌م نمونه‌یه‌دا جینگه‌ى بکه‌رى رێستەى سه‌ره‌کی به‌ فۆرمى -ئوه- ی ناچیناوى بزرکه‌رى ئەرکى پیتا پرکراوه‌ته‌وه، به‌لام له رێستەیه‌كى وه‌ك (9) 15، فۆرمى (ئوه) ناتوانیت بچیته‌ جینگه‌ى بکه‌رى رێستەى سه‌ره‌کی چرۆ پێیوايه {كه ئەوه ئاسان نییه} خۆی فیربكات}.

ئەوێ لێرەدا بەدەبە کریت، شوێنی ئەنجامی جولەیی کەرەسەییەکی وەک (ئەو/ و) لە جیگەیی خاوەنی ئەرکی پیتابۆ جیگەیی بزەرکەری ئەرکی پیتایە، لە کاتێکدا PRO لە هەردوو جیگەیی جیناوی و ئاماژەیی و بۆ گەرپراوەکانیان، خاوەنی ئەرکی پیتان، بۆنموونە:

١/١١ چرۆ پیتابۆ {کە ئاسان نییە} {t خۆی فیربکات}.

٢/١١ چرۆ پیتابۆ {کە ئاسان نییە} {PRO خۆی فیربکات}.

بۆیە دەبێت ئاماژە بۆ ئەو بەکریت، کە پەيوهستکردنی / هاونیشانه کردنی PRO بە بۆگەرپراوەکەیی لە چوارچێوەیی ئەم وەچە تیۆرەدا دەبێت، ئەگەرچی چێوێهەکی کۆکەرەوێ ئەم تیۆرە دیارینەکراوە، بەلکو تەنها بە ئاماژەیی هاوشێوەیی هاتنە ناوێهە جۆری کرداری سەرەکی بەئاگایی واتایی و رەوتی داواکاری / شیاوی ناسینەو، بۆ گەرپراوەیی بەکرێ یان بەرکاری دیاریدە کریت یان ئەو ئەو جیناوە / PRO بزەرکەری بۆگەرپراوەیی، (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣ : ٤٧٢).

٢-٦ / تیۆری بەستنهو: Binding theory

وەچەتیۆریکی ئەم تیۆرە، تیۆری بەستنهو، کە گرنگیەکی لەو دایە، بەشیک لە تیۆری دەسلالات و بەستنهو پینکدینیت و لە چوارچێوەیی تیۆری ستانداردا پەيوهندی نیوان جیناوەکان و بۆ گەرپراوەکانیان بە هاریکاری گواستنهو ریزمانیەکان دەستەبەردەبێت لە چوارچێوەیی تیۆری ستانداردی جاکندۆف دا ئەو بەدەستتاتوو، کە جیناوەکان پێویستە لە رۆنایی ژێرەو دا هەبن و دیاریکردنی هاونامازەکانیان لە ئەستۆی بەشی واتاسازیدایە (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣ : ٤٧٣).

لە تیۆری بەستنهو دا دەستەواژە ناویەکان دابەشی سێ جۆر دەبن:

أ. بۆگەرپراوەکان anaphor هاونامازەیی لەنیوان پینشینهو جیناوەکەیی دواتری.

ب. جیناوەکان pronorminals جیناوە کەسییەکان (بکەر، بەرکار).

پ. نیشاندەری referential expressions ئاماژەیی نیشاندەری ناو دیاریکراوەکان.

ئەم دابەشبوونە پەيوهسته بە تاییەتی جیاکەرەوێ جۆرەکان، بۆنموونە:

یەکەم:

١/١ - میوانەکان یەکتریان بینی. (یەکتریان) جیناویکی هاوێهە دەگەرپرتەو بۆ میوانەکان.

٢/١ - دانا پیتابۆ، کە خۆی شارەزایە. جیناوی (خۆی) دەگەرپرتەو بۆ دانا.

٣/١ - تۆ پیتابۆ، کە دانا خۆی دەخەلەتینی. جیناوی (خۆی) دەگەرپرتەو بۆ دانا.

دووهم:

٢ - نازاد پیتابۆ، کە ئەو شارەزایە. ئەو جیناویکی نازادە.

سییەم:

۳- ئەو وتی، که دانا شارەزایە. دانا ناویکی ئازادە.

نمونه‌کان ئەو دیاریدە کەن، که بۆ گەراوە جیناوو ناوی ئازاد وەك دەسته‌واژە‌ی ناوی جیاکراوە‌تە‌وه. بەم پێیە دابە‌ش‌بوون جیاکردنە‌وه‌ی گری ناویە‌کان پێ‌ویستیان بە دیاریکردنی مەودا هە‌یه، چۆ‌م‌سکی ئەم مەودایە، بە کە‌تی‌گۆری حوکم‌کەر دە‌ناسینێت.

۲-۶-۱/ کە‌تی‌گۆری حوکم‌کەر: governing category

پێ‌شتر له لیک‌دانە‌وه‌ی تیۆری دهسه‌لاتدا، ئاماژە بۆ دهسه‌لاتی پێ‌کهاته‌یی کرا، که تییدا ریک‌که‌وتنی کات و کەس -INFL- دهسه‌لات‌داریتی به‌سەر هە‌ردوو گری ناوی و کرداریدا خراوه‌تەر‌وو، هاوکات باس له دهسه‌لاتی پێ‌کهاته‌یی کەرەسه‌ هاوشانە‌کان کرا، به‌وه‌ی ئە‌ل‌فا (a) دهسه‌لاتی پێ‌کهاته‌یی به‌سەر بی‌تا (B) دا هە‌یه، ئە‌گەر a زال نه‌بی‌ت یان نه‌روانیت به‌سەر B دا، چونکه هەر پرۆ‌ژه‌یه‌کی گە‌وره‌کراوی زۆ‌رینه‌ی XP دهسه‌لات‌دار ده‌بی‌ت به‌سەر a و B داو به حوکم‌کردن ده‌ناسرێت، هەر له‌م روانگه‌یه‌وه ده‌گوت‌رێت: (وی. جی کۆک. مارک نیوسان، ۱۳۸۷: ۲۱۸). a دهسه‌لات‌داره به‌سەر B دا ئە‌گەر و ته‌نها ئە‌گەر:

۱. a به‌ك دهسه‌لات‌داره (وه‌ك: A, P, V, N).

۲. a و B به‌شێ‌وه‌ی دوو‌لایه‌نه دهسه‌لاتی پێ‌کهاته‌ییان هە‌یه.

له خالی یه‌که‌مدا:

أ. ئە‌وه روونده‌بی‌تە‌وه، که ته‌نها چە‌ند به‌شه ئاخاوتنیکی وە‌ك (ناو، کردار، پێ‌شناو، ئاو‌ه‌ل‌ناو) مەر‌جی حوکم‌کردنیان هە‌یه.

ب. حوکم‌کردن سنووریکی دیاریکراوی هە‌یه واته له مەودایە‌کی دیاریکراو‌دا دهسه‌لات‌داره.

له خالی دوو‌هە‌مدا دهسه‌لاتی پێ‌کهاته‌یی کەرەسه پێ‌کهینه‌ره‌کانی رسته دیاریدە‌کات له روانگه‌ی ریک‌ه‌وتن و جیک‌ه‌وته پێ‌کهینه‌ره‌کانی رۆ‌نانی سه‌ره‌وه‌ی رسته وە‌ك پێ‌شتر له شیکاری دره‌ختیدا خراوه‌تەر‌وو.

هەر له‌م بۆ‌چوونه‌وه ئاماژە بۆ‌ئە‌وه ده‌کرێت، که B (بی‌تا) کە‌تی‌گۆری حوکم‌کەرە بۆ a (ئە‌ل‌فا) ئە‌گەر و ته‌نها ئە‌گەر B بچو‌کت‌رین کە‌تی‌گۆری بی‌ت، که ده‌ستی بگاته a، بکە‌ری به‌خۆی بگرێت، به واتایه‌کی تر کاتی‌ک B حوکم‌کەر ده‌بی‌ت، که خاوه‌نی بکەر بی‌ت، لێ‌ره‌دا مە‌به‌ست له بکەر ئە‌و گری ناوییه‌ نییه، که حاله‌تی بکە‌ری هە‌بی‌ت به‌ل‌کو مە‌به‌ست له‌ کەرەسه‌یه‌یه، که له رسته‌ی سه‌ره‌کی و شوین‌که‌وتووی کات‌دار‌دا ریک‌که‌وتنی له‌گە‌ڵ بکەر هە‌بی‌ت، به واتا ئە‌و گری ناویانه‌ی پێ‌ش کرداری رسته‌ی شوین‌که‌وتووی چا‌و‌گی یان بی کات‌دا دین به بکەر داده‌نرین، به واتا وشه‌ی بکەر، که فۆ‌رمی‌کی به‌ر‌ج‌ه‌سته‌یه‌و رسته‌ش هە‌میشه کە‌تی‌گۆریه‌کی حوکم‌کە‌ری به‌هێ‌زی هە‌یه‌و پێ‌وستی به بکەر هە‌یه‌و گری ناوییه‌کان ئە‌و ئەر‌که ده‌بینن و به کە‌تی‌گۆریه‌کی حوکم‌کە‌ری به‌توانا داده‌نرین، له‌م رووه‌وه چۆ‌م‌سکی سی بنه‌ما بۆ چۆ‌نی‌تی روودان و دابە‌ش‌بوونی گری ناوییه‌کان، (واته ئە‌ل‌فا له لیک‌دانە‌وه‌ی کە‌تی‌گۆری حوکم‌کەر‌دا) دیاریک‌ردووه، ئە‌م سی بنه‌مایه، پیکه‌وه پیکه‌ینه‌ری تیۆری به‌سته‌وه‌ن، که بریتین له:

١. بۆ گەرپراوه كان / ئەنافۆره كان له كه تيگۆري حوكمكردا پهيوهستن.

٢. جيناوه كهسيه كان له كه تيگۆري حوكمكردا نازادن.

٣. دهسته واژه ناماژدهره كان نازادن. (محمد دبیر مقدم: ١٣٨٣ : ٤٧٥).

يه كه م: چۆمسكي (سه رچاوه ي پيشوو) پهيوهستبوون به چه مكيكي هونهرى داده نيته و هاوكيشه يهك به مجۆره ده خاته روو:
پهيوهستبوون: a ئەلفا پهيوهسته به B (بيتا) وه، ئەگروو ته نها ئەگەر هاوشان بن و B دهسه لاتي پيگهاته يي به سه ر a دا
هه يته .

به يتي ئەم بنه مايه: فۆرمي پيشينه بۆ گه رپراوه يه كي هه يه، كه له هه مان رسته دا يه، كه ده يته پيشينه دهسه لاتي پيگهاته يي به سه ر
ئەنافۆره كه يدا هه يته، بۆ نمونه:

١. كوره كان يه كتر يان بيني.

جيناويكي هاويه شه، ده گه رپته وه بۆ كوره كان.

به وانا ئەنافۆر پهيوهستدرايكي هه يه، كه پيشينه يه و هاوانماژهن پيگه وه سه ري حوكمكهرى پيشينه و ئەنافۆر كردارى
رسته كه يه (بينى) ئەمەش ئەوه ده گه يه نيته، كه له پيگهاته ي رسته دا بۆ گه رپراوه و حوكمكهر بوونيان هه يه، به يتي چه مكي
پهيوهستبوون، فۆرمه كانى كوره كان و يه كتر يان پيگه وه هاوشان و پيشينه دهسه لاتي پيگهاته يي به سه ر بۆ گه رپراوه دا هه يه.


٢. داناخۆي لاپه سه نده.

پيشينه جيناوى خۆي (ئەنافۆره).

له م نمونه يه دا جيناوى (خۆي) ده يته بۆ گه رپراوه بۆ (دانا)، كه تيگۆري حوكمكهرى (خۆي) كۆي رسته كه يه، چونكه له
پيگهاته ي رسته كه دا بۆ گه رپراوه و حوكمكهره كه ي (واته كردار) هه ن، هه ر ئەمەش وا يكر دووه پيشينه و بۆ گه رپراوه هاوشان بن،
دهسه لاتي پيگهاته يي پيشينه به سه ر بۆ گه رپراوه دا هه يته.


٣. دانا پيوايه، خۆي شاره زا يه.

له م نمونه يه دا، كه ده ربرراو رسته يه كي ئاو يته يه، جيناوى (خۆي)، له رسته ي شو ينگه و تو ودا يه و پيشينه كه ي (دانا) يه، له
رسته ي سه ره كيدا، كه تيگۆري حوكمكهر كۆي رسته كه يه، كردارى (پيوايه) داواكارى بكه رو به ركاره - كه رسته ي
شو ينگه و تو وه - له كۆي رسته كه دا (دانا) و جيناوى (خۆي) هاوشان، بۆيه (دانا) دهسه لاتي پيگهاته يي به سه ر (خۆي) دا
هه يه، له شيكاري دره ختي دا رۆنانى سه ره وه ده خريته روو.



٤. نازاد پیوایه، دانا خۆی ده‌خه‌له‌تینیته.

ئه‌وه‌ی له‌م نمونه‌یه‌دا مه‌به‌سته‌ خسته‌ه‌رووی ده‌سه‌لات‌داریتی، کرداری ده‌خه‌له‌تینیته، که داوای بکه‌رو به‌رکار ده‌کات، واته له رسته‌ی شوینکه‌وتوو‌دا پیشینه‌و بو‌گه‌راوه‌ هاوشانی یه‌کن، (دانا) ده‌سه‌لاتی پیکهاته‌یی به‌سه‌ر (خۆی) دا هه‌یه‌و ئه‌مه‌ش ئه‌وه‌ده‌گه‌یه‌نیته، که بو‌گه‌راوه‌ کان له که‌تیگۆری حو‌کمکه‌ری خۆیاندا په‌یه‌ه‌ستن.



٥. أ. چروۆ بینی {NP وینه‌ی دانا هی خۆیه‌تی}.

i

i

ب. چروۆ بینی {NP وینه‌که‌ هی خۆیه‌تی}.

i

i

له (أ) دا، له رستهی شوینکهوتوودا، که تیگوری حو کمکه گرئی ناوی جیگره، چونکه له پیکهاتهی گرئی ناویدا جیناوی خویی -خاوه نیی- و هی حو کمکه رو خسته پال هه یه و وینهی دانا گرئی ناوی بکه ریبه.
له (ب) دا، له گهل نه وهی جیناوی خویی -خویه تی- و حو کمکه ره که ی له رستهی شوینکهوتوودان، به لام گرئی ناوی نایته حو کمکه، چونکه (وینه که) بزرا که ری دۆخی بکه ره، له کاتیکدا گرئی ناوی (چرۆ) له رستهی سه ره کیدا ده بیته پیشینهی جیناوی خویی.

٦-أ- دانا خوی خه له تاند.

٦-ب- دانا t خه له تینرا.

له بهراوردی نم دوو رسته یه دا، تیینی نه وه ده کریت، که له: (أ) دا جگه له وهی، که (دانا) ده سه لاتی پیکهاته یی به سه ر (خوی) بۆگه راوه که یدا هه یه، هاوکات هه ردوو کیان هاو نیشانه ن، بۆیه له بکه نادیاردا، خوی ده گورپته وه بۆ (دانا) به واتا (دانا) له بریتی (خوی) بۆگه راوه یه، به یی ره وتی a نه لفا بجوولینه بۆ جیگه ی ره وتی به تالی بکه ری رسته گوازاوه ته وه، به مه ش داناو شوینیپیی هاوشانن، که واته له (ب) دا که تیگوری حو کمکه له نمونه که دا، کوی رسته یه، چونکه له پیکهاته یی رسته که دا، بۆگه راوه و حو کمکه هه ن، حو کمکه کرداری رسته یه -خه له تینرا- هاوکات (دانا) ده سه لاتی پیکهاته یی به سه ر شوینیپیکه یدا هه یه، به م پیه ریزمان دروستی رسته له وه دا به رجه سته ده بیته، که بۆگه راوه کان له که تیگوری حو کمکه ردا په یه وستن.

له لیکدانه وهی نمونه کان په یه وست به خالی

یه که م: بۆگه راوه کان/ نه نافوره کان له که تیگوری حو کمکه ردا په یه وستن نه وه روونده بیته وه، که:

١. جیناوه هاو به شه کان ده بنه بۆگه راوه ی ناوه کانی پیشینه یان.
٢. جیناوی خویی له رسته ی ساده دا هاوشانه و له ژیر ده سه لاتی پیکهاته یی پیشینه دایه.
٣. ده شیته جیناوی خویی له رسته ی شوینکهوتوودا بۆگه راوه ی پیشینه یه ک بیته له رسته ی سه ره کیدا.
٤. هاوکات ده شیته پیشینه و بۆگه راوه له رسته ی شوینکهوتوودا بیته.
٥. له رسته ی بکه نادیاردا بۆگه راوه شوینیپیکه ی هاوشان ده بن، کرداری رسته سه ری حو کمکه ده بیته.
٦. جیناوی خویی -خاوه نیی- ده بیته بۆگه راوه له رسته ی شوینکهوتوودا نه گه ر گرئی ناوی خاوه نیی -بکه ری رسته بیته.

دوو هم: جیناوه که سییه کان له که تیگوری حو کمکه ردا نازادن:

هه رکاتیک جیناوی که سی له پیکهاته ی رسته دا پیشینه ی نه بوو، نه و نه و جیناوه نازاده و په یه وست به گرپه کی ناوی پیش خویه وه نییه، جا نه و رسته یه ساده بیته، شوینکهوتوویته یان ناویته.

۶. ئیوه تیبینییه کانتان بجه نهر وو. جیناوی کهسی سه ره بهسته.

۷. ئازاد تۆی بینوه. جیناوی کهسی سه ره بهسته.

۸. من ده زانم، که {ئیه به ناگان}. ئیه له رستهی شوینکه و تو و دا سه ره بهسته واته هیچ گریه کی ناوی دهسلاتی پیکهاته یی له که تیگوری حوکه مر دا به سه ره (ئیه) دا نییه، ته نه ره گه زی INFL ریکه و تنی کات و کهسی (ئیه به ناگان) گونجاندن و ته بایی ههیه، واته هیچ گریه کی ناوی وهک پیشینه بو جیناوی له رسته شوینکه و تو و هدا نییه. به لام له نمونه ی:

۹. ئازاد پیوایه، که {ئوه به ناگایه}.

له م نمونه یه دا:

أ. ئهو: جیناویکی سه ره بهسته، له رستهی شوینکه و تو و دا.

ب. (ئازاد) پیشینه یه بو (ئوه)، واته ئوه بو گه راوه ی ناوی (ئازاد) ه.

به م پییه، بنه مای پۆلکردنی جیناوه کان بو په یوه ست و ئازاد، قه له مره وی حوکه کردنی ئوه گری ناویانه، که هاوشان و هاوناژه ن و دهسلاتی پیکهاته ییان به سه ره جیناوه کاندای ههیه، ته نانه ت ئه گه ره له رستهی ئاویتته یان لیکدرا و دا بیت.

سییه م: دهسته وازه ئماژه ده ره کان ئازادن:

مه به ست له دهسته وازه ئماژه ده ره کان، ئوه گری ناویانه ی له پیکهاته ی رسته دا ناو ده یان نویتن و رۆلی ریزمانی جیاواز ده بینن، به گشتی ناو وهک نیشانه و ئماژه ده بیتته پیشینه، نهک بو گه راوه، بویه هه میسه ئازاده، بو نمونه:

۱۰/أ- داناها ت.

۱۰/ب- دانا ئازادی بینی.

۱۰/پ- داناها ت و نه وزاد رۆیشت.

۱۰/ت- دانا پیوایه، که چرۆ وریا یه.

ناوه کان به گشتی ئازادن، له که تیگوری حوکه مر ی خویاندا به هیچ پیشینه یه که وه په یوه ست نین.

هه ره له چوار چیوه ی تیوری بهسته و هدا ئماژه به جیکه و ته ی جیناوی ئماژه یی pro ده کریت، سه ره تا له گه له ئه وه ی جیناوی ئماژه یی وهک جیناوه که سییه کانن، بویه بو گه راوه یان وهک بو گه راوه ی جیناوه که سییه کان، هیچ کات له پیکهاته ی ئوه رسته یه دا نییه، که جیناوه ئماژه ییه که ی تیدایه، له لایه کی تره وه جیناوی ئماژه یی به پیشینه گه لیک ی هاوشیوه ده چوینریت، چونکه ئه م ره گه زه نه بینراوه، هه ره وهک پیشینه کان له روانگهی ئماژه دان به خودی خوی نییه، به لکو له ریکه ی پیشینه یه ک بکه ره، یان بهر کاری رسته ی سه ره کی، ئماژه دان به دیدیت یان له بنه ره تدا بز که ره ی ئماژه دان ده بیت، به پیی ئه م تیگه یشتنه، چۆمسه کی جیناوی ئماژه یی به جیناوی بو گه راوه داده نییت -pronominal anaphor- (محمد دبیر مقدم: ۱۳۸۳:

(۴۸۱).

به واتا ههردوو بنه‌مای تیۆری به‌ستنه‌وه:

١. بۆگه‌پراوه‌کان له که‌تیگۆری حوکمه‌کردا په‌یوه‌ستن.
٢. جیناوه‌کان له که‌تیگۆری حوکمه‌کردا نازادن پیره‌وه ده‌کات.

به‌وییه بنه‌مای یه‌که‌م، جیناوی ناماژه‌یی -PRO- ده‌بیته له که‌تیگۆری حوکمه‌کردا په‌یوه‌ست بیته و له دووه‌مدا نازاد ده‌بیته، ئەمەش کاتیگ رپوده‌دات، که جیناوی ناماژه‌یی خاوه‌نی که‌تیگۆری حوکمه‌کردا بیته، خو ئەگه‌ر جیناوی ناماژه‌یی خاوه‌نی که‌تیگۆری حوکمه‌کردا نه‌بیته، ئەوا ناکه‌ویته ژیر رکیفی حوکمه‌کردنه‌وه. له‌پراستیدا ئەم بۆچوونه دژبه‌یه‌کیه‌ک دینیتته ئاراهه، به‌وه‌ی، که جیناوی ناماژه‌یی -PRO- ده‌بیته خاوه‌نی که‌تیگۆری حوکمه‌کردا بیته، له‌کاتیگدا جیناوی PRO ناکه‌ویته ژیر رکیفی حوکمه‌کردنه‌وه، به‌لکه‌و به‌پێی تیۆری چاودیریکردن -وه‌ک له نمونه‌ی ٩-١٥٢ لیکدا‌نه‌وی بۆکراوه، که ئەنجامی لۆژیکي ره‌فتاری جیناوی PRO یه له تیۆری به‌ستنه‌وه‌دا، ئەم بنه‌مایه‌ش له‌وه‌وه سه‌رچاوه‌ی گرتووه، که ئەم جیناوه له سه‌رکه‌وه تایبه‌تی بۆگه‌پراوه‌ی هه‌یه‌وه له‌سه‌ریکی تریشه‌وه تایبه‌تی جیناوه‌کان.

٢-٦-٢/ جیناوی ناماژه‌یی له‌ژیر رکیفی حوکمه‌کردندا نییه:

پیشتر ئەوه خرایه‌پروو، که جیناوی ناماژه‌یی خاوه‌نی هه‌ردوو تایبه‌تی بۆگه‌پراوه‌وه جیناوییه دواتر ناماژه بۆئه‌وه‌کرا، که تیۆری به‌ستنه‌وه ده‌رخه‌ری پرووداو دابه‌شبوونی جیناوی ناماژه‌یییه، به‌وه‌ی جیناوی ناماژه‌یی له‌وه‌ شۆینه‌دا ده‌رده‌که‌وت، که له‌ژیر رکیفدا نییه، له بنجدا جینگه‌ی بکه‌ری رسته‌ی بی کاتن -کات و که‌سدار نین- به‌لام له‌وه‌ شۆینه‌ی جیناوی ناماژه‌یی که‌تیگۆری حوکمه‌کردا نییه‌وه له‌ژیر رکیفدا نییه، ریکه‌خه‌ری په‌یوه‌ندی نیوان جیناوه‌که‌وه پیشینه‌که‌ی په‌یوه‌ندی چاودیریکردنه‌وه ناکه‌ به‌ستنه‌وه، به‌واتا په‌یوه‌سته به تیۆری چاودیریکردنه‌وه، نه‌ک تیۆری به‌ستنه‌وه.

به‌مه‌به‌ستی پروونکردنه‌وه‌ی باری جیناوی ناماژه‌یی -PRO- له تیۆری به‌ستنه‌وه‌دا به‌ناوی بۆگه‌پراوه‌ی جیناوی، چۆمسکی له کتیپی (a ١٩٨٢) ی که ته‌واکه‌ری کتیپی وتارگه‌لیک له حوکمه‌کردن و به‌ستنه‌وه‌دا، پله‌به‌ندی خواره‌وه‌ی بۆ ده‌سته‌واژه ناوییه‌کان خستۆته‌پروو، خودی پله‌به‌ندییه‌که‌ پشته به‌ستووه به دوو دیاریکار.

{±anaphoric} / {±} و {±} جیناوی / {±pronominal}

له‌م هاو‌کیشانه‌دا پروونی کردوونه‌ته‌وه.

{+anaphor, -pronominal} ناماژه‌یه بۆگه‌پراوه

{-anaphor, +pronominal} ناماژه‌یه بۆ جیناوه

{+anaphor, +pronominal} ناماژه‌یه بۆ جیناوی ناماژه‌یی

{-anaphor, -pronominal} (محمد دیر مقدم: ١٣٨٣: ٤٨٣)

له‌جۆری یه‌که‌مدا: بۆگه‌پراوه جیناوی خو‌ی و هاوه‌ش وه‌ک که‌سه‌ی فره‌ه‌نگی و بۆگه‌پراوه‌ی به‌تال به واتا شۆینه‌ی گرتی ناوی، ده‌گرتنه‌وه.

له جۆری دووه‌مدا: ئاماژه‌یه بۆ جیناوه کهسییه فەرهنگییه کان وهك: his, him, he. له کوردیدا من، تۆ، ئه‌و... هه‌ر له‌م روانگه‌یه‌وه به‌ گه‌رانه‌وه بۆ کتیبی (a 1982) چۆمسیکی، جیناوه بکه‌رییه خراوه‌کان pro بۆ ئه‌م جۆره زیاد ده‌کات که به‌ pro بچووک ئاماژه‌ی بۆ کراوه‌ ره‌گه‌زیکی جیناوی هاوشیوه‌ی جیناوه کهسییه‌کانه‌و له تیۆری به‌ستهوه‌دا وهك جیناوه کهسییه‌کان له که‌تیگۆری حوکمه‌که‌ردا ئازاده‌.

له جۆری سییه‌مدا: جیناوی ئاماژه‌یی، که بۆ گه‌راوه‌ی جیناوی به‌تاله‌، جیگه‌ی هه‌یه‌. له جۆری چواره‌مدا: ئه‌و ناوانه‌ی ته‌واون/ یه‌که‌ی فەرهنگین، هه‌روه‌ها شوئیبی وشه‌ی پرس واته جیگه‌یان به‌تاله‌ ده‌گرێته‌وه‌.

له‌روانگه‌ی ئه‌م هه‌نگاوه‌وه، ئه‌وه به‌پێویست ده‌زانریت، که به‌راورد له‌نیوان PRO ی گه‌وره‌و pro ی بچووک بکریت، Matthews, pro به‌وه ده‌ناسینیت، که: له روانگه‌ی ده‌نگسازیه‌وه، خسته‌نپرووی ره‌گه‌زیکی به‌تاله‌، کاتیک کرداری رسته بکه‌ریکی ده‌ر که‌وتووی نه‌بیت، واته جۆری رسته بکه‌رخراوبیت و به‌ که‌تیگۆری به‌تال ناوده‌بریت، هاوکات PRO به‌وه جیا ده‌کاته‌وه، که ره‌گه‌زیکی به‌تالی جیگه‌ر کراوه له تیۆری بنج و پارامیته‌ره‌کاندا له پیکهاته‌ی ده‌رپراوه‌کاندا، کاتیک کردار له سنووری رسته که‌یدا بکه‌ریکی ناشکرای نه‌بیت، وهك ئه‌وه‌ی له رسته‌یه‌کی ناوئێته‌دا:

{(She wanted (PRO to leave) (Matthews: 2011: 320)}

۱۱- کچه‌که ده‌یویست {PRO بروت}. به‌واتا دووباره‌نه‌کردنه‌وه‌ی بکه‌ر له‌رسته‌ی شوئیکه‌وتوودا به‌ PRO ئاماژه‌ی بۆ کراوه، ئه‌گه‌رچی زمانی ئینگلیزی زمانیکی بکه‌رخراو نییه‌، هاوکات فۆرمی (wanted) سیمای کاتی رابردووی هه‌لگرتووه، که پێچه‌وانه‌ی رسته‌ی بی‌کاته، دیسانله روانگه‌ی نابوریکردنه‌وه، زمانی کوردی جگه‌له‌وه‌ی، که زمانیکی بکه‌رخراوه‌ هاوکات که‌ره‌سه‌ی دووباره‌بوو له رسته‌ی لیکدراو و ناوئێته‌دا گۆناکریت و pro جیگه‌ی ده‌گرێته‌وه، ده‌شیت ناویان کردار یان گری... بیت، که Matthews به‌ pro- forms ئاماژه‌ی بۆ کردووه، هاوکات له‌چوارچێوه‌ی ئه‌م باسه‌دا، ئاماژه بۆ رسته‌ی بی‌کات کراوه، که تێیدا جیکه‌وته‌ی بکه‌ر فۆرمیکی نابکه‌ری جیگه‌ی ده‌گریت و به‌ لابردنی PRO جیی ده‌گرێته‌وه، له زمانی ئینگلیزیدا فۆرمه‌کانی there, it، ناو جیناوی به‌پیی تیۆری پیتا ده‌یاننوین^(۱) له زمانی کوردیدا فۆرمه‌کانی و/وه‌ها، ئه‌وه ئه‌و رۆله ده‌بینن وهك:

۱۲- ئه‌وه دیاره، که ئازاد نه‌هاتووه.

۱۳- PRO دیاره، که ئازاد نه‌هاتووه.

۱۴- واینده‌چیت، که ئازاد نه‌هاتبیت.

۱۵- PRO پێنده‌چیت، که ئازاد نه‌هاتبیت.

به‌م پێیه فۆرمه‌کانی (ئه‌وه- و) جیناوی نیو و به‌لابردنی جیگه‌کانیان به‌تال ده‌بیت و pro شوئیبیان ده‌گریت، ئه‌مانه‌ش ئه‌وه ده‌خه‌نه‌روو، که زمانی کوردی له‌پال فره‌چالاکی pro ی بچووکدا له یاساکانیدا رینگه‌ ده‌دات PRO ی گه‌وره به‌کاربه‌شیریت، وهك له نمونه‌کاندا خراوه‌ته‌روو. شایه‌نی سه‌رنجه، محمه‌د مه‌حوی ئاماژه بۆ ئه‌وه ده‌کات که زمانی کوردی به‌ته‌نها pro یان وهك بکه‌ر هه‌یه. (محمه‌دی مه‌حوی، ۲۰۰۱، ۱۸۵)

^۱ بۆ زانیاری زۆرتر بڕوانه (محمد دبیر مقدم، ۱۳۸۳، ۴۵۶).

له كۆتايى له ليكدانهوهو شىكارى وهچه تيؤره كانى تيؤرى دهسهلات و بهستنهوهدها دهتوانرئيت بگوتريئ: تيؤرى دهسهلات و بهستنهوه له چوارچيؤهى ريزمانى گشتيدا، فراوانترين ريبازى شىكارو ليكدانهوهى زمانه جوراو جوره كانى جيهانه، پيرهويكى گونجاوه له ليكدانهوهى رستهو دهريپراوه كانى زمانى كورديدا بهيى وهچه تيؤره پيكهينهره كانى، بهواتا ئه ياساگهلهى بهگشتى بوونهته بنه ماى ئه م تيؤره زمانى كوردى له گه ليئا دهروات و تييدا تايبه تيئى خوى ده پارئيئ.

ئهنجام:

- ١- تيؤرى دهسهلات و بهستنهوه، كه ههلقولاوى بنج و پاراميتهره كانه، ريبازيكي گرينگه له خستنهرووى تايبه تيئى زمانه كان، بهيى وهچه تيؤره پيكهينهره كانى، زمانى كوردى - كرمانجى ناوه راست - پيرهو كه ريكي چالاكه له:
١- ههردوو جورى گواستنهوه، سهريشكانه و به خورتى، له ئاخاوتنى كورددا پيرهو دهكريئ.
- ٢- دهسهلات، پيوستى كه رهسه يهك به كه رهسه گه ليكي تر، له دهسهلاتى پيكهاته يى و حوكم كردندا فهراهه م دهبيئ - شىكارى نمونه كان ده رخه رى ئه م دوو چه مكه يه له زمانى كورديدا -.
- ٣- له كرمانجى ناوه راستدا پيدانى دؤخى زگماكى به گريى ناوى، بهدى ناكريئ.
- ٤- رولپيدان و بهخشينى دؤخ دوو ئاراسته ي جياوازن، بهواتا حاله تيئى پيكهاته يى دهتوانرئيت رولئى پيتايى جوراو جور ببينيئ و دؤخى ريزمانى دياربىكراو وهربگريئ.
- ٥- ئه و جيكه وته بكه ريانه ي، به فورمى ناجيئاوى پرده كريئنه وه، له تيؤرى دؤخدا رولئى بكه ريان پيئه درئيت، به لام له پيتارولدا بزركه رى رولن و به جيكه وته ي به تال ده ناسرين.
- ٦- ئابورى كردن له ده بريئنه كاندا، به تايهت له جوولنه و گۆنه كردنى فورم گه ليك و سپاردنى پر كردنه وهى شوينه كانيان به PRO له چوارچيؤهى تيؤرى چاوديري كردندا دهبيئ. ئه گه رچى زمانى كوردى زمانى بكه رخواه.
- ٧- جيئاوه كان دابه شده بن بؤ جيئاوى كه سى و جيئاوى ئاماژه يى - كه بؤ گه رخواه ي جيئاوى به تاله ههردوو PRO - pro ده يانوئين، چالاكى pro يان pro-form له كورديدا زؤرتره.

سه‌رچاوه‌کان:

1. ابوبکر عمر قادر، به‌راوردیکی مۆرفۆسینتاکسی له زمانی کوردی و فارسیدا، ۲۰۰۳ (نامه‌ی دکتۆرای بلاونه‌کراوه).
2. پارتیکل له زمانی کوردیدا، گۆفاری زانکۆی سلیمانی B، ژ ۲۲، ۲۰۰۷.
3. سه‌لاح هه‌ویژ رسول، پره‌نسیپی به‌ ئابوریکردن له زمانی کوردیدا، له روانگهی تیۆری دهسهلات و بهستهوه و بچووکتین پرۆگرامدا، ئه‌کادیمیای کوردی، هه‌ولێر ۲۰۱۴.
4. کاروان عمر قادر، رسته‌ی باس‌مه‌ند له زمانی کوردیدا، کوردۆلۆجی، ۲۰۰۸.
5. محهمه‌د مه‌حوی، رسته‌سازی کوردیی، زانکۆی سلیمانی، ۲۰۰۱.
6. محمد معروف فتاح، باس له‌جۆریک له رسته‌ی کوردیدا، رۆشنییری نوی، ژ ۱۲۸، ۱۹۹۲.
7. وریا عمر امین، ئه‌لۆمۆرفی رێزمانی، رۆشنییری نوی، ژ ۱۲۲، ۱۹۸۹.
8. محمد دبیر مقدم، زبانشناسی نقری، پیدایش و تکوین دستور زایشی (ویراست دوم) سازمان تدوین کتب علوم دانشگاهها (سمت) تهران، ۱۳۸۳ (۲۰۰۴).
9. وی جی کوک، مارک نویسان، دستور زبان جهانی چامسکی (ویرایشی دوم) مترجم: ابراهم چگنی، تهران، رهنما، ۲۰۰۹.

Matthews, p.h. (2007). The concise Dictionary of linguistics. Oxford: – ۱۰ oxford University press.

واقع إدارة الخدمات المصرفية الإلكترونية والتحديات التي تواجهها في إقليم كردستان العراق*

دراسة استطلاعية لآراء عينة من موظفي مجموعة من المصارف العاملة في محافظة السليمانية

المدرس
كاوه محمد روستم
كلية التقنية الإدارية
الجامعة التقنية/السليمانية
kawa.Rostam@uhd.edu.iq

المدرس المساعد
إبراهيم مهدي عارف
كلية الادارة والاقتصاد
جامعة التنمية البشرية
ibrahim.arif@uhd.edu.iq

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع تطبيق الخدمات المصرفية الإلكترونية لدى لبنوك العاملة في محافظة السليمانية، وذلك من كيفية إدارة هذه الخدمات والصعوبات التي تواجه هذه البنوك في تطبيقها، وقد قام الباحثان باستخدام المنهج الوصفي التحليلي في البحث، حيث تمثلت عينة الدراسة عدد من البنوك العاملة في محافظة السليمانية والمتمثلة في (بنك هولير، بنك كردستان الدولي، بنك دجلة والفرات، بنك الشمال، بنك الموصل) والتي بدأت بتطبيق هذه الخدمات لزبائنها في محافظة السليمانية، وذلك من خلال توزيع استمارة الاستبيان لهذا الغرض على الموظفين في الإدارات العليا والوسطى والدنيا متمثلة في (المدراء، ومسؤولي الشعب والوحدات والموظفين)، واستخدم الباحثان طريقة العينة العشوائية بتوزيع (٦٥) استبانة، وكانت نسبة الاستزاد منها (٥٩) استبانة بنسبة (٩٠,٧٦٪).

وقد خلصت الدراسة إلى أن هناك بدايات لتطبيق الخدمات الإلكترونية لدى البنوك العاملة في محافظة السليمانية.

المقدمة:

تعتبر الخدمات المصرفية من أحد أهم الأنشطة الاقتصادية، بحيث تدل درجة الطلب عليها على درجة التقدم الاقتصادي للبلد الذي يعمل فيه البنك، كما أن من أهم الأغراض من عرض هذه الخدمات من قبل البنوك هي من أجل تحقيق رفاهية المجتمع، الأمر الذي جعل الصناعة المصرفية في عالمنا اليوم تشهد تطوراً ملحوظاً، بحيث تسعى البنوك في كافة الدول إلى خلق بيئة مصرفية تتجاوز تقليديتها، وذلك بالاستفادة من الثورة التكنولوجية والنظم المتطورة، ولعل من أبرز الأمور التي تريد البنوك اثباتها هي الخروج من بيئتها التقليدية واستخدام وتقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية لعملائها بغية رفع المستوى الخدمي المصرفي وارتقائه من جهة، والحصول على رضا وتوسيع دائرة المتعاملين معها وزيادة القدرة التنافسية من جهة ثانية.

وأن على البنوك مواجهة هذه التطورات السريعة التي فرضتها التغييرات الاقتصادية المختلفة خاصة العولمة والتطورات التكنولوجية في مجال الاعلام والاتصال، إلا أنه وعلى الرغم من وجود التطور الهائل في الخدمات المصرفية الإلكترونية على الصعيد العالمي إلا أن استخدام هذه الخدمات في البنوك العاملة في العراق بشكل عام محدودة وضيئلة، ويأتي هذا البحث للوقوف على استخدام الخدمات الإلكترونية في إقليم كردستان العراق، وبيان أهم التحديات التي تقف في وجه إدارة وتطبيق هذه الخدمات الإلكترونية من خلال دراسة على مجموعة من البنوك العاملة في محافظة السليمانية.

ويتكون هذا البحث من ثلاث محاور رئيسية، يناقش المحور الأول تحديد مفهوم الخدمات المصرفية الإلكترونية وأهميتها وأنواعها، والمحور الثاني إدارة الخدمات المصرفية الإلكترونية والتحديات التي تواجهها، والمحور الأخير هو الجانب العملي الذي يبحث واقع تطبيق هذه الخدمات في المصارف العاملة وبيان أهم التحديات التي تقف أمام إدارة وتطبيق هذه الخدمات الإلكترونية، بالتطبيق على مجموعة من البنوك في محافظة السليمانية.

وينتهي البحث بمجموعة من النتائج والوصايا التي تطرح فيه أهم سبل معالجة التحديات الموجودة.

أولاً: مشكلة البحث:

على الرغم من التطور الكبير في مجال تقديم الخدمات المصرفية عالمياً، إلا أن هناك قصوراً واضحاً في استخدام هذه الخدمات في البنوك العاملة في الإقليم، فعند زيارات الباحثين الميدانية ولقائهما بعدديد من الزبائن والمتعاملين والموظفين تبين لهما بأن غالبية البنوك لا تعتمد الخدمات الإلكترونية في إنجاز الخدمة المصرفية، وأن استخدام هذه الخدمات في البنوك محل الدراسة تعتمد آليات وأشكال بسيطة في الخدمة الإلكترونية.

إزاء ذلك تكمن مشكلة البحث في بيان أهم الصعوبات والتحديات التي تقف أمام تطبيق هذه الخدمات في البنوك العاملة في الإقليم وخاصة في محافظة السليمانية.

ثانياً: أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث في وجود التطورات الهائلة التي شهدتها القطاع المصرفي على الصعيد العالمي في استخدام التكنولوجيا لتقديم وتوسيع الخدمات المصرفية والذي انعكس دوراً إيجابياً في تحسين الخدمات المصرفية كماً ونوعاً، والذي يتطلب من المصارف العاملة في الإقليم ادخال هذه الخدمات المصرفية من خلال التوجه نحو الصيرفة الإلكترونية. وعليه جاء هذا البحث للوقوف على أهمية تطبيق الخدمات الإلكترونية المصرفية في محافظة السلیمانية وبيان أهم طرق إدارتها والتحديات التي تقف في وجهها بغية تقديم الحلول الواقعية والممكنة لتجاوز هذه التحديات من أجل تطبيق هذه الخدمات التي أصبحت اليوم ضرورية من قبل البنوك العاملة.

ثالثاً: أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

التعرف على مفهوم الخدمات الإلكترونية المصرفية وبيان أهميتها وأنواعها.
معرفة واقع مستوى الخدمات المصرفية الإلكترونية في الإقليم.
تحديد أهم الصعوبات والتحديات التي تحد من إمكانية تطبيق الخدمات الإلكترونية في البنوك العاملة في الإقليم، وطرح الحلول الممكنة لها.

رابعاً: فرضية البحث:

للإجابة على مشكلة البحث وقصد تسهيل الإجابة على مشكلته، نعتمد فرضيتين أساسيتين:

١- الفرضية الرئيسية الاولى :

أ. فرضية الفرض والذي نصه (توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

ب. فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

٢- الفرضية الرئيسية الثانية :

أ. فرضية الفرض والذي نصه (توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

ب. فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

المحور الأول: الخدمات المصرفية مفهومها أنواعها أهميتها

أولاً: مفهوم الخدمة المصرفية:

لقد اعطيت مفهوم الخدمة المصرفية تعاريف متعددة، والتي إن اختلفت فإنها تشترك أحياناً في معنى أو أكثر، حيث نجد أنها عرفت: بأنها مجموعة من المنافع المشتركة الموجودة في عقول المشترين المحتملين ومن المؤمل شراؤهم للخدمة. (العجارمة، ١٠٦، ٢٠٠٥).

كما عرفت بأنها " كافة الأنشطة والعمليات التي يبرز فيها الجانب غير الملموس بشكل أوضح من الجانب الملموس والتي يتولد عنها منافع وإشباع يمكن بيعها" (معلا وتوفيث، ٢٠٠٥، ١٦٠) أو هي " العمليات التي لا ترتب على المصرف أي التزام بل هي خدمات يقدمها المصرف إلى زبائنه لقاء أجر يتقاضاه أو ودائع يقبلها من المدخرين ويعيد توظيفها بفائدة تفوق الفائدة التي يدفعها لأصحاب الودائع" (زيود وآخرون، ٢٠٠٥، ٦٥)

والذي يبينها التعريفات السابقة هي أن الخدمة المصرفية مجموعة من العمليات التي يقوم بها البنك بتقديمها لعملائه، وهي نشاط أو مجموعة من الأنشطة التي يكون جوهرها غير ملموسة والتي يكون الهدف منها تحقيق رضا الزبون، وقد ترتبط عملية إنتاجها بمنتج مادي أو لا ترتبط، ولا توجد فيها انتقال للملكية.

وبهذا فقد اشتمل مفهوم الخدمة المصرفية بعدين أساسيين هما:

البعد الفني والبعد الوظيفي: فالبعد الفني مجموعة من المنافع التي يسعى العميل إلى تحقيقها من استخدامه للخدمة المصرفية، ففي الخدمات الإلكترونية الحديثة كاستخدام الصراف الآلي (ATM) مثلاً يبحث الزبون عن الجودة الخدمية في دقة وسرعة وكفاءة الصراف الآلي وانعدام الانعطال فيه، أما في البعد الوظيفي الذي يتمثل في مجموعة الخصائص التي تتصف بها الخدمة المصرفية، ففي حالة إيداع مبلغ من المال في المصرف يبحث الزبون عن تعامل وسلوك العاملين والموظفين في المصرف وطريقة تعاملهم مع الزبون. (أوسو، بطرس، ٢٠٠٨، ١٧)

ثانياً: أهمية الخدمة المصرفية:

إن الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف بصفة عامة هي الواجهة الرئيسية للمتعاملين مع المصرف ووسيلة هامة لجذب المتعاملين الجدد والحفاظ على المتعاملين الحاليين، فهي بوابة العبور للتعامل في أنشطة المصرف المختلفة، هذا فضلاً عن إيراداتها وإنخفاض خطورتها للبنك.

كما أن الخدمات التي تقدمها المصارف لزبائنها تمثل أحد الأنشطة الاقتصادية الهامة في أي دولة، وذلك لأنها كنشاط اقتصادي تنتطوي على خصائص متعددة منها: (حنفي وأبو قحف، ٣٣٩، ٢٠٠٠)

١- الخدمات المصرفية تعمل في مجالات متعددة ومختلفة، بحيث مرتبطة بجميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الأخرى للدولة.

٢- إن مستوى الطلب على الخدمات المصرفية دالة في درجة التقدم الاقتصادي للدولة، إذ أن الخدمة المصرفية نشاط انتاجي ذا طبيعة خاصة ويرتبط بقضايا التنمية بمجالاتها المتعددة.

٣- إن الطلب على الكثير من الخدمات المصرفية يتصف بصفة التكرار، هذا فضلاً عن أن هذه الخدمات تعتبر صناعة حيث يتوافر فيها كل متطلبات وعناصر أي نشاط إنتاجي آخر.
وأن توافر هذه الخصائص يعني ضرورة مواكبة النشاط المصرفي لمتطلبات التطور في جميع أوجه النشاط الإقتصادي والاجتماعي في أي دولة بغض النظر عن طبيعة نظامها الإقتصادي أو فلسفتها السياسية.

ثالثاً: أنواع الخدمات المصرفية

تنقسم الخدمات المصرفية إلى قسمين أساسيين:

١: الخدمات المصرفية التقليدية:

يقصد بالخدمات المصرفية التقليدية الخدمات التي تقدمها المصارف لزبائنها داخل المصرف، أي لا يستطيع الزبون الاستفادة من هذه الخدمة من بعيد بل يجب عليه الحضور للمصرف للاستفادة منها، وظهر مصطلح التقليدية بعد ظهور واستخدام التكنولوجيا بشكل واسع في الخدمات المصرفية، ونستطيع أن نلخص الخدمات المصرفية التقليدية كالآتي:

- أ- فتح الحسابات المختلفة للعملاء (الحساب الجاري - حساب التوفير - الحساب لأجل).
- ب- تقديم القروض للعملاء، حيث تعد هذه الوظيفة الاستثمار الرئيس للبنوك التجارية.
- ت- إصدار خطابات الضمان والاعتمادات المستندية لتسهيل العمليات الجارية، خصوصاً الخارجية منها.
- ث- بيع وشراء الأوراق المالية وتحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء، وتقديم الخدمات الاستشارية للزبائن المتعلقة بمشاريعهم التنموية، هذا فضلاً عن الاحتفاظ بالمتلكات الثمينة لهم كالذهب والمستندات. (العصار وحليبي، ١٧، ٢٠٠٠)

٢- الخدمات المصرفية الإلكترونية:

قد مرت الخدمات المصرفية كغيرها من النشاطات الإقتصادية بالعديد من مراحل التطور، وأن تطور المجتمعات وتغير حاجات العملاء لزم البنوك على أن تواكب هذا التغير وتقدم خدمات تتماشى مع متطلبات الواقع، حيث أدت التطورات الحاصلة في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات التي شهدها العصر إلى ظهور تغيرات جوهرية في عمل المصارف، فقد تحول نشاط البنوك من مجرد القيام بدور الوسيط بين المودعين والمقرضين وما يرتبط بها من أنشطة مصرفية إلى تنوع وتعدد الخدمات والأنشطة الحديثة معتمدة في ذلك على مختلف الأنظمة والاستراتيجيات في المجال الإلكتروني من أجل الحفاظ على مكانته المصرفية واستقراره في ظل التغيرات الحاصلة في كل المجالات، فضلاً عن وقوفه في وجه المنافسين.

نستطيع أن نشير إلى أهم الخدمات الإلكترونية كالآتي:

- أ- أجهزة الصراف الآلي: هي من أكثر الخدمات الإلكترونية انتشاراً، توفرها البنوك في الأماكن العامة بهدف تخفيض ضغط العمل وتجنب الاجراءات الإدارية وتلبية حاجات العملاء المالية بعد أوقات العمل، وتعمل خلال العطل وعلى مدار ٢٤ ساعة، وتعمل بواسطة بطاقة الكترونية يحملها العميل يدخلها برقم سري، وهي وسيلة تستخدم في العديد من العمليات المصرفية التقليدية وغير التقليدية. (ثويني وخلف، ٨، ٢٠٠٥)

- ب- خدمة البنك الهاتفية: هذه الخدمة تمنح العملاء من دخول حساباتهم البنكية من خلال هواتفهم المحمولة والتحكم بحساباتهم واجراء العمليات التي يريد أن يقوم بها العميل من الدفع وتحويل الأموال من دون الحضور إلى البنك، هذا بالإضافة إلى إعادة شحن رصيد الهواتف ودفع الفواتير المطلوبة عى العملاء. (سفر، ٢٠٠٦، ١٥٥)
- ج- الخدمة المصرفية عبر الإنترنت: في هذه الخدمة تكون الإنترنت وسيلة للاتصال بين البنك والعميل، وذلك من خلال الدخول إلى الصفحة الإلكترونية للبنك، حيث تسمح هذه الخدمة للعملاء الذين لديهم بطاقات السحب الآلي من الدخول لمعلوماتهم المصرفية من أي مكان وعلى مدار الساعة للتحكم بحساباتهم واجراء العمليات. (الجنبيهي، منير وممدوح، ٢٠٠٥، ٢٢٤).
- د- البطاقات البلاستيكية المغنطة: وهي البطاقات المدفوعة مسبقا، تكون القيمة المالية مخزنة فيها، ويمكن استخدام هذه البطاقات للدفع عبر الإنترنت وغيرها من الشبكات، كما يمكن استخدامها للدفع في نقاط البيع التقليدية (Point of Sales). (سفر، ٢٠٠٦، ١٥٥)

المحور الثاني: إدارة الخدمات الإلكترونية المصرفية والتحديات التي تواجهها

أولاً: إدارة الخدمات المصرفية الإلكترونية

تحتاج الخدمات المصرفية الإلكترونية إلى عدة متطلبات أساسية يجب توافرها لإدارتها، ويهيئ البيئة المناسبة والمؤاتية لطبيعة هذه الخدمات وبالتالي يحقق النجاح والتفوق، وهذه المتطلبات تتمثل بالآتي: (الحداد وآخرون، ٧١، ٢٠١٢، ٧٢-٧٣) (يوسف، ٦٨، ٢٠١٢-٦٩) (مزنان، ٢٠١١، ١٠)

١- البنية التحتية: الإدارة الإلكترونية تتطلب وجود مستوى مناسب وعال من البنية التحتية التي تتضمن سير الخدمات في ظلها بشكل سلس، والتي تتضمن شبكة حديثة للاتصالات والبيانات وبنية تحتية متطورة للاتصالات تكون قادرة على تأمين التواصل ونقل المعلومات بين المؤسسات الإدارية نفسها من جهة وبين المؤسسات والمواطن من جهة أخرى، فمهما كانت البنية التحتية متقدمة تتأثر إيجاباً في نجاح الخدمات الإلكترونية، حيث أن توافر الوسائل الإلكترونية اللازمة وغيرها من الأجهزة التي تمكننا من الاتصال بالشبكة العالمية أو الداخلية في البلد وبأسعار معقولة تتيح لمعظم المواطنين الحصول على هذه الخدمات الإلكترونية وتسهيل إدارتها.

٢- عنصر الأمان: وهي تتمثل باستخدام تقنيات وأساليب متعددة لتوفير عنصر الأمان من أجل حماية شبكة وأنظمة البنك الداخلية من عمليات الهجوم الإلكتروني، حيث أن توفير الأمن الإلكتروني والسرية الإلكترونية على مستوى عال لحماية المعلومات العملاء ولصون الأرشيف الإلكتروني من أي عبث والتأكيد على هذه النقطة لها من أهمية خاصة في إدارة هذه الخدمات.

٣- الكوادر البشرية الكفوءة: إن من مستلزمات تطبيق الخدمات الإلكترونية وجود وتوفر كوادر بشرية مؤهلة القادرة على أداء الأنماط الجديدة من العمل القائم على التقنيات الحديثة، وهذا يتطلب تواصل التأهيل والتدريب للكوادر في

مختلف الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والاستشارية والإدارية، كما أنه يجب نشر ثقافة استخدام هذه الخدمات وطرق ووسائل استخدامها للمواطنين أيضاً.

٤- التقييم المستمر: من متطلبات استمرارية تطبيق الخدمات المصرفية التقييم الموضوعي والمستمر لفاعلية أداء أدواتها الإلكترونية، وذلك بالاستعانة بالجهات والكوادر المتخصصة من أجل معرفة سلامة ادائها والوقوف على الصعوبات التي تواجه عملها، واتخاذ القرارات والإجراءات المناسبة للحد منها.

٥- توافر خدمة الانترنت بين المواطنين بشكل واسع وبأسعار معقولة قدر الإمكان، فإن ذلك يسهل فتح المجال لأكثر عدد ممكن من المواطنين للتفاعل مع الإدارة الإلكترونية في أقل جهد وأقصر وقت وأقل كلفة ممكنة.

٦- وجود التشريعات و النصوص القانونية التي تسهل عمل الإدارة الإلكترونية وتضفي عليها المشروعية و المصدقية وكافة النتائج القانونية المترتبة عليها.

ثانياً: التحديات التي تواجه الخدمات المصرفية الإلكترونية

بالرغم من وجود الأهمية الهائلة للخدمات الإلكترونية المصرفية إلا أن هناك بعض معوقات ومخاطر تواجه تطبيق العمل الإلكتروني المصرفي، ونستطيع أن نقسم هذه العوائق والتحديات ضمن المحاور الآتية: (عبدالله، ٢٠١٣، ١٨٥) (يوسف، ٢٠١٢، ٧٦-٧٧) (الجنيبي، ١٩، ٢٠٠٦-٢٠) (عبدالعاس، ٧٤، ٢٠١٣)

١- التحديات الإدارية والتنظيمية: إن من أهم التحديات التي تقف في وجه إدارة وتطبيق الخدمات الإلكترونية المصرفية هي التحديات الإدارية والتنظيمية داخل البنك، حيث هناك في كثير من البنوك ضعف في إعادة هندسة العمل المصرفي وتكيفه مع الأسلوب الإلكتروني الجديد، هذا ناهيك عن مقاومة الموظفين المصرفيين لاعتماد الأسلوب الإلكتروني في تسويق الخدمة المصرفية بالجودة المناسبة ورغبتهم باعتماد الأسلوب التقليدي في التسويق المصرفي. وهذا ينشئ أحياناً من خلال عدم وجود المعرفة الإلكترونية الجيدة في التعامل مع الأجهزة والمعدات، مما قد يسبب أحياناً إلى توقف النظام وأخطاء المعالجة وخلل في البرمجيات وأخطاء التشغيل وتعطل النظام وضعف في المراقبة وقصور في الحماية ويعرض البنك للهجمات الإلكترونية والاختراقات وعملية الاحتيال، وفي الأخير عدم القدرة الملائمة على التعافي.

٢- التحديات الأمنية: تنشأ هذه التحديات نتيجة الاختراق الأمني للشبكة وامكانية سرقة اموال العملاء من قبل الآخرين، أو إساءة الاستخدام من قبل العملاء، بالإضافة إلى وجود احتيالات الكترونية وتزوير العناوين التي تتطلب إفشاء معلومات تتعلق بأمن العملاء، الأمر الذي يضر بسمعة البنك وينشيء الرأي السلبي للجمهور، ويسبب بطريقة أو بأخرى من نفور العملاء.

٣- التحديات التقنية وضعف استخدامها: وهي متعلقة بصعوبة الحصول على الأجهزة الحاسوبية المتقدمة وضعف شبكات الاتصال والتغطية الإلكترونية من قبل العملاء، بالإضافة إلى صعوبة استخدام هذه التقنيات وضعف المعرفة الإلكترونية من قبل الجماهير والعملاء والانتشار النسبي بينهم. بالإضافة إلى تردد العملاء من التعامل مع هذا الأسلوب إلى جانب عدم ثقتهم به للحصول على الخدمات المصرفية المطلوبة.

- ٤- **التحديات القانونية والتشريعية:** وهي التي ترتبط بضعف الأنظمة والقوانين والتشريعات التي تحد من التجاوز على الشبكة والمحافظة على حقوق الآخرين لتوفير الأمن للعملاء والمتعاملين. (الشمري، مقال على الرابط: <http://fcdrs.com>) عادل شمران الشمري.
- ٥- **التحديات التمويلية:** بما أن الخدمات الإلكترونية تعتمد على أجهزة متطورة وتقنيات حديثة إلى جانب برامج ودورات تدريبية مستمرة لتطوير المنتسبين، فإن هذا يحتاج إلى تمويل وتخصيصات مالية جيدة ودائمة، الأمر الذي كثير من البنوك لا يستطيع ادايمته.
- ٦- **التحديات التنافسية:** حيث وفر شبكات الانترنت فرصة كبيرة للتنافس من خلال خلق خدمة واسعة من الخدمات التي أصبح بالإمكان تقديمها، وهذا الوضع يعرض البنوك الموجودة المحلية في عالمنا المتخلف إلى مخاطر حتمية، إذ تجد هذه البنوك المحلية نفسها في منافسة غير متكافئة مع البنوك العالمية التي تنوعها بشكل كبير.

المحور الثالث : الجانب الميداني للبحث

أولاً: وصف مجتمع البحث وعينته

تناول الإطار الميداني للبحث مجموعة من البنوك التي كانت تضطلع بتقديم خدمة أو بعض الخدمات المصرفية الإلكترونية منها (بنك الشمال، بنك دجلة والفرات، بنك هولير، بنك موصل) حيث تم اختيارها كمجتمع للبحث ضمن الحدود الجغرافية لمحافظة السليمانية. وقد تم توزيع استمارة الاستبيان على المدراء ورؤساء الأقسام وموظفين في البنوك المبحوثة، وتم استخدام أسلوب العينة العشوائية عند توزيع الاستبانة، حيث تم توزيع (٦٥) استمارة وكانت عدد الاستثمارات المستردة والصالحة للتحليل الإحصائي (٥٩) استمارة ويمكن ملاحظة الرموز والعبارات الواردة في الاستبيان كما هي في (الملحق رقم ١)، وقد تم تفرغ البيانات ومعالجتها باستخدام البرمجية الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS-16.0

ثانياً: اختبار الثبات:

لغرض التأكد من ثبات المقياس المستخدم تم استخدام معامل (Cronbach Alpha) للوقوف على دقة إجابات افراد مجتمع الدراسة، وتعد قيم معامل (Cronbach Alpha) مقبولة احصائياً عندما تكون هذه القيم مساوية او اكبر من ٠.٦٠ على وجه التحديد في البحوث الادارية. وان قيمة (Cronbach Alpha) تساوي (٠,٦٨٧) على مستوى الاجمالي للمتغيرات.

ثالثاً: وصف بيانات الشخصية لعينة الافراد المستجيبية في البنوك المبحوثة:

لمعالجة مشكلة الدراسة وانسجاما مع أهدافها فقد تم تصميم استمارة الاستبيان لتوضيح و طرح عدد من الفقرات، وكانت الفقرة الأولى تتضمن مفردات البيانات الشخصية لعينة الدراسة كـ(الجنس، العمر، عنوان الوظيفي، عدد سنوات الخدمة، الشهادات) وكانت التكرارات والنسب المئوية لبيانات الشخصية في البنوك المبحوثة كما هو مبين في الجدول رقم (١) ادناه.

الجدول رقم (١)

التكرارات والنسب المئوية للمتغيرات الشخصية لعينة الدراسة في المصارف المبحوثة

العبارة (المتغيرات الوصفية بعينة الدراسة)	التكرار	%
الجنس	ذكر	٤٠,٧
	انثى	٥٩,٣
العمر	٢٩ - ١٨	١٦,٩
	٣٩ - ٢٩	٣٩
	٤٩ - ٣٩	٣٢,٢
	٤٩ فأكثر	١١,٩
عنوان الوظيفي	مدير	٦,٨
	مسؤول شعبة	٣٣,٩
	مسؤول وحدة	٣٣,٩
	موظف	٢٥,٤
عدد سنوات الخدمة	اقل من ٥	١٥,٣
	١٠ - ٦	٣٣,٩
	١٥ - ١١	٣٥,٦
	١٥ فأكثر	١٥,٣
الشهادات	دون الثانوية	١,٧
	ثانوية	٢٠,٣
	دبلوم	٣٩
	بكالوريوس	٣٩

الجدول من اعداد الباحثين

يتبين من الجدول أن عدد المستجيبين من الذكور يشكل (٤٠,٧٪) من إجمالي عينة البحث، ونسبة الإناث (٥٩,٣٪)، مما يشير إلى أن نسبة الإناث تفوق الذكور بنسبة (١٩٪) في عينة البحث في المصارف المبحوثة.

وفيما يخص العمر يتبين من أن الفئة العمرية التي تتراوح أعمارهم بين (٢٩ - ٣٩) هم أكبر فئة العمرية، حيث بلغت نسبتها (٣٩٪)، ويليه الفئة العمرية (٤٩ - ٣٩) في المرتبة الثانية بنسبة (٣٢,٢)، ويأتي بالمرتبة الثالثة الفئة العمرية (٢٩ - ١٨) بنسبة (١٦,٩٪)، واخيراً تأتي الفئة العمرية (٤٩ فأكثر) بالمرتبة الأخيرة بنسبة (١١,٩٪)، مما يدل على أن نسبة المستجيبين من العاملين للعينة تقع أعمارهم ضمن الفئة العمرية الناضجة والشابة والمتوسطة في المصارف المبحوثة والذي يسهل الإجابة على الاستبيان بشكل واضح.

والعنوان الوظيفي لعينة البحث تشير إلى أن نسبة مسؤولي الشعب والوحدات كانت تشكل أعلى النسب من بين المستجيبين على الاستبانة بمعدل (٣٣,٩٪)، ويأتي بعدها في المرتبة الثانية الموظفون بنسبة (٢٥,٤٪)، وشكلت المدراء نسبة (٦,٨٪)، مما يدل على أن أكثرية النسب للمستجيبين من العاملين للعينة تقع ضمن مسؤولي الشعب والوحدات، مما ينعكس على أهمية الاستجابات وواقعيتها، والذي يساعد الإجابة على الاستبيان بشكل دقيق ومفهوم.

والذي يتعلق بعدد سنوات الخدمة، أن نسبة (٣٥,٦٪) من أفراد عينة البحث تتراوح خدماتهم ما بين (١١ - ١٥ سنوات)، ثم تليها نسبة (٣٣,٩٪) من (٦ - ١٠ سنوات)، وتأتي بالمرتبة الثالثة (١٥,٣) من (١٥ فأكثر)، مما يدل على أن غالبية العاملين الحاليين لا تقل خبراتهم عن ١٥ سنوات، ويساعد هذا على الإجابة على الاستبيان بشكل واضح، ومما تعكس هذه النسبة أهمية البيانات التي وافتنا بها هذه الفئة والذين لديهم خبرة في العمل المصرفي.

والمؤهل العلمي لعينة الدراسة تشير إلى أن نسبة الحاصلين على شهادة البكالوريوس والدبلوم كانت تشكل أعلى النسب من بين المستجيبين على الاستبانة بمعدل (٣٩٪)، ويأتي في المرتبة الثانية شهادة الثانوية بنسبة (٢٠,٣٪)، ويأتي بعدها بالمرتبة الثالثة (دون الثانوية) بنسبة (١,٧٪) مما يجعل نسبة المؤهلات العلمية بين المستجيبين مرتفعة وتجعلنا نطمئن إلى صحة البيانات التي حصلنا عليها، وان اجوبتهم لاستمارات الاستبيان لن يكون عشوائية بل بطريقة علمية وفهم عميق لمحتوياتها.

رابعا: عرض وتحليل إجابات الباحثين لعينة الدراسة:

لقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي (١ - ٥) والبرمجة (Spss 16.0) لمعرفة مدى الاتفاق أو الاختلاف بين أفراد عينة الدراسة والمتغيرات، واعطي رقم (١) إلى الإجابة لا أوافق بشدة، و رقم (٢) إلى لا أوافق، و رقم (٣) إلى موافق إلى حد ما، و رقم (٤) إلى أوافق، و رقم (٥) إلى أوافق بشدة، وقد تم الاستعانة ببعض الأساليب الاحصائية منها التوزيعات التكرارية والنسب المئوية والوسط الحسابي والانحراف المعياري، والانحدار الخطي والارتباط كما يأتي:

١. يتضح من معطيات الجدول رقم (٢) والمخطط البياني رقم (١) الخاصة بالخدمات المصرفية، إذ تم قياسه بـ (٩) متغيراً، والتي تضم (P1 - P9)، تبين ان (٧٠,٦٢) من اراء المستجيبين هو عند مستوى (غير موافق وغير موافق بشدة)، في حين بلغ الاتفاق (١٨,٦٤)، والتي هي حاصل جمع النسبة المئوية لمقياس (موافق و موافق بشدة)، بينما بلغ معدل (موافق إلى حد ما) لإجابات المستجيبين من الباحثين نسبة (١٠,٧٣).

وتدل هذه المعدلات ان المتغيرات (p3.p5) الأكثر تأثيراً من مجموع المتغيرات التابعة للخدمات المصرفية، والذي يدل على أن توفير الخدمات الإلكترونية يساهم في تخفيض ضغط العمل وتقليل الاجراءات الادارية وتلبية حاجات العملاء المالية بعد اوقات العمل، ويساهم الخدمات الإلكترونية بتوفير وتقديم الخدمات من خلال الهواتف المحمولة والتحكم بحساباتهم واجراء العمليات بسهولة ويسر.


وأما ما يتعلق بقياس وتحليل الوسط الحسابي والانحراف المعياري بين متغيرات الدراسة، ظهرت أن الوسط الحسابي لإجابات الباحثين في إدارة الخدمات بلغ (٢,٢٦)، وهذا يدل على ان الوسط الحسابي لإجابات الباحثين (غير موافق)، وأما ما يتعلق بالانحراف المعياري يظهر أن إجابات الباحثين لعينة الدراسة لإدارة الخدمات يبلغ (٠,١٤)، وهذا يدل على تقارب وتجانس اراء المستجيبين لعينة البحث لمتغير إدارة الخدمات المصرفية.

الجدول رقم (٢) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لمتغيرات الخدمات المصرفية

الانحراف المعياري	المتوسط	مقياس الإجابة										المتغيرات
		لا اوافق بشدة		لا اوافق		موافق إلى حد ما		موافق		موافق بشدة		
		%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	
٠,٤٨	١,٣٤	٦٦,١	٣٩	٣٣,٩	٢٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	p1
٠,٠٠٠	٢	٠	٠	١٠٠	٥٩	٠	٠			٠	٠	p2
١,٤٣	٢,٩٨	٣٣,٩	٢٠			٠	٠	٦٦,١	٣٠			p3
٠,٤٨	١,٦٦	٣٣,٩	٢٠	٦٦,١	٣٩	٠	٠					p4
٠,٤٧	٣,٦٨	٠	٠			٣٢,٢	١٩	٦٧,٨	٤٠	٠	٠	p5
٠,٨٣	٣	٠	٠	٣٣,٩	٢٠	٣٢,٢	١٩	٣٣,٩	٢٠	٠	٠	p6
٠,٤٧	١,٦٨	٣٢,٢	١٩	٦٧,٨	٤٠	٠	٠					P7
٠,٤٧	١,٦٨	٣٢,٢	١٩	٦٧,٨	٤٠	٠	٠					P8
٠,٤٧	٢,٣٢	٠	٠	٦٧,٨	٤٠	٣٢,٢	١٩			٠	٠	P9
٠,١٤	٢,٢٦	٢٢,٠٣٣٣٣		٤٨,٥٨٨٨٩		١٠,٧٣٣٣٣		١٨,٦٤٤٤٤		٠		المعدل

المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

الشكل رقم (١) النسب المئوية لمتغيرات الخدمات المصرفية



المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

٢. يتضح من معطيات الجدول رقم (٣) والمخطط البياني رقم (٢) الخاصة بمعوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية، إذ تم قياسه بـ(٩) متغيراً، والتي تضم (p10 – p18)، تبين أن (٤٨، ٤) من آراء المستجيبين هو عند مستوى (غير موافق وغير موافق بشدة)، في حين بلغ الاتفاق (٣٣، ١٥)، والتي هي حاصل جمع النسبة المئوية لمقياس (موافق وموافق بشدة)، بينما بلغ معدل (موافق إلى حد ما) لإجابات المستجيبين من الباحثين نسبة (١٨، ٤٦).

وتدل هذه المعدلات أن المتغيرات (p10,p12,p13) الأكثر تأثيراً من مجموع المتغيرات التابعة لمعوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية، والذي يؤشر على أن هناك ضعف في التكيف مع الأسلوب الإلكتروني الجديد، ويرجع السبب إلى قناعة العملاء بوجود قصور في المراقبة وحماية المعلومات الخاصة بهم مع وجود احتمالات الكترونية وتزوير العناوين التي تتعلق بأمن العملاء، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى صعوبة حصول المصرف على الأجهزة الحاسوبية المتقدمة وضعف شبكات الاتصال والتغطية الإلكترونية، وذلك لعدم دعم تلك المصارف من جانبين المادي والفني.


وأما ما يتعلق بقياس وتحليل الوسط الحسابي والانحراف المعياري بين متغيرات الدراسة، ظهرت أن الوسط الحسابي لإجابات الباحثين في معوقات تطبيق خدمات الإلكترونية (٢، ٨٤)، وهذا يدل على أن الوسط الحسابي لإجابات الباحثين (موافق إلى حد ما) لمتغير المعوقات، أما بالنسبة للانحراف المعياري يظهر أن إجابات الباحثين لعينة الدراسة لمعوقات تطبيق خدمات الإلكترونية (٠، ٢٩)، وهذا يدل على تقارب وتجانس المستجيبين لعينة البحث (اجوبة الباحثين) لمتغيرات التابعة للمعوقات.

الجدول رقم (٣) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لمتغيرات معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	مقياس الإجابة										المتغيرات
		لا اوافق بشدة		لا اوافق		موافق إلى حد ما		موافق		موافق بشدة		
		%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	
٠,٩٥	٣,٣٢	٠	٠	٣٣,٩	٢٠			٦٦,١	٣٩	٠	٠	P10
١,٤١	٢,٩٧	٦٧,٨	٤٠	٠	٠	٠	٠			٣٢,٢	١٩	P11
٠,٠٠٠	٤	٠	٠			٠	٠	١٠٠	٥٩	٠	٠	P12
١,٤١	٣,٠٣	٣٢,٢	١٩			٠	٠	٦٧,٨	٤٠			P13
٠,٤٨	٢,٦٦	٠	٠	٣٣,٩	٢٠	٦٦,١	٣٩			٠	٠	P14
٠,٤٨	٢,٦٦	٠	٠	٣٣,٩	٢٠	٦٦,١	٣٩			٠	٠	P15
٠,٤٨	٢,٣٤	٠	٠	٦٦,١	٣٩	٣٣,٩	٢٠			٠	٠	P16
٠,٠٠٠	٢	٠	٠	١٠٠	٥٩	٠	٠			٠	٠	P17
٠,٩٤	٢,٦٤	٠	٠	٦٧,٨	٤٠			٣٢,٣	١٩	٠	٠	P18
٠,٢٩	٢,٨٤	11.11111	37.28889	18.45556	29.57778	3.577778						المعدل

المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

الشكل (٢) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لمتغيرات معوقات تطبيق إدارة الخدمات الإلكترونية



المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

اختبار الفرضيات:

١. اختبار الفرض الرئيس الاول كما يأتي:

ت. اختبار الفرض والذي نصه (توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

ث. اختبار فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

١. اختبار الفرض الرئيس الثاني كما يأتي:

ت. اختبار الفرض والذي نصه (توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

ث. اختبار فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

قام الباحثان باختبار الفرضيتين من خلال اختبار متغيرات إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها، حيث استخدم الباحثون معامل ارتباط (Pearson) للاختبار على النحو التالي:

١. يتضح من معطيات الجدول رقم (٥) الخاصة بمعامل الارتباط ومستوى المعنوية Sig، ان إجابات الباحثين من عينة الدراسة حول وجود علاقة ارتباط ومستوى المعنوية بين المتغيرين الرئيسيين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها، حيث يوجد علاقة متوسطة وطرديّة وموجبة بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها، وكانت نسبة العلاقة (٠,٦٥٤)، وعلى مستوى المعنوية (٠,٠٠٠).

وبهذا يثبت الفرضية الرئيسية الاولى حول وجود علاقة ذات دلالة احصائية حيث بلغ نسبة العلاقة (٠,٦٥٤)، ورفض فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها).

وهذه النتيجة الرقمية (٠,٦٥٤) التي ظهرت من خلال التحليل تعني بأن هناك علاقة طردية وإيجابية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها في البنوك المبحوثة ومعناه بان على البنوك العاملة أن تتبنى وسيلة جيدة وفاعلة لتقديم الخدمات الإلكترونية والعمل على اجتياز تلك المعوقات حيث يساعد ذلك على نجاح المصارف، حيث كلما عمل المصرف على اجتياز تلك المعوقات كلما أمكن على تقديم خدمات الكترونية بصورة جيدة.

الجدول (٥) الارتباط ومستوى المعنوية

المعوقات	إدارة الخدمات		
٠,٦٥٤	١	Pearson Correlation	إدارة الخدمات
٠,٠٠٠		Sig, (2-tailed)	
٥٩	٥٩	N	
١	٠,٦٥٤	Pearson Correlation	المعوقات
	٠,٠٠٠	Sig, (2-tailed)	
٥٩	٥٩	N	

المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

٢. يتضح من معطيات الجدول رقم (٦) و(٧) الخاصة بمعامل الانحدار (Regression)، حيث ان R يساوي ٠,٦٥٤، بمعنى وجود علاقة طردية وموجبة ومتوسطة وان التأثير يكون بشكل طردي، أي إذا كان التغيير ايجابي فإنه يؤثر على العامل التابع وإذا كان التغيير سلبي فإن التأثير على العامل التابع يكون سلبي، و R square يساوي ٠,٤٢٧، بمعنى أن أي تغير في العامل المستقبلي بنسبة (٠,٤٢٧) يؤثر على العامل التابع بنفس النسبة (٠,٤٢٧)، Sig يساوي ٠,٠٠٠، وهذا يعني وجود علاقة معنوية ذات دلالة احصائية، وهذا يثبت الفرضية الرئيسية الثانية والذي نصه (توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها) ورفض فرضية البديل والذي نصه (لا توجد علاقة وأثر ذات دلالة معنوية بين إدارة الخدمات الإلكترونية ومعوقات تطبيقها) حيث هناك علاقة وأثر على مستوى المعنوية (٠,٠٠٠)، حيث يؤثر العامل المستقل (المعوقات) على العامل التابع (إدارة الخدمات) بصورة جيدة.

حيث يظهر تأثير العامل المستقل على العامل التابع بنسبة (٠,٦٥٤) في الجدول (٧) والذي يدل على أن أي تغير في العامل المستقل يؤثر بنسبة (٠,٦٥) على العامل التابع .

الجدول رقم (٦)

MODEL SUMMARY

Model	R	R square	Adjusted R square	Std. error of the estimate
1	0.654	0.427	0.417	0.10753

المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

الجدول رقم (٧)

COEFFICIENTS

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	Sig
	B	Std. Error	Beta		
1 (CONSTANT) Muaweq	1.370	0.137		9,987	٠,٠٠٠
	٠,٣١٣	٠,٠٤٨	٠,٦٥٤	٦,٥٢٢	٠,٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحثان على ضوء نتائج البرنامج الاحصائي Spss.

المحور الرابع: الإستنتاجات والتوصيات

بعد التعرف على نتائج البحث يمكن ان نستخلص ونبي مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات والتوصيات هي بمثابة خطوات اصلاحية لزيادة اهتمام الإدارة في المصارف بالخدمات الإلكترونية، وتأتي الاستنتاجات والتوصيات على الشكل التالي:
أولاً: الاستنتاجات:

١. إن إدارة الخدمات الإلكترونية ف إقليم كردستان العراق تعاني من معوقات عدة، وعلى رأسها التكيف مع الأسلوب الإلكتروني الجديد، وخوف العملاء من التعامل بها الأسلوب، وصعوبة حصول المصرف على الاجهزة الحاسوبية المتقدمة وضعف شبكات الاتصال والتغطية الإلكترونية.
٢. المصارف العاملة تعاني من ضعف في هندسة العمل المصرفي وتكيفه مع الأسلوب الإلكتروني الجديد.
٣. ان استخدام التكنولوجيا في تقديم الخدمات الإلكترونية والاستفادة منها بصورة جيدة، محدودة و ضئيلة، ولا تزال في بدايتها.
٤. تردد واضح من قبل العملاء في التعامل مع التقنيات الحديثة وذلك لعدم ثقتهم بها.
٥. وجود تحدي من ناحية استخدام الاثمة لخلق خدمة واسعة لانخفاض التخصصات المالية للتحويل دون استخدام الخدمات الإلكترونية، هذا من جانب ومن جانب اخر ندرة الكوادر الفنية في بلدنا.
٦. أن العمل على تقديم الخدمات الإلكترونية يوفر الجهد والوقت والكلفة للمصارف.

ثانياً: التوصيات:

إزاء النتائج العملية التي توصل اليها الباحثان إليها فهما يوصيان المصارف العاملة في الإقليم بالمقترحات الآتية من أجل التوسيع على استخدام الخدمات الإلكترونية وبجودة جيدة:

١. العمل على إزالة المعوقات المذكورة بهدف تقديم خدمات مصرفية إلكترونية عالية الجودة، لأجل البقاء على العملاء الحاليين وجذب عملاء آخرين.
٢. تدريب و تنمية العاملين من ناحية الإدارية والتنظيمية بهدف إعادة هندسة العمل المصرفي.
٣. تنويع وتوسيع الخدمات المصرفية الإلكترونية والذي ينعكس دوراً إيجابياً في تحسين الخدمات المصرفية كماً ونوعاً.
٤. العمل على إنشاء الثقة بين العملاء والمصرف من خلال توفير تقنيات حديثة متطورة وأكثر أماناً والعمل على دعم الأنظمة والقوانين التي تساهم في المحافظة على حقوق الآخرين.
٥. توفير إمكانات مالية جيدة لغرض خلق وتوفير خدمات إلكترونية جيدة ومتنوعة.
٦. العمل على جذب المهارات والقدرات البشرية الكفوءة من ناحية استخدامها للتكنولوجيا الحديثة والمتطورة.
٧. العمل على توفير بنية تحتية تكنولوجية متطورة لغرض نقل المعلومات بين المؤسسات المالية وتوفير الخدمات الإلكترونية للعملاء.

هذه النامى كتيب

قائمة المصادر والمراجع:

- ١- أحمد سفر، ٢٠٠٦، العمل المصرفي الإلكتروني في البلدان العربية، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب.
- ٢- بشير العجارمة، ٢٠٠٥، التسويق المصرفي، الأردن: عمان، دار الجامعة للنشر.
- ٣- خيرى علي أوسو ولؤي لطيف بطرس، ٢٠٠٨، تقييم مستوى جودة المصرفية من وجهة نظر الزبائن دراسة استطلاعية، مجلة تنمية الرافدين، العدد ٨٩.
- ٤- رشاد العصار ورياض الخلي، ٢٠٠٠، النقود والبنوك، الأردن: عمان، دار صفاء للنشر.
- ٥- عبدالغفار حنفي وعبدالسلام أبو قحف، ٢٠٠٠، تنظيم وإدارة البنوك، تحليل القوائم المالية وقياس الفعاليات للجوانب التنظيمية والإدارية، الإسكندرية: المكتب العربي.
- ٦- فارس عبدالله، ٢٠١٣، مشكلات التسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية في العراق وعلاقتها برضا الزبائن، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص.
- ٧- فلاح حسن ثويني ووحيدة جبر خلف، ٢٠٠٥، الصيرفة الإلكترونية المبررات والمخاطر ومتطلبات النجاح، مجلة الاقتصاد، جامعة المستنصرية، كلية الإدارة والاقتصاد، العدد ٥٤.
- ٨- لطيف زيود وآخرون، ٢٠٠٥، تقويم أداء المصارف باستخدام أدوات التحليل المالي، دراسة ميدانية للمصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مج ٢٧، العدد ٤، جامعة تشرين، سوريا.
- ٩- محمد تركي عبدالعباس: دور الانترنت في تدعيم الصيرفة الإلكترونية، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراق، جامعة الكوفة، ٢٠١٥.
- ١٠- منير وممدوح الجنيهي، ٢٠٠٥، "البنوك الإلكترونية"، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- ١١- ناجي معلا ورائف توفيق، ٢٠٠٥، أصول التسويق المصرفي: مدخل تحليلي، ط٣، عمان: دار وائل للنشر.
- ١٢- نصر جمود مزنان، ٢٠١١، إمكانات التحول نحو الصيرفة الإلكترونية في البلدان العربية، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العدد ٤.
- ١٣- وسيم محمد الحداد وآخرون، ٢٠١٢، الخدمات المصرفية الإلكترونية، الأردن: عمان، دار الميسرة للنشر والتوزيع.
- ١٤- يوسف حسن يوسف، ٢٠١٢، البنوك الإلكترونية، القاهرة، المركز القومي للإصدارات القانونية.

الملحق رقم (١) استمارة الاستبيان

م/استمارة الاستبيان

السيد..... المحترم

تحية طيبة:

الاستبانة التي بين يديك تمثل جزء من مشروع بحث علمي في قسم العلوم المالية والمصرفية والموسوم (واقع إدارة الخدمات المصرفية الإلكترونية والتحديات التي تواجهها في إقليم كردستان العراق، دراسة استطلاعية لآراء عينة من موظفي مجموعة من المصارف العاملة في محافظة السليمانية) وقد اعتمدت الاستبانة مقياسا لأغراض اعلاه، لذا نرجوا منكم التعاون معنا في الإجابة على هذه الاستبانة بدقة وموضوعية حسب وجهة نظرك الخاصة، وسوف تعامل اجابتمكم بسرية تامة للحصول على مؤشرات رقمية ولا تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

شاكرين حسن تعاونكم

الباحثان

م.كاوه محمد روستم

م.م. إبراهيم مهدي عارف

ملاحظة: قبل الإجابة على فقرات الاستبانة يرجى ملاحظة ما يأتي:

١. ضع علامة (/) ازاء الاختيار لكل سؤال يعكس وجهة نظرك فعليا.

٢. نرجو عدم ترك اي سؤال بدون تأشير لان ذلك سيجعل الاستمارة غير صالحة للبحث.

أولاً: المعلومات او البيانات الخاصة بالافراد عينة البحث:

- ١ - الجنس : ذكر () أنثى ()
- ٢ - العمر : ١٨ - ٢٩ () ٢٩ - ٣٩ ()
- ٣ - العنوان الوظيفي : مدير () ٣٩ - ٤٩ ()
مسؤول الوحدة () مسؤول الشعبة ()
موظف ()
- ٤ - عدد سنوات الخدمة : أقل من 5 سنة () من 6 - 10 سنة ()
من ١١ - ١٥ () من ١٦ فأكثر ()
٥. الشهادات : دون الثانوية () ثانوية ()
دبلوم () بكالوريوس ()

ثانياً: الخدمات المصرفية (X6):

الرقم	العبارات	اتفق بشدة	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق بشدة
P1	(تقدم المصرف خدمات متنوعة من فتح الحسابات وتقديم القروض واصدار خطابات الضمان والاعتمادات المستندية... الخ)					
P2	يتوفر الخدمات والأنشطة الحديثة في المصرف معتمدة في ذلك على الأنظمة والاستراتيجيات في المجال الإلكتروني.					
P3	يساهم الخدمات الإلكترونية في تخفيض ضغط العمل وتجنب الاجراءات الإدارية وتلبية حاجات العملاء المالية بعد أوقات العمل.					
P4	تعمل المصرف على توفير خدمات الصراف الآلي داخل المحافظة..					
P5	يتوفر خدمات مصرفية للعملاء من خلال الهواتف المحمولة والتحكم بحساباتهم واجراء العمليات التي يريد أن يقوم بها العميل.					
P6	يساهم في تطوير الخدمات من خلال الدخول إلى الصفحة الإلكترونية للبنك، حيث تسمح هذه الخدمة للعملاء الذين لديهم بطاقات لسحب الآلي من الدخول لمعلوماتهم المصرفية من أي مكان وعلى مدار الساعة.					

					P7	يتوفر في مصرفنا مستوى مناسب من البنية التحتية التي تتضمن سير الخدمات الإلكترونية في ظلها بشكل جيد.
					P8	مصرفنا قادرة على تأمين التواصل ونقل المعلومات الإلكترونية بين الاقسام الإدارية نفسها من جهة وبين الاقسام الادارية والمواطن من جهة أخرى.
					P9	هناك وسائل اتصال متاحة بالشبكة العالمية أو الداخلية في البلد وبأسعار معقولة لمعظم المواطنين للحصول على هذه الخدمات الإلكترونية.

ثالثا: المعوقات التي تقف في وجه إدارة الخدمات المصرفية (X7):

الرقم	العبارات	اتفق بشدة	اتفق	محايد	لا اتفق بشدة	لا اتفق بشدة
التحديات الإدارية والتنظيمية X8						
P10	هناك ضعف في التكيف مع الأسلوب الإلكتروني الجديد.					
P11	عدم وجود معرفة جيدة لدى العاملين في التعامل مع الاجهزة والمعدات بشكل جيد مما قد يتسبب احيانا إلى توقف النظام.					
التحديات الأمنية (X9)						
P12	هناك ضعف في المراقبة وقصور في الحماية بالإضافة إلى وجود احتمالات الكترونية وتزوير العناوين التي تتطلب إفشاء معلومات تتعلق بأمن العملاء					
التحديات التقنية واستخدامها (X10)						
P13	(صعوبة الحصول المصرف على الأجهزة الحاسوبية المتقدمة وضعف شبكات الاتصال والتغطية الإلكترونية)					
P14	(تردد العملاء من التعامل مع هذا الأسلوب وذلك بسبب عدم ثقتهم به للحصول على الخدمات المصرفية المطلوبة.)					
التحديات القانونية والتشريعية (X11)						
P15	(.هناك ضعف في الأنظمة والقوانين والتشريعات التي تحد من التجاوز على الشبكة والحفاظة على حقوق الآخرين لتوفير الأمن للعملاء والمتعاملين)					
التحديات التمويلية (X12)						
P16	انخفاض التخصيصات المالية للتحويل نحو استخدام الخدمات الإلكترونية، حيث يحتاج المصرف لتقديم الخدمات الإلكترونية إلى تمويل وتخصيصات مالية جيدة و دائمة.					
التحديات التنافسية (X13)						
P17	هناك فرصة كبيرة للمنافسة عن طريق الائتمنة من خلال خلق خدمة واسعة من الخدمات التي أصبح بالإمكان تقديمها.					
P18	صعوبة المنافسة مع المصارف الدولية وذلك لعدم توفر الكفاءات المناسبة من الموارد البشرية لتشغيل النظام بمستوى مناسب.					

المحددات التي تواجه نظام الرقابة الداخلية

في بيئة المصارف التجارية

دراسة ميدانية لعينة من المصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية -

م.م شيلان عارف احمد

م.م دانا اكرم فقي محمود

جامعة السليمانية- كلية الادارة والاقتصاد - قسم المحاسبة

الملخص :

جاءت هذه الدراسة للبحث في عمل نظم الرقابة الداخلية في المؤسسات المصرفية ، وقد ركزت على دراسة المحددات التي تواجه نظام الرقابة الداخلية في قطاع المصارف التجارية من خلال التعرف على جوانب الخلل والقصور في الانظمة الرقابية وآثارها السلبية على الناحيتين المالية والادارية وضعف الأداء العام، وغيرها ، وتحديد الأسباب والمعوقات الاساسية التي تحول دون تطبيق وتطوير نظم رقابة داخلية في المصارف التجارية .
وشملت الدراسة عينة من المصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية ولتحقيق ذلك تم اخذ (٥) خمس مصارف تجارية وقد استخدم الباحثين عند جمع البيانات استمارة الاستبانة التي أعدت لهذا الغرض حيث تم إدخال البيانات ومعالجتها آليا واستخدام نماذج إحصائية لاختبار الفروض وإثباتها .

واظهرت نتائج التحليل الاحصائي على وجود علاقة ارتباط قوية بين كل من متغيرات فرضية البحث اهداف الرقابة الداخلية والمحددات التي تواجه نطاق عمل تطبيقها في قطاع المصارف التجارية وبدرجة (٠,٦٠٧) وكما اظهرت نتائج البحث على أنه كلما ازادت تلك المحددات أثرت على تحقيق اهداف الرقابة الداخلية في المصارف التجارية بشكل كبير ومن التوصيات التي توصلت اليها الباحثين اهمها ضرورة الالتزام بالقوانين والسياسات والاجراءات المحاسبية المطبقة لحماية الموجودات من قبل ادارة المصارف التجارية وكشف الاخطاء والغش والتلاعب والعمل على دعم استقلالية عمل المدقق الداخلي وتفعيل دوره بما يحقق اهداف نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .

الكلمات الافتتاحية : الرقابة الداخلية ، مقومات ومكونات الرقابة الداخلية ، محددات الرقابة الداخلية .

Abstract:

This study was conducted to examine the work of internal control systems in banking institutions. It focused on studying the determinants facing the internal censorship system in the commercial banking sector by identifying the deficiencies and shortcomings in the regulatory systems and their negative effects from financial and administrative failure, the overall weak performances and etc, and also by determining the main reasons and obstacles that prevents the application from development of the internal censorship systems in commercial banks.

A practical study had been made on a sample of the commercial banks operating in Sulaymaniyah governorate .In order to achive the goal, five commercial banks were used to collect the data from. The researchers used questionnaire while collecting data in which they entered the information and data were processed automatically and through statistical models in order to test hypotheses and prove them.

The results of the statistical analysis showed that there is a strong correlation between the variables of the research hypothesis and the internal censorship's objectives and the constraints facing to their application in the commercial banking sector of a degree at (0.607).

The results showed that the increase of the determinants of the work of internal censorship systems affected the achievement of the objectives that pursued by the internal censorship in commercial banks in specifics. The researchers recommended that there should be a commitments to the laws , accounting policies and procedures that applied to protect the assets especially by the commercial bank's management and to detect errors , fraud and manipulation to support the independency of the work of internal auditor and activate its role to achieve the objectives targeted by the internal censorship systems in commercial banks.

المقدمة :

تعد الرقابة الداخلية أحد الدعائم الأساسية لتمكين الوحدات الاقتصادية من القيام بواجبها على أكمل وجه باعتبارها ركناً رئيساً من أركان الإدارة الحديثة، وأحد الأذرع الفاعلة للإدارة في المحافظة على سلامة الوحدة الاقتصادية وحماية موجوداتها ، كما تساعدها في اتخاذ القرارات والتخطيط وتقييم الأداء وحسن الاستغلال والتوجيه الأمثل للموارد المتاحة. هذا وقد تطور مفهوم وأهمية الرقابة الداخلية مع تطور حجم الوحدات وتعدد أنشطتها حيث انتقلت من مفهوم مرتبط بالنشاط المالي إلى مفهوم أعم وأشمل يتناول كافة أوجه النشاط في الوحدات الاقتصادية .

عليه تعتبر الرقابة الداخلية في المصارف التجارية جزءاً أساسياً من الرقابة المصرفية الشاملة ولأهميتها فقد اعطيت اهتماماً متزايداً من قبل الإدارات المسؤولة عن المصارف لكونها تمثل خط الدفاع الأول في منع وصد وتحجيم المخاطر والاختفاء التي يمكن أن تتعرض لها المصارف في أعمالها اليومية . وترتكز الرقابة الداخلية على مجموعة من الضوابط الحاكمة لسير أعمال المصارف للتأكد من الصحة الحسابية لما مدون في السجلات و حماية موجودات المصرف ورفع كفاءة الموظفين و تشجيعهم على التمسك بالسياسات الادارية و المالية المرسومة . ونظراً للمهام والمسؤوليات الجسام الملقاة على عاتق وحدات الرقابة الداخلية في المصارف التجارية فإن وجود المحددات سوف تحول دون أداء هذه الوحدات لأعمالها بالشكل المتوقع و الملائم , ولما تهدف اليه نظام ومهام الرقابة الداخلية .

منهجية البحث

١- أهمية البحث: تتلخص أهمية البحث من خلال الآتي :

- أ- التطور الحاصل في حجم بيئة الأعمال المصرفية وتشعبها من أهم الأسباب التي أدت إلى زيادة الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية نظراً لما يشكله هذا النظام من أساس مهم في إمكان تقديم معلومات صحيحة لمستخدميها.
- ب- المساهمة في اكتشاف الأخطاء أو التلاعب أو الاختراقات التي قد تحصل في أية مرحلة من مراحل الانظمة المحاسبية سواء إدخال البيانات أو معالجتها وحتى استخراج المعلومات المهمة والصحيحة .
- ج- تأتي أهمية البحث من خلال الدور الذي تقوم به الرقابة الداخلية على المستوى الإداري والمالي والفني داخل المصارف التجارية بما يؤدي الى تفعيل عملها وإزالة المعوقات التي تواجهها وتحقيق العديد من المزايا والإيجابيات التي تعود بالفائدة عليها .
- د- يمكن أن تخدم نتائج البحث بشكل كبير قطاع المصارف عموماً والمصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية بشكل خاص خلال التعرف على واقع نظام الرقابة الداخلية من جهة، ومن جهة أخرى تحديد المحددات التي تحد من قدرة هذا النظام في تشخيص حالات الفساد المالي بتلك المصارف .

٢- مشكلة البحث :

نظراً لضخامة حجم الأموال التي يتعامل بها القطاع المصرفي وخاصة المصارف التجارية لذا من الضروري أن يكون هناك نظام لرقابة الداخلية بحيث يشمل جميع نواحي النشاط فيها بما يتواءم مع طبيعتها . ومن هنا تتمحور مشكلة البحث في قصور المصارف التجارية في تحديد وإتباع الأسس العلمية في عمل نظام رقابة داخلية كفوءة من شأنها ان تحد من الفساد الاداري والمالي التي تعاني منه وما يترتب على ذلك من إضاعة الفرصة للاستفادة القصوى من تحقيق نظام الرقابة الداخلية بما ينسجم مع أهدافها المرسومة في استغلال الموارد المتاحة بكفاءة وفاعلية في بيئة المصارف التجارية .

٣- فرضية البحث :

أ- لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين تحقيق اهداف الرقابة الداخلية والمحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .

ب- لا توجد تأثير ذات دلالة احصائية للمحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية على اهداف التي تحققها الرقابة الداخلية .

٤- اهداف البحث : يمكن تلخيص اهداف البحث على النحو الآتي:

- أ- يهدف البحث الى توضيح كيفية المحافظة على الموجودات ضد الأخطار بكل أشكاله في المصارف التجارية عن طريق تحديد وتشخيص مدى توفر مستوى تطبيق المقومات الإدارية والمالية الأساسية للرقابة الداخلية.
- ب- بيان الدور الاساسي لنظام الرقابة الداخلية في كشف حالات الفساد المالي ضمن نطاق عمل المصارف التجارية .
- ج- تحديد المعوقات التي تحد من قدرة نظام الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .
- د- تسليط الضوء على المفاهيم الرقابية واهميتها بالنسبة للقيادات الادارية لضمان اتخاذ القرارات السليمة في المصارف التجارية .

هـ- تحسين أساليب العمل الرقابي على مختلف المستويات في المصارف التجارية بأفضل صورة ممكنة .

٥- اسلوب البحث (منهج البحث) :

تم تحديد المصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية كي تكون مجتمعاً للبحث ، وذلك باستخدام المنهج الوصفي استناداً إلى الوثائق الرسمية والرسائل الجامعية والدوريات والكتب المتخصصة.

٦- عينة البحث :

تم اختيار (خمس من المصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية) كعينة البحث واختيار الكوادر المصرفية فيها باعتبارهم القائمون على النظام المحاسبي .

٧- اداة البحث :

تم استخدام استمارة الاستبانة وذلك بالاعتماد على مقياس ليكارت الخماسي لاختبار فروض البحث وتحليل البيانات يتم استخدام البرنامج الاحصائي (spss).

جدول (١) يوضح مقياس ليكارت الخماسي

الصنيف	لاأتفق مطلقاً	لاأتفق	محايد	أتفق	أتفق تماماً
الدرجة	١	٢	٣	٤	٥

٨- حدود البحث :

شمل حدود البحث المكانية في عينة من المصارف التجارية العاملة في محافظة السليمانية وتحددت الفترة الزمانية بالمعايشة الميدانية في المصارف المبحوثة من ٢٠١٧/٧/١٩ ولغاية ٢٠١٧/٨/٤ ويعود السبب في ذلك إلى امكانية السيطرة على عملية جمع الاستثمارات .

٩- هيكل البحث :

لغرض التحقق من الفرضيات والتوصل إلى هدف البحث تم تقسيمه إلى أربعة مباحث حيث تناول المبحث الأول المفاهيم الأساسية للرقابة الداخلية والمبحث الثاني تطرق إلى محددات الرقابة الداخلية ضمن اجراءات الانظمة المحاسبية المصرفية ، في حين خصص المبحث الثالث للجانب التطبيقي (العملي) من البحث اما المبحث الرابع فقد تناول جملة الاستنتاجات والتوصيات التي التوصل إليها البحث.

الدراسات السابقة :

١- دراسة (هلدي والغبان ، ٢٠٠٩) بعنوان "دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني" تناولت الدراسة إلى التعرف على الرقابة الداخلية وأساليبها لبيان مدى مساهمتها في تحقيق السلامة المصرفية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني ، وخلص البحث إلى الحاجة لرقابة داخلية فعالة تواكب التطورات في بيئة تكنولوجيا المعلومات بالشكل الذي يسهل من إمكانية تكاملها مع الأنظمة المعلومات الإدارية والمالية وكذلك يساعد في تحقيق كل من ضمان صحة ومصداقية المعلومات المعدة من قبل المصارف وكذلك تحقيق كفاءتها وفعاليتها في بناء رقابة داخلية فعالة والاهتمام بأنظمة الاتصالات والمعلومات وأنشطة الرقابة وانتهاءً بالمراقبة المستمرة على عمليات المصارف.

٢-دراسة (العرموطي ، ٢٠١٣) بعنوان "مدى فاعلية انظمة الرقابة الداخلية في المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم " هدفت الدراسة على مدى تطبيق المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في الاردن لانظمة الرقابة الداخلية بفاعلية بالاضافة الى التعرف على مكونات نظام الرقابة الداخلية وقياس مدى تأثير كل منها على هذه المنشآت ، وتوصلت الدراسة الى ان تقوم الجهات الرقابية والتشريعية بتطوير وزيادة التشريعات والقوانين التي من شأنها ان تزيد من التزام تلك المنشآت بتطبيق انظمة رقابية داخلية فاعلة.

٣- دراسة (عزالدين ، ٢٠١٥) بعنوان أثر فاعلية نظام الرقابة الداخلية على أداء المدقق الداخلي هدفت الدراسة الى بيان اثر فاعلية نظام الرقابة الداخلية على اداء المدقق الداخلي من خلال دور الوسيط لخصائص التدقيق الداخلي في الجامعات الاردنية الخاصة وخلصت البحث الى وجود فاعلية نظام الرقابة الداخلية بمقوماته (تقييم المخاطر والمعلومات ، والاتصالات) على أداء المدقق الداخلي في جامعات الاردنية، واوصلت الدراسة بضرورة ان يكون نظام الرقابة الداخلية في الجامعات الاردنية الخاصة مبسطاً ومفهوماً ومكتوب من حيث الممارسة والتطبيق خالياً من التعقيد مع ضرورة توفير المرونة والتركيز على فحص ضوابط الرقابة الداخلية المحاسبية وتقومها من المدقق الداخلي وتحديد مخاطر الرقابة الداخلية واتخاذ الاجراءات التدقيقية المناسبة. رغم أهمية الأبحاث والدراسات السابقة إلا أنه لوحظ تركيز معظمها على دور او اثر للرقابة الداخلية خصوصاً إذ ما أخذنا بعين الاعتبار أن هناك جوانب عديدة يمكن تناولها في موضوع مثل المحددات او العراقيل التي تواجه تحقيق الرقابة الداخلية . لذلك جاءت هذه الدراسة التي يسعى الباحثين من خلالها الى استكمال تحقيق بعض الجوانب الاخرى في موضوع الرقابة الداخلية.

المبحث الاول : المفاهيم الاساسية للرقابة الداخلية

اولاً : ماهية الرقابة الداخلية واهدافها .

مع تطور حجم المشاريع الاقتصادية زاد الاهتمام الاداري بنظام الرقابة الداخلية حتى يتمتع نظام المعلومات بخاصية السلامة والمصدقية من خلال فرض ادوات الرقابة وهذا ما تطلبه البنوك والمؤسسات المالية من اجل تاهيلها والنهوض بوضعيتها للتجاوب مع مختلف التغيرات التي تميز البيئة الحالية فنبعت الحاجة الى رقابة دائمة على اموالها و كيفية تحركها دون المساس بها و لا بقيمتها و محاولة الوفاء باهداف ادارتها والمسؤوليات الملقاة على عاتقها . (فضيلة ، ٢٠٠٧ : ١٧) .

وعليه يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها هي الخطة المنظمة والطرائق التي تستعملها الوحدة الاقتصادية لحماية موجوداتها وتزويدها بالمعلومات الدقيقة والموثوقة لتحسين كفاءة التشغيلية وتشجيع الالتزام بالسياسات والاجراءات الادارية المفروضة (Rommeny &Steinbat, 2000:253) وكذلك عرف الرقابة الداخلية بانها العملية المصممة والمنفذة من قبل اولئك المكلفين بالرقابة و الادارة و الموظفين الاخرين لتوفير تأكيد معقول بشأن اهداف الوحدة الاقتصادية فيما يتعلق بموثوقية تقديم التقارير المالية و فاعلية العمليات و كفاءتها و الخضوع للقوانين واللوائح المعمول بها . (IFAC, 2004 : 294) ويرى مجني على ان الرقابة الداخلية تشمل الاجراءات واساليب وبرامج عمل تنفذها الشركة لحماية موجوداتها ومواردها ولضمان سلامة

اعداد البيانات والتقارير المحاسبية وقياس درجة الاعتماد عليها وذلك في اعلان وتأكيد الكفاءة والانتاجية مع الالتزام بالسياسات الموضوعية وتحقيق الاهداف المخططة. (مجني، ٢٠١٠ : ٨).

ويضيف (العروطي) على انها مجموعة من العمليات التي تصمم وتنفذ بواسطة مجلس الادارة العليا ويتم تصميمها لتوفير تأكيدات معقولة حول تحقيق مجموعة من الاهداف التي تتعلق بإمكانية الاعتماد على القوائم المالية وفاعلية وكفاءة العمليات في المنشأة وكذلك الالتزام بالقوانين واللوائح (العروطي، ٢٠١٣ : ١٤).

ويضيف (عبدالله) و(صباح) على ان الرقابة الداخلية يحقق عديد من الاهداف والتي يمكن تلخيصها على النحو الآتي :
(عبدالله، ١٩٩٨ : ١٦٣) (صباح، ١٩٩٧ : ٢٧٣) ١- التأكد من صحة ودقة وسلامة البيانات المحاسبية والتقارير والقوائم المالية، لإمكان الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات. ٢- التأكد من أن الأعمال تسير ضمن الأنظمة والقوانين واللوائح والإجراءات المقررة ، أنها تؤدي بأفضل الطرق . ٣- العمل على تحقيق الوفرة المادي في تكاليف عمليات التنفيذ والحد من الإسراف والصرف غير المبرر، والعمل على مطابقة المسائل المالية مع حدود القواعد المقررة . ٤- ضمان اتخاذ القرارات السليمة على مختلف المستويات الإدارية ، وتنفيذ هذه القرارات بأفضل صورة. ٥- الكشف عن ميزات وإبداعات أفراد المنظمة لمكافأتهم وتحفيزهم والتأكد من الحقوق والمزايا المقررة لهم مع ضمان المساواة للجميع امام القانون . ٦- زيادة الفعالية، وتحسين مستوي الكفاءة الإنتاجية التي تشكل عنصراً أساسياً في نجاح المؤسسة وربحيته واستمراريتها.
ثانياً : المقومات المحاسبية والمالية للرقابة الداخلية .

يرى (غبن) ان اي قصور في مقومات او عناصر الرقابة الداخلية يؤثر بالسلب على أداء نظام الرقابة الداخلية وعلى تحقيق اهدافه ، فكلما توفرت هذه المقومات بالشكل السليم والفعال كلما ازدادت فاعلية دور الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافها داخل المشروع . (غبن ، ٢٠١٣ : بدون الصفحة) وعليه تقوم الرقابة الداخلية على مجموعة من الدعائم او المقومات المحاسبية والمالية التي نوجزها على نحو التالي: (فضيلة، ٢٠٠٧ : ٢٥-٢٧)

١- الدليل المحاسبي: يعني وجود اساس لتقديم بيانات اجمالية لها اهمية في مجال التحليل والمقارنات اللازمة لاغراض الرقابة ، حيث يتم تقسيم هذه البيانات الى حسابات رئيسية و اخرى فرعية، كما يتم شرح كيفية تشغيل هذا الحساب وبيان طبيعية العمليات التي تسجل فيه ، ويعتمد تبويب الحسابات المستخدمة على درجة معينة من التفصيل ، تكون ضرورية لجمع البيانات لتشغيلها فيما بعد

يدويا او إلكترونياً، وايضاً لتحويلها الى معلومات تكون مفيدة لعملية اتخاذ القرارات بواسطة ادارة المنشأة. ٢- المجموعة المستندية : يتطلب تحقيق نظام جيد للرقابة الداخلية وجود دورة مستندية على درجة عالية من الكفاءة طالما انها تمثل المصدر الاساسي للقيود وادلة الاثبات، ولذلك يجب عند تصميم المستندات مراعاة النواحي القانونية والشكلية، بالاضافة الى ان يحقق المستند المعين الهدف من تصميمه وتداوله وايضا ترقيم هذه المستندات لتسهيل عملية الرقابة، وضمان عدم ازدواجية المستندات تحقيقاً للرقابة من ناحية ومنع المسؤولية المزدوجة عنها ، كذلك ينبغي تمييز المستندات بالوضوح والبساطة في التصميم والاستخدام. ان انشاء الدورة المستندية يمثل اساساً يجب المحافظة عليه، فلا تتم عملية الرقابة الا بوجودها خاصة في نطاق التحميل والصرف والشراء والبيع والتخزين ، مع مراعاة خطوط السلطة والمسؤولية عند انشاءها. ٣- المجموعة الدفترية : وفق طبيعة المنظمة وانشطتها ، تعد وتجهز مجموعة دفترية متكاملة تراعي النواحي القانونية كذلك يجب مراعاة بعض المتطلبات الرئيسية

عند تجهيز المجموعة الدفترية، مثل ترقيم الصفحات قبل استعمالها لاغراض الرقابة والتركيز على اثبات العمليات وقت حدوثها كلما امكن ذلك، كذلك ينبغي ان تتميز المجموعة الدفترية بالبساطة في التصميم قصد السهولة الاستخدام والاطلاع والفهم وقدرتها على توفير البيانات المطلوبة. ٤- الوسائل الالية والالكترونية المستخدمة : اصبحت الوسائل الالية المستخدمة ضمن عناصر النظام المحاسبي داخل المصرف من العناصر الهامة في ضبط وانجاز الاعمال كما هو الحال في الآت عد النقدية المحصلة وتسجيلها، كذلك تزايدت اهمية استخدام الحاسوب الالكتروني في انجاز بعض خطوات الدورة المحاسبية وتحليل البيانات والمعلومات سواء بغرض اعدادها او الافصاح عنها، وان التوسع في استخدام هذه الادوات من شأنه تدعيم الدور الرقابي للنظام المحاسبي المستخدم. ٥- الجرد الفعلي للاصول : تتميز بعض عناصر الاصول المملوكة للوحدة الاقتصادية، بإمكانية جردها الفعلي كالنقدية بالخزينة والمخزون بأنواعه الثلاثة والاوراق المالية والتجارية ومعظم عناصر الاصول الثابتة كالاراضي المباني، السيارات ، والالات والاثاث. كما وان نتائج الجرد الفعلي ومقارنتها بالارصدة الحسابية التي تشملها السجلات المحاسبية ، انما يوضح نتائج عمليات الرقابة على تلك الاصول.

ويضيف (عباش) ان المقومات المحاسبية والمالية لنظام الرقابة الداخلية تمثل الآتي (عباش، ٢٠١٤ : ١٦٢)

١- هيكل تنظيمي كفاء. ٢- وجود سياسات واجراءات لحماية الاصول. ٣- وجود اجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية. ٤- وجود اجراءات لزيادة كفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعه. ٥- وجود نظام محاسبي كفاء وفعال. ٦- وجود قسم او ادارة للرقابة الداخلية. ٧- الاعتماد على البرامج المحاسبية الآلية المتكاملة.

ثالثاً: مكونات نظام الرقابة الداخلية .

يكتسب تقرير لجنة COSO اهمية بالغة كونه يحدد اهم مكونات نظام الرقابة الداخلية والذي يعتمد عليه باقي مكونات هيكل الرقابة (Boynton,2001:329) (الجرد ، ٢٠١٣ : ٢٢٥-٢٢٦) ويتكون من العناصر التالية : ١- بيئة الرقابة : تتضمن بيئة الرقابة الاحداث والسياسات والاجراءات التي تعكس التوجه العام للادارة العليا ومجلس الادارة حول الرقابة الداخلية وان اساس الرقابة الداخلية هي البيئة التي يتواجد فيها الرقابة الداخلية وتشير بيئة الرقابة الى القيم الاخلاقية والامانة والكفاءة لدى الادارة والموظفين في المنشأة . ان وجود بيئة الرقابة قوية تؤدي الى فعالية بقية عناصر نظام الرقابة الداخلية لذا تعد بيئة الرقابة اهم عنصر من نظام الرقابة الداخلية , ان من اهم الجوانب في بيئة الرقابة هو توجهات وتصرفات الادارة اذا كانت الادارة لا تطبق السياسات والاجراءات فان هذا يؤثر بصورة فعالة على تحقيق المخاطر. ٢- تقييم المخاطر : هي عملية تقوم بها ادارة الشركة لتحديد مخاطر الاعمال المرتبطة في القوائم المالية سواء كانت من مصادر خارجية او داخلية وذلك لتحديد الاستجابات المناسبة لهذه المخاطر ونتائج هذه الاستجابات ان الهدف من تقييم المخاطر المرتبطة بالتقارير المالية يمكن في تحديد وتحليل ادارة المنشأة للمخاطر المتعلقة باعداد القوائم المالية ومدى الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية. (العرموطي ، ٢٠١٣ : ٢٣-٢٩) وكذلك لتحقيق اهداف الوحدة الاقتصادية يجب تحديد وتحليل المخاطر المتعلقة وتشكيل اساس لتحديد الكيفية التي يجب ان تدار فيها المخاطر (Lindow & Race,2002:31). ٣- الانشطة الرقابية وتكون من فصل وتوزيع الواجبات والهدف الاساسي من فصل الواجبات هي من اجل تقليل فرص ارتكاب التحريفات المادية واخفاء اثارها ، بحيث ان من متطلبات الرقابة الداخلية الجيدة يجب ان لا يكون الشخص مسؤولاً عن أكثر من واجب ضمن نطاق عمله (Steinbat, Rommeny&2006:212). ٤- نظم المعلومات والاتصال : تصبح الرقابة الداخلية قليلة الفعالية مالم يتوافر فيها مجموعة

من الخصائص وعلى النحو الآتي (COSO,2013:3:7) أ- وجود نظام معلومات جيدة التي يمتاز بالدقة والمرونة والشمولية واسترجاع البيانات في الوقت المناسب. ب- وجود نظام محاسبي سليم ومكتوب التي يبين الحسابات الرئيسية والفرعية وبيان كيفية التعامل معها. ج- وجود نظام يشمل اثبات العمليات الحسابية فور حدوثها ، و عرض القيود بالوثائق الثبوتية. د- وجود نظام للتسويات والمطابقات الدورية من العمليات الحسابية . هـ- وجود خطة منظمة لدى المصرف لمواجهة حالات الطوارئ والظروف غير الطبيعية. ٥- المراقبة: هي عبارة عن عملية تصمم لتقييم فعالية اداء نظام الرقابة الداخلية وتتضمن تقييم كل من تصميم وتنفيذ الرقابة في الوقت المناسب وعمل اجراءات تصحيحية وتعديل على النظام اذا كان تقييم الرقابة الداخلية غير جيد يتم تقييم المعلومات بخصوص نظام الرقابة الداخلية المزودة من مصادر عديدة مثل الدراسات التي تقوم بها الادارة حول نظام الرقابة وتقرير المدقق الداخلي وتقارير المنظمات والمعلومات الواردة من الموظفين التشغيلين (العرموطي، ٢٠١٣ : ٣٠). ويرى (Cashell) في وصف هيكل الرقابة الداخلية على أنها هي مجموعة من السياسات والاجراءات التي تسعى نحو تحقيق اهداف الوحدة الاقتصادية ويتكون من ثلاثة مكونات وهي أ- البيئة الرقابية . ب- النظام المحاسبي . ج- الاجراءات الرقابية. (Cashell,1995 , 11) .

المبحث الثاني : محددات الرقابة الداخلية ضمن اجراءات الانظمة المحاسبية المصرفية

أولاً: اجراءات النظام المحاسبي في المصارف التجارية .

تقوم المصارف وفقاً لطبيعتها المحاسبية المتخصصة بإتباع القواعد التالية في تنفيذ معاملاتها والقيود في سجلاتها لضمان ضبط حركة الأموال منها : (شاهين ، ٢٠١٤ : ٣٣) ١- يقوم كل قسم من أقسام المصرف بتنظيم عملياته وتحديد مستنداته وكشوفاته وسجلاته المساعدة التي يسجل بها العمليات المدنية والدائنة المنقذة خلال اليوم بصورة انفرادية ويتم تدقيقها والتأكد من سلامة ما تتضمنه من معاملات. ٢- يتم إثبات القيود في اليوميات المساعدة لدى كل قسم من واقع مستندات القيد الأولى ثم تنظم ملاحق يومية وترسل إلى قسم المحاسبة في نفس اليوم لاجراء المطابقات والتأكد من سلامة العمل المنفذ. ٣- إذا تبين وجود اختلاف بين المبالغ المسجلة في الملاحق اليومية مع المسجل في اليوميات المساعدة يتم البحث عن أسباب الفروقات ومعالجتها بالتنسيق مع قسم المحاسبة بالفرع. ٤- يمسك كل قسم من الأقسام كل حسب اختصاصه حسابات الأستاذ المساعد للعمليات العائدة له والمدونة في اليوميات لديها. ٥- يقوم قسم المحاسبة في كل فرع بإعداد ميزان مراجعة يومي للحسابات الرئيسية ويرسل إلى الإدارة العامة للمحاسبة بالمركز الرئيسي للمصرف.

ثانياً: محددات الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .

تساهم نظام الرقابة الداخلية في ضمان وصحة ومصداقية المعلومات المنتجة من قبل الوحدات الاقتصادية وتقديمها الى الادارة وكما يجب ان يؤخذ بنظر الاعتبار عند تصميم نظام الرقابة الداخلية داخل الوحدات الاقتصادية الكلفة والمنفعة المترتبة عليها (Bodnar & Hopowood, 2004:108) و بسبب اعتماد الرقابة الداخلية على العنصر البشري فانها بالتالي معرضة لوجود عيوب في التصميم واطفاء في تفسيرات وسوء الفهم والاستغلال فقد تحدث نتيجة عدم فهم الموظف للتعليمات والاجراءات او سوء الحكم الشخصي للموظف او عدم العناية في تأدية الوظيفة او الجهد البدني كما ان فلسفة الرقابة الداخلية

تعتمد على اساس انه من الصعوبة ان يتفق شخصين او اكثر بغرض التلاعب في السجلات المحاسبية وقد تكون المحددات اكثر حدة مما يتصور وذلك من خلال قيام الادارة العليا نفسها بالتحايل على نظام الرقابة وعمل اخطاء عمدية واخفاءها . (توماس و هنكى، ٢٠٠٣ : ٣٧٢-٣٧٣) ويضيف (التميمي) ان نظام للرقابة الداخلية ربما لايعمل بصورة مرضية بسبب وجود بعض من المحددات والاسباب ومنها (التميمي، ٢٠٠٤ : ٨٨)

- ١- احتمال الخطأ البشري الناتج عن الإهمال، والسهو، والخطأ في الحكم، وسوء الفهم للتعليمات.
 - ٢- ان تكلفة الرقابة الداخلية يجب ان لا تزيد عن العوائد التي يتوقع الحصول عليها من تطبيقها.
 - ٣- احتمال تحطي الرقابة الداخلية من خلال اتفاق عضو في الإدارة أو موظف مع أطراف خارجية أوداخلية .
 - ٤- إمكانية أن شخصاً مسؤولاً أو أن الإدارة العليا تقوم بإساءة استعمال سلطتها و تحطي إجراءات الرقابة الداخلية .
 - ٥- امكانية ان تصحح الاجراءات الرقابية غير كافية للغرض الذي أنشأه من اجله نظرا للتغيرات في الظروف , وتوسيع نشاط الوحدة الاقتصادية .
 - ٦- تركيز معظم إجراءات الرقابة الداخلية على المعاملات الاعتيادية وليس على المعاملات غير الاعتيادية.
- ومما سبق يرى الباحثين انه بالإضافة الى ما ذكر من محددات توجد هناك وخاصة في قطاع المصارف التجارية محددات اخرى التي تواجه نظام الرقابة الداخلية ومنها

- ١- التأمين على الموجودات ضد الأخطار بكل أشكاله وكذلك التأمين على العاملين الذين يتعاملون بالموجودات النقدية والقابلة للتحويل، حيث أن عملية التأمين سوف تعمل على التقليل من خطورة الخسارة الناجمة عن الإخطار المؤمن ضدها وليس العمل على عدم وقوعها .
- ٢- عدم الجرد والتي يقصد به الجرد المفاجيء والجرد المستمر كي يحقق الجرد أهدافه يجب أن ينفذ بطريقة سليمة أي أنه يجب أن لا يشرك في لجان الجرد أي من الموظفين الذين يتم جرد ما بعهدتهم من الموجودات، إن الجرد المفاجيء يعمل على الكشف عن أية تصرفات غير سليمة في العهدة، إضافة لما له من آثار معنوية يعمل على منع وقوع التصرفات غير السليمة أو الحد من وقوعها ومطابقة نتائج الجرد مع السجلات .
- ٣- عدم وجود مجموعة من السياسات والإجراءات اللازمة لحماية الأصول وضمان صحة البيانات والتقارير المحاسبية ووجود إجراءات للضبط الداخلي بين الاقسام المختلفة ومجموعة من التقارير بين تلك الاقسام ووجود تعاون بينها، ووجود إجراءات للتحقق من صحة المعلومات والتقارير المحاسبية والتي تعتمد على صحة تسجيل العمليات وتشغيلها من خلال الدورة المحاسبية ويتطلب ذلك تقسيم العمل مع وجود تدقيق لكل عملية من الناحية المستندية أو من ناحية تسجيلها ووجود إدارة مستقلة للتدقيق تؤدي دوراً كبيراً في هذا الشأن.
- ٤- ضعف أغلب العناصر والمقومات الإدارية والمالية الأساسية للرقابة الداخلية .
- ٥- عدم وضوح النظام الرقابي وفهمه من قبل كل من المديرين او المدراء والمؤوسين أحد الركائز اساسية لفشل الرقابة الداخلية كما ان التغيرات التنظيمية التي تحدث داخل المصارف التجارية و مواقف الادارة يمكن أن تؤثر أثراً عميقاً في فاعلية الرقابة الداخلية وفي الموظفين المعنيين باعمال الرقابة الداخلية .

المبحث الثالث : الجانب التطبيقي (العملي) من البحث

يتناول هذا المبحث عرض لأداة البحث وكذلك تحليل خصائص واستجابات افراد عينة البحث حيث تم اختيار خمس (٥) مصارف تجارية في محافظة السليمانية كي تكون عينة مجتمع للبحث .

١- وصف عينة مجتمع البحث : تم اختيار عينة من (٥) خمس مصارف تجارية عاملة في محافظة السليمانية بوصفها عينة للبحث .
أ- توزيع الاستثمارات على عينة البحث الموزع والمتسلم : لقد بلغ عدد استثمارات الاستبانة (٦٥) استمارة موزعة على المصارف التجارية المبحوثة مما تطلب كثيراً من الوقت والجهد بعد أن اعتمد الباحثين اسلوب المقابلات الشخصية مع معظم أفراد عينة البحث وذلك لتوضيح فقرات الاستبانة وكان عدد المسترجع والصالح للتحليل الإحصائي (٥٨) استمارة ، ويوضح الجدول رقم (٢) اعداد الاستثمارات الموزعة والمستلمة في مصارف المبحوثة وكذلك النسبة المئوية للمستلم منها .

الجدول (٢)

اعداد الاستثمارات الموزعة والمستلمة في المصارف المبحوثة

اسم المصرف	عدد الاستثمارات الموزعة	عدد الاستثمارات المستلمة	%
مصرف الاستثمار العراقي	١٢	١٠	٨٣
مصرف آشور الدولي للإستثمار	٩	٨	٨٩
مصرف اربيل للاستثمار والتمويل	١٨	١٧	٩٤
مصرف موصل للتنمية والاستثمار	٨	٧	٨٨
مصرف تانجرو التجاري	١٨	١٦	٨٩
المجموع	٦٥	٥٨	٨٩

المصدر من اعداد الباحثين

ب- اختبار مصداقية البيانات: تم تحليل مدى توفر الثبات الداخلي (المصدقية) في استبانة الدراسة الذي يبين قوة الترابط او التماسك بين فقرات الاستبانة ووفقاً للجدول التالي:

الجدول (٣)

اختبار مصداقية اداة البحث

المتغيرات	عدد العبارات	الثبات	الصدق
المتغير الاول	اهداف الرقابة الداخلية	0.79	0.89
المتغير الثاني	المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية .	0.82	0.91
المجموع	٢٨	0.88	0.94

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

ويتضح من الجدول اعلاه توفر الثبات و الصدق في اداة البحث، والذي بلغ و لجميع اسئلة الاستبانة بنسبة حوالي (88٪ و 94٪) على التوالي لعينة الدراسة، و لجميع اسئلة المتغير الاول (اهداف الرقابة الداخلية) بنسبة حوالي (79٪ و 89٪) على التوالي، و ايضا لجميع اسئلة المتغير الثاني (المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية) بنسبة حوالي (82٪ و 91٪) على التوالي، مما يعني ان الاداة تتصف بقيمة ثبات و صدق عالية جدا بمجموعها وهي كذلك في تفصيلها و كما مبين في الجدول المذكور.

ج- الاحصاء الوصفي لبيانات الديموغرافية (المحور الاول):

الجدول (٤) توزيع أفراد عينة البحث حسب الجنس

ت	الجنس	العدد	النسبة %
1	ذكر	22	38
2	أنثى	36	62
المجموع		58	100

المصدر: spss الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج يتضح من الجدول (٤) أن نسبة الذكور بلغت (38٪)، يقابله نسبة الاناث (62٪)، مما يشير إلى أن النسبة الأكبر من افراد عينة البحث هم من الاناث .

الجدول (٥)

توزيع أفراد عينة البحث حسب العمر

ت	العمر	العدد	النسبة %
1	٢٠ - ٢٩	26	٤٥
٢	٣٠ - ٣٩	20	٣٤
٣	٤٠ - ٤٩	8	١٤
٤	٥٠ فأكثر	4	٧
المجموع		58	100

المصدر: spss الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج يمكن ملاحظة التوزيع الطبيعي من حيث الفئات العمرية لأفراد عينة البحث من الجدول (٥) حيث أن أعلى نسبة من أفراد عينة البحث تقع أعمارهم ضمن الفئات العمرية (من ٢٠ الى ٢٩ سنة)، حيث بلغت نسبتهم (٤٥ ٪)، تليها الفئة العمرية (من ٣٠ الى ٣٩ سنة)، إذ بلغت نسبتها (٣٤ ٪)، وتليها فئة (٤٠ - ٤٩) وبنسبة (١٤ ٪) وبعدها الفئة العمرية الاخيرة بنسبة (٧ ٪).

الجدول (٦)

توزيع أفراد عينة البحث حسب التحصيل العلمي

ت	التحصيل العلمي	العدد	النسبة %
1	دبلوم عالي	5	٩
٢	بكالوريوس	36	٦٢
٣	دبلوم فني	13	٢٢
٤	اعدادية	4	٧
المجموع		58	100

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

يتبين من الجدول (٦) أن غالبية أفراد عينة البحث من ذوي شهادة البكالوريوس بنسبة ٦٢٪ ، وبعدها (دبلوم فني) و بنسبة (٢٢٪) وبعدها شهادة الدبلوم العالي وبنسبة (٩٪) .

الجدول (٧)

توزيع أفراد عينة البحث حسب التخصص العلمي

ت	التخصص العلمي	العدد	النسبة %
1	محاسبة	33	٥٧
٢	ادارة اعمال	6	١٠
٣	اقتصاد	5	٩
٤	احصاء	2	٣
٥	حاسبات	3	٥
٦	اخرى	9	١٦
المجموع		58	100

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج SPSS

نلاحظ من الجدول (٧) بان نسبة المختصين في المحاسبة قد بلغ ٥٧٪، وبعدها جاءت تخصص ادارة اعمال بنسبة ١٠٪ ويلبها تخصص الاقتصاد بنسبة ٩٪ وبينما تخصصات اخرى فقد بلغ بنسبة ١٦٪ وهكذا بالنسبة للتخصصات الاخرى .

الجدول (٨)

توزيع أفراد عينة البحث حسب العنوان الوظيفي

ت	العنوان الوظيفي	العدد	النسبة %
1	مدير	6	١١
٢	م.مدير	5	٧
٣	مدقق	12	21
٤	محاسب	19	33
٥	م.مدقق	8	14
٦	ملاحظ	3	5
7	امين صندوق	5	9
	المجموع	58	100

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

يوضح الجدول (٨) افراد عينة البحث حسب العناوين الوظيفية حيث يلاحظ ان نسبة كبيرة من افراد عينة البحث يمثلون عناوين (مدققين ، محاسبين ، معاونو مدققين) وينسب متتالية (٢١٪، ٣٣٪، ١٤٪) على التوالي .

الجدول (٩)

توزيع أفراد عينة البحث حسب سنوات الخبرة

ت	سنوات الخبرة	العدد	النسبة %
1	1 - 9	٢٨	٤٨
٢	10 - 19	١٨	٣١
٣	20 - 29	٩	١٦
٤	فاكثر 30	٣	٥
	المجموع	58	100

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

يتضح من الجدول (٩) ان غالبية افراد عينة البحث من ذوي خدمة بين (١-٩) سنة حيث بلغت نسبتهم ٤٨٪ تليها الفئة من ذوي خدمة ما بين (١٠-١٩) سنة و بنسبة (٣١٪) من افراد العينة البحث وبعدها جاءت فئة (٢٠-٢٩) سنة خبرة وبنسبة ١٦٪ وهكذا بالنسبة للفئات الاخرى .

د - الاحصاء الوصفي للمحور الثاني:

١ - الاحصاء الوصفي للمتغير الاول (اهداف الرقابة الداخلية):

الجدول (١٠): يوضح الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات متغير اهداف الرقابة الداخلية

الانحراف المعياري	المتوسط	اتفق تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق مطلقاً	الانحراف المعياري
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
		%	%	%	%	%	
0.77	4.48	35.00	18.00	4.00	0.00	1.00	X1
		60.3	31.0	6.9	0.0	1.7	
0.59	4.53	34.00	21.00	3.00	0.00	0.00	X2
		58.6	36.2	5.2	0.0	0.0	
0.46	4.69	40.00	18.00	0.00	0.00	0.00	X3
		69.0	31.0	0.0	0.0	0.0	
0.79	4.43	34.00	17.00	5.00	2.00	0.00	X4
		58.6	29.3	8.6	3.4	0.0	
0.65	4.55	36.00	19.00	2.00	1.00	0.00	X5
		62.1	32.8	3.4	1.7	0.0	
0.68	4.47	32.00	22.00	3.00	1.00	0.00	X6
		55.2	37.9	5.2	1.7	0.0	
0.52	4.64	38.00	19.00	1.00	0.00	0.00	X7
		65.5	32.8	1.7	0.0	0.0	
0.86	4.26	28.00	20.00	7.00	3.00	0.00	X8
		48.3	34.5	12.1	5.2	0.0	
0.94	4.19	26.00	21.00	9.00	0.00	2.00	X9
		44.8	36.2	15.5	0.0	3.4	
0.80	4.14	19.00	31.00	6.00	1.00	1.00	X10
		32.8	53.4	10.3	1.7	1.7	
1.13	4.00	24.00	21.00	4.00	7.00	2.00	X11
		41.4	36.2	6.9	12.1	3.4	
0.97	4.02	22.0	21.0	9.0	6.0	0.0	X12
		37.9	36.2	15.5	10.3	0.0	
0.96	4.03	23.0	18.0	14.0	2.0	1.0	X13
		39.7	31.0	24.1	3.4	1.7	
0.91	4.29	31.0	16.0	9.0	1.0	1.0	X14
		53.4	27.6	15.5	1.7	1.7	
0.42	4.34	422.0	282.0	76.0	24.0	8.0	مجموع
		52.0	34.7	9.4	3.0	1.0	

يتضح من الجدول (١٠)، الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية والاتجاه لكل الفقرات المتعلقة بالمتغير الاول (اهداف الرقابة الداخلية) من محور الاول، أن نسبة الوسط الحسابي على مستوى العام لهذا المحور بلغ (٤,٣٤) والانحراف المعياري البالغ (٠,٤٢)، والاتجاه العام لهذا المحور نحو (اتفق).

وتبين أن الوسط الحسابي على المستوى العام في هذا المحور أكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس (٣)، وهذا يدل على موافقة أفراد المجتمع البحث أن وجود التأثير اهداف الرقابة الداخلية لها أهمية كبيرة لعينة البحث وبنسبة (86.7 %) عند مستوى (اتفق واتفق تماماً)، وفقاً لوجهة نظرهم، وكما أن نسبة (9.4%) من أفراد عينة البحث محابدين من ذلك، وأن نسبة (4.0%) عند مستوى (لا اتفق ولا اتفق مطلقاً). أما بالنسبة لكل سؤال على حدة ضمن التأثير المثالي يمكن تلخيص شرحه في الآتي:

بالنسبة للفقرة (X3) يظهر أعلى نسبة للوسط الحسابي وبلغ (4.69) ويدل هذا أكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس (٣) وهذا يعني اتفاق عليها، أما بالنسبة للانحراف المعياري بلغ (0.46)، وأشارة هذه الفقرة الى أن نسبة (100%) عند مستوى (اتفق واتفق تماماً) هي أعلى نسبة من استجابات أفراد عينة البحث. وأيضاً بالنسبة للفقرة (X7) وهي أعلى نسبة بالمرتبة الثانية بعد الفقرة (X3)، أن نسبة (4.64) للوسط الحسابي وهذا يعني موافقة أفراد عينة البحث وأكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس (٣)، ونسبة الانحراف المعياري بلغ (0.52)، وأشارة هذه الفقرة إلى أن نسبة (98.3%) عند مستوى (اتفق واتفق تماماً) يظهر أعلى نسبة من استجابات أفراد عينة البحث، ونسبة (١,٧%) عند مستوى (غير متأكد). وهكذا للفقرات الاخرى على التوالي بنفس ترتيب الفقرتين السابقتين في ضوء أعلى نسبة للوسط الحسابي الى أقل نسبة .

٢- الاحصاء الوصفي للمتغير الثاني (المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية):

الجدول (١١) يوضح الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المتغير المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة

الداخلية

الانحراف المعياري	المتوسط	الاتجاه					المحور
		اتفق تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق مطلقاً	
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
		%	%	%	%	%	
0.80	4.26	25.00	26.00	4.00	3.00	0.00	X1
		43.1	44.8	6.9	5.2	0.0	
0.72	4.22	22.00	28.00	7.00	1.00	0.00	X2
		37.9	48.3	12.1	1.7	0.0	
0.79	4.41	32.00	20.00	5.00	0.00	1.00	X3
		55.2	34.5	8.6	0.0	1.7	
1.05	4.03	23.00	22.00	7.00	4.00	2.00	X4
		39.7	37.9	12.1	6.9	3.4	
0.70	4.43	31.00	22.00	4.00	1.00	0.00	X5

		53.4	37.9	6.9	1.7	0.0	
0.91	4.03	19.00	27.00	8.00	3.00	1.00	X6
		32.8	46.6	13.8	5.2	1.7	
0.75	4.53	36.00	20.00	0.00	1.00	1.00	X7
		62.1	34.5	0.0	1.7	1.7	
0.79	4.09	20.00	24.00	13.00	1.00	0.00	X8
		34.5	41.4	22.4	1.7	0.0	
0.97	4.14	26.00	19.00	9.00	3.00	1.00	X9
		44.8	32.8	15.5	5.2	1.7	
1.17	3.79	17.00	26.00	5.00	6.00	4.00	X10
		29.3	44.8	8.6	10.3	6.9	
1.02	4.12	25.00	22.00	6.00	3.00	2.00	X11
		43.1	37.9	10.3	5.2	3.4	
1.07	3.86	21.0	16.0	14.0	6.0	1.0	X12
		36.2	27.6	24.1	10.3	1.7	
1.08	3.79	17.0	23.0	8.0	9.0	1.0	X13
		29.3	39.7	13.8	15.5	1.7	
0.87	4.00	17.0	29.0	7.0	5.0	0.0	X14
		29.3	50.0	12.1	8.6	0.0	
0.51	4.12	331.0	324.0	97.0	46.0	14.0	مجموع
		40.8	39.9	11.9	5.7	1.7	

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

يتضح من الجدول (١١)، الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لكل الفقرات المتعلقة بالمتغير الثاني المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية) من المحور الثاني، أن معدل او متوسط الوسط الحسابي على مستوى العام لهذا المحور بلغ (٤,١٢) والانحراف المعياري البالغ (٠,٥١)، والاتجاه العام لهذا المحور نحو(اتفق).

كذلك أن الوسط الحسابي على المستوى العام في هذا المحور أكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس(٣)، وهذا يدل على موافقة أفراد مجتمع البحث أن وجود تأثير المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية لها أهمية كبيرة لعينة البحث ونسبة (80.7 %) عند مستوى (اتفق واتفق تماماً)، وفقاً لوجهة نظرهم، وكما أن نسبة (11.9%) من أفراد عينة البحث محايدين من ذلك، وأن نسبة (7.4%) عند مستوى (لا اتفق ولا اتفق مطلقاً). أما بالنسبة لكل سؤال على حدة ضمن التأثير المثالي يمكن تلخيص شرحه في الآتي:

بالنسبة للفقرة (X7) يظهر أعلى نسبة للوسط الحسابي وبلغ (4.53) ويدل هي أكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس (٣) وهذا يعني انه هناك اتفاق عليها، أما بالنسبة للانحراف المعياري بلغ (0.75)، وأشارة هذه الفقرة الى أن نسبة (96.6%) عند مستوى (اتفق واتفق تماماً) هي أعلى نسبة من استجابات أفراد عينة البحث، ونسبة (3.4%) عند مستوى (لا اتفق و لا اتفق مطلقاً). وأيضاً بالنسبة للفقرة (X5) وهي أعلى نسبة بالمرتبة الثاني بعد الفقرة (X7)، أن نسبة (4.43) للوسط الحسابي

وهذا يعني موافقة أفراد العينة البحث وأكبر من الوسط الحسابي الفرضي للمقياس (٣)، ونسبة الانحراف المعياري بلغ (0.70)، وتشير هذه الفقرة إلى أن نسبة (91.3%) عند مستوى (أتفق وأتفق تماماً) يظهر أعلى نسبة من إستجابات أفراد عينة البحث، ونسبة (1.7%) عند مستوى (لا أتفق و لا أتفق مطلقاً)، ونسبة (6.9%) عند مستوى (محايد). وهكذا للفقرات الاخرى على التوالي بنفس ترتيب الفقرتين السابقتين في ضوء أعلى نسبة للوسط الحسابي الى أقل نسبة .

٢- اختبار فرضيات البحث:

أ- اختبار فرضية العلاقة :

لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين تحقيق اهداف الرقابة الداخلية و وجود المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .

الجدول (١٢)

يوضح نتائج الارتباط للفرضية الاولى في البحث

المتغيرات	المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية
اهداف الرقابة الداخلية	مقدار العلاقة ٦٠٧.٠
	مستوى المعنوية 0.000

spss المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج

يتضح من الجدول (١٢)، مقدار العلاقة او الارتباط بين اهداف الرقابة الداخلية و المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية ، و مستوى المعنوي المتعلقة بهذا المحور، بما ان مستوى المعنوية يساوي (٠,٠٠٠) والذي اقل من دلالة الاحصائية الذي تم اعتمادها لغاية هذه الدراسة وهو (٠,٠٥) و لذلك نرفض فرضية العدمية و نقبل الفرضية البديلة، اي توجد علاقة معنوية موجبة وقوية ذات دلالة احصائية بين اهداف الرقابة الداخلية و المحددات (المشاكل) التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية.

ب- اختبار فرضية الاثر:

اختبار فرضية " لا يوجد تأثير ذات دلالة احصائية للمحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية على اهداف الرقابة الداخلية"، بناء على نتائج تحليل الانحدار التي اكدت على وجود تأثير معنوي للمحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية و المعنوية كما مبين في الجداول التالي:

الجدول (١٣) يوضح نتائج الاثر لاختبار الفرضية الثانية في البحث

المتغير	R ²	اختبار t		اختبار F	
		مستوى المعنوي	المحتسبة	مستوى المعنوي	المحتسبة
المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية	٣٧%	٥,٧١	٣٢,٦	0.000	٠,٤٩

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين باعتماد على البيانات الواردة في استمارة الاستبانة وقد استخرجت النتائج باستخدام برنامج spss

من الجدول (١٣) يمكن تحديد التغيرات في اهداف الرقابة الداخلية كدالة لاثري في المتغير المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية، و اظهرت نتائج التحليل الاحصائي بوجود تأثير ذات دلالة الاحصائية بين اهداف الرقابة الداخلية و المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية ، بمعامل التحديد (R^2) بلغ (٠,٣٧)، وتؤكد معنوية هذا التأثير بقيمة F المحسوبة والتي بلغت (٣٢,٦)، وان قيمة (P-value) لهذا الاختبار يساوي (٠,٠٠٠) والذي اصغر من قيمة دلالة الاحصائية وهذا يؤكد عدم صحة قبول فرضية العدم وعلية ترفض الفرضية الصفرية ، وتقبل الفريضة البديلة التي تنص على: - " النموذج معنوي ذات دلالة الاحصائية". ويستخدم اختبار t لتقييم معنوية تأثير المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية على اهداف الرقابة الداخلية، و يمكن نقارن قيمة مستوى المعنوي (P-value) مع قيمة دلالة الاحصائية نلاحظ ان قيمة t المحتسبة للمتغير المذكور يساوي (٥,٧١)، وبمستوى المعنوي (٠,٠٠٠)، وهذا يعني وجود تأثير معنوي للمتغير المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية على اهداف الرقابة الداخلية، وبلغت درجة التأثير للمتغير المذكور الى (٠,٤٩٠)، حيث أنه كلما زاد المحددات التي تواجه نطاق عمل نظم الرقابة الداخلية بما نسبته مئة في المئة زادت المحددات في اهداف الرقابة الداخلية بمقدار (٤٩٪).

المبحث الرابع : الاستنتاجات والتوصيات :

أولاً : الاستنتاجات :

توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات اهمها ما يلي :-

- ١- تعتبر الرقابة الداخلية الاساس الذي يجب التركيز عليها والاهتمام بها باعتبارها الركيزة الاساسية لعمل اي مصرف سواء كانت ضمن نطاق القطاع الحكومي او الخاص وبالتالي فانها اذا عملت بشكل صحيح اثرت ايجاباً على كافة اعمال المصرف.
- ٢- بالرغم من تبعية وحدة الرقابة الداخلية المباشرة للإدارة العليا والتي تمددها بالقوة و الاستقلالية عن الوحدات الأخرى , الا أنها في بعض الأحيان تمثل عائق أمام عملها , نتيجة للتوجيهات الشخصية و السياسية التي تنتجها الإدارة العليا , و التغيرات المستمرة لها و التي تؤثر بشكل مباشر على عمل هذه الوحدات .
- ٣- تتمثل الرقابة الداخلية بجميع السياسات والإجراءات والقوانين التي يتبناها المصرف لتحقيق اهدافها, لذا يمكن القول أن نظام الرقابة الداخلية ضرورة حتمية في جميع المؤسسات المصرفية.
- ٤- ان نسبة (٥٧٪) من افراد عينة البحث هم من ذوي تخصص المحاسبة بالاضافة الى ذلك ان اكثر من ثلثي افراد عينة البحث هم ضمن عناوين المدققين والمحاسبين وهذا يعني اعطاء مصداقية اكبر للاجابات المبحوثين .
- ٥- توجد علاقة ارتباط قوية موجبة بين تحقيق اهداف الرقابة الداخلية ووجود المحددات التي تواجه عمل نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية حيث بلغت قوة هذه العلاقة (٦٠٧,٠) .
- ٦- ان غالبية افراد عينة البحث وبنسبة كبيرة جداً حيث بلغت (٩٦,٦٪) يتفوقون على ان وجود عائق الخطأ البشري الناتج عن الإهمال، والسهو، والخطأ في الحكم، وسوء الفهم للتعليمات احدى المحددات التي تواجه الانظمة الرقابية في المصارف التجارية .
- ٧- ان نسبة كبيرة من افراد عينة البحث وبنسبة (٨١٪) يتفوقون على ان غياب الشفافية والتسيب المالي وإهدار المال العام وضعف إطار المحاسبة والمساءلة من المشاكل والعوائق التي تحول دون تطبيق نظام الرقابي فعال داخل المصارف التجارية .
- ٨- عدم وجود رؤيا واضحة لمفاهيم الانظمة الرقابية وفهمها واهميتها و ضعف الكفاءة والخبرة المهنية من قبل بعض القيادات المصرفية يعتبر احد الاسباب الرئيسية لفشل الرقابة الداخلية.
- ٩- ان نسبة (٨١٪) من افراد عينة البحث يرون ان تحقيق الرقابة الداخلية يوفر ضمان اتخاذ القرارات السليمة على مختلف المستويات الإدارية بأفضل صورة ممكنة .
- ١٠- ان معظم افراد عينة البحث وبنسبة (٨٩,٧٪) يتفوقون على ان من محددات التي تواجه الرقابة الداخلية في المصارف التجارية التأمين على الموجودات ضد الأخطار بكل أشكاله وخاصة الموظفين الذين يتعاملون بالموجودات النقدية .
- ١١- كلما ازدادت المشاكل او المعوقات التي تواجه نطاق عمل الرقابة الداخلية ازادت المحددات في تحقيق اهداف الرقابة الداخلية في المصارف التجارية .

ثانياً : التوصيات :

من خلال الاستنتاجات فقد توصل البحث مجموعة من التوصيات وكالاتي :

- ١- ضرورة تقييم مدى فاعلية الاجراءات الرقابية المطبقة في المصارف التجارية بشكل دوري للحد من المخاطر المحتملة التي تتعرض لها المصارف وتحديد جوانب الضعف ووضع الاجراءات المناسبة لمعالجتها .
- ٢- الاهتمام بالعنصر البشري باعتباره الركيزة الأساسية لنظام الرقابة الداخلية تطبيقاً وأداءً، من حيث حسن اختيار الرؤساء والمرؤوسين من ذوي المؤهل العلمي والكفاءة والخبرة والجدارة .
- ٣- ضرورة التزام المصارف التجارية وذلك بالقوانين والسياسات والاجراءات المحاسبية المطبقة لحماية الموجودات والاسس التي تكفل تحقيق حمايتها بشكل كفوء وذلك من خلال المتابعة المستمرة لكافة المستجدات الحاصلة بشأنها .
- ٤- دعم استقلالية عمل المدقق داخلي في المصارف التجارية وتفعيل دورها بما يحقق الاهداف التي تحققها نظم الرقابة الداخلية والمتمثلة بكشف الاخطاء والغش والتلاعب سواء كانت متعمدة او غير متعمدة.
- ٥- ضرورة فتح دورات تدريبية متخصصة للمدققين الداخليين في المجالين المالي والإداري بما يخدم احتياجاتهم في العمل ، مع مراعاة اختيار المدرب المناسب الذي يملك الكفاءة والمعرفة والخبرة في التطبيق العملي للمادة التدريبية المراد اعطاؤها.
- ٦- نشر الوعي بين القيادات الرقابية في وحدات الرقابة الداخلية ، حول ضرورة توفير قدر من الشفافية في تعاملاتهم مع المدققين، وإطلاعهم على المستجدات وأسباب التغيرات التي لها انعكاس على عملهم، وذلك لزيادة فاعلية عمل المرؤوسين، بالكفاءة وفعالية .
- ٧- الأهتمام ببناء و تصميم نظام للرقابة الداخلية استجابة للتغيرات الحاصلة في المصارف التجارية بشكل مستمر والمتمثلة بعصر تكنولوجيا المعلومات مع مراعاة تحقيق مبدأ التكلفة والمنفعة .
- ٨- ضرورة تثقيف القيادات المصرفية في المصارف التجارية حول دور واهمية الانظمة الرقابية في القطاع المصرفي وتوضيح المشاكل التي تواجه عمل النظم الرقابية فيها .

المصادر :

أولاً : الوثائق الرسمية .

الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، ٢٠٠٤ ، ، اصدارات المعايير الدولية لممارسة اعمال التدقيق والتأكيد وقواعد اخلاقيات المهنة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ، عمان – الاردن.

ثانياً : الكتب العربية

١- توماس، وليم ، وهنكي وارسون ، (٢٠٠٩) ، المراجعة بين النظرية والتطبيق ، ترجمة احمد حامد حجاج، وآخرون ، دار المريخ للنشر ، الرياض.

٢- التميمي ، هادي ، (٢٠٠٤) ، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية ، الطبعة الثانية ، مركز كحلون للنشر والتوزيع ، عمان-الأردن.

٣- شاهين ، علي عبدالله ، (٢٠١٤) محاسبة العمليات المصرفية ، كلية التجارة جامعة غزة الاسلامية

٤- صباح ، عبد الرحمن ، (١٩٩٧) ، مبادئ الرقابة الإدارية المعايير والتقييم والتصحيح- دار زهران للنشر والتوزيع .

٥- عبد الله ، خالد أمين ، (١٩٩٨) ، التدقيق والرقابة في البنوك ، معهد الدراسات المصرفية ، عمان – الاردن .

ثالثاً : الرسائل والاطاريح الجامعية :

١- العرموطي ، عامر صالح ، (٢٠١٣) ، مدى فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في المنشآت الصغيرة و متوسطة الحجم رسالة رسالة ماجستير في المحاسبة ، كلية الاعمال ، جامعة الشرق الاوسط . الاردن

٢- عز الدين ، عمر زهير ، (٢٠١٥) ، أثر فاعلية نظام الرقابة الداخلية على اداء المدقق الداخلي ، رسالة ماجستير في المحاسبة ، كلية الاعمال ، جامعة الشرق الاوسط . الاردن

٣- فضيلة ، بوطورة ، (٢٠٠٧) دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك ، دراسة حالة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي- بنك ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة ، الجزائر.

رابعاً : الدوريات والمجلات العلمية :

١- الجرد ، رشا بشير ، (٢٠١٣) ، اثر تقييم مكونات الرقابة الداخلية على تقدير خطرها في الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية/دراسة ميدانية في سورية ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد الثالث – العدد الخامس عشر .

٢- غبن ، قصي محمد ، (٢٠١٣) ، مجلة الطريق ، العدد ٢٤ – ميس .

٣- مجني، محمد زهدي ، (٢٠١٠) الرقابة الداخلية Internal Control ، ماهيتها- انواعها – مقوماتها – تقييم انظمتها ، مجلة المحاسب القانوني ، – تصدر عن جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين ، صنعاء ، جمهورية اليمن ، العدد ٩ .

٤- عياش ، عبدالوهاب احمد ، (٢٠١٤) ، دور الرقابة الداخلية في رفع كفاءة الأداء المالي ، دراسة ميدانية على شركات الاتصالات اليمنية ، مجلة جامعة الناصر ، العدد الرابع .

٥- هلدني ، آلان عجيب مصطفى ، وغبان ، واثار صبري محمود ، (٢٠١٠) ، دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في إقليم كردستان- العراق ، مجلة العلوم الانسانية العدد ٤٥ .

خامساً : الكتب اجنبية :**Books:**

- 1-Bodnar, George H., & William S. Hopwood, (2004) Accounting Information Systems, 9th Ed , Prentice-Hall, Pearson Education,. Inc
- 2- Boynton,William C.et,al,Modern Auditing,7thed,Jhon Wiley&Sons Inc,2001.
- 3-Rommeny,Marshall,&Pal Steinbart,Accounting Information Systems,Pearson Education ,Inc,10thed,2006.
- 4-Romeny,Marshall.B.and Stein bart ,paul john , Accounting information system ,8thed prentice hall ,2000.

Periodical:

- 1-Basel Committee on Banking Supervision Committee of Sponsoring Organization of teradway commission(2013) (COSO, Internal control integrated framework.
- 2- Cashell, james D. , (1995), The effect of SAS NO. on audits small businesses , Accounting Horizons . sep.
- traditional and techniques,Journal of)2002 (3-Lindow,Paul E&Race,Jill D.Beyond, Accounting,July,.p28

Internet:

- www.coso.org
- www.theiia.org
- www.moj-gov-iq

هذه النامه كتيب

الملحق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة السليمانية

كلية الإدارة والاقتصاد

قسم المحاسبة

تعد هذه الاستمارة التي بين أيديكم جزء من متطلبات استكمال البحث العلمي الموسوم :

(المحددات التي تواجه نظام الرقابة الداخلية في بيئة المصارف التجارية) و يعتمد نجاح نتائج البحث على مدى تعاونكم ودقتكم وموضوعيتكم في الإجابة على الأسئلة الواردة في الاستمارة لأنها تهدف إلى التعرف على آراءكم وبما يمكن ان يساهم في تطوير نظم الرقابة

الداخلية . (لا حاجة لذكر الاسم اذ تستخدم الإجابات لغرض البحث العلمي فقط)

الباحثين

م. دانا اكرم فقي محمود

م. شيلان عارف احمد

جامعة السليمانية- كلية الادارة والاقتصاد - قسم المحاسبة

القسم الأول : خصائص عينة البحث

- ١- الجنس أ- ذكر () ب- أنثى ()
- ٢- العمر أ- (٢٠-٢٩) () ب- (٣٠-٣٩) () ج- (٤٠-٤٩) () د- (٥٠- فأكثر) ()
- ٣- المؤهل العلمي أ- دكتوراه () ب- ماجستير () ج- دبلوم عالي () د- بكالوريوس () هـ- دبلوم فني () و- إعدادية ()
- ٤- التخصص العلمي أ- محاسبة () ب- إدارة أعمال () ج- إقتصاد () د- إحصاء () هـ- حاسبات () و- أخرى (أذكرها..)
- ٥- العنوان الوظيفي: ()
- ٦- سنوات الخبرة : أ- (١-٩) () ب- (١٠-١٩) () ج- (٢٠-٢٩) () د- (٣٠ فأكثر) ()

القسم الثاني : توجد علاقة بين اهداف نظام الرقابة الداخلية ومحددات تطبيقها في بيئة المصارف التجارية .

١- اهداف نظام الرقابة الداخلية .

ت	الاسئلة	اتفق تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق مطلقاً
١-	ضمان صحة وسلامة المعلومات بالدفاتر والسجلات المثبتة					
٢-	التشجيع على الالتزام بالقوانين والسياسات الإدارية والتحقق من صحة تطبيقها					
٣-	حماية الموجودات والسجلات من المخاطر مثل السرقة والضياع.					
٤-	تحسين أساليب العمل وتطوير الأداء وزيادة الإنتاجية واستخدام الموارد والامكانيات بشكل امثل .					
٥-	تقليل فرص الغش والتلاعب والاختلاس وسوء الاستخدام .					
٦-	كشف الانحرافات والأخطاء وأسبابها والمسئولين عنها					
٧-	التأكد من صحة ودقة وسلامة البيانات المحاسبية والتقارير والقوائم المالية عند اتخاذ القرارات الادارية .					
٨-	الحفاظة على الأموال العامة من خلال تحقيق الوفر المادي في تكاليف عمليات التنفيذ .					
٩-	ضمان اتخاذ القرارات السليمة على مختلف المستويات الإدارية بأفضل صورة ممكنة .					
١٠-	يساهم الرقابة الداخلية في التحديد الدقيق للسلطات والمسئوليات للموظفين .					
١١-	يحقق نظام الرقابة الداخلية رضا الوظيفي من خلال توفير حوافز والمكافآت للموظفين .					
١٢-	يساعد وجود بيئة رقابية على تحقيق فاعلية مكونات هيكل رقابة داخلية .					
١٣-	يهدف نظام الرقابة الداخلية تحقيق المساواة للجميع الموظفين امام القانون .					
١٤-	يهدف نظام الرقابة الداخلية زيادة الفعالية المصرف مما يعنى تحقيق عنصراً أساسيا في نجاحها وربحيتها واستمراريتها .					

٢- محددات الرقابة الداخلية في المصارف التجارية.

ت	الاسئلة	اتفق تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق مطلقاً
١٥-	عدم مراعاة في تصميم نظم الرقابة الداخلية بين مفاهيم العائد والتكلفة من اسباب فشل النظام الرقابي					
١٦-	ضعف أغلب العناصر والمقومات الإدارية والمالية الأساسية للرقابة الداخلية .					
١٧-	التأمين على الموجودات ضد الأخطار بكل أشكاله وخاصة الموظفين الذين يتعاملون بالموجودات النقدية					
١٨-	عدم وجود مجموعة من السياسات والإجراءات اللازمة لحماية الموجودات.					
١٩-	ضعف إجراءات الضبط الداخلي بين الاقسام المختلفة والتقارير المتبادلة بينهم .					
٢٠-	تقادم وتعدد القوانين والتشريعات واختلافهما ما بين المصارف التجارية .					
٢١-	الخطأ البشري الناتج عن الإهمال، والسهو، والخطأ في الحكم، وسوء الفهم للتعليمات.					
٢٢-	عدم تحديد أسباب وقوع الأخطاء والانحرافات والمسؤولين عنها.					
٢٣-	عدم وضوح النظام الرقابي وفهمه من قبل عدد كبير من مديريين والمرؤوسين أحد الركائز اساسية لفشل الرقابة الداخلية					
٢٤-	ضعف القيادات الإدارية بالمصارف التجارية بعيدا عن الكفاءة والخبرة المهنية .					
٢٥-	غياب الشفافية والتنسيب المالي وإهدار المال العام وضعف إطار المحاسبة والمساءلة.					
٢٦-	امكانية ان تصبح الاجراءات الرقابية غير كافية للغرض الذي أنشأه من اجله .					
٢٧-	تركيز معظم إجراءات الرقابة الداخلية على المعاملات الاعتيادية وليس على المعاملات غير الاعتيادية.					
٢٨-	احتمال تحطي نظام الرقابة الداخلية من خلال اتفاق احد المرؤوسين أو موظفين مع أطراف خارجية أو داخلية للمصرف .					

أزمة الرهن العقاري وانعكاساتها في اقتصاديات الدول العربية وطرق علاجها

د. سراء سالم داؤد الجرجوسي
جامعة الموصل / كلية الإدارة والاقتصاد

م.م ليلي عبدالكريم محمد الهاشمي
جامعة الموصل / كلية الإدارة والاقتصاد

الملخص

إن أسس الهندسة المالية المبنية من الفكر الاقتصادي الرأسمالي الحر لها الأثر الكبير في حدوث الأزمات المالية، وأثر هذه الهندسة ظهر كفقاعة يظهر هنا وهناك ولكن في النهاية تتدحرج مثل كرة الثلج يزيد حجمها وتمتد مسافات طويلة ويصبح أثرها أكبر وأكثر وضوحاً. ومن المتفق عليه إن الأزمة المالية العالمية في سنة ٢٠٠٨ بدأت في قطاع الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية فانخفضت قيمة العقارات، مما أدى إلى ضعف قدرة المصارف على تسديد التزاماتها تجاه المؤسسات المالية الأخرى وضعف قدرة الأفراد على التسديد ديونهم تجاه المصارف. ولكن الحقيقة أكبر من هذا ويتم توضيحها في بحثين يتناول المبحث الأول أسباب فقاعة الرهن العقاري وانفجارها في سنة ٢٠٠٨ ومعرف جذورها وأسبابها وكيفية تحول أزمة الرهن العقاري إلى أزمة سيولة وأزمة عدم قدرة على السداد للديون وفوائدها، أما المبحث الثاني تناول تأثير هذه الأزمة في اقتصاديات بعض الدول العربية منها النفطية وغير النفطية ومعرفة تأثيرها على بعض المتغيرات الاقتصادية والأسواق المالية لهذه الدول، ومن خلال مجمل ما عرضه البحث تم التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات أهمها إن السبب الرئيس لانفجار الفقاعة المالية هو الاستخدام السيئ للمشتقات المالية والتوسع والافراط في منح القروض العقارية للأفراد والشركات لقاء تسهيلات مصرفية وعدم تنوع في الضمانات والتركيز على الضمانات العقارية من قبل المصارف الأمريكية، وانعكس ذلك بتوصية مفادها تبني مؤشرات الإنذار المبكر لمراقبة البيئة الداخلية والخارجية للتمكن من اكتشاف الأزمة في بداية تكوينها.

Abstract:

The foundations of financial engineering emanating from the capitalist economic thought free a significant impact in a financial crisis, the impact of this geometry appeared as a bubble shows here and there but in the end, rolling like a snowball larger than stretching long distances and become impact bigger and more and agreed that the financial crisis global in 2008 began in the mortgage sector in the United States of America real estate values dropped, which led to weak bank's ability to repay its obligations to other financial institutions and the weakness of the ability of individuals to repay debts to the banks. But the truth is greater than this and are described in two sections deals with the first part, the causes of the mortgage bubble bursting in 2008 and defined the root causes and how to shift the mortgage crisis into a liquidity crisis and a crisis of inability to repay debt and benefits.

قدم هذا البحث في المؤتمر العلمي الدولي الرابع لجامعة التنمية البشرية/نيسان ٢٠١٧ *

The second topic dealt with the impact of this crisis in the economies of some Arab countries, including oil and non-oil and their impact on certain economic variables and financial markets of these countries, and through the whole what has been presented research was to reach a set of conclusions and proposals notably that the main reason for the explosion of the financial bubble is the wrong use financial derivatives, expansion and over-the granting of mortgage loans to individuals and companies to meet with banking facilities and failure to diversify in guarantees and a focus on real estate collateral by US banks, and is reflected in the research to reach a recommendation that the adoption of the early warning indicators to monitor the internal and external environment to be able to detect the crisis in the beginning of the composition.

مقدمة

الأزمات المالية الحدث المفاجئ المقترن بالتهديد والخطر غير المتوقع، إذ يقضي على أهداف المنظمات والشركات والاقتصاد في البقاء والنمو تكرر الأزمات المالية وحدتها واتساع نطاقها أصبحت من أهم المواضيع إثارة للجدل والنقاش، وهذا ما يفسر تعدد واختلاف التوجهات والمدارس الاقتصادية التي فسرت الأزمات المالية التي تعمل على الانتقال من نقطة بداية إلى أخرى والانتقال من فكر اقتصادي إلى فكر اقتصادي جديد.

والأزمات المالية ليست وليدة نظام مالي حديث أو قديم ولكنها مرهونة بظاهرة الانتشار السريع، وهذه الأزمات الحديثة تتميز بظاهرة الارتباط والانتقال والعدوى السريعة بسبب العولمة والتطورات السريعة في تكنولوجيا الأعمال والمنظمات التي تسير على النظم المفتوحة، فلا بد أن تتأثر وتتأثر في البيئات المحيطة لها، وهذه الأزمات أخذت لتشمل دول نامية ومتقدمة وتؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي والنمو الاقتصادي وتوازن الميزانية واستقرار الأسعار وحجم الائتمان وتؤثر بشكل مباشر في الأسواق المالية (البورصات)، إلى جانب آثارها الاجتماعية من حيث البطالة والفقر.

ويتكون البحث من جانبين، الجانب الأول نظري، يتم فيه توضيح وتفسير وتحليل لأزمة الرهن العقاري من حيث أسبابها وجذورها ومظاهرها على الاقتصاد الأمريكي.

والجانب الثاني العملي يبين فيه أثر أزمة الرهن العقاري على بعض الدول العربية منها النفطية وغير النفطية وتأثيرها المباشر وغير المباشر وتحليل بعض المؤشرات المالية والاقتصادية لهذه الدول من حيث التذبذب في أسعار النفط، التغيرات في الصادرات والواردات، والنتائج المحلي الإجمالي، والتغيرات في اسعار الاسهم في البورصة العربية.

مشكلة البحث

تظهر عدة تساؤلات للبحث ومنها:

١. ماهي جذور أزمة الرهن العقاري وبداياتها.
٢. ماهي الأسباب المباشرة التي أدت إلى حدوث أزمة الرهن العقاري.
٣. ماهي آثارها على اقتصاديات بعض الدول العربية ومدى الخطورة التي تعرض لها اقتصاديات الدول العربية نتيجة الانفتاح الاقتصادي والمالي والترابط المالي في ظل آلية العولمة مع الاقتصاد الأمريكي.

فرضية البحث

الأزمات المالية ماهي إلا نتاج لمشكلات متنوعة ومتراكمة، وإن حدوث أزمة الرهن العقاري سببت المبالغة في قياس العقارات وتقييمها، وإن هذه الأزمة جذور وبدايات وأسباب مباشرة أدت بحدوثها وتركت آثارها السلبية على الاقتصاد الأمريكي، ولم يكتف بهذا بل انتقل بآثارها وسلباتها على اقتصاديات العالم ومنها الدول العربية بسبب الارتباط المباشر وغير المباشر بين الاقتصاد الأمريكي واقتصاديات بعض الدول وخاصة الدول النفطية والدول التي لديها سوق الأوراق المالية بتعاملاتة المختلفة مع الأسواق المالية العالمية.

هدف البحث

يهدف البحث إلى تشخيص أساسيات الأزمة المالية العالمية (فقاعة الرهن العقاري) التي مرت بها الولايات المتحدة سنة ٢٠٠٨ وانتقلت بعدوها إلى اقتصاديات العالم، لتشكّل خطراً على العديد من المتغيرات الاقتصادية والمالية وعلى الأسواق النفطية وأسواق الأوراق المالية ومعرفة مدى هذا التأثير المباشر وغير المباشر على بعض الدول العربية النفطية وغير النفطية.

المبحث الأول

مفهوم أزمة الرهن العقاري وجذورها وأسبابها

أولاً. مفهوم أزمة الرهن العقاري

ظهرت عدة مفاهيم للأزمة المالية العالمية التي اطلق عليها أزمة الرهن العقاري من قبل العديد من الباحثين والماليين والاقتصاديين والتي طفت على سطح الاقتصاد الأمريكي نتيجة تراكمات لسنوات سابقة وانفجرت في سنة ٢٠٠٨ وضربت المؤسسات المالية المصرفية والاقتصاد الأمريكي وانتقلت بعدوها إلى الاتحاد الأوروبي واليابان ودول جنوب شرق آسيا والدول العربية بشكل مباشر وغير مباشر.

وبالإمكان أن نعطي مفاهيم لهذه الأزمة

"هزة بالمنظومات المصرفية جعلته في مناخ متغير في آلياته تمثلت بمنح قروض للأفراد والشركات وبتسهيلات ائتمانية غير مدروسة وقابلها عدم قدرة سداد من قبل المقترضين، مما أدى بالمنظومة المصرفية إلى الوقوع في مخاطر السيولة وانتهى الأمر بها بالافلاس وتحويل الرهونات إلى أوراق مالية من قبل الشركات والكيانات الاستثمارية في سوق الأوراق المالية".


ومفهوم آخر "الاسراف في إصدار الأصول المالية بأكثر من حاجة الاقتصاد العيني وأدى إلى زيادة عدد المدينين وارتفاع حجم المخاطر وعجزهم عن التسديد لقروضهم العقارية".

وإعطاء مفهوم آخر بأنها "عجز كبير أصاب القروض الائتمانية الرهينة للأسر الأمريكية، أدى إلى صعوبات مالية قوية وحادة في المؤسسات المالية الأمريكية".

وهناك مفهوم آخر يتمثل "بانتفاخ الفقاعة العقارية وانفجارها نتيجة حالة توقف الأفراد عن سداد ديونهم للمؤسسات المصرفية وزيادة ظاهرة استيلاء المقرضين على العقارات وكثرة الصراعات والمواجهات بين المقرضين (المصارف) والأفراد والشركات".

ثانياً. مراحل الأزمة

يمكن حصر مراحل أزمة الرهن العقاري من خلال الشكل الانسيابي الآتي:



الشكل (١-١)

مراحل أزمة الرهن العقاري

المصدر: الشكل من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراجع الأجنبية.

ثالثاً. جذور الأزمة

كل فرد في أي دولة كانت سواء في الولايات المتحدة وفي دول متقدمة ودول نامية يرغب بالحصول على عقار ويمتلكه، وخاصة إن السياسة المعتمدة في الولايات المتحدة بشراء العقارات بالتقسيط وضمن إجراءات معينة من خلال الحصول على قروض مقابل فوائد وبتسهيلات ائتمانية سهلة على الأفراد، ويتم شراء العقار بأموال القرض ولكن يوجد شرط أساسي أن تكون أسعار الفائدة متغيرة ومرتبطة بسعر البنك المركزي الذي يعلن عنه، وعند تأخر السداد من قبل المقترض تتضاعف سعر الفائدة عليه (Mazen,2008,533-534).

كما ان المدفوعات الشهرية خلال السنوات الثلاثة الاولى فقط لسداد الفوائد ولا تذهب الى ملكية جزء من العقار إلا بعد مرور ثلاث سنوات ولكن هناك مسألة مهمة في حالة ارتفاع اسعار العقارات يحصل خيارات أمام مالكيها، إما ان يبيع عقاراته لتحقيق أرباح عالية أو يحاول الحصول على قرض مقابل رهن جزء من العقار إذا ارتفعت قيمته. والمؤسسات المالية في هذه الحالة تلجأ الى بيع القرض كسندات للمستثمرين فيزيد من ارباحهم ويمكن ان يرهن المستثمرين سنداتهم وللاطمئنان يقومون بالتأمين عليها لدى شركات التأمين ومن خلال رهن سنداتهم يحصلون على قرض جديد وسيولة جديدة للحصول على اصول أخرى (عبدالمعبود، ٢٠٠٩، ١٥-١٨).

ولكن بالنتيجة المحتملة لسلوك الأفراد هي افلاسهم واضطرارهم لبيع عقاراتهم دعماً للسندات فيزداد عرض العقارات مما يؤدي الى انخفاض اسواقها والدخول الى مرحلة الكساد وعلى مستوى الاقتصاد الكلي حصل افلاس البنوك الاستثمارية وصناديق الاستثمار وشركات التأمين، مما سبب في انهيار سوق العقارات السكنية في الولايات المتحدة الامريكية نتيجة الافراط في تقديم القروض للمقترضين (أفراد وشركات) ومتاحة للجميع ولكافة الفئات الدخلية ومنها المتوسطة والمنخفضة الدخل وبضمانات سهلة، مما ادى الى ارتفاع اسعار العقارات بشكل اكثر من الحسوب والمتوقع فزاد منح القروض من قبل البنوك وزاد شراء المزيد من الاوراق المالية التي بحوزة تلك البنوك نتيجة بيع المساكن هذه من جهة، ومن جهة اخرى توريق الرهونات في سوق الاوراق المالية التي لها تصنيف من خلال تقسيمها الى مشتقات معقدة من الانتباه الى حجم المخاطر التي تتحملها هذه المشتقات المالية وبعيدة عن الجهات الرقابية والتنظيمية (Hershey &Friedman,2009,10).

وهذه الفقاعة العقارية انفجرت وتراجعت اسعار العقارات بشكل كبير وزاد التأخير عن السداد من قبل الأفراد والشركات وتدهور التصنيف الائتماني للاوراق المالية وبدأت الاضطرابات تزداد في سوق النقد وبدأ الاخفاق يزداد في اكبر البنوك الاستثمارية في الولايات المتحدة الامريكية في الوفاء بالتزاماتها وعلان افلاسها في سنة ٢٠٠٨ وظهرت حالة عدم الثقة وشحة السيولة ومحاوله استرجاع الاموال من خلال بيع القروض في سوق الاوراق المالية في اكبر المصارف الاستثمارية في الولايات المتحدة وهذه الحالة جعلت من حصول تقلبات واضحة في الاسواق المالية العالمية (الزبدان، ٢٠٠٩، ٢٤).

رابعاً. مظاهر أزمة الرهن العقاري

بدأت مظاهر الانهيار بالنظام المالي العالمي في الظهور واصاب اصحاب رؤوس الاموال والمصارف الكبرى والمؤسسات المالية والوسطاء، وكان هناك العديد من المظاهر التي تشير الى وجود هذا الانهيار ومنها: (Andrea,F.presbitero,2015,22-25)

١. انخفاض مستوى استخدام الموارد الاقتصادية نتيجة انخفاض مستوى السيولة وتجميد الحصول على القروض من المؤسسات المالية.
٢. انخفاض مستوى المبيعات وخاصة في سوق العقارات وغيرها من السلع شبه الضرورية وشبه الكمالية بسبب نقص السيولة.
٣. قيام المؤسسات المالية بتجميد القروض والامتناع عن منح القروض وتحديد اسعار فائدة مرتفعة تحسبا من عدم القدرة على السداد من قبل الأفراد والشركات.
٤. سحب مفاجئ للودائع من البنوك خوفا من نقص السيولة وعدم قدرة البنوك الوفاء بالتزاماتها المالية.
٥. انخفاض مستوى التداولات في الاسواق المالية واسواق النقد .
٦. انخفاض في مستوى الصادرات والواردات بين معظم دول العالم التي حصلت فيها الازمة المالية والدول التي انتقلت اليها الازمة.
٧. انخفاض معدلات الاستهلاك والانفاق والادخار والاستثمار العام والخاص.
٨. ارتفاع معدلات البطالة والكساد واصبح حالات التعثر المالي والتصفية والافلاس لكبار المؤسسات المالية.

خامساً. أسباب الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري)

شجع الازدهار الكبير لسوق العقارات في الولايات المتحدة الامريكية بين فترتي ٢٠٠١-٢٠٠٦، لجأت البنوك وشركات الاقراض الى الاقراض العقاري المرتفع المخاطر من أجل تحقيق الارباح ومن هنا ظهرت بوادر الازمة المالية وكانت بصفين من الدومينو (Orlowski LucjamT.sacred,2008, 11).

الصف الأول: صف الدومينو سقط عندما أصبح ليس بمقدور الأفراد تسديد القروض وفوائدها.
الصف الثاني: صف الدومينو الثاني سقط عندما انخفض الطلب على العقارات ووصل الى حالة الجمود مما ادى الى انخفاض اسعار العقارات مما دفع مؤسسات الاقراض الى طلب السيولة والتعويض من الأفراد الذين لا يملكون اموالا اصلاً.

وبدأت هذه المؤسسات بالمعانة من انخفاض قيمة العقارات وضعف قيمتها السوقية وتراكم الديون.
ويظهر عدة أسباب لهذه الأزمة أهمها: (Austin Nurphy,2008,18-20)، (CFA Institute pearsen)، (Martin Zistter,2010,78-، (The Global Financial Crisis,140-141).custom Pulisting,2008,11) (www.kantakji.com/fiqh/files/ Economic/11018.doc)، (86)

١. تراخي الرقابة المالية الوقائية الحكومية على المصارف والمنظمات وخاصة في غياب الرقابة من قبل البنك المركزي الأمريكي على البنوك الاستثمارية.
٢. اضطرابات في القطاع المالي بسبب توسع حجم الائتمان وانهيار الاسواق المالية، إذ زاد حجم الائتمان ومنح القروض العقارية التي كانت السبب الرئيسي وراء هذه الازمة الأمريكية والتي أصبحت أزمة مالية.
٣. عدم استقرار الاقتصاد الكلي مثل التقلبات فباسعار الفائدة العالمية إذ يظهر اثرها واضحا وصعبا في الدول النامية.
٤. يقوم النظام المالي ونظام الاسواق المالية على نظام المشتقات المالية التي تعتمد على تعاملات وهمية ورقية وشكلية للعديد من المبادلات الفعلية للسلع والخدمات.
٥. التوسع والافراط بضمان البطاقات الائتمانية بدون رصيد (السحب على المكشوف) وطرح ادوات استثمار غير مفهومة من قبل الأفراد والمؤسسات مما أدى الى تحمل تكاليف عالية وهذا سبب رئيس لظهور الازمة واصبح عدم قدرة الأفراد والشركات لتسديد ديونهم مما أدى الى الحجز على سياراتهم ومنازلهم ، فدارت الازمة في دائرة مفرغة نتيجة اضطراب الأفراد والشركات الى بيع عقاراتهم فهبطت قيمتها وزاد العرض عن الطلب في مجال العقارات وانخفض الانفاق الاستهلاكي والاستثماري وضعفت قدرة البنوك في تمويل الشركات والأفراد وتهاوت المؤسسات وانهارت وافلست البنوك مما هدد بالاقتصاد الأمريكي بظهور حالة الكساد الصعب.
٦. استخدام سيئ للمشتقات المالية من خلال وجود اقراض واسع يفوق الحاجة الحقيقية له.
٧. الوقوع في اخطاء السياسة الاقتصادية من خلال تشجيع الاستهلاك بدون حدود.
٨. مطالبة شركات الاستثمار العقاري المقترضين بتسديد القروض قبل مواعيدها المحددة من اجل توفير السيولة في ظل ظهور الازمة من لجأ المقترضين ببيع عقاراتهم من أجل التسديد وكان هذا البيع فوق طاقة قدرة السوق العقارية مما أدى الى هبوط في قيمتها بشكل كبير.
٩. عدم تنويع الضمانات المقبولة لقاء التسهيلات المصرفية المقدمة من قبل المصارف والتركيز على الضمانات العقارية وعدم وجود حدود لتملك المصارف للعقارات او التسليف لشراها.
١٠. قيام النظام المالي والمصرفي بنظام جدولة الديون بسعر فائدة اعلى او استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع وهذا يلقي اعباء اضافية على المقترض الذي عجز عن تسديد القرض الاول وسوف يتحمل القرض الثاني بسعر فائدة اعلى.
١١. نظرية الوكلاء وطمع المصارف والمدراء الذين يديرون هذه المصارف فيسبقون مصالحهم الخاصة على مصلحة الملاكين لها وهذه النظرية جعلت من فصل ملكية رأس المال للشركة وعملية الرقابة والاشراف داخل الشركات والمصارف واصبح المدير

(الوكيل) متخذ القرار ويعمل لصالح المالك، وكان هذا سبب رئيسي لحدوث الازمة لكون المدير يعمل لصالحه وليس لصالح المالك وحملة الاسهم.

١٢. عدم تماثل المعلومات اصبحت المعلومات التي لدى المصارف والشركات مغايرة عن المعلومات للأفراد والشركات الاخرى التي تتعامل معها واصبح من الصعب تقييم المخاطر بشكل سليم ونتج عنه اتخاذ قرارات خاطئة من المقرض ومن المفروض ان تكون المعلومات واضحة وكاملة وسليمة عن الأفراد والشركات المقرضة من المصارف من اجل اتمام عقد القرض بين الطرفين لضمان سلامة القرض واسترجاعه والقدرة على سداه.

١٣. العجز التوأم بين الميزان التجاري وميزانيتها العامة حيث ان العجز التجاري بسبب ارتفاع حجم الاستيرادات الامريكية من الصين والهند والدول الاسيوية.

١٤. الحروب السريعة التي خاضتها الولايات المتحدة في الصومال ويوغسلافيا والعراق وأفغانستان والتي كلفت الولايات المتحدة ثلاثة تريليون دولار.

سادساً. الحالات المسببة لازمة الرهن العقاري

الأسباب لأزمة الرهن العقاري عديدة ومتنوعة البعض سببها الأفراد والشركات والبعض الاخر سببها البنوك والمصارف وكلا الجهتين مسؤولة عن ظهور الازمة في الولايات المتحدة، ومن هذه الاسباب التي كانت لها انعكاسات مختلفة في الاقتصاد الامريكي واقتصاديات العالم أبرزها:

١. انخفاض اسعار النفط والمواد الغذائية للبلدان المصدرة لها واللجوء الى التمويل بالعجز.
٢. ارتفاع اسعار الفائدة على الاقتراض واصبح من الصعب امكانية الحصول على القروض بالتسهيلات المعروفة عنها.
٣. استحداث وسائل وادوات الرقابة المصرفية الحديثة .
٤. الاندماج والانضمام بين المصارف وافلاس بعضها الآخر ومنها اكبر مصارف الولايات المتحدة (ليمان براذر).
٥. اعتماد السيولة كمعيار للاداء المالي، ومنها كفاية رأس المال .
٦. انشاء نظام لادارة المخاطر في المصارف بأعتباره صمام الامان ووسيلة الانذار المبكر للازمات.
٧. تراجع قيمة الموجودات في البورصات العالمية تقريبا النصف وخسارة كبيرة للمستثمرين والمضاربين في محافظهم الاستثمارية.
٨. زيادة المخاطر المالية بسبب ضعف القدرة على التنبؤ.

المبحث الثاني

الجانب العملي

أولاً. تفسير مؤشرات البحث

إن مؤشر قوة رأس المال في المصارف ضروري جداً لسلامة المصرف وتدعيم الثقة فيه، ولكن المصرف لا يضمن تلك السلامة لوحده بأي حالٍ من الأحوال، وإنما ينبغي أن تكون هناك عوامل أخرى إلى جانبه تحقق له السلامة خلال الفترة (٢٠٠٦-٢٠١٠) من خلال المؤشرات الآتية:

١. مؤشر متانة رأس المال

الذي يعبر عن المعادلة الرياضية الآتية:

$$\text{مؤشر متانة رأس المال} = \frac{\text{نسبة رأس المال} + \text{الاحتياطي}}{\text{مجموع الحسابات الجارية} + \text{الودائع}}$$

٢. نسبة رأس المال الممتلك إلى الودائع

تشير هذه النسبة إلى مدى مقدرة المصرف على رد الودائع من رصيد رأس المال الممتلك.

$$\text{نسبة رأس المال الى الودائع} = \frac{\text{رأس المال الممتلك}}{\text{مجموع الودائع}} \times 100\%$$

وتبرز أهمية هذه النسبة في كونها تعطي صورة أفضل عن مدى كفاية رأس المال الممتلك، بمعنى إن المصرف المركزي قد يتغاضى عن زيادة طفيفة في الموجودات الخطرة إذا كانت نسبة رأس المال الممتلك إلى مجموع الودائع مرتفعة نسبياً على أساس إن ارتفاعها يعني حماية للمودعين وتعويضهم عن المخاطر الإضافية الناجمة عن زيادة في الموجودات الخطرة.

٣. مؤشر الربحية

تشير هذه النسبة إلى فاعلية الموجودات في توليد الأرباح وتدل على قدرة المصرف على استغلال الموجودات وتوليد الأرباح، وتحسب بالمعادلة الآتية:

$$\text{مؤشر الربحية} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الموجودات}}$$

عينة من المصارف بيئة الأزمة

١. مؤسسة Citigroup

تعد هذه المؤسسة مؤشراً للعودة بعيدة المنال والعثرات المتعددة للقطاع المصرفي الدولي، وإذ قمنا بتحليل هذه المؤسسة بالاعتماد على المؤشرات الثلاثة نلاحظ انه في الفترة قبل حدوث الازمة ان المؤسسة كانت تتمتع بمتانة راس المال وارتفاع مؤشر الربحية والودائع لديها، ولكن في فترة حدوث الازمة ٢٠٠٨ تفاقمت ازمة الرهن العقاري وأزمة الائتمان وتحولت الى ازمة اقتصادية مما أدى الى انخفاض مؤشرات الربحية بقوه مما اعلن المصرف ان خسائره وصلت الى عشرة مليارات دولار من جراء الازمة، اما في الفترة بعد وقوع الازمة نلاحظ ارتفاع المؤشرات الثلاثة.

الجدول (١-٢)

المؤشرات المالية لمؤسسة Citigroup

2010	2009	2008	2007	2006	Citigroup
0.25	0.22	-0.14	0.27	0.21	مؤشر الربحية
10.7	9.60	2.30	5.02	7.47	مؤشر متانة رأس المال
1.27	1.12	0.11	1.29	0.16	مؤشر الودائع

المصدر: الجدول من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم والتقارير المالية.

٢. مؤسسة Bank of America

تمثل هذه المؤسسة ثاني أكبر المصارف التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية من حيث القيمة السوقية، كما انها أكبر مصرف أمريكي يقدم الخدمات المالية و أكبر من حيث الممتلكات ويلاحظ من الجدول ادناه انه في الفترة قبل وقوع الازمة ان المصرف كان يتمتع بمتانة راسمال جيدة حيث كان ملتزماً بتعليمات لجنة بازل فضلاً عن تحقيق المصرف للربحية ، اما في فترة حدوث الازمة ٢٠٠٨ نلاحظ انخفاض المؤشرات الثلاثة فقد كانت سنة في غاية الصعوبة على المصرف، اما في فترة وقوع الازمة فنلاحظ ان المصرف استعاد نشاطه فقد عمل على تعزيز متانة راس المال فضلاً عن ارتفاع نسبة الربحية لدى المصرف وزيادة مؤشر الودائع.

الجدول (٢-٢)

المؤشرات المالية لمؤسسة Bank of America

2010	2009	2008	2007	2006	Bank of America
0.88	0.38	0.22	0.87	0.44	مؤشر الربحية
8.60	7.81	5.15	6.87	8.64	مؤشر متانة رأس المال
0.19	1.81	0.15	1.36	0.17	مؤشر الودائع

المصدر: الجدول من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم والتقارير المالية.

٣. مؤسسة Lehman Brothers

تعد هذه المؤسسة رابع أكبر مصرف في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد اعلن عن افلاسه اذا خفضت قيمة أسهمه نسبة ٩٤٪ سنة وقوع الازمة وكان لانهباء هذه المؤسسة وقع كبير في القطاع المالي العالمي كون عمره يتجاوز قرناً ونصف القرن (قنطقجي، ٢٠٠٨، ٦٧).

وإذا لاحظنا الجدول ادناه نلاحظ انه في الفترة قبل وقوع الازمة في عام ٢٠٠٦ كانت الأمور طبيعية وتسير على ما يرام اذ ظهرت بوادر الازمة في عام ٢٠٠٧ اذ انخفض مؤشر متانة راس المال الى النصف تقريباً وانخفض مؤشر الربحية ومؤشر الودائع، اما في فترة وقوع الازمة ٢٠٠٨ نلاحظ انخفاض المؤشرات الثلاثة فضلاً عن الخسائر التي حققها المصرف مما أدى الى وقوع المصرف في الازمة وعدم قدرته على الوفاء بالتزاماته ولذلك قام المصرف بإعلان عن افلاسه، اما في فترة بعد الازمة نلاحظ ان المصرف حاول معالجة نقاط الضعف التي أدت الى الازمة لذا عمل على تقرير متانة راس المال الذي يعد صمام الأمان لامتصاص اية خسائر قد يتعرض لها كما عمل على تحقيق أرباح وتعزيز مؤشر الودائع في المصرف.

الجدول (٢-٣)

المؤشرات المالية لمصرف Lehman Brothers

2010	2009	2008	2007	2006	Lehman Brothers
0.81	0.27	-0.35	0.60	0.80	مؤشر الربحية
15.8	16.6	0.54	2.11	4.20	مؤشر متانة رأس المال
0.24	0.20	0.10	0.17	0.23	مؤشر الودائع

المصدر: الجدول من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم والتقارير المالية.

ثانياً. تأثير أزمة الرهن العقاري في اقتصاديات الدول العربية

بروز أزمة الرهن العقاري وتطورها اقليمياً ودولياً يضع امامنا العديد من الاشكاليات الاقتصادية والاجتماعية والمالية الصعبة تتعارض والسياسات الائتمانية والتكاملية في كل دول العالم معرقة مسيرتها الاقتصادية واستقرارها وتلك الاشكاليات المتمثلة بالبطالة والتضخم والكساد والديون.

وامتدت هذه الازمة والقت بظلالها على اقتصاديات الدول العربية بشكل مباشر وغير مباشر من خلال امتداد شحة السيولة في اسواقها ومصارفها مما ادى الى ظهور أزمة السيولة في مصارف الدول العربية بعد اعلان افلاس بنك الاستثمار Lehman brothers في آب ٢٠٠٨ فلجأت هذه الدول الى سحب الاموال المودعة لدى فروعها في الخارج ونقلها الى مقرها الرئيسي في الدول المتقدمة من اجل اعادة بناء قاعدة رأسمالية للمصارف الرئيسية (الام) وخاصة ان الاموال المودعة في المقر الرئيسي لهذه المصارف بالعملة الاجنبية مما ادى الى خروج رؤوس اموال كبيرة من اسواق واقتصاديات الدول العربية مما جعل زعزعة في استقرار النظام المصرفي لعدد من هذه الدول.

تباينت القنوات الرئيسية التي امتدت تأثيراتها على الدول العربية خلال عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ نظراً لاختلاف طبيعة وقوة اقتصادها ومدى درجة انفتاحها وارتباطها مع الاقتصاد العالمي:

فبالامكان تصنيف هذه الاقتصادات الى ثلاث مجموعات: (إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، مجلس الغرف السعودية ٢٠٠٨، ٤-٧)، (Mark Jickling, 2008, 8-10)، (فريد كورتل، ٢٠٠٩، ٩-١٠)، (جمال الدين زروف، ٢٠١٠، ٢٥-٢٨).

المجموعة الأولى: دول الخليج العربي التي تتسم بالانفتاح والارتباط الواضح والكبير مع اقتصادات العالم وخاصة الارتباط مع سوق الاوراق المالية العالمية، فضلاً عن ذلك تعد من الدول المنتجة والمصدرة للنفط الخام والغاز والبتروكيماويات (دول نفطية) فيظهر من هذا التأثير الكبير والعدوى الواضحة للازمة في اقتصادياتها مما جعل التذبذب الكبير في سوق الاوراق المالية الخليجية بالارتفاع والانخفاض الشديد والانتكاسات والتأثير الواضح في ميزانيتها نتيجة الانخفاض المفاجئ في اسعار النفط والانخفاض في الايرادات النفطية التي تشكل الاساس في ايراداتها العامة.

وخاصة ان هذه الدول قبل أزمة الرهن العقاري اصبح لديها فوائض مالية كبيرة نتيجة ارتفاع الكبير في اسعار النفط وتدفقات رأسمالية كبيرة لتمويل المشروعات الضخمة الموجودة في العديد من الدول وخاصة الولايات المتحدة واليابان والاتحاد الاوربي وتوسع كبير في الائتمان المصرفي للقطاع الخاص.

وبحلول الازمة المالية وتفاقمها وعدواها الى هذه الدول حصل تقلص كبير بالفوائض المالية وانخفضت السيولة لدى المصارف والقطاع الخاص وضعفت ثقة المستثمرين نتيجة الاوضاع الاقتصادية المحلية وانخفض التمويل للمشروعات الكبيرة وحصل ازمة دين في مؤسسات القطاع الخاص واثم تأجيل وتجميد العديد من المشروعات وخاصة المشروعات العقارية.

إذ قدرت بحوالي ٥٧٥ مليار دولار مقارنة مع اجمالي المشاريع التي كانت قيد التنفيذ بحوالي ٢,٥ تريليون دولار في نهاية ٢٠٠٨، مما أدى الى تراجع الطلب المحلي على العقارات وانخفضت اسعاره واثرت على قيمته فأخذت المصارف بالحذر وركزت على القواعد الرأسمالية لها ووضع المصارف شروط صعبة في الاقراض مما أدى الى تراجع حجم الائتمان المصرفي لديها.

المجموعة الثانية: الدول التي لديها اسواق مالية محلية مرتبطة بشكل مباشر مع الاسواق المالية العالمية وهذه الدول ايضا تعد من الدول النفطية ومرتبطة بأسعار النفط العالمي وايراداتها وميزانيتها ترتفع وتنخفض مع ارتفاع وانخفاض اسعار النفط، وهذه المجموعة تأثرها اقل من المجموعة الاولى لكونها اكثر انغلاقا على العالم الخارجي وغير مرتبطة ماليا ومصرفيا بالسوق العالمي وليس لديها اسواق مالية واسعة ومفتوحة بتعاملاتها وليس لديها شركات واستثمارات في الدول المتقدمة بسبب انغلاقها على الاستثمار الاجنبي لكن تأثرت نتيجة التذبذب في اسعار النفط وانخفاض حجم الحصة بالانتاج وحجم الصادرات النفطية مما اثر على اقتصادها المحلي نتيجة انخفاض حجم ايراداتها فتباطئ النشاط الاقتصادي لمعظم قطاعاتها الصناعية والزراعية والخدمية والتبائى الواضح في تنفيذ مشاريع البنية التحتية لديها.

المجموعة الثالثة: الدول العربية التي لديها علاقات تجارية وتعتمد على الاستيرادات والاقتراض المحلي فهي دول تكون بعلاقة غير مباشرة مع الولايات المتحدة والاتحاد الاوربي وتقتصر العلاقة فقط في مجال المعاملات السلعية كالاستيرادات وبقطاع السياحة والتحويلات المالية والتدفقات الاستثمارية الاجنبية فأى أزمة او تبائى يحصل في الولايات المتحدة ودول اوربا تتأثر اقتصادياتها من خلال تراجع معدلات السياحة والعلاقات التجارية والتحويلات المالية، ففي فترة الركود والكساد التي حصل بالولايات المتحدة بسبب ازمة الرهن العقاري اثر بشكل واضح على ايراداتها من حيث ايرادات القطاع السياحي ومن حيث الصادرات والواردات السلعية والتحويلات المالية وتدفقات الاستثمار الاجنبي لديها، وفيما يلي ابرز المؤشرات المالية والاقتصادية وكما يأتي:

أولاً. مؤشر أسعار النفط

يتضح من الجدول (٤-١) الذي يوضح أسعار النفط لدول الخليج (السعودية وقطر والامارات) والعراق ومصر خلال السنوات ٢٠٠٦-٢٠١٠ التي تعد سنوات قبل ازمة الرهن العقاري واثناء الازمة ومابعدها وكما يأتي:

الجدول (٤-٢)

مؤشر أسعار النفط للمصارف العربية عينة البحث للفترة (٢٠٠٦-٢٠١٠) (دولار /برميل)

ت	مؤشر أسعار النفط	٢٠٠٦	٢٠٠٧	الربع الأول ٢٠٠٨	الربع الثاني ٢٠٠٨	الربع الثالث ٢٠٠٨	الربع الرابع ٢٠٠٨	متوسط ٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
١	السعودية (العربي الخفيف السعودي)	٦١,١	٦٨,٧	٩٣,١	١١٨,٧	١٢١,٣	٣٥,٤	٩٥,٢	٦١,٤	٧٧,٨
٢	قطر	٦٢,٦	٦٨,٩	٩٢,٠	١١٧,٦	١١٤,٧	٥٣,٩	٩٤,٩	٦٢,٤	٧٨,٢
٣	الامارات (خام مربان الاماراتي)	٦٦,١	٧٢,٩	٩٦,١	١٢٢,٩	١١٩,٦	٥٧,٢	٩٩,٠	٦٣,٨	٧٩,٩
٤	العراق (البصرة العراقي)	٥٨,٠	٦٦,٤	٩٠,٤	١١٤,٧	١١٠,٣	٥٢,٩	٩٢,١	٦٠,٥	٧٦,٧
٥	مصر (خليط السويس المصري)	٥٩,١	٦٦,٧	٩١,٢	١١٤,٠	١١٣,٥	٥٢,٣	٩٢,٧	٥٨,٨	٧٥,٤

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي من عام ٢٠٠٦-٢٠١٠.

إن أسعار النفط هذه الدول خلال السنتين (٢٠٠٦-٢٠٠٧) تتراوح ما بين (٥٨-٧٢) دولار للبرميل الواحد والارتفاع والانخفاض في سعر النفط هذه الدول طبيعي وحسب الأسعار العالمية والعرض والطلب العالمي على النفط، اما سنة ٢٠٠٨ التي هي سنة أزمة الرهن العقاري الأمريكية والتي أصبحت أزمة عالمية نظراً لتأثيرها المباشر على الأسواق العالمية ومنها أسواق النفط، واخذت هذه السنة أربعة تقسيمات في الربع الأول من السنة كانت مرتفعة واخذت بالارتفاع في الربع الثاني والثالث ولكن الذي حصل ان الربع الرابع من سنة الازمة حصل فيها انخفاض شديد واصبح بنصف سعره وذلك لكون الربع الأخير من سنة الازمة اصبح انهيار مالي واقتصادي للاقتصاد الأمريكي بحيث اثر بشكل مباشر على طلب النفط من قبل الولايات المتحدة وأصبحت تعتمد على الخزين الاستراتيجي للنفط في الولايات المتحدة وانخفاض الطلب على النفط وضعه من قبل الدول النفطية أدى الى انخفاض كبير في سعر النفط فاصبح يتراوح ما بين (٥٢-٥٧) دولار للبرميل الواحد في حين كان الربع الثالث من سنة ٢٠٠٨ أزمة الرهن العقاري يتراوح ما بين (١٢١-١١٣) دولار للبرميل الواحد، وان الارتفاع لاسعار النفط قبل انفجار الفقاعة العقارية خلال السنوات ٢٠٠٦ ولغاية الربع الثالث من سنة ٢٠٠٨ أدى الى رفع معدلات التضخم الأمريكية مما أدى الى ظهور أعباء إضافية على الأفراد المستهلكين والمقرضين وعلى الشركات فليجأت الولايات المتحدة الأمريكية الى اتخاذ سياسة نقدية من اجل انقاذ اقتصادها برفع معدلات الفائدة لمواجهة الضغوط التضخمية التي ظهرت وهذا أدى الى عجز الأفراد والشركات عن السداد لقروضهم وانفجار الفقاعة العقارية، وان الاقتصاد الأمريكي والحكومة الأمريكية اخذت خطوات سريعة لإنقاذ الاقتصاد الأمريكي ووضع خطط سريعة لانتهاء ازمته وحاولت انقاذها بأقل وقت ممكن وكان ارتفاع أسعار النفط سبباً لانفجار الفقاعة العقارية، وشهدت سنة (٢٠٠٩-٢٠١٠) ارتفاع بسيط بأسعار النفط العالمي من سنة ٢٠٠٩ واخذت بالارتفاع في سنة ٢٠١٠ وتراوحت ما بين (٧٥-٧٩) دولار للبرميل أي أسعار مقارنة للسنوات ما قبل الأزمة.

ثانياً. مؤشر سوق الأوراق المالية

يوضح الجدول (٦-١) سوق الأوراق المالية (البورصة) من (سوق أبو ظبي، دبي، قطر، سوق الأسهم السعودي، عمان) وتعد هذه الأسواق المالية مفتوحة على العالم الخارجي وفيها العديد من الشركات والاستثمارات.

الجدول (٥-٢)

أهم مؤشرات أداء أسواق الأسهم العربية خلال عام ٢٠٠٦

ت	السوق/البورصة	عدد الشركات	أهمية القيمة السوقية للاسهم في الاقتصاد*	معدل دوران الأسهم %
١	سوق أبو ظبي للأوراق المالية	٦٠	٢٠٨,٥	٢٣,٨
٢	سوق دبي المالي	٤٦	٥٢,٦	١٠,٩
٣	بورصة قطر	٣٦	١١٥,٥	٣٣,٨
٤	سوق الأسهم السعودي	٨٦	٩٤,٢	٤٢٩,٢
٥	بورصة عمان	٢٢٧	٢٠٨,٥	٧٢,٧
٦	البورصة المصرية	٦٠٣	٨٧,١	٥٢,٣

* القيمة السوقية للاسهم على الناتج المحلي الإجمالي.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي عام ٢٠٠٦.

الجدول (٦-٢)

أهم مؤشرات أداء أسواق الأسهم العربية خلال عام ٢٠٠٧

ت	السوق/البورصة	عدد الشركات	أهمية القيمة السوقية للاسهم في الاقتصاد*	معدل دوران الأسهم %
١	سوق أبو ظبي للأوراق المالية	٦٤	٦٣,١	٣٩,٤
٢	سوق دبي المالي	٥٥	٧٢,٠	٧٤,٨
٣	بورصة قطر	٤٠	١٤٩,٤	٣١,٣
٤	سوق الأسهم السعودي	١١١	١٣٧,٦	١٣١,٤
٥	بورصة عمان	٢٤٥	٢٠٦,٤	٤٢,٣
٦	البورصة المصرية	٤٣٥	١٠٨,٥	٤٧,٣

* القيمة السوقية للاسهم على الناتج المحلي الإجمالي.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي عام ٢٠٠٧.

الجدول (٧-٢)

أهم مؤشرات أداء أسواق الأسهم العربية خلال عام ٢٠٠٨

ت	السوق/البورصة	عدد الشركات	أهمية القيمة السوقية للاسهم في الاقتصاد*	معدل دوران الأسهم %
١	سوق أبوظبي للأوراق المالية	٦٥	-	٩١,٧
٢	سوق دبي المالي	٦٥	-	١٣١,٧
٣	بورصة قطر	٤٣	٧٤,٩	٦٢,٩
٤	سوق الأسهم السعودي	١٢٧	٥٢,٧	٢١٢,٣
٥	بورصة عمان	٢٦٢	١٨,٨	٨٠,٠
٦	البورصة المصرية	٣٧٣	٥٢,٨	١٠٠,٦

* القيمة السوقية للاسهم على الناتج المحلي الإجمالي.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي عام ٢٠٠٨.

الجدول (٨-٢)

أهم مؤشرات أداء أسواق الأسهم العربية خلال عام ٢٠٠٩

ت	السوق/البورصة	عدد الشركات	أهمية القيمة السوقية للاسهم في الاقتصاد*	معدل دوران الأسهم %
١	سوق أبوظبي للأوراق المالية	٦٧	٨٠,٢٠١	٢٥,٢
٢	سوق دبي المالي	٦٧	٥٨,٠٩٥	٧٨
٣	بورصة قطر	٤٤	٨٧,٩٣٠	٣٠,٨
٤	سوق الأسهم السعودي	١٣٥	٣٨,٧٥١	١١٩
٥	بورصة عمان	٢٧٢	٣١,٨٨٩	٤٠,٣
٦	البورصة المصرية	٣٠٦	٩١,٠٩٢	٩١,٧

* القيمة السوقية للاسهم على الناتج المحلي الإجمالي.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي عام ٢٠٠٩.

الجدول (٩-٢)

أهم مؤشرات أداء أسواق الأسهم العربية خلال عام ٢٠١٠

ت	السوق/البورصة	عدد الشركات	أهمية القيمة السوقية للاسهم في الاقتصاد*	معدل دوران الأسهم %
١	سوق أبو ظبي للأوراق المالية	٦٤	٧٧,٠٨١	١١,٤
٢	سوق دبي المالي	٦٥	٥٤,٦٩٢	٢٨,٥
٣	بورصة قطر	٤٣	١٢٣,٦٤١	١٧,٤
٤	سوق الأسهم السعودي	١٤٦	٣٥٣,٤٠٠	٦٠,٢
٥	بورصة عمان	٢٧٧	٣٠,٩٠٤	١٨,٣٤
٦	البورصة المصرية	٢١٢	٨٤,١٠٩	٦٥,٧

* القيمة السوقية للاسهم على الناتج المحلي الإجمالي.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي عام ٢٠١٠.

١. سوق أبو ظبي للأوراق المالية: عدد الشركات فيها يتراوح ما بين ٦٠-٦٧ شركة وباستثمارات مختلفة، فالقيمة السوقية لاسهم سوق أبو ظبي مرتفعة جداً في سنة ٢٠٠٦، إذ كانت ٢٠٨,٥ وبمعدل دوران ٢٣,٨٪، ولكن انخفضت بشكل كبير في سنة ٢٠٠٧ واصبح ٦٣,١ وبمعدل دوران ٣٩,٤٪ واخذ سعر السهم لسوق أبو ظبي بالانخفاض اكثر في سنة ٢٠٠٨ (أزمة الرهن العقاري) واصبحت بمعدل دوران كبير جداً ٩١,٧٪ وهذا يعني ان انفجار الازمة العقارية خلقت التوقعات التشاؤمية وادت الى موجه من الهلع عند الأفراد العاديين والمضاربين ودفعتهم الى بيع الأسهم وغيرها بأسرع وقت ممكن لتجنب الخسائر المحتملة التي أدت الى الانهيار والتراجع الاقتصادي والمالي للسوق المالي والاقتصاد الدول.

وفي سنة ٢٠٠٩-٢٠١٠ رجع سوق أبو ظبي بعافيتها وعندها ارتفعت القيمة السوقية للاسهم واخذت ٧٧-٨٠ على التوالي وبمعدل دوران طبيعي ٢٥,٢-١١,٤، وهذا يدل على وجود علاقة ارتباط مباشرة ما بين ازمة الرهن العقاري وسوق أبو ظبي للأوراق المالية والتاثير المباشر فيه.

٢. سوق دبي المالي: عدد الشركات في هذا السوق يتراوح ما بين (٤٦-٦٧) شركة خلال الفترة (٢٠٠٦-٢٠١٠)، إذ كان سعر السوق للاسهم في سنة ٢٠٠٦ بـ ٥٢,٦ وبمعدل دوران ١٠,٩٪ واخذت بالارتفاع في سنة ٢٠٠٧ واصبح ٧٢ وبمعدل دوران ٧٤٪ ولكن لما عصفت ازمة الرهن العقاري الأسواق المالية في العالم أدى الى انخفاض القيمة السوقية للاسهم في سوق دبي المالي واصبح بمعدل دوران سريع جداً بـ ١٣١,٧٪ نتيجة العلاقة المباشرة والتاثير الكبير لازمة الرهن العقاري في سوق دبي المالي مما انعكس على أسعار أسهمه وبمعدل دورانها ولكن في سنة (٢٠٠٩-٢٠١٠) ارتفعت القيمة السوقية للاسهم في سوق دبي ولكن لم تصل الى ما كانت عليه (٢٠٠٦-٢٠٠٧) إذ تراوحت ما بين ٥٤-٥٨.

٣. سوق قطر: عدد الشركات المساهمة في بورصة قطر تراوح بين ٣٦-٤٤ شركة ولكن القيمة السوقية لاسهم هذا السوق مرتفعة حيث كانت في سنة ٢٠٠٦ بـ ١١٥,٥ بمعدل دوران ٣٣,٨، إذ يحتفظ الأفراد العاديين بأسهم لارتفاع أسعارها وارتفعت أكثر في سنة ٢٠٠٧ واصبح ١٤٩,٤ بمعدل دوران ٣١,٣٪ وذلك لما يتمتع به سوق قطر للبورصة بسمعة جيدة في سوق الأوراق العالمية وفيها نقطة جذب كبير للمستثمرين فيه، وحصل انفجار الفقاعة العقارية في أمريكا والارتباط الكبير بين الولايات المتحدة وقطر حيث انخفضت القيمة السوقية لاسهم بشكل ملحوظ واصبح ٧٤ بمعدل دوران مرتفع ٦٢,٩٪ تسارع المستثمرين وخاصة الأجانب منهم ببيع الأسهم للتخلص منها تحسباً لانخفاض أكبر بالمستقبل ولكن في سنة ٢٠٠٩ بعدما انتهت أزمة الرهن وبشكل جزئي رجعت القيمة السوقية لاسهم في سوق قطر بالارتفاع قليلاً وأصبحت ٨٧,٩ بمعدل دوران منخفض قياساً عن سنة الأزمة ولكن زاد الارتفاع تدريجياً ليصبح بقيمة سوقية مرتفعة مقارنة بسنة ٢٠٠٧ بمعدل دوران منخفض جداً وهذا يدل على التخلص من الآثار السلبية لازمة الرهن العقاري في سوق قطر ورجوع المستثمرين والمضاربين للسوق.

٤. سوق الأسهم السعودي: عدد الشركات المساهمة في هذا السوق اخذت بالتزايد سنة بعد الأخرى خلال الفترة (٢٠٠٦-٢٠١٠)، إذ كانت ٨٦ ووصلت الى ١٤٦ في سنة ٢٠١٠ وان القيمة السوقية لاسهم فيها كانت ٩٤ في سنة ٢٠٠٦ بمعدل دوران مرتفع جداً بحيث كان ٤٢٩٪ وهذا اعلى معدل سجلته الأسهم في سوق السعودية خلال المدة المذكورة وبين الأسواق المالية لدول العينة واخذت القيمة السوقية لاسهم بالارتفاع في سنة ٢٠٠٧ ولكن بمعدل دوران اقل حيث اصبح سعر السهم في السوق ١٣٧,٦ دولار بمعدل دورات ١٣١٪ ولكن في سنة ٢٠٠٨ وانفجار الفقاعة العقارية حصلت انخفاض شديد في القيمة السوقية لاسهم في السعودية واصبح بـ ٥٢ دولار بمعدل دوران مرتفع ٢١٢٪ للتخلص من الأسهم بسبب الانخفاض الكبير في قيمته والعدوى الشديدة التي اصابت السوق المالي في السعودية واستمر الانخفاض في قيمة الأسهم فس سنة ٢٠٠٩ ليصبح اكثر انخفاضاً عن سنة الازمة وكانت قيمة ٣٨,٧٥ دولار لكون السوق السعودي لم يتعافى من الازمة بشكل سريع قبل الأسواق المالية الأخرى، وهذا يعني ان معظم المستثمرين والمضاربين في السوق المالي السعودي من الولايات المتحدة ودول اوربا ولكن اصبح قفزة كبيرة في القيمة السوقية لاسهم في سنة ٢٠١٠ لتبلغ قيمته (٣٥٣,٤٠٠) دولار بمعدل دوران منخفض جداً ٦٠٪ واحداث تغير كبير في سنة ٢٠١٠، إذ أصبحت قيمة عشرة اضعاف عما كانت عليه في سنة (٢٠٠٨-٢٠٠٩).

٥. بورصة عمان: في بورصة عمان عدد الشركات الداخلة في تعاملاته من اكثر دول العينة حيث يتراوح بين (٢٢٧-٢٧٧) شركة، والقيمة السوقية لاسهمه في ٢٠٠٦ سجلت ارتفاعاً كبيراً بحيث كانت ٢٠٨,٥ دولار وتعد قيمة مرتفعة في سوق الأوراق المالية عن دول الخليج وبقيت قيمته حتى سنة ٢٠٠٧ أي خلال سنتي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بسعر واحد تقريباً وهذا على وجود انتعاش واستقرار في بورصة عمان خلال الفترة المذكورة ولكن في سنة ٢٠٠٨ انخفضت قيمته بشكل كبير جداً

بحيث أصبح ١٨ دولار وهذا السوق اعلن خسارة كبيرة في تداولاته لتلك السنة بسبب ازمة الرهن العقاري وفي سنة (٢٠٠٩-٢٠١٠) لم تتعافى بورصة عمان ولكن ارتفاع بسيط ظهر في القيمة السوقية لاسهمه لا تتجاوز ٣٦ دولار لسعر السهم في السوق في حين كان قيمته مرتفعة جداً خلال (٢٠٠٦-٢٠٠٧).

٦. البورصة المصرية: عدد الشركات الداخلة في البورصة المصرية كبير وخاصة في سنة ٢٠٠٦ التي كانت ٦٠٣ شركة ولكن تدريجياً في السنوات (٢٠٠٧-٢٠١٠) اخذت بالانخفاض الى ان وصلت اقل من نصف عددها لتصل الى ٢١٢ شركة في سنة ٢٠١٠ وهذا يعني ان البورصة المصرية اصبح فيها تباطؤ في النشاط وانسحاب للعديد من الشركات وسجل اعلى ارتفاع لقيمة أسهمه في ٢٠٠٧ بحيث أصبحت ١٠٨,٥ دولار بعد ان كانت ٨٧ دولار في سنة ٢٠٠٦ وانخفضت الى النصف في سنة الازمة ٢٠٠٨ لتصبح ٥٢,٨ دولار ولكن تعافت بسرعة واخذت قيمة أسهمه بالارتفاع لتبلغ ٩١ دولار في سنة ٢٠٠٩ وانخفضت قليلاً في سنة ٢٠١٠ لتبلغ ٨٤ دولار وهذا يشكل انخفاض طبيعي نتيجة مخاوف المستثمرين بسبب الأوضاع الأمنية التي مرت بها مصر خلال الفترة المذكورة وانسحاب العديد من الشركات من البورصة المصرية.

ثالثاً. مؤشر الناتج المحلي الإجمالي

الجدول (١٠-٢)

الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠

(مليون بالعملة المحلية)

ت	الناتج المحلي الإجمالي	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
١	السعودية	١,٣٣٥,٥٨١	١,٤٣٩,٥١٥	١,٧٥٨,٠٠١	١,٤١٢,٥٩٦	١,٦٧٩,١٠٩
٢	قطر	٢٠٦,٦٤٤	٢٥٨,٥٩١	٣٧٢,٣٨٤	٣٥٧,٨٥٩	٤٦٨,٠٧٨
٣	الامارات	٨١٥,٦٨٤	٩٤٨,٥٦	١١,٥٦٢,٦٧	٩٩٢,٨٠٥	١,٥٩٣,١١٤
٤	الأردن	١٠,٣٧٧٨	١٢,٠٥٦,٩	١٥,٠٥٨,٥	١٦,٩١٢	١٨,٧٦٢
٥	العراق	٨٠,٤٥٩,٤٢٢	٩١,١٨٧,٠٧	١٣٣,١٦٩,٦٣٣	١١٤,٣٣٠,٣٥٩	١,٤٤,٠٢٤
٦	مصر	٦١٧,٧٤٤	٧٤٤,٧٨٧	٨٩٦,٤٦٨,٧	١,٠٤٢,١٥٥	١,٢٠٦,٦٢٠

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي من عام ٢٠٠٦-٢٠١٠.

الناتج المحلي الإجمالي لكل دولة يمثل نشاط قطاعاته الاقتصادية العام والخاص وما انتجته من سلع وخدمات ومن الجدول (١٠-٢) يتبين ان إجمالي الناتج المحلي لدول العينة خلال الفترة (٢٠٠٦-٢٠١٠) بشكل طبيعي ولم يحصل فيه أي انخفاض وتباطؤ في النشاط الاقتصادي لدول العينة، عدا الامارات حصل انخفاض في ناتجها المحلي في سنة ٢٠٠٩ بحيث أصبح ٩٩٢,٨ في حين كان ١١,٥٦٢,٦٧ في سنة ٢٠٠٨ ولكن ارتفع في سنة ٢٠١٠ ليصل الى ١,٥٩٣,١١٤.

رابعاً. مؤشر الصادرات والواردات

الجدول (٢-١١)

مؤشر الصادرات العربية الاجمالية (٢٠١٠-٢٠٠٦)

(مليون دولار)

ت	مؤشر الصادرات	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
١	السعودية	٢١١,٠٢٣,٨	٢٣٣,٤١٨,٤	٣٢٣,٠٧١	٢٠٢,٠٥٦	٢٦١,٨٣٢
٢	قطر	٢٦,٩٨٠,٥	٣٧,٧٩٦	٦٧,٠٨٩	٤٥,٩٥٨	٦١,١٨٨
٣	الامارات	١٣٤٩٩٥,٢	١٨٠,٨٩٨	٢٠٣,٣٢٢	٢٠١,٩٥٩	٢٢٤,٠٢٧
٤	الأردن	٤,١١٣١,٦	٤,٤٨٨,٥	١٢,٠٦٣	١٦,٤٧٧	١٢,٢٠٧
٥	العراق	٢٩,٣٤٣,٠	٣٦,٤٠٠	٥٧,٥٨٤	٤٥,٢٧١	٥٧,٤٥١
٦	مصر	٢٠,٥٤٥,٦	٢٤,٤٥٤	٥٣,٣٢٠	٤٧,٠٤٣	٤٦,٦٢٤

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي من عام ٢٠١٠-٢٠٠٦.

الجدول (٢-١٢)

مؤشر الواردات العربية الاجمالية (٢٠١٠-٢٠٠٦)

(مليون دولار)

ت	مؤشر الواردات	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
١	السعودية	٦٩,٧٠٧,٠١	٩٠,١٥٦	١٧٦,٠٤٠	١٦٢,٠٦٩	١٧٤,٢٠٣
٢	قطر	١٢,٥٠٠,٤	٢٠,٩٣٤	٣٤,٨٢٠	٣٠,٦٩٢	٣٤,٤٦٧
٣	الامارات	٧٧,٤٥٤,٩	١٢١,١٥٥	١٥٣,١٩٣	١٨٧,١٤٠	٢٠٣,٠٨٤
٤	الأردن	١١,٥٤٨,٣	١٣,٧٥٦	٢٠,٩٨٢	١٦,٤٧٧	١٧,٩٧٥
٥	العراق	٢٥,٢٥٩,٣	٢٩,٠٢٠	٤١,١٤٨	٣٨,٤٠٨	٤٤,١٦٩
٦	مصر	٣٣,١٠٤,٠	٢٠,٤٦٠	٦٣,١١٧	٥٩,٥٥٩	٨٥,٠٦٣

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير الاقتصادية السنوية لصندوق النقد الدولي من عام ٢٠١٠-٢٠٠٦.

إن تدفقات الأموال بين الدول نتيجة التحرر التجاري المصاحب لظاهرة العولمة أدى الى مضاعفة حجم التجارة الدولية من السلع والخدمات، وان السوق الامريكية تعد من اكبر الأسواق العالمية من حيث الحجم والقوة الشرائية وان احصائيات الانكساد (uncted websit) تشير الى ان استيرادات الولايات المتحدة الامريكية تمثل ٢٠٪ من اجمالي الاستيرادات العالمية وهذا يؤثر على نقل التغييرات في أسعار السلع والخدمات المتاجر فيها دوليا ويخلق ظاهرة نقل التضخم من والى الولايات المتحدة ودول العالم التي تقيم معها علاقات تجارية حيث تستورد التضخم من خلال الصادرات القادمة لها من الخارج ويصدر التضخم من خلال ماتستورده الدول الأخرى من الولايات المتحدة الامريكية.

ومن الجدول يتضح ان السوق التجاري للسعودية من حيث الصادرات ارتفعت صادراتها في سنة ٢٠٠٧ عما كانت عليه في سنة ٢٠٠٦ وهذا طبيعي وارتفعت اكثر في سنة ٢٠٠٨ ولكن انخفضت في سنتي ٢٠٠٩-٢٠١٠ وهذا يعني ان الطلب على السلع من السوق السعودي سواء كان من النفط او منتجات وسلع أخرى اصبح اقل بعد ازمة الرهن العقاري في حين استيرادات السعودية من الدول الخارجية لم يتأثر ولكن اخذ بارتفاع طبيعي لكون الازمة لم تحصل في السعودية لذا استيراداتها لم تتأثر ولكن صادراتها تتأثر بسبب انخفاض الطلب العالمي على السلع المصنعة في السعودية سواء كانت مواد أولية أو نصف مصنعة.

كذلك الحال بالنسبة لدول العينة (قطر، الامارات، الأردن، العراق، مصر) صادراتها اخذت بالتزايد سنة بعد أخرى من ٢٠٠٦-٢٠٠٨ ولكن في سنة ٢٠٠٩ انخفضت قيمته لكون الطلب العالمي انخفض بسبب الوضع المالي والاقتصادي في دول العالم والولايات المتحدة بسبب ازمة الرهن العقاري وكذلك الحال بالنسبة للاستيرادات اخذت بالتزايد خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨ وانخفضت في سنة ٢٠٠٩ وبعدها اخذت بالارتفاع في سنة ٢٠١٠ لكون دول العالم بدأت تتعافى من الازمة.

الاستنتاجات

١. أزمة الرهن العقاري أدت الى انهيار كبير في الاقتصاد الأمريكي وانخفض مستوى استخدام الموارد الاقتصادية، وسحب مفاجئ للودائع من المصارف نتيجة النقص الكبير في السيولة وعدم قدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها المالية.
٢. السبب الرئيسي لانفجار الفقاعة المالية استخدام سيئ للمشتقات المالية والتوسع والافراط في منح القروض العقارية للأفراد والشركات لقاء تسهيلات مصرفية وعدم تنويع في الضمانات والتركيز على الضمانات العقارية من قبل المصارف الأمريكية.
٣. انخفاض واضح في المؤشرات المالية (مؤشر الربحية، مؤشر متانة رأس المال، مؤشر الودائع) خلال فترة ازمة الرهن العقاري سنة ٢٠٠٨ في المؤسسات المصرفية الأمريكية العملاقة (مؤسسة Citigroup، مؤسسة Bank of America، مؤسسة Lehman Brothers)، بينما كانت تتمتع بمستوى عالي من الربحية ومتانة رأس المال وتعد هذه المؤسسات المصرفية العمود الفقري للنظام المصرفي والمالي للاقتصاد الأمريكي.
٤. انتشار الازمة الأمريكية وتحولها الى ازمة مالية عالمية اصاب العديد من الدول النامية والمتقدمة ومنها الدول العربية، فأثبتت هذه الازمة حضورها في اقتصاديات الدول العربية بشكل مباشر وغير مباشر، فمنها ما تأثرت بشكل مباشرة وخاصة الدول النفطية والدول التي تتمتع بوجود أسواق الأوراق المالية المفتوحة على العالم ومنها ما تأثرت بشكل غير مباشر من خلال الاستيرادات والواردات.
٥. التدبذب الكبير في أسعار النفط وخاصة في الربع الرابع الأخير في سنة ٢٠٠٨ (ازمة الرهن العقاري) حيث انخفضت أسعار النفط الى النصف او اقل من النصف في سعره العالمي بسبب انخفاض كبير في الطلب على النفط وخاصة من قبل الولايات المتحدة ودول اوربا واليابان.

٦. تأثرت أسواق الأوراق المالية لدول الخليج التي تعد من الدول العربية التي لها ارتباط عالي مع الاقتصاد الأمريكي حيث انخفضت القيمة السوقية لاسهم معظم الشركات المساهمة في سوق الأوراق المالية، البعض منها تعافى بشكل سريع ما بعد سنة الازمة والبعض الاخر اخذ فيه بالتباطى في ارتفاع القيمة السوقية لاسهمه.
٧. تأثرت الدول العربية في صادراتها ووارداتها مع دول العالم وخاصة ان الدول العربية يعتمد اقتصادها على الاستيرادات وجعل ارتفاع اسعار السلع المستوردة بسبب التضخم الذي لحق في الأسواق العالمية على الرغم من وجود حالات من الكساد العالمي فظهر التضخم الركوندي في أسواق معظم دول العالم ومنها الدول العربية، وهذا يعد من التأثير غير المباشر لازمة الرهن العقاري مع اقتصاديات الدول العربية.
٨. معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي لدول العينة لم يظهر فية تأثير مباشر لأزمة الرهن العقاري الامريكية.

المقترحات

١. الاعتماد على القطاع الصناعي بالنسبة للدول التي لديها القدرة على التصنيع وعلى القطاع الزراعي للدول الزراعية والتقليل من حجم الاستيرادات لتخفيف العبء على الميزانية وتقليل العجز بالميزان التجاري والاعتماد على الاستهلاك المحلي بدل من المستورد.
٢. التركيز على كبر حجم الضمانات مقابل القروض الممنوحة للأفراد والشركات.
٣. الابتعاد عن التعامل بأسلوب المرونة مع العملاء الذين يواجهون صعوبة في السداد للقروض وعمل جدول يتناسب ويتناسق بين العملاء والمصرف.
٤. تبني مؤشرات الإنذار المبكر لمراقبة البيئة الداخلية والخارجية للتمكن من اكتشاف الازمة في بداية تكوينها.

المصادر

المصادر العربية

١. قنطقجي، سامر مظهر، ٢٠٠٨، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، ط١، دار النهضة، www.kantakji.com.
٢. التقارير الاقتصادية السنوية الصادرة عن صندوق النقد الدولي من عام ٢٠٠٦-٢٠١٠.
٣. منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترو (اوبك)، تقرير الأمين العام من ٢٠٠٦-٢٠١٠.
٤. زروق، جمال الدين، ٢٠١٠، الازمة المالية العالمية وقنوات تأثيرها على اقتصادات الدول العربية، صندوق النقد الدولي.
٥. إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، مجلس الغرف السعودية، ٢٠٠٨، الازمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد السعودي.
٦. كورتل، فريد، ٢٠٠٩، الازمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير، جامعة سكيكدة، الجزائر.
٧. عبدالمعبود، داليا أبو الغيط، ٢٠٠٩، الازمة المالية العالمية واثرها على الاقتصاد العربي.
٨. الزيدان، محمد احمد، ٢٠٠٩، فصول الازمة المالية العالمية أسبابها، جذورها، وتبعاتها الاقتصادية، جامعة الجنان، مؤتمر الازمة المالية وكيفية علاجها في منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، طرابلس، لبنان.

المصادر الأجنبية

9. Annual Report Bank of America, 2006, Building opportunities TM.
10. Annual Report Bank of America, 2007, Bank of opportunities TM.
11. Annual Report Bank of America, 2008, Bank of America.
12. Annual Report Bank of America, 2009, Bank of America.
13. Annual Report Bank of America, 2010, Opportunities are everywhere.
14. Annual Report, 2007, Lehman Brothers.
15. Annual Report, 2010, Close Brothers Group plc.
16. Annual Report, 2014, Qatar National Bank(QNB).
17. Citi Annual Report, 2007.
18. Citi Annual Report, 2008.
19. Citi Annual Report, 2009.
20. Citi Annual Report, 2010.
21. Citi group Annual Report, 2006.
22. The global financial crisis, chapter7.
23. Mizen, Paul, 2008, the credit crunch of 2007-2008 A discussion of the background, Market Reaction and policy Responness, federal Reserve bank, Louis review.

24. Dick K, Aanto, 2009, the Global Financial Crisis: Analysis and policy implecations, coordinator specialist in industry and tradem CRS, Report for congress.
25. Presbitero, Andrea, 2015, IMP Lending and Banking Crises Luca Papi, IMF Working paper.
26. Murphy, Austin, 2010, An Analysis of financial Crisis of 2008 causes and sdutions, Oakland University, SBA Rochester, MI.
27. Jickling, Mark, 2009, causes of financial Crisis cornell university, ILR School.
28. Kotte, Detlef, 2010, the financial and Economic Crisis of 2008-2009 and developing united nations.
29. Zistler, Martin, 2010, Banking Crises Determinants and crises impact on fiscal cost and Economic output, Aato University School for Economics.
30. CFA Institute Pearson, 2008, Derivatives and Alternative Investments, Custon publishing, Boston.
31. Hershey, Friedman, linda, Friedman, 2009, the Global financial crisis of 2008, university of new york.
32. Sacred, Orłowski, 2008, Stages of the 2007/2008 Global Financial Crisis: Is there a wandering Assent-price Bubble? Heart University Halle Institute for Economic Research 10.
33. www.kantakji.com/fiqh/files/Economic/11018.doc

تجليات كردية في رواية (ناسوس) لـ (محي الدين زنكه نه) * Kurdish Manifestations in Muheyaddin Zanagana Novel “Asus”

م.هاوزين عبدالحق غريب

قسم اللغة العربية وآدابها- كلية التربية- جامعة جهرم

Hawzheen Abdulkhaliq Qareeb , Assistant Teacher, Charmo University

E-mail: hawzheen.qareeb@charmouniversity.org

الملخص:

(محي الدين زنكنة) كاتب وروائي ومسرحي كردي، ينتمي الى محافظة كركوك فهي مسقط رأسه، خاص في عالم الأدب فكانت له نتاجات متعددة في المسرح والقصة والرواية، ومن أهم رواياته التي كان لها صدى واسع رواية (ناسوس) التي كانت تضم بين سطورها ملامحاً كردية تشرح بنوع أو باخر خصوصيات المجتمع الكردي بجوانبه المتعددة. وقد ارتأيت انه من الضروري تسليط الضوء عليها، لذلك يتناول البحث عرض و بيان تلك الجوانب والتجليات الكردية في رواية (ناسوس).

اهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في بيان أهمية الرواية من جانبها الموضوعي وقدرة الكاتب على توظيف روايته المكتوبة باللغة العربية لبيان وعرض وتسليط الضوء على زوايا متعلقة بالمجتمع الكردي والتي تساعد القارئ العربي بالتعرف على هذا المجتمع وعاداته وتقاليده، فكما هو معلوم ان الاعمال الأدبية والدراسات المكتوبة باللغة الكردية صعبة الوصول الى الدارس والقارئ العربي الملم باللغة العربية وادابها، وذلك لعدم اتقانه اللغة الكردية، فمن خلال هذا البحث نستطيع ان نسلط الضوء على تلك الجوانب التي تخص المجتمع الكردي في الرواية.

هدف البحث

الهدف الذي يرمي اليه هذا البحث هو ايصال الثقافة الكردية الى كافة المجتمعات و توسيع رقعة التعرف على خصوصيات المجتمع الكردي، وذلك من خلال اكمال مسيرة الأدباء والمفكرين الكرد الذين كتبوا ودونوا نتاجاتهم باللغة العربية، وذلك بدراسة هذه الأعمال و بيان ما اراد ايصاله الكاتب للقارئ، فالبحث يقوم بدراسة و عرض و تفسير الملامح الكردية التي وردت في رواية (ناسوس).

* قدم هذا البحث في المؤتمر العلمي الدولي الرابع لجامعة التنمية البشرية/نيسان ٢٠١٧

فالمجتمع الكردي زاخر بأدباء استطاعوا من خلال نتاجاتهم توضيح الهوية الكردية التي نحن بأمس الحاجة اليها الان , و (محي الدين زنكنة) أحد هؤلاء. فكان مخلصا لقوميته لآخر يوم من حياته . . وهذا البحث يبحث في أهم نتاجاته و هي (رواية ناسوس).

Abstract:

Muheyaddin Zanagana is a Kurdish author, playwright and novelist, he was born in Kirkuk. He authored several works in different literary domain such as theater, story writing and novels. One of his most important and widespread work was the novel “Asus”, which had in between the lines a Kurdish features, depicting or explaining the various aspect of Kurdish society characteristics. I find that shedding lights on this novel is highly noteworthy, thus this paper is an attempt to show and review these Kurdish aspects and manifestations.

Research importance:

The importance of the present research paper is showing the significance of the novel “Asus” from an objectivity perspective and how the writer utilized his Arabic written novel to shed light on various facets of Kurdish society to enable Arab readers to know this society traditions and customs. It is well known that Kurdish works and studies are not accessible by Arab readers as they don't understand Kurdish language. It is through this paper we can shed light on the aspects related to Kurdish society in the novel.

Research aim:

The aim of this research is to make Kurdish culture accessible to different societies and to expand the knowledge in Kurdish society characteristics through continuing the pace of Kurdish writers and intellectuals who write in Arabic, this is done by studying these works and show what the writers wanted to convey to readers. This paper will study, review and explain the Kurdish manifestations in the novel “Asus”. Kurdish society is abundant with authors who showed through their works the Kurdish identity, which we really need at present. Zangana was of those who is loyal to his nationality till the last day of his life and this paper review one of his most significant works “Asus”.

المقدمة :

يعد (محي الدين زنكه نه) من الادباء الذين كان لهم باع طويل في المسيرة الادبية في اعتماده على تقنيات عالية ، هذا بالاضافة الى ان لأصله الكردي دور كبير في اختياره لشخصيات اعماله ولموضوعاته ايضا ، فقد تمحورت اغلب موضوعاته في خدمة المبادئ التي امن بها واراد ايصالها للاخر. فلم يكن كاتباً اعتيادياً بل كان ذو ثقافة واسعة وشاملة وهذا واضح في اعماله الادبية، وتعتبر (ناسوس) من الروايات المهمة التي احتوت بين سطورها على اهداف سامية صورها وعرضها عن طريق شخصيات رسمها بدقة ، وتفصيل وتقنيات دقيقة ، لذلك فقد اخترنا هذه الرواية لدراسة الملامح الكردية فيها وتبسيط الضوء على تلك الجوانب التي تفوح منها رائحة المجتمع الكردي بكل تفاصيله .

وبرغم الدراسات الكثيرة التي تناولت رواية (ناسوس) الا اننا ارتأينا ان الجانب الكردي فيها من حقه ان يدرس لذلك تناولنا جانباً لم تتم دراسته بعد .

اما اهمية البحث فتكمن في رصده لتلك الملامح التي من الضروري عرضها للقارئ، اذ ان المجتمع الكردي بأمرس الحاجة لدراسة كل ما يتعلق به وينتمي اليه ، اذ هو الان في خضم صراع واسع وشرس لاثبات وجوده في العالم ، ودراسة هذه الرواية تنصب في ضمن ذلك الجانب.

قسمنا البحث على فصلين، فجعلنا الفصل الأول منه حول البعد النفسي وقد بينا ذلك في مبحثين، موضحين المحاور التي يضمها البعد النفسي وهي السرد الذاتي والسرد الموضوعي، أما الفصل الثاني فخصصناه حول البعد الايدولوجي ، وبيننا ذلك في مبحثين ، فكان المبحث الأول حول المسؤولية الايدولوجية، اما المبحث الثاني فكان حول عشرات الذاكرة .

اما بالنسبة لأهم المصادر التي اعتمدنا عليها في البحث فكانت (الاعمال الروائية الكاملة) لـ(محي الدين زنكه نه) و دراسة الدكتور رؤوف عثمان حول (محي الدين زنكه نه روايات) و (نظريات الشخصية) لـ (دوان شلتن) و نظرية التوصيل (للدكتورة اسماء المعياكل) ومصادر اخرى..

املين ان نكون قد وفقنا في كتابة البحث راجين قبول اعتذارنا عن الثغرات التي يحتويها فوحده جل جلاله الذي لا يخطئ ولا يسهو...

الفصل الأول : البعد النفسي في الرواية

المبحث الأول : السرد الذاتي

السارد: هو أحد عناصر الرواية ، والذي عن طريقه تكون عرض الأحداث و تسلسلها ، فيمكن اعتباره المكون الاساسي الذي تستند اليه الرواية ، لكن طريقة السرد تختلف من نتاج ادبي الى اخر ومن كاتب الى اخر ، فبعض الروايات اعتمدت على السرد الذاتي وبعضها على السرد الموضوعي ، وهناك اختلاف اكيد بين النوعين لكن هذا لا يمنع تلك التداخلات والتشابكات التي حصلت عند بعض الأدباء في الدمج بين النوعين، ومن هؤلاء الكتاب (محي الدين زنكه نه) الذي قطع اشواط واضحة في المسيرة الأدبية ، اذ اعتمد في روايته (ناسوس) تداخل السرد الذاتي مع الموضوعي بتقنية عالية كان هدفه من ذلك تحقيق اكبر قدر من الواقعية في أعماله (ان هذا التنازر بين نمطي السرد الذاتي والموضوعي ، وهذه الانتقال السريعة من الراوي العليم الى الراوي المصاحب ، يمنح الرواية مسحة من الواقعية) ¹.

ولكن هذا لا يمنع انه وبالرغم من استخدامه تقنية دمج السرد الذاتي والموضوعي في رواية واحدة ، انه قد وظف السرد الذاتي بتقنية عالية وكانت له غايات رفيعة أراد من وراءها الفات النظر الى مجتمع عانى اشد المعاناة لاثبات نفسه وايصال صوته هو (المجتمع الكردي) الذي اراد (زه نكه نه) أن يري العالم من خلال كتاباته أهمية هذا الشعب وشدة معاناته .

فسمع في رواية (ناسوس) صوت الراوي الذي يشترك مع شخصيات الرواية ليحقق الصورة التي تسعى الرواية لتوضيحها ، فهذه هي (داليا) التي تأخذ هذا الدور اذ ان السارد يقطع نمطية سرده الموضوعي للأحداث مبتدءا بتصوير ووصف حال المنزل البسيط الذي تعيش فيه عائلة (فرهاد) والمتكونة من الزوجة (داليا) والطفل (ناسو) والأب الذي هو (فرهاد) فبعد وصف حالة انشغال العائلة بالأمور اليومية يخرج السارد ويتوقف عن سرده ليفسح المجال لاحدى الشخصيات لتحمل على عاتقها مسؤولية السرد لكن بأسلوب ذاتي ، اذ تجيب (داليا) على التليفون الوارد من (دلشاد) اخو (فرهاد) اذ يرفض (دلشاد) أن يجبر (داليا) عن الأمر الطارئ الذي اتصل من أجله : (كان ينبغي أن تقول له ، وأنا لماذا لا تخبرني ؟ الست زوجته ؟ ألسنت واحدة من أفراد الاسرة شاني شأن أي واحد منكم ؟ اذن لماذا ... لا تصارحني ؟ لماذا يا دلشاد؟؟) ²

فقد قطع السارد هنا وابتعد عن الرواية وأحداثها وظل متفرجا كيف تشرح الشخصية انفعالاتها مكونة صورة واضحة عن الحالة القلقة التي مرت بها خلال تلك المكالمة التليفونية وهذا هو النمط الذي اعتمده (زنكه نه) في روايته (ناسوس) فهو يعتمد ادخال ذاتية الشخصية واضحة بأن يفسح لها المجال بالتوغل في ذهن القارئ مكونة لديه الصورة التي يرمي اليها الكاتب ولكن

¹ محي الدين زنكه نه روايتا (دراسة وتقديم): د. رؤوف عثمان، ص ٣٠.

² الأعمال الروائية: محي الدين زنكه نه، المجلد الثاني، ص ١٦.

دون أن يتدخل فيها ، وقد اتسم (زنكه نه) بأنه في أغلب نتاجاته الأدبية بصورة عامة ، وفي (ناسوس) خصوصا بجرسه على اظهار هويته الكردية ، بالاسلوبين (التصريحي والتضميني) .

فقد حرص على اختيار أسماء كردية وأماكن كردية بصورة واضحة وصريحة معلنا بذلك تعلقه بهذا المجتمع الذي ينتمي اليه ، تاركا تلك الأسماء تسبح في بحر روايته دون أن يتدخل في تصرفاتها ، ف(فرهاد) الذي لا يعرف ماذا يفعل ازاء ابنه المريض الذي انهكه القبيء والاسهال اذ يجيب على حيرة و خوف زوجته فيجيبها : (لا أدري ماذا أفعل يا داليا .. لا أدري .. ماذا بوسعي أن أفعل .. قولي لي .. ماذا ينبغي لي أن نفعل .. فقط قولي)^١

وهذا الاسلوب الذاتي المباشر للشخصية ، يمكن اعتباره منلوجا داخليا مع نفسه اذ انه يوجه هذه التساؤلات لنفسه فهو يشعر بعجزه ازاء ابنه المريض و هو مسؤول أمام زوجته التي تنتظر منه حلا لوضعهم وهو بدوره لا حول له ولا قوة ، فكأنه يحاور نفسه ويدخل معها في حوار داخلي يصور به عجزه وقلة حيلته .

ويعتمد (زنكه نه) في الرواية أحيانا اسلوب الحوار السردى الذي يسعى من خلاله (في توسيع حركة المتن الحكائي واغناء الشخصيات والأحداث عبر ايجاد أبعاد داخلية معمقة فيها تمنح طاقة على الايغال في اثراء المتن الحكائي)^٢.

وذلك من خلال ردة فعل كل من (داليا) و(فرهاد) بعد انتهاء المكالمة التليفونية : (وغطت فاهما وفتحتي أنفها بكفها ،دافنة عينها المخضلتين بالدموع في أرضية الصالة ، بينما كان فرهاد يحدق في المجهول ويتكلم بلا رحمة .. بلا رحمة .. لا بد أن يكون الأمر كذلك .. ولهذا لم يدعني أتكلم معه .. وتهالك على مقعد قريبوقد لا نحظى منه حتى بالنظرة الأخيرة ...هـ..هـ.. ما أقسى ذلك ، ما أقسى كل شيء)^٣.

ولا يكف (زنكه نه) عن الجانب الكردي فيه و ابراز اصوله الكردية مضمنا ذلك في رواياته ونها (ناسوس) فيسعى الى ان يكرس جهوده في مسح الغبار من على العادات والتقاليد والطقوس الكردية التي اعتز بها دائما وساهم بشكل أو باخر في ابراز هذه الهوية ، ففي (ناسوس) نجد الروح الكردية المتمثلة بالحب والعائلة الكردية المتماسكة واحترام وحب الزوج لزوجته كما أحب (فرهاد) زوجته (داليا) واحترامها (للكردي بيته وهو على الأكثر ميال الى الاكتفاء بزوجة واحدة ، وامراته تتمتع

^١ المصدر نفسه، ص ١٩ .

^٢ الحوار القصصي(تقنيته وعلاقاته السردية) : فاتح عبدالسلام، ص ٢٧٩ .

^٣ الأعمال الروائية : محي الدين زنكه نه، ص ٢٨ .

بسلطة كبيرة في الحياة الداخلية ، فهي التي تدير المنزل ، والخدم هم تحت امرتها ، وهي التي توزع الطعام على المائدة ولا توضع المائدة الا بأمرها وفي غياب زوجها تستقبل الزائرين وتضيفهم وتحدث معهم بحرية ، والزواج بينهم يكون عن حب^١.

وعندما يقوم السارد بسرد احداث روايته فهو يسردها بأسلوب لا يستطيع أن يخفي الجانب الكردي فيه ، ف(زنكه نه) الذي يأخذ احيانا دور (فرهاد) في الرواية متمسك بزوجته وعائلته ومخلص لهما فقد عشق زوجته (داليا) منذ الصغر وبقي وفيها لهذا الحب حين تتويجه بالزواج رغم رفض هذا الزواج من قبل البعض لعدم توافق الأديان بينهما ، وخلال السرد يكون هذا واضحا (ووجدت داليا نفسها تغرق في هذا القطار الطويل ، الطويل بعرباته المتعددة... وجك جك جكه.. المتواصل.. استسلمت لذكريات بعيدة ، التفت اليها فرهاد ، نبهها الى القطار.. واذا رها غارقة فيه ابتسم... ابتسمت هي الاخرى ، ود فرهاد لو يحتضنها.. ويقبلها ، الرغبة نفسها ساورت داليا ، فأخفض كل منهما عينيه... واندجما في القطار)^٢.

ومرة أخرى يتعمد الكاتب الى المنولوج الداخلي وذلك في شخصية (ناسو) الطفل الذي تعلق بطائرته (القبج) أشد تعلق وقد تركه والداه في المنزل دون طعام وشراب ، (راح يلوك همومه وأحزانه في وحدة قاسية ، لو لم تعلق أمه الباب والشبابيك... لربما دخلت أمه ، كما يقول عمو ابو حيدر.. واطعمته.. أو لو لم يغلق هو باب القفص.. لخرج المسكين وعثر لنفسه على شيء ليأكله.. ولكن كيف يتركه مفتوحا..؟ يدري الله ماذا يحدث له.. ان فعل.. والان ماذا يحدث له؟ سيظل يشرب الماء.. ويشرب ويشرب لأنه ليس أمامه غير الماء.. فينتفخ وينتفخ ثم.. طاق.... لا يا ربي.. لا.. لا تجعله يطق... لا تجعله يموت)^٣.

المبحث الثاني: السرد الموضوعي

النوع الثاني من أنواع السرد هو السرد الموضوعي (وفيه يكون الكاتب مطلعاً على كل شيء حتى الأفكار السردية للأبطال)^٤ ، وهذا ما نراه واضحا في رواية (ناسوس) ، اذ انه بالرغم من التداخل الواضح بين نمطي السرد الا ان السرد الموضوعي يكاد يكون طاغيا على الرواية ، فكان الراوي كلي العلم بما يحدث وما يجري من أحداث على الشخصيات ، فهو ينتقل في أجواء الرواية بين استخدام ضمير المخاطب وضمير المتكلم وصولاً الى السارد الذي يسرد الأحداث وهو كلي العلم بها (كان واضحا ان الطفل ينقل كل ما تعلمه من خبرة في تربية البلبل الى القبج... بالرغم من الاختلاف البين في تربية كل من الطائرين.. فقد

^١ نقلا عن: القضية الكردية-ماضي الكرد وحاضرهم : د.بله ج شيركوه، ص ٣٩.

^٢ الاعمال الروائية، ص ١٤٩.

^٣ المصدر نفسه، ص ١٦١-١٦٢.

^٤ تقنيات السرد في النظرية والتطبيق : امه يوسف، ص ٣٠.

تأكد ان ابنه من العناد بحيث لا يتنازل عن رأيه أبدا ..وان الطائر قد استأثر بكل اهتمامه ويات معه على استعداد كامل أن يناقش ويجاور أباه حتى الصباح^١.

فهنا اخذ السارد على عاتقه ان يصور المشهد دون أن يكون للحوار ولضمير المتكلم أثر فيه ، ولكننا لو دققنا في قراءة الرواية لتبين لنا أنه من الصعب أن نجد اسلوبا ذاتيا بحتا أو اسلوبا موضوعيا بحتا فيها ، فالاسلوبان متداخلان كليا في الرواية ، وكأن الكاتب قد تجنب الاكتفاء بأحد النمطين ، واذا كان كذلك – وهذا افتراضي – فيمكننا أن نعزو ذلك لجملة أسباب : فمن الممكن أن الكاتب قد تجنب اعتماد الرواية كليا على الاسلوب الذاتي وسرد الأحداث بضمير (الأنا) لكي يبعد الرواية عن جنس (السيرة الذاتية) (ان اسيء استعماله)^٢ علما ان لذلك الاسلوب نكهة خاصة ، أو انه اراد ان يكسب الرواية واقعية أكبر ، فعندما تعتمد الرواية على السرد والحوار معا فانها تكون أكثر واقعية وذلك لأن الكاتب سيفسح المجال للشخصيات ان تتنفس وأن تعبر عن نفسها كما تريد دون تدخل منه ، فيمكن ان الكاتب ابتعد عن اعتماد الاسلوب الذاتي فقط في الرواية .(قبلته من جبينه ..ثم من وجنته ..وأخيرا من فمه المكور، ثم أخذت تربت على شعره وتمسده وتأمل وجهه الذي شحب كثيرا واكتساه نحول شديد بانث عظام وجنتيه عبره بوضوح وغارت عيناه في حفرتين عميقتين)^٣ فلو استمر الكاتب بهذا الاسلوب الوصفي لاكتسبت الرواية شيء من الملل اتلذي ينتقل الى القاريء عند قراءة تلك الروايات المعتمدة على اسلوب واحد فقط ، ولكن (زنكه نه) ينقذ روايته من براثن الملل والاستمرارية المملة ليكمل المقطع السابق : (قال لها الطبيب : لا بأس أن تنامي فترة واخرى ..فقط عليك أن تتأكدي من وضع الخرطوم)^٤ فهو يتبع بالقاريء الى زمن بعيد عندما كان (ناسو) مريضا ، فالانتقال بين الأزمنة وقطع سردية السارد من شأنها ان تشد القاريء وتجعله متمسكا في اتمام قراءة الرواية لآخرها ، وهذه هي من مقومات نجاح أي عمل أدبي .

أما عدم اعتماده على الاسلوب الموضوعي فقط فيمكننا ان نعزي ذلك الى انه اراد أن يجمع أزمان متعددة في رواية واحدة – وهذا ما اعتمده فعلا في الرواية – فالتنقل بين الأزمنة من الماضي الى الحاضر عودة الى الماضي هو أمر ليس بسيط ، بل هو أمر صعب جدا ويتطلب من الكاتب ثقافة عالية ودراية باساليب السرد والحوار ،ولو نظرنا الى المجتمع الذي انجب (زنكه نه) لعلمنا أن التنقل والتزحال الواضح لهذا المجتمع والتعلق الشديد بالماضي وبمسقط الرأس ، كلها عوامل مساعدة تجعل الكاتب مجبرا على

^١ الاعمال الروائية، ص ٤٥ .

^٢ كتابة الرواية : جون برين، ص ٩٥ .

^٣ الاعمال الروائية، ص ١١٩ .

^٤ المصدر نفسه، ص ١٢٠ .

اعتماد هذه الاساليب في السرد ، فما الكاتب الا وليد عصره (من المعروف انه ومنذ زمن بعيد كان اسم الكرد مقرونا باسم
- الرحالة -)^١

فلهذا من الطبيعي واعتمادا على البعد النفسي للكاتب نرى انه من الطبيعي اعتماده على اسلوب التنقل بين الازمنة بحرية وتقنية
عالية (حين عادوا من الحلة كانت ثمة مرارة في حلق العم -الياس - وأمه ، فجرها العم :- لم أدر ان الرجل يجب فرهاد الى هذا
الحد.. قالت امه باستسلام

-المرة القادمة لا بد أن نأخذه معنا

-بالتأكيد..والا طردنا من الباب^{٢١٥}

ومباشرة وبدون اي فاصل بين الحوار السابق الذي ينتمي الى الزمن الماضي حين كان (باران خوشناو) والد فرهاد
سجينا في احدى سجون الحلة ، يتابع (زنكه نه) :

-تاكسي... تاكسي...

ودون أن ينتظر كلمة من السائق ، قذف بنفسه داخل السيارة أول ما وقفت ، ثم قال باطمئنان اذ لم يطرده السائق :

-كراج بغداد... رجاء

قدم له السائق الذي كان لحظتك يشعل سيجارته ، سيجارة..وهو يقول ..

-أخونا تبدو مستعجلا...

-جدا... جدا..

أخذ منه السيجارة بامتنان :

-شكرا أخي ..شكرا جزيلًا).^٣

وهذه الأحداث تنتمي الى الزمن الحاضر عندما ذهب فرهاد الى الكراج باحثا عن سيارة تنقله هو وعائلته الى اربيل ،
مسقط رأسه ومحل اقامة والده المريض.

^١ بنجينه كاني كورد وجه ند وتاريكي كورد ناسي : فلاديمير مينورسكي، ص ٣١.

^٢ الاعمال الروائية، ص ٦٥.

^٣ المصدر نفسه، ص ٦٥.

الفصل الثاني : البعد الايدولوجي في الرواية

عندما يقوم الكاتب بكتابة نتاجه الأدبي ستتحكم فيه مجموعة من العوامل التي من شأنها تلوين العمل الأدبي بمجموعة من الألوان التي مهما حاول الأديب اخفائها ستظهر بشكل أو باخر ، فالعقل الذي كتب النتاج الأدبي انما هو مرهون بمجموعة من التجارب والأزمنة والأمكنة والشخصيات التي أخذت في تكوينه ورسخت فيه مجموعة لا بأس بها من الصور التي مهما حاول اخفائها ستظهر رغما عنه .

ومع ان (زنكه نه) لم يكن من هؤلاء الأدباء الذين يخفون ماضيهم أو تجاربهم ، على العكس فكانت نتاجاته المتنوعة تعكس واقعا وتجربة وصورة واقعية ، ولم يلجأ الى اخفاء صوته وصورته الا لأسباب سياسية كان قد أجبر عليها ، وما روايته (ناسوس) الا من تلك الروايات التي عكست روحه وصورت مبادئه حول الحياة ، الطفولة ، الأمومة ، الأبوة ، الصداقة ، الاخلاص ... وغيرها من المبادئ.

فكان يتقمص أحيانا صورة (فرهاد) الأب الذي لا يعرف ماذا يفعل ووقف مكبلا أمام رغبة ابنه وحبه وقلقه على طائره (القبج) وبين مرض والده واحتضاره وضرورة الوصول اليه قبل وفاته (كان فرهاد ..يعاني من الام شتى ..في روحه أكثر من منفذ للألم ..وأكثر قناة للأوجاع لتفرغ فيها ..أبوه يحتضر ..وقد لا يلحق به ولا يتزود منه بالنظرة الأخيرة ...وناسو ..يمزقه الغم والحزن والألم على طائره)^١

هناك مفاهيم عديدة تفسر التصرف الانساني بشكل عام والخصائص الانسانية التي يتمتع بها كل انسان وتخصه عن غيره، وما الفنون والاداب الا تنفيس وانعكاس لما يشعر به الانسان و(زنكه نه) من الأدباء الذين عكسوا ما كانوا يشعرون به في نتاجاتهم الأدبية ،وبما انه ينتمي لاجتماع لم تكن الطرق معبدة أمامه ، ولأنه انسان خلق ليعاني ويكافح من أجل العيش بكرامة ، فكان من الطبيعي أن يخلق هذا الأديب أدبا يمكنك من خلاله لمس مكونات دواخله ، (أعطى ادلر أهمية كبيرة لمشاكل الحياة التي يجب أن يحلها كل فرد ، وجمع هذه المشاكل في ثلاثة أصناف : مشاكل تتضمن سلوكا نحو الاخرين، ومشاكل المهنة ومشاكل الحب)^٢.

فالتقنيات التي وردت في الرواية انما كانت نابعة من سيطرة زنكه نه (الانسان) على زنكه نه (الأديب) ..لأن استرجاع الماضي بهذا القدر الموجود في رواية (ناسوس) لم يكن اعتباطيا ، بل كان نابعا من تعلق الاديب بالماضي في الواقع ، فبالإضافة الى تداخل الأومنة نجد أن هناك تداخلا بين الواقع والرواية ، لأن الماضي راسخ في ذهنه وليس بوسع الخلاص منه، لهذا نجد التراوح الزمني

^١ المصدر نفسه، ١٥٧.

^٢ نظريات الشخصية : دوان شلتز، ص ٧٧-٧٨.

في الرواية واضحا بين الماضي والحاضر دون اي فاصل , اذ هو في قمة تداخله انشغاله بالحاضر ومشكلاته التي يصعب حلها ، نجد (فرهاد) متعلقا بالماضي اذ يفلت منه الحاضر ليقع فريسة لذكرياته السعيدة والتعيسة والتي خطت اسطرا لا يمكنه الفرار منها (لو كان ابو حيدر هذا ... نفسه في الوضع الذي نحن فيه ، أكان بوسعه أن يفكر بطير أو بسواه.. اوه .. ليس الثاكل كالمعزي .. ليس الثاكل كالمعزي .. ان ابي يموت .. يموت يا ابو حيدر .. ولو تدري أي أب هو قال فرهاد : ثمّة قضية تشغلني منذ زمن .. ولا بد من طرحها عليك .. ولكني متردد ..

-ولماذا التردد يا ولدي؟

-أنا ايضا اتساءل .. لماذا التردد ازاءك انت بالذات وقد عودتني الصراحة في كل شيء

-اذن .. هات ما عندك .. ولا تتردد ..

-أنا .. أنا احب داليا ...

وقذف الكلمتين الاخيرتين من فيه ، كما لو كان يقذف بجمرة نار توشك أن تحرق فاه).¹

فبعد ان كان (فرهاد) يناجي نفسه حول وضعه الحالي وكيف ان (ابو حيدر السائق) ليس في وضعه ليشعر به ، رجعت ذكريات الماضي اليه حول مفاتحه لوالده بحبه ل(داليا) زوجته الحالية، فهذا التداخل انما هو صورة لداخل (زنكه نه) وتعلقه بماضيه .

لو تمعننا في محور الرواية بأكملها لوجدنا انها صراع من أجل البقاء ، من أجل اثبات الهوية ، تمسك بالحاضر بتبجيل الماضي ، صراع لأجل بقاء (ناسوس) الطائر على قيد الحياة ، صراع مع الوقت مع الساعات لأجل التمكن من رؤية (باران خوشناو) قبل وفاته ، صراع من أجل كرامة الانسان في التمسك بما يحمل من قيم ومبادئ ازاء كل ما عاناه من قساوة كانت جديرة بأن تحوله الى كائن مسخ يريد الانتقام لكل ما عاناه وضد كل من أذاه ، هذا الصراع الذي تميز به الكردي و كان من العلامات الفارقة في تكوينه وشخصيته حتى انه كان يفعل في سبيل بقاءه كل شيء حتى اكتسب تلك النظرة التي تكونت عند احد المشتشرقين الذين خصصوا دراسات متعددة في البحث عن ماضي واصول وعادات وتقاليد هذا الشعب اذ يقول عنه: (قبل ان يفكر أي شخص في أن يقف ضد الكرد يجب قبل ذلك أن يحسب الف حساب لفعلةته).²

¹ الاعمال الروائية، ص ١٥٧-١٥٨.

² نقلا عن : ميزووي نه ده بي كوردی : د.مارف خزندار، ص ٥٨.

وهذه الطبيعة وهذا الصراع عنصر اساسي من عناصر تكوين البشر وشخصياتهم، فهناك نظريات متعددة تدعم هذا الصراع وهذا الكفاح وتفسره تفسيراً نفسياً دقيقاً ، ف(فرويد) يفسر هذا الصراع ويحصره في الصراع بين (الأنا) و(الانا العليا) و(الهى) في داخل النفس البشرية ، اذ ينعكس الصراع البشري مع العوامل الخارجية وما يعاينه الانسان من اضطهاد وظلم خارجي الى ذلك الصراع الداخلي بين الانتقام والمسامحة ، بين التمسك بالقيم المثالية وبين غض النظر عنها والانصياع لما تأمر (الهى) به (ينبه القلق الفرد على ان الانا في حالة تهديد ، وانه ما لم يتخذ اجراء فان الانا تهزم كلياً ، ماذا يمكن ان يعمل ؟ وكيف تستطيع الانا أن تحمي وتدافع عن نفسها؟.. قد يحاول الشخص ان يهرب من مصدر التهديد ، قد يحاول أن يمنع نزوة الحاجة التي هي مصدر الخطر ، او قد يحاول ان يتبع ما يمليه عليه الضمير ، لكن اذا لم ينجح ولا واحد من هذه الاساليب العقلانية فقد يلجأ الفرد الى عمليات غير معقولة للدفاع عن الانا).^{١٢١}

ونلاحظ في الرواية هذا الصراع الذي يدور داخل كل من السائق (ابوحيدر) و(فرهاد) ويتزجم بعد ذلك الى كلمات تفصح ما يدور في خلدهما ، اذ ان الصراع يكون بين الرغبة العارمة التي تحتاج كل منهما في انهاء سبل التعذيب التي يعذب بها الناس بادخالهم السجون لسبب او لغير سبب ورغبة منهما في ان يوقفان هذه المهزلة التي يعاني منها الناس منذ سنوات عديدة الا انهما في نفس الوقت لا يملكان الا ان ينتظرا هذا اليوم بلا حول ولا قوة ، اذ تحول كبت صوت (الهى) وانتصر صوت (الانا) لظروف قسرية (-اما ان لها أن تتهدم؟.....)

قال فرهاد :

-ستتهدم ذات يوم على رؤوس بناتها

-بناتها ؟

تساءل السائق بسخرية مرة :

-أين هم بناتها؟ من يدري من بناها؟ ربما بناها الانكليز.. وهم قد طردوا الان.. او بناها الاقطاعيون.. وهم قد اندثرت رؤوسهم تحت التراب.. ياكاكاك.. لم يبق احد من بناتها ولكنها هي وحدها الباقية.. كيف؟ كيف؟ لماذا بقيت حتى الان؟

-بقيت لأن ثمة من يحميها.. وحمايتها الحاليون هم ورثة بناتها المندثرين.. وستتهدم فوق رؤوس هؤلاء.

قالت داليا بضيق وانفعال شديدين :

^١ نظريات الشخصية، ص ٤١.

ولكن متى .. متى .. ذلك هو السؤال ؟.. الى متى ستظل تطحن اشرف من فينا ...^١

أما (ادلر) فقد فسر الكفاح والصراع الانساني انه حقيقة اساسية للحياة وكان تفسيره مختلفا عن تفسير (فرويد) للتصرفات الانسانية، فقد اعتبر الافراد مخلوقات اجتماعية وليست بيولوجية كما اعتبرها (فرويد)^٢، (الكفاح من اجل التفوق هي الحقيقة الاساسية لحياتنا ... فهي الهدف النهائي والاخير والذي يكافح باتجاهه كل الناس ، ولكنه لا يعني التفوق بالمعنى العام للكلمة ... ما عناه توضحه بشكل افضل كلمة يستعملها غالبا كمرادف للتفوق وهي : الكمال ، يكافح الناس من اجل الكمال ... فالانواع المختلفة بما فيها الانسان ، ارتفعت الى مستواها الحالي عن طريق هذا التكيف المستمر ، فالضرورة لتكيف افضل واكمل موجودة دائما ، ولا يمكن ان تنتهي ، فالكفاح من اجل التكيف ، الكفاح من اجل الكمال ، فطري)^٣.

المبحث الأول: المسؤولية الايدولوجية

كل نتاج ادبي يحمل ايدولوجية معينة تدل غالبا على ايدولوجية الاديب (المؤلف) ، وغاية النتاج هي اىصال هذه الرسالة (الايدولوجيا) الى المستقبل كما اشارت د. اسماء المعكل في (كتابها نظرية التوصيل) (وعمليّة التوصيل تقوم على ستة عناصر : مخاطب هو مرسل يرسل -رسالة الى المخاطب المستقبل للرسالة ، وتستخدم الرسالة شفرة -هي عادة لغة يعرفها كل من المخاطب والمخاطب وللرسالة سياق أو -مشاراليه- كما انها تنتقل عبر اتصال او وسيط كالكلام الحي أو الهاتف، او الكتابة)^٤.

فالأديب له غاية معينة هي اىصال ايدولوجيته الى القارئ ، ولا يكون هذا الاىصال الا عن طريق لغته المتمثلة بالنتاج الادبي الذي يكتبه ، وعندئذ يقوم المقياس بعمله ، ذلك المقياس الذي يصل اقصى مستواه عندما تتم الوظيفة التفاعلية بين النص والمتلقي ، فكل تأثير يحدث في المتلقي انما هي اشارة على نجاح عملية التوصيل ، وهذا التفاعل انما يعنى ان المتلقي قد وصلته فكرة وايدولوجية المرسل فحصل بالتالي ذلك التفاعل الذي نستطيع ان نعهده مقياسا لنجاح النتاج الادبي . وهذا يعنى ان هناك علاقة وثيقة بين تفاعل المتلقي مع النص وعملية التوصيل ، فالعلاقة بينهما علاقة طردية ، فكلما زاد التفاعل كلما كانت عملية التوصيل قد تمت بنجاح .

^١ الاعمال الروائية، ص ١١٥.

^٢ ينظر: نظريات الشخصية، ص ٦٧.

^٣ المصدر نفسه، ص ٧٣-٧٤.

^٤ نظرية التوصيل : د. اسماء المعكل، ص ٢٠.

(ناسوس) الطير الذي قد جعله وحدده المؤلف من نوع (القبيج) وهو طائر يعيش في الاماكن الجبلية وتتميز به مناطق كردستان، فقد تعود الكردي على رؤية القبيج فهناك علاقة روحية تاريخية بين الفرد الكردي وهذا الطائر ، فبصورة عامة عند ذكر اي معلومة أو خبر عن الكرد وكردستان واسلوب الحياة في المجتمعات الكردية واسلوب المعيشة والحيوانات والطيور والعادات والتقاليد التي يتميز بها الكورد ، كان ولا بد من ذكر طائر القبيج الذي تكاد البيوت الكردية لا تخلو منه ، هذا الطائر البسيط قد جعله (زنكه نه) رمزا لكرديته ، و تعبيرا عن ايدولوجيته ، فما كانت الرواية التي تحمل اسم هذا الطائر الا تعبير عن معاناة طفل قد تعلق بطائره ، لكن المعاناة لم تقتصر على الطفل ولم تكن مجرد علاقة بطير وطفل ، بل كانت الفكرة اسمى من ذلك ، فمجرد اختيار الكاتب لطائر القبيج انما هو تعبير عن ذاته وفكره ومعاناته ، ولم يكن الطفل الا رمز لكل فرد كردي ، فتعلق (ناسو) بالقبيج كان صورة لتعلق مجتمعه باكملته بحريته وحق تقرير مصيره ، وهذا كان حلم كل كردي ، فاستطاع (زنكه نه) ان يعكس ايدولوجيته كفرد من ذلك المجتمع ، وما كانت سطورها التي نسجها من خياله الخصب الا صورة واقعية مصغرة لحرمان شعب من حريته .

تلك العلائقية الممتدة لازمان بعيدة بين شعب وحقوقه المسلوبة انعكست في صورة طائر وطفل ، لكم كان (زنكه نه) دقيقا في وصف هذه العلاقة ، عندما يصل الانسان في تشييته بشخص معين أو بحاجة ملحة، أو بانسان معين لدرجة الموت في سبيله ، فهذه اسمى درجات التمسك والتعلق ، مع ان (ناسو) طفل ، لا يمكنه ان يأمر والديه بان يعودا وينقذان الطائر المسكين (واذ اطمئن الطفل الى رقة ابيه وحنانه، الذي بدأ يغمر كل كيانه... قالها بتوسل :-بابا... وتوقف...

-ها بابا ..قل..ابني..تكلم..

القي بذراعيه حول عنق ابيه..قبل ان يقول بصوت راهن

-بابا..نرجع الى البيت..؟

وفغر الاب فاه دهشة:

-ها.....

ادخل عينيه الدامعتين في عينيه المتسعيتين دهشة:

-نرجع الى البيت..؟ لا اسو ..لا ..كل شيء الا هذا..

-بابا ..الله يخليك..

وانهمر على يديه تقبيلا^١ .

الطفل لا يد له في حل الامور ، فالكبار اقوى منه و هناك ظروف تجبره على ان يسمع كلام والديه ، فليس بيده شيء لفعله ، بل يبقى منتظرا حين يتصرف والديه ، فما صورة الطفل الا صورة شعب باكملة لا يستطيع ان يتحكم في التمسك بحريته لأن اساليب التعذيب في السجون كانت معروفة وقاسية ، قاسية لدرجة ان يفكر الانسان الف مرة في دخولها ، لذلك عليه التزام الصمت ، الصمت الذي من شأنه ان يذهب بالعقول لا وبالصحة و باعمار الناس ، (والقبح) هو ذلك الطائر الذي كان ملاذا (لاسو) الذي لم يتعلق بشيء مثلما تعلق بهذا الطائر ، فهو بالنسبة اليه جزء من حياته ، فكيف يستطيع بعد اليوم ان يعيش بدونه اذا رجع الى المنزل وراه ميتا؟؟ (الطائر هو الحرية المنشودة التي يسعى اليها الشعب الكردي دائما ، وبدونها لا يستطيع العيش ، يصبر ويتأني ويتحمل كل شيء في سبيل الحصول عليها ، فكيف اليوم وقد امتلأت السجون بمن ينادون بها ؟ كثيرون من ماتوا في ذلك الطريق السامي الذي كانوا يحملون للسير فيه ، كم من الامهات بقين ثكالى ؟ وكم من الاطفال بقوا يتامى ، كل هذا في سبيل الحرية .

انعكاس هذه الابدولوجية عبر شخصيات الرواية كان من التقنيات التي كثيرا ما نراها ونقرؤها في اعمال (زنكه نه) .

المبحث الثاني : عشرات ذاكرة السارد

تساهم عدة عوامل في تكوين ذاكرة الانسان ، هناك أواصر عميقة تربط بين الماضي والحاضر ، هي عبارة عن (أسماء- أماكن- مناظر- مواقف-...) تشكل جسرا يربط ماضي الانسان بحاضره، وكل تلك الروابط قد نسجت خيوطها في حياة البشر حتى كونت علاقة صعبة التفسير ، فمن العسير أن تأمر الذاكرة بعدم التعلق بحوادث حدثت في الماضي واخذت حيزا في حياة الانسان ، فهو يتذكرها مع كل حادثة مشابهة ، فتعود به ذاكرته الى احاسيس ومشاعر وعلاقات وارتباطات وكأنها قد حدثت اليوم وليس قبل فترة من الزمن .

وعندما نقرأ (ناسوس) نجد فيها وقفات لذكريات (زنكه نه) ، (في سجن الحلة المركزي نفسه، وباللمصادفة الغريبة، أجل في السجن نفسه، التقى بجواد عبدالامير ، كان فرهاد انذاك في الصف المنتهي من الكلية ، حين القي القبض عليه مع مجموعات كبيرة من الناس من قطاعات متباينة ، عمال، فلاحين، طلبة، كسبة، عاطلين... نساء.. رجال.. صغار.. كبار.. في عشوائية عمياء)^٢. فام تكن الحرية سهلة ولم يكن من السهل على المرء ان يعبر عن مبادئه واهدافه ، بل كانت العواقب وخيمة لكل من يحاول ابداء رأي مغاير لرأي السلطة الحاكمة انذاك ، فكان من المهم جدا ان تكون الاراء متناسبة مع رؤى السلطة، لذلك ازدهمت السجون

^١ الاعمال الروائية ، ص ١٤٥ .

^٢ المصدر نفسه، ص ٨٨ .

بالكثير من اصحاب المبادئ والداعين الى الحرية وحرية التعبير , وكان سجن الحلة أحد تلك السجون التي نسجت خيوكها ورسخت اوتادها في ذاكرة (زنكه نه).

ومن الضروري ان نذكر ان الرواية بينت جانبا مهما جدا وهو ان السجون مليئة بالابرياء الذين لم يقرؤوا اي ذنب يذكر سوى ابداء الرأي وليست مقتصرة على المجرمين, فكان ذكر (سجن الحلة المركزي) نابع من ذاكرة الكاتب وهي صور تمكنت من البقاء لتكون صورة تعكس الواقع بما فيه.

(قبل ما يقرب من خمسة وعشرين عاما اقتحمت شرطة "الشعبة الخاصة" منزلهم في اربيل , اثر تظاهرة شعبية عارمة , اجتاحت المدينة كلها , من اقصاها الى اقصاها , اسنادا لفلاحي منطقة رواندوز الذين ثاروا ضد مصاصي دمائهم .. ضد الاقطاعيين .. اقتادوا اباہ .. وراح في عويل وبكاء , بينما وقف فرهاد يرقب ما يجري امامه مبهوتا ... بصمت فائر .

ربت أبوه على رأسه:

دلشاد كن رجلا .. كن مثل أخيك .. لا تبك ..

واذ ظل دلشاد يبكي صرخ به وهم أن يصفعه:

- لا تبك .. لا تبك .. (..)

عندما تحتفظ الذاكرة بمواقف وصور تبقى راسخة فيها الى زمن طويل فذلك يعني انها أخذت حيزا مهما في حياة الشخص , فالعلاقات العائلية وخصوصا علاقة الابن بالاب في النص السابق اكبر دليل على تلك الاواصر المهمة التي تربط الانسان بغيره . فالمظاهرات والاعتقالات اصبحت حالات طبيعية في مجتمع لا يعطي للمحقق حقه .

(حين أبصر أباه, بعد ان اجتاز مراسيم التفتيش ركض الى ذراعيه , كعصفور اهتدى الى عشه بعد طول ضياع ..

- فرهاد .. حبيبي ..

ولم تكذ ذراعا الرجل تحيطان به .. حتى اخذ هو يحتض بينهما ويلتصق بصدرة, فابعدتاه .. ثانية:

- ما هذا يا فرهاد؟ الا تستحي؟ .. انا الذي كنت احسبك رجلا .. كيف تبكي ..

- فرهاد .. اتبكي حقا؟ ماذا جرى لك؟

قالها العم الياس بتنايب)^١.

هذه الصور هي ما تعثرت بها ذاكرة زنكه نه واصبحت فيما بعد صورا توحى بقوة وصلابة الاواصر العائلية في مجتمع عانى بما فيه الكفاية ولقومية نسجت طريقها بدماء العشرات من ابنائها لقاء حق مشروع ..وكانت (ناسوس)رواية مليئة بصور من الماضي وكأن الكاتب فيها يعطي لأفكاره متنفسا وتفريغا لما تزخر به ذاكرته من ماس عاشها وشعر بها ، فكان من الطبيعي ان لا تكون الرواية كغيرها من الروايات لأن الكاتب يعجز ان ينفك عن ماضيه و صور ذاكرته التي انعكست في أغلب أعماله.

ههوالنامهى كتيب

^١ المصدر نفسه، ص ٦٦.

الخاتمة

بعد دراستنا لرواية (ناسوس) ل(محي الدين زنكه نه) تبين لنا انه الكاتب قد اقتفى اثر الكتاب الذين لم تكن أعمالهم بمنأى عن الحياة الواقعية التي هم في خضمها ، بل كانت نابغة من صميم الأماكن والأحياء والأزقة التي كانت قد شكلت حيزا مهما في نفسية (زنكه نه) لكنه قد استخدم (ناسوس) الطير تعبيرا منه على الحرية المنشودة . فمن الممكن ان يستغنى الانسان عن جوانب شتى في حياته الا انه من الصعب جدا ان يستغنى عن حريته التي تشكل وجوده.

استطاع زنكه نه من خلال روايته ان يجعل القارئ معه دائما متعاطفا متشوقا لمعرفة المزيد وقراءة الرواية لآخرها ، واعتقد ان هذا لانجاز عظيم لاي كاتب ، وهو انجاز صعب في نفس الوقت ، لأن الكاتب ان لم يمتلك الثقافة الواسعة والخبرة الاكاديمية لوقع في شرك الملل، فكما كتابة الرواية امر شاق ومجهد من جهة فانه بالمقابل قراءة الرواية امر ليس بهين ، فمن المهم جدا ان يتمكن الكاتب من اسر القارئ بأسلوبه وجمله وتقنياته ، وهذا هو ما اعتمده (زنكه نه) في روايته، فقد اخذ يتزواح بين الازمان مكونا دائرة كاملة يسبح من خلالها القارئ في احياء وشخصيات واسماء كردية ، كان قد تعمد الكاتب الى التطرق اليها ، ونعول السبب في ذلك الى البيئة والمجتمع الذي ينتمي اليه الكاتب. فلم يخرج (زنكه نه) عن جلده بل كانت اعماله تحاور قضية ما وتسعى الى عرضها بعد تشخيصها .

وظف زنكه نه تقنياته في خدمة قصيته ومجتمعه ، وان لم يستطع ان يفعل ذلك علنا ، الا انه استطاع من خلال الرموز التي اعتمدها ان يوصل رسالته فما كان (ناسوس) الا رسالة و لم تكن العلاقة بين (ناسوس) و(ناسو) الا رسالة ، وحتى علاقة (فرهاد بداليا) كانت رسالة ، محورها ان الانسان لن يعيش بلا حريته، سيموت لا محالة ، فعليه الاختيار اما السعي وراءها او الموت في سبيلها ، كما فعل (ناسو) مع (ناسوس) . فلم يستطع (زنكه نه) ان يدير ظهره لكل ما يحصل في المجتمع ولم يعمد الى الكتابة الا لتحقيق مآربه ، وهي التعبير عن مبادئه وافكاره حتى وان كانت رموزا يعتمد عليها لا يصل رسالته ، فقد كان حرا في فكره وافكاره، ولم تصور (ناسوس) الا حرية الانسان في اختياره لنوعية الحياة التي يعيشها وللأشخاص الذين يعيش معهم .

فقد وردت في الرواية عادات وتقاليد واسماء واماكن كردية هذا بالاضافة الى تصوير طريقة تفكير الذات الكردية وسماع خلجاتها عند سماع حوارها مع نفسها وبيان عثرات ذاكرتها ، فقد استطاع وبتقنية عالية ان يوظف كل ما يملك من مشاعر في ابراز فكرته وايصال رسالته.

المصادر :

المصادر باللغة العربية:

- ١- الأعمال الروائية: محي الدين زنكه نه, دار سردم للطباعة/السليمانية, مج ٢, ط ١, ٢٠٠٨.
- ٢- تقنيات السرد في النظرية والتطبيق : امنه يوسف, دار الحوار للنشر والتوزيع/ سورية, ط ١, ١٩٩٧.
- ٣- الحوار القصصي (تقنيته وعلاقاته السردية) : فاتح عبدالسلام, المؤسسة العربية للدراسات والنشر/بيروت, ط ١, ١٩٩٩.
- ٤- القضية الكردية-ماضي الكرد وحاضرهم : د.بله ج شيركوه, دار الكاتب/بيروت, ط ١, ١٩٨٦.
- ٥- كتابة الرواية : جون برين, ترجمة:مجيد ياسين ,مراجعة:د.مدحي الدوري, دار الشؤون الثقافية العامة/بغداد, ١٩٩٣.
- ٦- نظريات الشخصية : دوان شلتز, ترجمة:د.محمد دلي الكربولي, د.عبدالرحمن القيسي, مطبعة جامعة بغداد/بغداد, ١٩٨٣.
- ٧- نظرية التوصيل في الخطاب الروائي العربي المعاصر : د.اسماء المعياكل, دار الحوار للنشر والتوزيع/سورية, ط ١, ٢٠١٠.

المصادر باللغة الكردية :

- ١- بنجينه كانى كورد وجه ند وتاريكى كورد ناسى : فلاديمير مينورسكى, وه ركيبرانى:د.نه جاتى عه بدوللا, مه كتته بى بيروهوشيارى/سليمانى, ب ١, ٢٠٠٧.
- ٢- ميزووى نه ده بى كوردى : د.مارف خزنदार , ده زكاي جاب وبلاو كردنه وه ى ناراس/هه ولير, ب ١ .

الرسائل الجامعية :

- ١- محي الدين زنكه نه روايتا (دراسة ونقد) : د.رؤوف عثمان, اطروحة دكتوراه فلسفة في اللغة العربية وادابها, باشراف : د.عناد اسماعيل, جامعة المستنصرية, ٢٠٠٠.

العوامل المؤثرة على استقلالية وموضوعية التدقيق الداخلي دراسة ميدانية على واقع المؤسسات الحكومية في كرميان

سوران محمد امين

جامعة بوليتكنيك سليمانية/معهد التقني كلار/قسم المحاسبة

E-mail:soran.habeeb@spu.edu.iq

ORCID: 0000-0001-6291-8464

الاسم : سوران محمد امين حبيب/جامعة بوليتكنيك سليمانية /معهد تقني كلار/قسم محاسبة ماجستير محاسبة/مدرس مساعد/
رئيس قسم المحاسبة.

منشورات: مدى كفاءة المراجعة الخارجية للحد من ممارسات المحاسبة الابداعية/٢٠١٧/مؤتمر العلمي جامعة جيهان.

هونه ر محمد محمد امين

جامعة بوليتكنيك سليمانية/معهد تقني دربنديجان/قسم المحاسبة

E-mail:honar.mohammed@spu.edu.iq

ORCID:0000-0003-3739-2880

الاسم : هونه ر محمد محمد امين /جامعة بوليتكنيك سليمانية /معهد تقني دربنديجان/قسم محاسبة .
ماجستير محاسبة/مدرس مساعد/ محاضر في قسم المحاسبة.

منشورات: مدى كفاءة المراجعة الخارجية للحد من ممارسات المحاسبة الابداعية/٢٠١٧/مؤتمر العلمي جامعة جيهان.

پيشكهوت عبدالله الكريم

جامعة بوليتكنيك سليمانية/معهد التقني كلار/قسم المحاسبة

E-mail:peshkawt.abdullah@garmian.edu.krd

ORCID:0000-0001-5177-9104

الاسم : پيشكهوت عبدالله عبد الكريم/جامعة كهرميان

ماجستير محاسبة/مدرس مساعد /مدير حسابات/محاضر في معهد تقني كلار/جامعة جيهان.

الملخص:

- يهدف البحث الى معرفة العوامل المؤثرة على استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي من خلال تحليل تلك العوامل والمتغيرات المكونة لها إلى جانب استطلاع رأي مجتمع البحث حول مدى توفر تلك العوامل لدى المدققين الداخليين في المؤسسات الحكومية في إدارة كرميان, وقد توصل البحث إلى العديد من النتائج أهمها ما يأتي:
- ١- لا تتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي من وجهة نظر الفئات المشمولة بالبحث بناءً على نتائج البحث.
 - ٢- توجد معوقات لتوفير شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي مما يدل على اتفاق أفراد العينة على توفر المعوقات، لتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي.
 - ٣- تسود في معظم الحالات المنافسة بين المحاسبين للعمل كمدقق داخلي مما يؤدي إلى دعم الإدارة في فرض هيمنتها على المدققين الداخليين.
 - ٤- لا يتم توفير فريق عمل متخصص من المدققين الداخليين ممن تتوفر فيهم المهارة والمعرفة والتخصص التي تمكنهم من أداء أعمالهم بصورة مستقلة وموضوعية.
- وقد خلص البحث الى مجموعة من التوصيات أهمها:
- ١- التركيز على أن يتم تعيين المدقق وعزله من قبل هيئة أعلى مرتبة من المدير بناء على الكفاءات.
 - ٢- الاهتمام بوضع أطر خاصة كامتحان للمنافسة على منصب المدقق الداخلي.
 - ٣- إجبار إدارات المؤسسات على عدم فرض قيود على نطاق عملية التدقيق الداخلي والتعامل بجديّة مع تقارير التدقيق الدورية.

Abstract:

The Research aims at identifying the factors that affect the Independence and Objectivity of the Internal Auditor by Analyzing the Factors and the variables that constitute them, in addition to surveying the society of the study on the availability of these factors among the internal auditors in the government institutions of the Garmain administration.

Study findings:

- 1 - The conditions of independence and objectivity of the internal auditor are not available from the point of view of the categories covered by the research based on the results of the research.
- 2 - There are obstacles to provide the conditions of independence and objectivity of the internal auditor, which indicates the agreement of the sample members on the availability of constraints to provide the conditions of independence and objectivity of the internal auditor.
3. In most cases, there is competition among the accountants to act as an internal auditor, leading to the administration's support in imposing its hegemony on the internal auditors.
4. A specialized team of internal auditors who have the skills, knowledge and specialization to enable them to perform their work independently and objectively is not provided.

Study recommendations:

- 1 - Focus on the appointment of the auditor by a higher body of the Director based on competencies.
- 2 - Work to be isolated internal auditor by a higher body of the Director to prevent it from affecting the independence and objectivity.
- 3 - Interest in the development of special frameworks as an exam to compete for the position of internal auditor.
4. To force the management of institutions not to impose restrictions on the scope of the internal audit.

مقدمة:

يتم انجاز عمليات التدقيق الداخلي في بيئات متنوعة وضمن مؤسسات مختلفة من حيث الغرض والحجم والميكل. وعلاوة على ذلك فإن القوانين واللوائح ضمن البلدان المتعددة تختلف من بلد الى آخر. وبشكل خاص يواجه مدققي القطاع العام تحديات العمل في هياكل تنظيمية معقدة ومختلفة. شأنها شأن الاشكال العديدة للحكومات التي تتواجد على امتداد العالم اليوم. ويشترط فيمن يمارس التدقيق الداخلي أن يكون على قدر عالٍ من الكفاءة، وأن يتصف بالموضوعية والاستقلالية، وأن يكون على معرفة بما يحصل من تطورات في مجال عمل التدقيق الداخلي“ لكي لا تبقى وحدات التدقيق الداخلي بعيدة عن تلك التطورات.

ولقد نال موضوع استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي اهتماما كبيرا في اقليم كردستان من قبل الباحثين اذ تتمثل مسؤولية المدقق الداخلي في التخطيط والتنفيذ لعملية التدقيق. للحصول على توكيد منطقي فيما إذا كانت القوائم المالية خالية من التحريف بسبب الغش أو الخطأ، كما إن على المدقق الداخلي أن يأخذ في الاعتبار أي عامل قد يؤثر على استقلاليته وموضوعيته بصورة سلبية عند تنفيذ المهمة الموكلة إليه. فالاستقلال والموضوعية هما الأكثر أهمية بالنسبة لمدقق الحسابات.

وتم تناول الموضوع من خلال :

١- المبحث الاول: منهجية البحث وعدد من الدراسات السابقة.

٢- المبحث الثاني: الاطار النظري.

٣- المبحث الثالث: الدراسة الميدانية.

٤- المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول

منهجية البحث والدراسات السابقة

أولاً: أهمية البحث:

إنّ من المهامات الأساسية للتدقيق الداخلي هو ضمان سلامة التصرفات المالية من قبل الوحدات الحكومية بمجملها للتأكد من سلامة الإجراءات المالية قبل الصرف وهذا يضمن الحفاظ على المال العام وحمايته من التلاعب أو الهدر أو الخد من عدم اعتماد الصيغ المالية السليمة وفقاً للتعليمات النافذة. وبالتالي فإن ضمان استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي سوف تزيد من كفاءة عملية التدقيق، الأمر الذي ينعكس على الكثير من الأنشطة داخل الوحدة.

ثانياً: مشكلة البحث:

يجب أن يكون لدى نشاط التدقيق الداخلي تفويض صريح ومكتوب في ميثاق التدقيق الداخلي والذي يبين الغرض من نشاط التدقيق الداخلي، وتوضيح صلاحيات ومسؤوليات النشاط بهدف تعزيز الاستقلالية والموضوعية داخل المؤسسة. ويكون المدقق الداخلي مستقلاً عندما يصدر حكماً محايداً غير متحيز عند أداء المهمة. وبناءً على ماورد في أعلاه فإن التساؤلات لمشكلة البحث تتمثل في :

١. هل ثمة شروط استقلالية وموضوعية للمدقق الداخلي في مؤسسات عينة البحث؟

٢. ما هي أهم المعوقات لتوفير شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي من وجهة نظر عينة البحث؟

ثالثاً: فرضيات البحث:

في ضوء تساؤلات مشكلة البحث تتمثل فرضيات البحث فيما يأتي:

١. لا تتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي في مؤسسات إدارة كرميان.

٢. لا توجد معوقات لتوفير شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي في مؤسسات إدارة كرميان.

رابعاً: اهداف البحث:

إنّ الهدف الرئيس للبحث هو التحقق من الفرضيات السابق ذكرها، والتوصل إلى نتائج معينة بشأن التساؤلات في إطار مشكلة البحث ويمكن تحقيق ذلك من خلال تقسيم أهداف البحث إلى القسمين الرئيسين التاليين:

١. تسليط الضوء على أهمية توفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي وعلى القواعد والتعليمات الخاصة بالاستقلالية والموضوعية والمنصوص عليها في التعليمات والقوانين.

٢. التحقق من مدى توفر شروط الاستقلالية في الممارسات المهنية الفعلية وذلك من وجهة نظر جميع الفئات ذات العلاقة والوقوف على آراء الفئات المشمولة بالبحث بخصوص المعوقات التي قد تحول دون توفر شروط الاستقلالية.

٣. التحقق من عدم وجود معوقات لتوفير شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي في مؤسسات ادارة كرميان.

خامساً: التعريفات الإجرائية:

١- التدقيق: هو عملية منظمة ومنهجية, إذ تتضمن مجموعة من الإجراءات المتتابعة والمخططة يقوم بها المدقق استناداً إلى الأهداف والمعايير المتفق عليها.

٢- الاستقلال: بمعنى استقلال المدقق مهنيًا من خلال عدم وجود أية ضغوط أو تدخل من جانب إدارة المؤسسة في الدور الذي يقوم به المدقق بشأن التحقق من سلامة الدفاتر ودقة تمثيل القوائم المالية لنتائج الأعمال والمركز المالي للمشروع.

٣- الموضوعية: هي حالة ذهنية غير متحيزة تسمح للمدققين الداخليين لأداء المهام على نحو يجعلهم مقتنعين بنتائج أعمالهم وعدم التأثير على جودتها.

سادساً: الدراسات السابقة:

١- أحمد محمد غنيم الرشيد (٢٠١٢): مدى توافر شروط الاستقلالية لمدققي الحسابات الخارجيين في دولة الكويت: دراسة مقارنة:

هدفت الدراسة الى التعرف على مدى توفر شروط الاستقلالية لمدققي الحسابات الخارجيين في دولة الكويت, وتوصلت الدراسة إلى أنه لا تتوفر شروط الاستقلالية لمدققي الحسابات الخارجيين في دولة الكويت من وجهة نظر الفئات المشمولة بالدراسة وأن جهات الرقابة والاشراف هي الأكثر تأثيراً لهذا الرأي. كما توصلت الدراسة إلى وجود معوقات لتوفير شروط الاستقلالية لمدققي الحسابات الخارجيين في دولة الكويت.

٢- محمد اسامة (٢٠٠٧): العوامل المؤثرة على استقلالية وحياد المراجع الخارجي (دراسة تطبيقية ميدانية على المراجعين القانونيين في قطاع غزة -فلسطين)

هدفت الدراسة إلى توضيح العوامل المؤثرة على استقلال وحياد المراجع الخارجي من خلال تحليل تلك العوامل والمتغيرات المكونة لها, وتوصلت الدراسة إلى أن تقديم المدقق للخدمات الاستشارية إلى جانب خدمات التدقيق في نفس الوقت سوف يؤثر بشكل كبير على استقلالية المدقق وحياده, وأن المنافسة الشديدة بين المدققين لاجتذاب عملاء جدد يشكل خطراً على استقلالية المراجع وبالتالي كفاءة عملية التدقيق.

٣- يوسف محمود جربوع (٢٠٠٤): العوامل المؤثرة على استقلالية وحياد المراجع الخارجي

هدفت الدراسة إلى التعرف على العوامل المؤثرة على استقلال وحياد المراجع الخارجي, وتوصلت الدراسة إلى أن اعتماد المراجع الخارجي على زبون واحد يهدد استقلاله وحياده ولا سيما مكاتب المراجعة الصغيرة التي تكون مملوكة لمراجع واحد. كما وأن

تعرض المراجع الخارجي لبعض الضغوط من قبل إدارة المنشأة عن طريق التعيين وتحديد الاتعاب والعزل إذا لم يتم المراجع بتنفيذ رغبات الإدارة ومطالبها والسير في ركابها.

المبحث الثاني: الإطار النظري

ماهية التدقيق الداخلي

التمهيد:

ظهرت مهنة التدقيق الداخلي بشكل متواز مع تطور علم الادارة بعد الحرب العالمية الثانية وهو أحد الوسائل الفعالة للرقابة الداخلية. ويعد التدقيق الداخلي من أهم أساليب نظام الرقابة الداخلية وذلك لتحقيق فعالية الرقابة الإدارية والمحاسبية، ويتوقف اعتماد المدقق الخارجي على عمل المدقق الداخلي على نتائج تقويمه لفعالية نشاط التدقيق الداخلي (سعيد, ٢٠١١: ١٥).

أولاً: مفهوم التدقيق الداخلي:

تمارس وظيفة التدقيق الداخلي دوراً مهماً في توجيه عمليات الوحدة الاقتصادية نحو النجاح إذ تساعد في فحص وتقييم الأنشطة المالية والإدارية والتشغيلية وتزويد الإدارة على المستويات كلها بالمعلومات اللازمة للمساعدة في تحقيق الضبط والحماية للأصول والعمليات التي تقع تحت مسؤوليتهم. (غربان, ٢٠٠٣: ١٨)

وقد عرّف معهد المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي التدقيق الداخلي بأنه: "نشاط مستقل, موضوعي واستشاري, مصمّم" ليزيد من قيمة الشركة, وتحسين عملياتها, ويساعد التدقيق الداخلي في تحقيق أهدافها من خلال منهجية منتظمة, وتطوير فعالية إدارة المخاطر وضبط وإدارة العمليات". (يوسف, ٢٠١٠: ٤٣)

وكما يعرف على أنه "جهاز تقويمي مستقل ضمن تشكيلات الوحدة الاقتصادية ويُعد أحد وسائل الرقابة الداخلية الفعالة تنشئه الادارة للقيام بخدمتها وطمأنتها على أن وسائل الضبط الموضوعية مطبقة وكافية بوساطة مجموعة من الضوابط والاجراءات لتحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر(سعيد, ٢٠١١: ١٩), وعليه فإن المدقق الداخلي يجب أن يتزم بمبادئ ومعايير التدقيق الداخلي الذي يضمن استقلاليته وموضوعيته.

ثانياً: نشأة وتطور التدقيق الداخلي:

إن العوامل التي ساعدت على نشأة وتطوير التدقيق الداخلي هي: (الساعدي, ٢٠١٠: ٣٠)

- ١- ظهور الوحدات الاقتصادية ذات الفروع المنتشرة جغرافياً.
- ٢- الحاجة إلى وسائل لاكتشاف الخطأ والغش.
- ٣- ظهور المصارف وشركات التأمين.
- ٤- اهتمام الإدارة بنتائج الأداء أولاً بأول والعمل على متابعتها وذلك نظراً لتعقد العمليات الإنتاجية وتطور الأساليب التكنولوجية. (بدر, ٢٠٠٩: ١١)

٥- الاستقلال التنظيمي للإدارات ضمن الهيكل التنظيمي و تعدد المستويات الإدارية في المنشأة، فقد اضطرت الإدارة إلى تفويض السلطات والمسؤوليات.

ثالثاً: أهداف التدقيق الداخلي: يهدف التدقيق الداخلي إلى جملة أمور هي:

- ١- المحافظة على اموال الوحدة (بالنسبة للإيرادات والمصروفات) من خلال بيان صحة الاجراءات المالية من بدايتها وانتهاء باجراءات الترحيل والمطابقة والفحص (بدر, ٢٠٠٩: ١١).
- ٢- ضمان وجود الاوامر والموافقات والمستندات الاصولية المعززة لتكوين الايرادات أو لحصول المصروفات وتثبيتها في سجلات الوحدة الاقتصادية على أن تكون متماشية مع القوانين والتعليمات النافذة.
- ٣- تأكيد على قيام الموظفين المختصين بواجباتهم على اكمل وجه من دون هدر أو ضياع في اموال الوحدة لتحقيق اقصى انتاجية متاحة على وفق الخطط والسياسات المرسومة. (يوسف, ٢٠١٠: ٤٩)
- ٤- التقرير بان ما يتم من اجراءات في ضمن هذا المجال يقع في الاطار القانوني المحدد له من المسؤوليات والصلاحيات، وانه لا يوجد خرق في هذا الجانب.
- ٥- التحقق من مطابقة الواقع العملي لما ورد في خطط الوحدة الاقتصادية وان الانحرافات أن وجدت فهي معروفة ومحددة ومسيطر عليها أو يمكن دراستها وتقييمها لمعالجتها وتلافيها مستقبلاً.
- ٦- أن متابعة الاداء وتقييم الفاعليات والحكم بشكله النهائي والتوصية بالحلول إلى الادارة العليا يجري بمطلق الحيادية والاستقلالية التامة بعيدا عن ضغوط وتأثيرات اية جهة كانت داخلية أو خارجية. (زكريا, ٢٠١١: ٣٧)

رابعاً: أنواع التدقيق الداخلي:

يمارس المدققون الداخليون انواعاً عدة من التدقيق في الوحدات التي يعلمون فيها وهي:

١- التدقيق المالي:

- ويقصد به تحليل النشاط الاقتصادي للوحدة الاقتصادية وتقييم الانظمة المحاسبية وانظمة المعلومات والتقارير المالية ومدى الاعتماد عليها (ديوان الرقابة المالية، ٢٠٠٧: ٧).
- كما يقصد بالتدقيق المالي بانه فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع تحت التدقيق فحصاً انتقادياً منظماً (الاويسي, ٢٠٠٨: ٢٦). أمّا المهام التي يقوم بها مثل هذا النوع من التدقيق فهي:
- ١- التأكد من صحة وعدالة البيانات المالية.

ب- التأكد من تخفيض تكاليف التدقيق الخارجي.

ج- التحقق من إتمام العمليات المالية بطريقة صحيحة.

د- التحقق من مسؤولية مدراء المالية.

٢- التدقيق الإداري:

عبارة عن مراجعة الضوابط المالية وضوابط الأنشطة، وما له من علاقة بالقوانين والتنظيمات، لتحديد مدى الالتزام بالمعايير المعتمدة والتوقعات، وللتأكد من مطابقتها مع ما هو موضوع ومعد مسبقاً، ومدى الالتزام بالقوانين والتنظيمات المعمول بها، ويمكن أن يكون هذا التدقيق بمثابة التدقيق الإداري. (يوسف، ٢٠١٠: ٥٢)

٣- التدقيق التشغيلي:

ويهدف إلى التحقق من الكفاءة والفعالية في الأنشطة المراد تدقيقها (الواردات، ٢٠٠٦: ٣٥٥). كما ويُعدّ التدقيق الداخلي التشغيلي على أنه الفحص والتقييم الشامل لعمليات المشروع، لغرض إعلام الإدارة بما إذا كانت العمليات المختلفة قد نُفذت طبقاً لما كان مخططاً لها. (الخطيب، ٢٠١٠: ١٤٠)

خامساً: استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي:

- ١- يجب أن ترتفع المكانة التنظيمية للمدقق الداخلي وأن يتبع الإدارة العليا، وأن يتحرر من أية رقابة إشرافية، أو من أي تأثير من الإدارة في أي مجال يخضع للتدقيق.
- ٢- يجب أن يحظى المدقق الداخلي بالتأييد الكامل من الإدارة في كل القطاعات. ويتضمن ذلك وضع دستور وظيفته التدقيق الداخلي الذي يتضمن تحديداً واضحاً ورسمياً لأهداف وظيفته التدقيق الداخلي وسلطاتها ومسئولياتها والوضع التنظيمي للمدقق الداخلي، ونطاق وظيفته التدقيق الداخلي.
- ٣- يجب أن يكون تعيين رئيس إدارة التدقيق الداخلي وعزله من اختصاص المدير العام أو لجنة التدقيق.
- ٤- يجب أن يتمتع المدقق الداخلي بالاستقلال الذهني، وأن يكون قادراً على صنع الأحكام وإبداء الرأي دون تحيز.
- ٥- يجب أن يتحرر المدققون الداخليون من التأثيرات غير الضرورية التي يمكن أن تؤثر جوهرياً على نطاق عملهم و الأحكام أو الأداء الذي ينتج من تقرير التدقيق.
- ٦- إن أهمية استقلال المدقق ترتبط بالموضوعية التي يتمتع بها وتجنب تعارض المصالح والوضع التنظيمي للمدقق الداخلي.

سادساً: معايير التدقيق الداخلي الدولية الصادرة عن معهد المدققين الداخليين:

إنّ المعيار (١١٠٠) من المعايير التدقيق الداخلي يختص باستقلالية المدقق الداخلي, وان الهدف الرئيس لهذا المعيار هو الحفاظ على استقلالية وحدة التدقيق الداخلي عن الأنشطة التي تتولى عملية تدقيقها حتى يتحقق للوحدة التدقيق الداخلي أداء عمله بحرية وموضوعية . وأن توفير الاستقلالية يسمح للمدققين الداخليين اجراء التقييم العادل وغير المتحيز للأنشطة التي يتم تدقيقها. ويتضمن هذا المعيار جانبين رئيسيين هما: (عبد ربه, ٢٠١٠: ٥٤)

١. الاستقلالية : تُعدّ وحدة التدقيق الداخلي جزءاً من الوحدة وبالتالي لا يمكن أن تكون مستقلة بصورة تامة عنها ، ويجب أن ترتبط وحدة التدقيق الداخلي بأعلى مستوى إداري في المؤسسة ، من أجل أن يتيح لها ذلك فرصة الاتصال مباشرة بالإدارة العليا بعيداً عن أي ضغوط أو تدخل من الأقسام والإدارات الأخرى .

٢. الموضوعية : يجب ان تكون وحدة التدقيق الداخلي موضوعياً في ادائها للعمليات الخاصة بالتدقيق ، أي تستخدم الحياض التام والمنطق عند ادائها لمهام التدقيق ، وأن لا يتأثر حكمها في قضايا التدقيق بآراء الغير ، وتتحقق الموضوعية من خلال تحديد اختصاصات العاملين في وحدة التدقيق الداخلي، وتغيير وتبديل المهام الموكلة لأعضائها من وقت الى آخر ، وعدم السماح لهم بالقيام بمهام وأعمال تخص إدارات أو أقسام أخرى ، والتحقق من نتائج التدقيق الداخلي قبل كتابة التقارير.

سابعاً: العوامل المؤثرة في استقلالية وموضوعية التدقيق الداخلي:

من الواضح أن الاستقلالية والموضوعية هما من العناصر المهمة لنشاط التدقيق الداخلي الفعال في القطاع العام, لذا فإنّ استقلاليته و موضوعيته تتعلق بعدة عوامل منها:(الرشيدى, ٢٠١٢: ١٨)

١. التعيين المناسب والمكان المناسب:

إن القدرة على تحقيق الاستقلالية وموضوعية نشاط التدقيق الداخلي تتوقف على التعيين المناسب و المكانة التنظيمية لنشاط التدقيق الداخلي داخل المؤسسة. وبما أن القانون أعطى الحق في تعيين المدقق إلى الجهات المختصة بالتعيين في القطاع العام إضافة إلى تحديد أتعابه أو راتبه الشهري وذلك حفاظاً على استقلاليته, إلا أن هيمنة مجلس الإدارة على المؤسسة جعلت هذا الحق غير ذي جدوى وجعلت استقلالية المدقق عرضةً للشك.

٢. عزل المدقق:

في كثير من الأحيان وكما هو الحال بالنسبة لتعيين المدقق يهيمن مجلس إدارة المؤسسة (مدير المؤسسة) على قرار عزل المدقق الداخلي خصوصاً اذا لم يتماش و رغبات الادارة. مما قد يؤثر على استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي في إبداء الرأي الفني الخايد.

٣. الارتباط المالي مع أحد الموظفين:

ويقصد به ارتباط مالي مباشر وغير مباشر، فالمباشر أي أن تكون العلاقة ثنائية بين المدقق وإدارة وموظفي المؤسسة. كأن يدخل في علاقة تجارية مشتركة أو قد يكون على شكل وعد بالحصول على منحة أو مصلحة مالية للمؤسسة. أما غير المباشر أي أن تكون هناك علاقة مالية بين زوجة المدقق مثلاً، أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى. وبين اصحاب القرار والعاملين في المؤسسة من خلال علاقة تجارية مباشرة.

٤. الهدايا والهبات:

أن تلقى المدقق الداخلي أو أحد افراد أسرته الهدايا من الموظفين العاملين أو أفراد إدارة أو مدير المؤسسة وهذا يؤثر سلباً على استقلاليته وموضوعيته، ويجعله تحت تأثير الإدارة مما يدفعه إلى تحقيق توجهاتهم في تقريره، مخالفاً بذلك مبدأ الاستقلالية.

٥. طول فترة ارتباط المدقق الداخلي بالمؤسسة:

يحدث في كثير من الأحيان أن يتولى المدقق الداخلي مهمة تدقيق حسابات المؤسسة لعدة مرات خلال فترات زمنية متعددة، أو ربما لعدة سنوات، مما يخلق نوع من العلاقة الاجتماعية بين المدقق الداخلي وإدارة المؤسسة مما يؤثر سلباً على عملية التدقيق، واستقلالية المدقق.

المبحث الثالث: الدراسة الميدانية

المطلب الاول: حدود البحث وصعوباته

١- حدود البحث:

تتمثل حدود هذا البحث فيما يأتي:

أ- الحدود المكانية: الغرض من البحث هو التعرف على العوامل المؤثرة على استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي - دراسة ميدانية في إدارة كرميان. لذا انحصر البحث في حدود قضاء كلار مركز إدارة كرميان، بغرض الحصول على أكبر عينة ممكنة.

ب- الحدود الزمنية: امتد هذا البحث من بداية كانون الثاني ٢٠١٧ ولغاية أيلول ٢٠١٧.

ج- الحدود البشرية: شمل هذا البحث أكاديميين ومهنيين أصحاب شهادات علمية في مجال المحاسبة والتدقيق، أو أصحاب خبرة مهنية في المجال نفسه.

د- الحدود الموضوعية: اهتم هذا البحث بمحورين رئيسيين مرتبطة بفرضيات البحث، ومدى إمكانية مواءمتها مع الواقع في إدارة كرميان.

٢- صعوبات البحث:

رغم أهمية الموضوع وسعي الباحثين لتحصيل نتائج موضوعية, إلا أنّ البحث لم تخلُ من بعض الصعوبات ويمكن توضيح أهمها على النحو الآتي:

أ- عدم معرفة أغلب أفراد عينة البحث باللغة العربية, مما اضطر الباحثون إلى ترجمة استمارة الاستبيان إلى اللغة الكردية.

ب- حداثة الموضوع, وصعوبة الحصول على أفراد لهم اطلاع جيد عليه.

ج- كان على الباحثين إشراك جميع أفراد العينة في قسم المحاسبة والتدقيق, مما اضطر الباحثون إلى تنقل بين المؤسسات الحكومية في مركز إدارة كرميان.

المطلب الثاني

الطريقة والاجراءات

قهيده:

يتناول هذا البحث تصميم البحث والإجراءات التي تستخدم فيه والتي تتضمن وصفاً لمفردات البحث وطرق المعاينة وثبات أدواتها وإجراءات تصميمها وجمع بياناتها والمعالجات الإحصائية المستخدمة.

أولاً: منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج الوصفي التحليلي لتحقيق أهداف البحث.

ثانياً: مجتمع العينة البحث :

يتكون مجتمع البحث من المحاسبين والمدققين في إدارة كرميان, إلا ان عينة البحث تم تحديدها في الدوائر التابعة لوزارة المالية في إدارة كرميان (مديرية خزينة كرميان, بنك كلار, بنك شروانة, مديرية ضريبة دخل كرميان, مديرية ضريبة عقار كرميان, مديرية تقاعد كرميان) ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي في إدارة كرميان (جامعة كرميان, المعهد التقني/ كلار), وتم اختيار عينة البحث من افراد المجتمع تشتمل على (١٠٠) شخص وقد تم استرداد (١٠٠) استبانة صالحة للتحليل اي بنسبة ١٠٠٪, كما موضح في جدول رقم (١).

الجدول رقم (١)

عينة الدراسة

الردود	العينة	المؤسسة
٢٠	٢٠	مديرية خزينة كرميان
١٠	١٠	بنك كلار
١٠	١٠	بنك شيروانة
٤	٤	مديرية ضريبة دخل كرميان
٦	٦	مديرية ضريبة عقار كرميان
٥	٥	مديرية تقاعد كرميان
٣٠	٣٠	جامعة كرميان
١٥	١٥	المعهد التقني كلار
١٠٠	١٠٠	المجموع

ثالثاً: خصائص عينة البحث:

١- المؤهل العلمي:

جدول رقم (٢)

توزيع عينة البحث حسب المؤهل العلمي

النسبة المئوية %	تكرار	المؤهل العلمي
١ %	١	دكتوراه
٥ %	٥	ماجستير
١٥ %	١٥	بكالوريوس
٦٥ %	٦٥	دبلوم
١٤ %	١٤	اخرى
١٠٠ %	١٠٠	المجموع

يشير الجدول رقم (٢) الى أن ١% من عينة البحث هم من حملة شهادة الدكتوراه، و ٥% من عينة البحث هم من حملة شهادة الماجستير، و ١٥% من حملة شهادة البكالوريوس، و ٦٥% من حملة شهادة دبلوم الفني والباقي من حملة المؤهلات الاخرى مما يدل على ارتفاع حملة المؤهلات العلمية لدى افراد عينة البحث وهذا يعزز قدرتهم على انجاز اعمالهم بكفاءة.

٢- التخصص:

جدول رقم (٣)

توزيع عينة البحث حسب التخصص

التخصص	تكرار	النسبة المئوية
محاسبة	٦٠	٦٠ %
ادارة	٤	٤ %
غيرها	٣٦	٣٦ %
المجموع	١٠٠	١٠٠ %

يشير الجدول رقم (٣) إلى أن ٦٠ % من عينة البحث هم من تخصص المحاسبة، و ٤ % من عينة البحث هم من تخصص الادارة، و ٣٦ % من الاختصاصات الأخرى، نلاحظ أن النسبة الكبرى من عينة البحث هم من حملة تخصص المحاسبة وهذا يسهم في تعزيز دقة الاجابة عن اسئلة البحث.

٣- العنوان الوظيفي:

جدول رقم (٤)

توزيع عينة البحث حسب عنوان الوظيفي

العنوان الوظيفي	تكرار	النسبة المئوية
معاون محاسب	١٧	١٧ %
محاسب	٤٢	٤٢ %
مدير الحسابات	٢	٢ %
مدير حسابات اقدم	٢	٢ %
مدقق	٣	٣ %
غيرها	٣٤	٣٤ %
مجموع	١٠٠	١٠٠ %

يشير الجدول رقم (٤) إلى أن النسبة الكبرى من عينة البحث، وبنسبة ٤٢ % هم من المحاسبين، و ١٧ % من عينة البحث هم من معاوني المحاسبين، و ٣ % من المدققين، و ٢ % وبنسبة متساوية لكل من مدير الحسابات ومدير الحسابات الاقدم. ونلاحظ ان النسبة الكبر من عينة البحث هم من المحاسبين وهذا يسهم في تعزيز دقة الاجابة عن اسئلة البحث.

٤- طبيعة سنوات الخبرة:

جدول رقم (٥)

توزيع عينة البحث حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	تكرار	النسبة المئوية
أقل من ٥ سنوات	٤٠	%٤٠
٥ - ١٠ سنوات	٢٧	%٢٧
أكثر من ١٠ سنوات	٣٣	%٣٣
مجموع	١٠٠	%١٠٠

يشير الجدول (٥) إلى أن ٤٠% من عينة البحث تقل خبراتهم عن ٥ سنوات، و ٢٧% من عينة البحث لديهم خبرة أكثر من خمس سنوات، أما باقي عينة البحث فتزيد خبرتهم عن ١٠ سنوات، مما يدل على أن النسبة أكبر من عينة البحث تقل خبرتهم عن ٥ سنوات.

٥- التحليل الاحصائي:

تم اعداد استبانة كأداة لتحقيق اهداف البحث، وتقسم الاستبانة الى قسمين رئيسيين، الاول: معلومات عامة عن عينة البحث، والثاني: معلومات خاصة بالبحث تتكون من اسئلة تغطي فقراتها محاور البحث. وفيما يلي جدول يوضح الفقرات التي تقيس متغيرات البحث:

جدول رقم (٦)

قياس متغيرات البحث من خلال فقرات الاستبانة

الفقرات	المحور	الفرضية
١-١١	الاول	الاولى
١٢-٢٠	الثاني	الثانية

وقد تم الاعتماد على مقياس الخماسي لقياس متغيرات البحث اذ تم اعطاء الاوزان التالية لمقياس البحث كما يلي:

جدول رقم (٧)

المقياس المستخدم في البحث

لا اتفق اطلاقا	لا اتفق	محايد	اتفق	اتفق تماما
١	٢	٣	٤	٥

٦- اختبار الصدق والثبات:

◆ **اختبار الصدق:** يقصد بصدق الاستبانة أن تقيس أسئلة الاستبانة ما وضعت لقياسه^١، كما يقصد بالصدق "شمول الاستبانة لكل العناصر التي يجب أن تدخل في التحليل من ناحية^٢، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية ثانية، بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدمها.

وقد تم التأكد من صدق الاستبانة بطريقة عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين مؤلفة من (٣) متخصصين في احاسبة والاقتصاد والادارة من ذوي الخبرة والكفاءة، وذلك للاسترشاد بأرائهم في مدى مناسبة الاستبانة للهدف منها، وكذلك للتأكد من صحة الصياغة ووضوحها، وقد استجاب الباحثون لآراء المحكمين، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية.

◆ اختبار الثبات:

يقصد بثبات الاستبانة أن تعطي هذه الاستبانة النتيجة نفسها لو تم إعادتها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، وبعبارة أخرى يعني التأكد من أن الإجابة ستكون واحدة تقريباً لو تكرر تطبيقها على الأشخاص أنفسهم في أوقات مختلفة. وقد أجرى الباحثون خطوة ثبات على العينة الاستطلاعية نفسها وذلك من خلال استخدام طريقة ألفا كرونباخ. ويبين الجدول رقم (٨) أن قيمة معامل الفا كرونباخ كانت مرتفعة بصورة عامة لكل مجال وتراوح بين (٠,٧٥٩ - ٠,٧٨٦)، لكل مجال من مجالات الاستبانة، كما كانت قيمة معامل ألفا كرونباخ لجميع فقرات الاستبانة (٠,٧٨)، وهذا يعني أن معامل الثبات مرتفع، وبذلك تكون الاستبانة في صورتها النهائية، وبذلك يكون الباحثون قد تأكدوا من صدق وثبات الاستبانة مما يجعلهم على ثقة تامة بصحة الاستبانة وصلاحيتها للتحليل والإجابة على أسئلة البحث واختبار فرضياتها.

جدول رقم (٨)

اختبار الصدق والثبات

الفقرات	قيمة ◆ %
فقرات مجتمعة	٠,٧٨

٧- المعالجات الإحصائية المستخدمة في البحث:

بغية تسهيل عملية التحليل، وعقب التحصيل النهائي لاستمارات الاستبيان، قام الباحثون بتجميع البيانات الحصلة وتفريغها في كل من برنامج (EXCEL) وبرنامج Statistical Package – SPSS For Social Sciences – حسب طبيعة المعلومة.

وفيما يخص جمع وتبويب المعلومات التي تخص عينة البحث، فقد تم إعداد مجموعة من الجداول التي تم استخراجها بالاعتماد على برنامج (EXCEL 2007)، و بالبرنامج نفسه تم تمثيل تلك الجداول في أشكال تعطي وضوحاً أكثر وتسهيل عمليتي الملاحظة والتحليل.

^١ العساف، صالح حمد، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، مكتبة العبيكان للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٩٩٠، ص ٤٢٩.
^٢ عبيدات وآخرون، " البحث العلمي: مفهومه، وأدواته، وأساليبه"، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، ٢٠٠١، ص ١٧٩.

بالنسبة لمجالات الاستبيان، فقد تم تجميع وتبويب إجابات أفراد العينة في برنامج (SPSS) الذي يتيح جملة من الأساليب الإحصائية المساعدة على التحليل الجيد والموضوعي لمخرجات الاستبيان، ومن بين هذه الأساليب: التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية.

رابعاً: التحليل الوصفي للمتغيرات البحث واختبار الفرضيات:

السؤال الأول: على صلة بالفرضية الأولى ونصها لا تتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي في إقليم كردستان من وجهة نظر الفئات المشمولة.

السؤال الثاني: على صلة بالفرضية الثانية ونصها لا توجد معوقات لتوفير شروط استقلالية المدقق الداخلي في إقليم كردستان.

استخراج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لجميع الفقرات:

جدول رقم (٩)

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الاسئلة التي يراد قياسه
٠,٨٥٢	٤,٠٤	١- يتم تعيين المدقق من قبل الحكومة كموظف الا ان تعينه كمدقق يتم من قبل إدارة المؤسسة مما يؤثر على استقلاليته وموضوعيته.
٠,٦٦٠	٤,٢٢	٢- يتم دائما عزل المدقق الداخلي من قبل ادارة المؤسسة وليس من قبل الوزارة.
١,١٢٠	٣,٠٩	٣- توجد في بعض الاحيان مصالح مالية أو وظيفية بين المدقق الداخلي وادارة المؤسسة.
١,٢٤٢	٣,٤٥	٤- توجد في بعض الاحيان علاقات عائلية أو قرابة بين ادارة المؤسسة والمدقق الداخلي.
١,٠٨٥	٣,٤٤	٥- تسود في معظم الحالات منافسة بين المحاسبين عمل كمدقق داخلي مما يؤدي الى دعم الإدارة في فرض هيمنتها على المدققين الداخليين.
١,١٥٥	٣	٦- لا يراعي الكثير من المدققين الداخليين اخلاقيات المهنة في تعاملهم سواء مع الزملاء او المواطنين.
٠,٨٩٣	٣,٩٩	٧- لا يتم توفير فريق عمل متخصص من المدققين الداخليين ممن تتوار فيهم المهارة والمعرفة والتخصص التي تمكنهم من أداء أعمالهم بصورة مستقلة وموضوعية.
١,٠٧٩	٣,٧٨	٨- لا يوجد دليل مكتوب للسياسات والإجراءات المتبعة في إدارة التدقيق الداخلي كدليل لعمل الموظفين في القسم.
١,٣٤٥	٣,٣٦	٩- لا يستلم الكثير من المدققين الداخليين في مؤسسات ادارة كرميان هدايا او حتى رشاي من الموظفين او المواطنين.
٠,٧٧٦	٤,٣٨	١٠- ضعف المؤهلات العلمية التي تتطلبها وحدة التدقيق الداخلي مما يؤدي الى عدم اتمام عملها بموضوعية واستقلالية.
١,١٢٠	٣,٦٧	١١- تتدخل الادارة المؤسسة في كثير من الاحيان بفرض قيود على نطاق عملية التدقيق الداخلي.
٠,٩٣٦	٣,٧٥	١٢- لا توجد اجراءات رادعة تفرض على المدققين الداخليين الذين يخالفون معايير التدقيق واخلاقيات المهنة في تعاملهم مع الموظفين او المواطنين بما فيها عنصر الاستقلالية.
١,١٢٩	٣,٩١	١٣- ليس هناك اهتمام جيد بوضع الهيكل تنظيمي الخاص بوحدة التدقيق الداخلي في المؤسسة.
١,٠٩٣	٣,٥٨	١٤- هناك عدم وضوح في تحديد مسؤوليات أجهزة التدقيق الداخلي وبالتالي يؤثر على الاستقلالية والموضوعية.
١,٢٥٢	٣,٣٨	١٥- ليس هناك تقسيم واضح للعمل بين الأفراد العاملين داخل وحدة التدقيق الداخلي.
١,٠٧٤	٣,٥٩	١٦- مركزية التدقيق بالإدارة (رئيس المؤسسة) تؤثر على استقلالية المدقق الداخلي ولا توفر الموضوعية في العمل.
٠,٨٨٤	٤,١٩	١٧- عدم التعامل بمجدية مع تقارير التدقيق الداخلي الدورية .
٠,٩٨٩	٣,٩٥	١٨- غياب الحوافز المادية والمعنوية يؤثر على استقلال وموضوعية المدقق الداخلي.
٠,٧١١	٤	١٩- لا توجد اجراءات رادعة تفرض على إدارة المؤسسة في المؤسسات التي تعزل المدققين الداخليين بدون اسباب.
١,١١٩	٣,٥٧	٢٠- ليس هناك تعديل للمهام والوظائف بين منتسبي وحدة التدقيق الداخلي من فترة إلى أخرى.
١,٠٢٥	٣,٧١	متوسط عام

من الجدول رقم (٩)، يلاحظ أن الاتجاه العام لعينة البحث يتمركز حول الموافقة على أكثرية الأسئلة التي تصب في خانة وجود عوامل تؤثر على استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي، فكان المتوسط الحسابي لإجابات العينة البحث (٣,٧١) والذي يندرج ضمن الفئة الرابعة من مقياس ليكرات الخماسي (٤,٢٠ - ٣,٤٠) والتي تشير الى درجة اجابة (موافق)، فضلاً عن الانحراف المعياري (١,٠٢٥) وهي قيمة لا بأس بها ترجع لتجانس وتوافق الإجابات مما يدل على رضى غالبية أفراد العينة.

ومن جدول رقم (٩) نرى ان غالبية أفراد البحث مع الفقرة (١٠) والمتعلقة بضعف المؤهلات العلمية التي تتطلبها وحدة التدقيق الداخلي مما يؤدي الى عدم اتمام عملها بموضوعية واستقلالية. وهي أكثر الفقرات موافقة من قبل الافراد العينة بمتوسط حسابي (٤,٣٨). بينما كانت الفقرة (٦) والمتعلقة بلا يراعي الكثير من المدققي الداخليين اخلاقيات المهنة في تعاملهم سواء مع الزملاء او المواطنين هي اقل الفقرات موافقة بمتوسط حسابي (٣,٠٠).

ويرى الباحثون ضرورة العمل على مواكبة المؤسسات الحكومية في الإقليم عموماً وفي ادارة كرميان خصوصاً على استقلالية وموضوعية وحدة التدقيق الداخلي من خلال الدورات والندوات الخاصة بالمعايير المهنية للتدقيق الداخلي، لان الاستقلالية والموضوعية تعتبر من ركائز المهمة لعمل المهني في وحدة التدقيق الداخلي وللمدقق نفسه، كما ويجب على المؤسسات الحكومية في الاقليم بصورة العامة وفي ادارة كرميان بصورة خاصة اعادة النظر فيما يخص تعيين المدقق وعزله وهذا ما يمكن ملاحظته من اهتمام عينة البحث بالسؤال الاول والثاني وبتوسط الحسابي (٤,١٣). وينبغي على المؤسسات الحكومية بشكل عام وادارة كرميان بشكل خاص ان يقوموا بوضع نظام قوي رقابة الداخلية لتجنب وجود أية مصالح مالية ووظيفية أو عائلية بين موظفي وحدة التدقيق الداخلي وادارة المؤسسة، وهو ما اكده عليه اكثرية افراد عينة البحث من خلال السؤال الثالث والسؤال الرابع وبتوسط حسابي (٣,٢٧).

كما ويجب العمل بالمعايير المهنية للتدقيق الداخلي أو على الأقل وضع معايير أو شروط خاصة كالامتحان وسنوات الخبرة والتخصص عند اختيار المدقق الداخلي، وهذا ما يمكن ملاحظته عند اجابات افراد العينة من خلال السؤال الخامس وبتوسط الحسابي (٣,٤٤)، كما ينبغي أن يتم تشكيل فريق متخصص من المدققين الداخليين الذين تتوفر فيهم المهارة العلمية والعملية، التي تمكنهم من أداء عملهم بصورة صحيحة ومرضية إلا أنه وكما يظهر من خلال إجابات أفراد عينة البحث أن أكثرية الموظفين تقريباً ونسبة (٤٠٪) من افراد العينة البحث ليسوا متخصصين، وبالتالي فإن هذا الأمر سوف تؤثر على استقلالية وموضوعية وحدة التدقيق الداخلي في المؤسسات الحكومية بشكل عام وادارة كرميان بشكل خاص، وهذا ما يؤكد اهتمام آراء أفراد عينة البحث بالسؤال السابع والعاشر بمتوسط الحسابي (٤,١٨).

إن عدم وجود دليل مكتوب للسياسات والإجراءات المتبعة في إدارة أو وحدة التدقيق الداخلي كدليل لعمل الموظفين في القسم يؤدي إلى عدم توفر شروط الاستقلالية والموضوعية في المؤسسات الحكومية عموماً وادارة كرميان خصوصاً للتطورات الحاصلة في مهام التدقيق الداخلي، إذ أن أكثرية اجابات أفراد العينة وبتوسط حسابي (٣,٧٨) من خلال السؤال الثامن، تؤيد أنه لا يوجد هناك دليل مكتوب للسياسات والإجراءات.

إن تدخل الادارة المؤسسة في كثير من الاحيان بفرض قيود على نطاق عملية التدقيق الداخلي وعدم اهتمامها بوضع الهيكل التنظيمي الخاص بوحدة التدقيق الداخلي وعدم التعامل بجدية مع التقارير الدورية لوحدة التدقيق الداخلي تؤثر على

استقلالية وموضوعية وحدة التدقيق الداخلي من خلال وجود المعوقات يحول دون اتمام عملية التدقيق بصورة مستقلة وموضوعية. أذ إن أكثرية إجابات أفراد العينة البحث وبمتوسط حسابي (٣,٩٢) من خلال السؤال الحادي عشر والثالث عشر والسابع عشر.

إن عدم الوضوح في تحديد المسؤوليات وعدم تقسيم واضح للعمل بين الأفراد العاملين في وحدة التدقيق الداخلي وغياب الحوافز المادية والمعنوية تؤدي إلى العمل باجتهاد بعيداً عن المعايير وبالتالي تؤثر على استقلالية وموضوعية وحدة التدقيق الداخلي. وهذا ما تتم ملاحظته في اهتمام إجابات أفراد عينة البحث وبمتوسط حسابي (٣,٦٣) من خلال السؤال الرابع عشر والخامس عشر والثامن عشر.

كما إن مركزية وحدة التدقيق الداخلي بالادارة (رئيس المؤسسة) وعدم دوران أو تبديل للمهام والوظائف من فترة إلى أخرى بين منتسبي وحدة التدقيق الداخلي لا توفر الاستقلالية والموضوعية وتؤدي الى وجود كثير من المعوقات توفر شروط الاستقلالية والموضوعية وهذا ما تتم ملاحظته في اهتمام اجابات افراد العينة البحث وبمتوسط الحسابي (٣,٥٨) من خلال السؤال الثامن عشر والسؤال عشرين.

وامتنعت غالبية افراد عينة البحث عن الإجابة على السؤال السادس. وقد يعود سبب ذلك الى انهم ليسوا متفقين مع الباحثين في ان كثير من المدققين الداخليين لا يراعون اخلاقيات المهنة في تعاملهم سواء مع زملاء أو الموظفين او المواطنين. لذا كانت أكثرية إجاباتهم محايدة وهذا ما تتم ملاحظته في اهتمام اجابات افراد عينة البحث وبمتوسط حسابي (٣) من خلال السؤال السادس.

المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات:

لقد تم التوصل الى الاستنتاجات التالية:

- ١- اظهرت نتائج البحث ان غالبية افراد عينة البحث اكدوا على انه لا تتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي مع وجود معوقات لتوفير شروط الاستقلالية والموضوعية.
- ٢- اظهرت نتائج البحث أن غالبية أفراد عينة البحث قد اكدوا على ان تعيين وعزل المدقق الداخلي يتم من قبل ادارة المؤسسة وليس من قبل هيئة أعلى منها وهذا يؤثر على استقلاليته وموضوعية.
- ٣- توجد في بعض الأحيان مصالح مالية أو وظيفية او علاقات عائلية بين المدقق الداخلي وإدارة المؤسسة وبالتالي يؤثر على استقلاليته وموضوعيته.
- ٤- لا يتم توفير فريق عمل متخصص من المدققين الداخليين ممن يتوفر فيهم المهارة والمعرفة والتخصص التي تمكنهم من أداء أعمالهم بصورة مستقلة وموضوعية وانما تسود في معظم الحالات منافسة بين المحاسبين للعمل كمدقق داخلي مما يؤدي إلى دعم الإدارة في فرض هيمنتها عليهم.

ثانياً: التوصيات:

يوصي الباحثون بما يلي:

- ١- ضرورة العمل على ان يكون المدقق الداخلي مستقلاً وموضوعياً من خلال تنظيم دورات وندوات مختصة بمعايير التدقيق الداخلي الخاصة بالاستقلالية والموضوعية.
- ٢- العمل على ان يتم تعيين المدقق الداخلي وعزله من قبل هيئة أعلى مرتبة من المدير المؤسسة بناء على الكفاءات, والاهتمام بوضع أطر خاصة كإمتحان للمنافسة على منصب المدقق الداخلي لتفادي تأثير مدير على استقلاليته وموضوعيته.
- ٣- العمل على توفير فريق عمل متخصص من المدققين الداخليين ممن تتوفر فيهم المهارة والمعرفة والتخصص التي تمكنهم من أداء أعمالهم بصورة مستقلة وموضوعية.
- ٤- العمل على فهرسة دليل مكتوب للسياسات والإجراءات المتبعة في إدارة التدقيق الداخلي كدليل لعمل الموظفين في القسم. أو لاهتمام الجيد بوضع هيكل تنظيمي خاص بوحدة التدقيق الداخلي في المؤسسة.
- ٥- إجبار إدارات المؤسسات على عدم فرض قيود على نطاق عملية التدقيق والتعامل بمجدية مع تقارير التدقيق الداخلي الدورية.
- ٦- الاهتمام بتبديل للمهام والوظائف بين منتسبي وحدة التدقيق الداخلي بين مدة و أخرى .

قائمة المصادر والمراجع

القوانين والوثائق الرسمية وأدلة التدقيق:

١- دليل التدقيق الداخلي، جمهورية العراق، ديوان الرقابة المالية، دائرة الشؤون الفنية والدراسات، ٢٠٠٧.

الكتب:

- ١- خالد راغب الخطيب، المفاهيم الحديثة في الرقابة المالية والداخلية في القطاع العام والخاص، ط ١، مكتبة المجمع العربي للنشر، البتراء، الأردن، ٢٠١٠.
- ٢- خلف عبدالله الواردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقاً لمعايير التدقيق الداخلي الدولية، ط ١، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠٠٦.
- ٣- داوود يوسف صبح، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية، ط ٢، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠.
- ٤- الدهراوي، كمال الدين مصطفى، وسرايا، محمد سيد، المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٩.
- ٥- رائد محمد عبد ربه، المراجعة الداخلية. الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١٠.
- ٦- صالح حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، مكتبة العبيكان للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٩٩٠.
- ٧- عبيدات وآخرون، " البحث العلمي: مفهومه، وأدواته، وأساليبه " ، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠١.

البحوث والدراسات:

- ١- أحمد محمد غنيم الرشيدى، مدى توافر شروط استقلالية المدقق الحسابات الخارجيين، جامعة الشرق الاوسط، رسالة ماجستير، عمان، الاردن، ٢٠١٢.
- ٢- أحمد محمد مخلوف، المراجعة الداخلية في ظل المعايير الدولية للتدقيق الداخلي، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠٠٧.
- ٣- أرجوان محسن سعيد زكريا، العلاقة بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي للحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي، رسالة ماجستير، المعهد العالي للدراسات المالية والإدارية، بغداد، العراق، ٢٠١١.
- ٤- اسراء زهير بدر، العلاقة بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي، رسالة ماجستير، المعهد العالي للدراسات المالية والإدارية، بغداد، العراق، ٢٠٠٩.
- ٥- فاتن خليل مجيد الأوسي، دور معايير التدقيق الداخلي في رفع كفاية أعمال التدقيق الداخلي، رسالة ماجستير، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، بغداد، العراق، ٢٠٠٨.
- ٦- فاطمة صالح مهدي غربان، مشكلات التدقيق الداخلي في القطاع التعليمي، رسالة الماجستير، جامعة المستنصرية، بغداد، العراق، ٢٠٠٣.
- ٧- عبد الزهرة خضر حيدر الساعدي، دور الرقابة والتدقيق الداخلي للحد من ظاهرة الفساد الاداري في مستشفيات، رسالة الماجستير، جامعة بغداد، ٢٠١٠.

الملحق رقم (١)

استمارة الاستبيان

حضرة السيد المحيب المحترم ...

يقوم الباحثون بإجراء بحث بعنوان: (العوامل

المؤثرة على استقلالية وموضوعية التدقيق الداخلي-دراسة ميدانية في المؤسسات الحكومية لإدارة كرميان).

إن تقديمكم للمعلومات المطلوبة سوف يؤدي إلى مساعدة الباحثين في تحقيق أهداف البحث واستخلاص نتائج أفضل وأكثر فائدة، لذا نرجو التكرم بالإجابة على أسئلة الاستبانة بدقة وعناية، علماً أن البيانات التي ستوفرها الاستبانة تستخدم لأغراض البحث العلمي وستعامل بسرية تامة.

شاكرين لكم حسن تعاونكم وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

معلومات عامة

١- الجامعة/المعهد

٢- الكلية

٣- القسم أو الدائرة

٤- عنوان الوظيفة الحالية

٥- التحصيل العلمي

دبلوم بعد الاعدادية

دبلوم عالي

٦- الاختصاص

٧- مقدار الراتب

٨- مقدار الحوافز

٩- مدة الخدمة الاجمالية:

أقل من (٥) خمس سنوات

من ٥ - ١٠ سنوات

١٠ سنوات فما فوق

الجزء الثاني: اسئلة الاستبانة

السؤال الاول: على صلة بالفرضية الاولى ونصها لا تتوفر شروط الاستقلالية والموضوعية للمدقق الداخلي في إقليم كردستان من وجهة نظر الفئات المشمولة.

السؤال الثاني: على صلة بالفرضية الثانية ونصها لا توجد معوقات لتوفير شروط استقلالية المدقق الداخلي في إقليم كردستان. وفيما يلي بعض المؤثرات التي تؤيد ذلك فيرجى ابداء مدى موافقتك على كل منها:

المقياس المستخدم					الاسئلة التي يراد قياسه
لا أتفق إطلاقاً	لا أتفق	محايد	أتفق	أتفق تماماً	
					١- يتم تعيين المدقق في وحدة التدقيق الداخلي من قبل الحكومة كموظف الا ان تعينه كمدقق يتم من قبل إدارة المؤسسة مما يؤثر ذلك على استقلاليته وموضوعيته.
					٢- يتم دائما عزل المدقق في وحدة التدقيق الداخلي من قبل ادارة المؤسسة وليس من قبل الوزارة.
					٣- توجد في بعض الأحيان مصالح مالية أو وظيفية بين التدقيق الداخلي وإدارة المؤسسة.
					٤- توجد في بعض الاحيان علاقات عائلية او قرابة بين ادارة المؤسسة وموظفي وحدة التدقيق الداخلي.
					٥- تسود في معظم الحالات منافسة بين المحاسبين لعمل كمدقق في وحدة التدقيق الداخلي مما يؤدي ذلك إلى دعم الإدارة في فرض هيمنتها على المدققين الداخليين.
					٦- لا يراعي الكثير من المدققي العاملين في وحدة التدقيق الداخلي اخلاقيات المهنة في تعاملهم سواء مع الزملاء أو المواطنين.
					٧- لا يتم توفير فريق عمل متخصص من المدققين الداخليين في وحدة التدقيق الداخلي ممن تتوافر فيهم المهارة والمعرفة والتخصص التي تمكنهم من أداء أعمالهم بصورة مستقلة وموضوعية.
					٨- لا يوجد دليل مكتوب للسياسات والإجراءات المتبعة في إدارة التدقيق الداخلي كدليل لعمل الموظفين في القسم.
					٩- لا يستلم الكثير من المدققين الداخليين في وحدة التدقيق الداخلي في مؤسسات ادارة كرميان هدايا او حتى رشاي من الموظفين أو المواطنين.
					١٠- ضعف المؤهلات العلمية التي تتطلبها وحدة التدقيق الداخلي مما يؤدي الى عدم اتمام عملها بموضوعية واستقلالية.
					١١- تتدخل الادارة المؤسسة في كثير من الاحيان بفرض قيود على نطاق عملية التدقيق الداخلي.
					١٢- لا توجد اجراءات رادعة تفرض على المدققين الداخليين في وحدة التدقيق الداخلي الذين يخالفون معايير التدقيق واخلاقيات المهنة في تعاملهم مع الموظفين او المواطنين بما فيها عنصر الاستقلالية.
					١٣- ليس هناك اهتمام جيد بوضع الهيكل تنظيمي الخاص بوحدة التدقيق الداخلي في المؤسسة.
					١٤- هناك عدم وضوح في تحديد مسؤوليات أجهزة التدقيق الداخلي وبالتالي يؤثر على الاستقلالية والموضوعية.
					١٥- ليس هناك تقسيم واضح للعمل بين الأفراد العاملين داخل وحدة التدقيق الداخلي.

					١٦-مركزية التدقيق بالإدارة (رئيس المؤسسة) يؤثر على استقلالية المدقق الداخلي ولا يوفر الموضوعية في العمل.
					١٧-عدم التعامل بمجدية مع تقارير التدقيق الداخلي الدورية .
					١٨-غياب الحوافز المادية والمعنوية يؤثر على استقلال وموضوعية المدقق الداخلي في وحدة التدقيق الداخلي.
					١٩-لا توجد اجراءات رادعة تفرض على إدارة المؤسسة في المؤسسات التي تعزل المدققين الداخليين في وحدة التدقيق الداخلي بدون اسباب.
					٢٠- ليس هناك تبديل للمهام والوظائف بين منتسبي وحدة التدقيق الداخلي من فترة إلى أخرى.

ههوالنامهى كئيب

تشكيل الخطاب الشعري بين المعنى والمقام

قصيدة البردة لكعب بن زهير أنموذجا

م.د. إسماعيل إبراهيم مصطفى برزنجي

جامعة السليمانية – كلية اللغات

E-mail:ismaeel.mustafa@univsul.edu.iq

أ.م.د. كوثر محمد أحمد الجاف

جامعة السليمانية – كلية اللغات

E-mail:kawther.mohamed1975@gmail.com

Abstract:

The subject of this study is in the field of discourse, And specifically how to form a poetic discourse, And looks for the most important factors in this regard, It appeared that the poet in the process of artistic construction of the poem takes the context into account, While relying on his technical experience, This will put him in the process of compatibility between influential.

With regard to a poet who lived before Islam and fed a Jahiliyya culture and he wanted to produce a poetic speech in an Islamic context, It becomes more important in the content of his discourse, While seeking to satisfy the consignee he draws from his accumulated culture, And is in negotiations between the two sides.

Our poet “Kaab bin Zuhair” poet Jahili, But he said poetry before the Messenger of Allah, He had to consider his position and the context of his poem, This has resulted in the poem “AlBurda”, It was discussed during the research on the question of meaning and its relationship to human perception.

مُقدِّمة

إنَّ السِّمَةَ الإِبْدَاعِيَّةَ لِلخِطَابِ الشَّعْرِيِّ جَعَلْتُهُ يُرَاوِعُ فِي البِنَى اللُّغَوِيَّةِ وَيَتَلَاعَبُ بِمَا هُوَ مَأْلُوفٌ مِنْهَا مِنْ خِلَالِ التَّشْكِيلِ المَجَازِيِّ لِنَفْسِهِ، وَتَأْسِيسِ نِظَامِ لُغَوِيٍّ خَاصٍّ بِهِ عَلَى كَافَّةِ المُسْتَوِيَّاتِ، فَلَا يَخْلُو أَيُّ مُسْتَوَى لُغَوِيٍّ لَّا يَخْرِقُهُ الشَّعْرُ وَيُعِيدُ صِيَاغَتَهُ مِنْ جَدِيدٍ عَلَى نَسَقٍ مِنَ الإِنْزِيَّاحَاتِ، ذَلِكَ أَنَّ الخِطَابَ الشَّعْرِيَّ اسْتِعْمَالَ خَاصٍّ لِللُّغَةِ مُغَايِرٌ لِلخِطَابَاتِ الَّتِي تَتَّخِذُ اسْتِرَاجِيَّاتٍ إِجْمَاعِيَّةً فِي التَّدَاوُلِ.

عِلَاوَةً عَلَى ذَلِكَ، تَتَحَكَّمُ فِي تَشْكِيلِهِ الخَلْفِيَّةُ غَيْرُ اللُّغَوِيَّةِ بِعِنَاصِرِهَا المُخْتَلِفَةِ مِنَ الزَّمَانِ وَالمَكَانِ وَالمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ وَأَعْرَاضِ المُخَاطَبِينَ، وَالظُّرُوفِ المُحِيطَةِ بِهِ مِنَ اجْتِمَاعِيَّةِ وَنَفْسِيَّةِ^(١)، هَذَا إِضَافَةً إِلَى الخَاصِيَّةِ الوجودِيَّةِ لِهَذَا الخِطَابِ وَهِيَ المَاهِيَّةُ الَّتِي يَتَشَكَّلُ مِنْهَا مُتَمَثِّلَةً فِي اللُّغَةِ بِنِظَامِهَا المُعَقَّدِ وَعِلَاقَاتِهَا المُتَشَابِكَةِ وَالعَمِيقَةِ وَمَظَاهِرِهَا المُتَعَدِّدَةِ.

فِي حَالِ كَهَذِهِ يَأْخُذُ الخِطَابُ الشَّعْرِيَّ بِالتَّشَكُّلِ وَيُعِيدُ إِنتَاجَ المَعْنَى لِكَيْتَهُ خِطَابٌ مُرَاوِعٌ يُوحِي وَلَا يُصْرِّحُ، يُشِيرُ إِلَى مُلَابَسَاتِ الأَشْيَاءِ وَلَا يُحَدِّدُهَا، يَبْنِي اللُّغَةَ سَطْحًا بَيْنَمَا يُعَمِّقُهَا دَلَالَةً، يَنْزَاحُ عَنِ المَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ لِكَيْتَهُ يَحْمِلُ أُنْسَاقَهُ مَطْمُورَةً، إِنَّهُ الخِطَابُ الشَّعْرِيَّ.

وَلَيْسَتْ عَمَلِيَّةُ التَّشْكِيلِ هَذِهِ إِلاَّ نَتِيجَةُ التَّوْفِيقِ بَيْنَ مَا يَحْمِلُهُ الشَّاعِرُ مِنْ دَلَالَاتٍ وَعَوَاطِفَ وَمَعَانٍ شَعْرِيَّةٍ وَبَيْنَ مَا يُنَاحُ لَهُ مِنَ قَوَالِبِ شَكْلِيَّةٍ عَلَى هَيْئَةِ أَلْفَافٍ لُغَوِيَّةٍ وَعَلَامَاتٍ تُلَبِّي الحَاجَةَ إِلَى التَّعْبِيرِ وَتَحْوِيلِ التَّجْرِبَةِ مِنْ حَالَتِهَا المُجَرَّدَةِ إِلَى الوجودِ بِالفِعْلِ، وَهَذِهِ عَمَلِيَّةٌ مُعَقَّدَةٌ مُتَعَدِّدَةُ الأَبْعَادِ وَغَامِضَةٌ، لَهَا جَوَانِبٌ عَدِيدَةٌ وَأَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ أَحَدُهَا إِنتَاجُ تِلْكَ الأَسَالِيبِ وَالصِّيَغِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي تَتَمَخَّضُ عَنِ عَمَلِيَّةِ التَّفَاوُضِ بَيْنَ المُنتَجِ وَالمُتَلَقِّي.

فَالمُنتَجُ يَحْوِضُ تَجْرِبَةً شَعْرِيَّةً تَنْتَمِي إِلَى عَالَمِ الخِيَالِ الوَاسِعِ وَتَعْتَمِدُ عَلَى مَخزُونِ دَلَالِي مُكْتَفٍ، تَرَكَمَتْ عِنَاصِرُهُ عِبَرَ الزَّمَنِ وَأَخَذَتْ المَعَانِي تَتَشَكَّلُ وَتَثْبُتُ وَفَقَّ مَا تَعَارَفَ عَلَيْهِ جِيلٌ مِنَ البَشَرِ – عَلَى أَقْلٍ تَقْدِيرٍ – وَصَارَتْ أَفْكَارًا ذَاتَ طَابَعٍ حِسِّيٍّ وَتَرَكَّتْ انطِبَاعَاتٍ وَارْتِبَاطَاتٍ حَوْلَ مَاهِيَّةِ الأَشْيَاءِ المُدْرَكَةِ، وَصَارَتْ هَذِهِ الانطِبَاعَاتُ مَعَانِيً وَدَلَالَاتٍ لِحَقَائِقِ تِلْكَ الأَشْيَاءِ.

وَالمُتَلَقِّي يَعْيشُ فِي مُحِيطٍ تَحْكُمُهُ أَحْوَالٌ وَتُؤَثِّرُ فِيهِ حَقَائِقُ وَتَتَقَاسَمُهُ أبعَادٌ مُخْتَلِفَةٌ، يَتَهَيَّأُ لِتَلَقِّي خِطَابٍ يَحْمِلُ تِلْكَ المَعَانِي لَكِنْ مِنْ مُنْطَلَقِ ثِقَافَتِهِ وَخِبْرَتِهِ الدَّائِيَّةِ رُبَّمَا تَخْتَلِفُ عَنِ ثِقَافَةِ المُنتَجِ وَخِبْرَتِهِ، فَيَلْتَقِي مَعَهُ فِي نُقْطَةٍ تَوَاصُلِيَّةٍ تُكْمُنُ فِي مَاهِيَّةِ ذَلِكَ الخِطَابِ الشَّعْرِيِّ المُتَشَكَّلِ، مِنْ هُنَا تَبْدَأُ عَمَلِيَّةُ التَّفَاوُضِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّاعِرِ، فَيَقْعُ الشَّاعِرُ بَيْنَ عَالَمِهِ وَعَوَالِمِ مُتَلَقِيهِ لِيَخْرُجَ بِصِبْغَةٍ خِطَابِيَّةٍ تَوَافُقِيَّةٍ بَيْنَهُمَا.

^١ . ينظر: الزنكي، د. نجم الدين قادر كريم، نظرية السياق دراسة أصولية، (دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦)، ص ٥٤-٥٥، وخطابي،

محمد، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، (المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩١)، ص ٥٢-٥٣.

مِنْ هَذَا الْمُنْطَلِقِ يُعَالِجُ الْبَحْثُ تَشْكِيلَ خِطَابِ شِعْرِيٍّ يَحْمِلُ بَعْدًا جَاهِلِيًّا فِي الشَّكْلِ وَالْمَعْنَى فِي مَقَامٍ إِسْلَامِيٍّ، وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ وُجُودُ الْمُفَارَقَةِ الْكَبِيرَةِ بَيْنَ الْعَصْرَيْنِ فِي كُلِّ تَفَاصِيلِهِمَا، لِذَلِكَ يُحَاوِلُ حَلَّ الْإِشْكَالِيَّةِ فِي اتِّخَاذِ الصِّيغَةِ التَّوَافِقِيَّةِ بَيْنَهُمَا وَالخُرُوجِ بِنَصِّ يُمَثِّلُ خُصُوصِيَّاتِ الْمَرْحَلَةِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ مِحْوَرَيْنِ مِنَ التَّحْلِيلِ.

المحور الأول

الأولوية للمعنى أم للمقام؟

(١)

استُعمِلَت كَلِمَةُ الْمَعْنَى عِنْدَ النُّقَادِ الْمُتَقَدِّمِينَ اسْتِعْمَالَاتٍ عَدِيدَةً مِنْهَا: الْعَرَضُ الَّذِي يَقْصِدُ إِلَيْهِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ الْفِكْرَةُ التَّشْرِيْهُ فِي شَرْحِ الْقَصِيدَةِ وَالْأَفْكَارِ الْفَلْسَافِيَّةِ وَالْخَلْفِيَّةِ وَالتَّصَوُّرَاتِ الْغَرِيبَةِ، بَيْنَمَا اسْتُعمِلَت كَلِمَةُ اللَّفْظِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّكْوِينِ الْمَوْسِقِيِّ وَإِقْفَاعِ الْعِبَارَاتِ وَكَذَلِكَ عَلَى الصُّورَةِ الدَّقِيقَةِ لِلْمَعْنَى^(١)، لَكِنَّ نَظْرَةً فَاحِصَةً فِي كِتَابَاتِهِمْ كَفَيْلَةً بِالْبَيِّنَاتِ أَنَّ مَا قِيلَ عَنِ الْمَعْنَى يَرْجِعُ بِنَوْعٍ أَوْ بآخَرَ إِلَى مَقُولَةِ الْجَاحِظِ الشَّهِيرَةِ ((المعاني مطروحة في الطريق يعرفها العجمي والعربي، والحضري والبدوي، والقروي والمدني، وإنما الشأن في إقامة الوزن وتخير اللفظ... وفي صحة الطبع وجودة السبك))^(٢)، فَهَذَا دَائِمًا مَسَاحَةً بَيْنَ الْمَعْنَى وَطَرِيقَةِ التَّعْبِيرِ عَنْهُ، وَيَبِينُ مَا يُقَالُ وَكَيْفِيَّةَ أَدَائِهِ، الْأَوَّلُ ثَابِتٌ وَمَعْرُوفٌ، وَأَمَّا الثَّانِي فَيَأْخُذُ أَشْكَالًا عَدِيدَةً وَصِيغًا مُخْتَلِفَةً لِلتَّعْبِيرِ عَنِ الْأَوَّلِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قِبَلِ الْاسْتِهَانَةِ بِالْمَعْنَى وَالانْتِقَاصِ مِنْ شَأْنِهِ بَلْ عَلَى الْعَكْسِ تَمَامًا مِنْ ذَلِكَ، هَذَا قَنَاعَةٌ مِنَ التَّقَادِ وَالشُّعْرَاءِ بِأَنَّ الْمَعْنَى ثَابِتٌ وَمُتَحَقِّقٌ لَهُ السَّبْقُ عَلَى اللَّفْظِ كَمَا عَبَّرَ عَنْهُ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ ((يَحْتَاجُ صَاحِبُ الْبَلَاغَةِ إِلَى إِصَابَةِ الْمَعْنَى، وَلِأَنَّ الْمَعَانِي تَحُلُّ مِنْ الْكَلَامِ مَحَلَّ الْأَبْدَانِ، وَالْأَلْفَاظُ تَجْرِي مَعَهَا مَجْرَى الْكُسُورَةِ، وَمَرْتَبَةٌ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى مَعْرُوفَةٌ))^(٣)، هَذَا الْكَلَامُ تَأْكِيدٌ صَرِيحٌ عَلَى ثَبَاتِ الْمَعْنَى وَتَعْبِيرِ اللَّفْظِ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ يَبْقَى الْمَعْنَى جَوْهَرًا وَاحِدًا لِأَكْسِيَّةِ مُتَعَدِّدَةٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ فِي التَّدَاوُلِ، فَعَلَى الْمُتَكَلِّمِ أَوْ الْمُعَبِّرِ عَنِ مَعْنَى مُعَيَّنٍ أَنْ يَبْحَثَ فِيمَا يَمْتَلِكُهُ مِنْ مَخْرُوجِ لُغَوِيٍّ لِيَحْصَلَ عَلَى أَدَقِّ الْأَلْفَاظِ دَلَالَةً عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى فِي الْخِطَابِ التَّقْلِيدِيِّ يَكُونُ عَادَةً سَابِقًا عَلَى النَّصِّ، بِمَعْنَى أَنَّ الشَّاعِرَ يَنْشِئُ نَصَّهُ لِيُعَبِّرَ فِيهِ عَنِ مَعْنَى مُسَبِّقٍ مُكْتَمَلٍ فِي ذَهْنِهِ وَأَذْهَانِ الْآخَرِينَ وَغَايَتُهُ الْأَوْلَى مِنَ النَّصِّ أَنْ يَسْتَطِيعَ تَوْصِيلَ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى الْمُتَلَقِّي بِأَجْرَدِ الْأَلْفَاظِ وَأَحْسَنِهَا، وَبِمَا أَنَّ الْمَعَانِي دَقِيقَةٌ فِي نَفْسِهِ قَدْ يَأْتِي بِلَفْظٍ لَا يُصِيبُ ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَبُو هِلَالٍ نَفْسُهُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الْفُرُوقِ الدَّقِيقَةِ بَيْنَ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ فَيَقُولُ ((إِنَّ الْأَسْمَ كَلِمَةً تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى دَلَالَةِ الْإِشَارَةِ، وَوَاضِعُ اللَّغَةِ حَكِيمٌ لَا يَأْتِي فِيهَا بِمَا لَا يُفِيدُ، فَإِنْ أُشِيرَ مِنْهُ فِي الثَّانِي وَالثَّلَاثِ إِلَى خِلَافِ مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي الْأَوَّلِ، كَانَ ذَلِكَ صَوَابًا))^(٤)، وَفِي مَعْرِضِ الْحَدِيثِ عَنِ

^١ . ينظر: ناصف، د. مصطفى، نظرية المعنى في النقد العربي، (دار الأندلس، بيروت، لبنان)، ص ٣٨.

^٢ . الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، الحيوان، تحقيق: عبدالسلام هارون (الناشر: مصطفى الباوي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٩٦٥)، ج ٣/ ص

١٣٢-١٣١.

^٣ . العسكري، أبو هلال، كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، تحقيق: علي محمد بجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم (شركة أبناء شريف الأنصاري،

بيروت، لبنان، ٢٠٠٦)، ص ٦٥.

^٤ . العسكري، أبو هلال، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد باسل عيون السود (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩)، ص ٣٣.

الفروق الدقيقة بين دلالة لفظين يقول ((كُلُّ اسْمَيْنِ يَجْرِيَانِ عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى وَعَيْنٍ مِنَ الْأَعْيَانِ فِي لُغَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقْضِي خِلَافَ مَا يَقْتَضِيهِ الْآخَرُ وَإِلَّا لَكَانَ الثَّانِي فَضْلًا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ))^(١).

ما ذهب إليه أبو هلال في أسبغية المعنى وكتابته في الأذهان هو ما ذهب إليه معظم النقاد القدماء على اختلاف مشاربهم حتى هؤلاء الذين عرفوا بتفصيل اللفظ على المعنى، فلنأخذ قول الجاحظ المذكور فيما يخص طرح المعاني في الطريق، ولنسأل: لماذا يعتقد أن المعاني مطروحة في الطريق يعرفها الجميع؟ هل هذا من باب الاستهانة بالمعنى؟ وعدم إفادته في العمل الإبداعي؟ في جواب هذا نقول: كلا، الجاحظ سائر على اعتقاد العرب بأن المعاني معروفة لدى الجميع في حال وجودها بالقوة في أذهان الناس، مثلاً إنه استقر في مخيلة الجميع ما هي المرءة؟ وما مظاهرها؟ ولا يحتاج الناس إلى تعريف تلك المفاهيم والمعاني لأنهم اكتسبوها من خلال الثقافة السائدة والأعراف الموجودة، لكن من يأتي ويريد أن يعبر عن معنى من تلك المعاني يحتاج إلى مخزون لغوي من الألفاظ لكي يختار منها ما يناسب في السياق للتعبير عن ذلك المعنى، بتعبير آخر، يؤكد الجاحظ على أهمية السياق المقامي في التعبير عن المعنى كي يوفق المتكلم بينه وبين المعنى المعروف، كأنه يقول إذا أراد المتكلم بيان معنى معين ولم يراع السياق المقامي فكلامه زائد بلا فائدة، لأن هذا المعنى معروف لدى الجميع وموجود بالقوة في الأذهان، لكن البراعة يكتب للمتكلم الذي يختار صيغاً مشحونة بالثقافة ومليئة لحاجات السياق وأغراض المخاطبين، إذاً لقول الجاحظ بعد تداولي غير مصرح به فيما يخص صياغة الكلام الدالة على المعاني المعروفة والمطروحة في الطريق.

(٢)

كيف توصل الجاحظ إلى اعتقاد أن المعاني مطروحة في الطريق؟

للإجابة على السؤال يجب أن نتمعن في ماهية الأشياء وعلاقتها بإدراك الإنسان لها، وهناك جانب خفي في المسألة يحتاج التأويل بعض الشيء، كأنه يريد أن يقول إن ((من اليسير أن تُكتسب الحكمة من أفواه الفلاسفة والحكماء، ولكن أمور الشعر منفصلة عن أمور الفلسفة والحكمة، ويقول إن هناك صياغة معينة أو تصوراً خاصاً يصح أن نسميه تصوراً شاعرياً))^(٢) وهذا التصور كامن في قوة ملكة الشاعر اللغوية في كيفية صياغة المعاني في الألفاظ والعبارات المؤثرة من خلال جمال اللغة الشعرية، لأن العلم بالأشياء موضوع في طبائع البشر منذ خلق آدم عليه السلام حينما علمه الله ماهية الأشياء، وهذا يعني أن المعنى في الشعر هو نفسه خارج الشعر، ولا دخل للشاعر في إنتاج المعنى، بل كل ما يعمل هو التعبير عن ذلك المعنى الموجود خارج الشعر، وهذا المعنى الموجود خارج الشعر هو في الأساس ماهية الأشياء، والماهية أو الجوهر يُنال بواسطة الإدراك العقلي المحض وليس هذا عمل الشاعر، بل هو عمل الفيلسوف ذلك أن الماهية متحققة في الأشياء، والأشياء ليست

^١ . المصدر نفسه والصفحة نفسها.

^٢ . ناصف، د.مصطفى، نظرية المعنى، ص ٣٩.

ظلالاً زائلةً للحقائق بل الحقيقة كامنة في الإدراك الحسي للأشياء، وهذا أدى بالجاحظ والنقاد الآخرين أن يقتنعوا بالمنطق الفلسفي الذي يقضي بأن جوهر الأشياء لا ينفصل عن تحققها المادي^(١).

من هذا العرض يتبين لنا أن الجاحظ - ومعه معظم النقاد القدماء - لا يعتقدون أن الشاعر بإمكانه إنتاج المعنى من ذاته، لأن المعاني قد تحققت وترسخت في الأذهان مع وجود الأشياء وإدراك الإنسان لماهيتها، وهذا الإدراك عملية فلسفية مر بها الإنسان من خلال تعرف مهيا الأشياء واكتساب معانيها، لذلك ليس بإمكان الشاعر أن يضيف شيئاً إلى ماهية الأشياء، فبالتالي لا يضيف معنى ولا ينتج دلالة بل صار يعبر عن تلك المعاني الموجودة المطروحة في الطريق، وعليه أن يركز جل اهتمامه على الصياغة اللغوية للتعبير عن تلك المعاني وإيصالها إلى نفس المتلقي بأحسن صورة مؤثرة

(٣)

إذا كان هذا حال المعنى فما الذي يبقى للمقام في عملية تشكيل الخطاب الشعري؟

في جواب هذا السؤال نقول: يمثل المقام الإطار الذي يعبر فيه عن المعاني والبيئة التي تُنجز فيها، وهو الحاضنة الوحيدة التي يتشكل فيها الخطاب، فلا قيمة لتلك المعاني التي تبقى موجودة بالقوة في حالتها المجردة ولا تخرج إلى الوجود من خلال تشكيل خطاب معين ذو أثر جمالي إيجابي، وهذا الخطاب بدوره يخضع لعوامل عديدة ومؤثرات كثيرة في وقت تشكيله، وهي عوامل مختلفة فمنها ما هو ذاتي مرتبط بمنتج الخطاب أو مستقبله من الأهداف والاهتمامات والرغبات والمقاصد والمعتقدات، ومنها ما هو موضوعي يتمثل في الوقائع الخارجية التي يتم فيها القول، كالظروف الزمانية والمكانية والمعرفة المشتركة بين المتخاطبين وما يحيط بهم من عوامل حياتية أو ثقافية أو اجتماعية أو فكرية^(٢)، ولا يقتصر تأثير المقام في خروج المعاني إلى الوجود لحظة تشكيل الخطاب، بل يمتد إلى ما قبل تشكيله وما بعده، لأن تلك الظروف المؤثرة ليست سكونية بل هي مؤثرات حركية واسعة ضامة لعناصر عديدة تخص المرسل والمرسل إليه.

لهذا لا يمكن إعطاء الأولوية لا للمعنى ولا للمقام في عملية تشكيل الخطاب الشعري، لأن علاقة جدلية متشابكة تربط بينهما وهما بمثابة طرفي ثنائية تكاملية، إذ لا يرى الخطاب الشعري ثوراً في الوجود من دون التناغم التام بينهما، لكن هنا عندما نحض الكلام بقصيدة مثل البردة تبرز إشكالية أخرى فيما يخص تلك العلاقة الجدلية بين المعاني التي تشكل القاعدة الدلالية للقصيدة وبين المقام الذي عرضت فيه، والإشكالية هي أن المعاني المطروحة في طريق كعب بن زهير هي معان جاهلية نابعة عن قلب الثقافة الجاهلية، أما مقام القول فهو مقام إسلامي بامتياز، فإلى ترى كيف خرج ذلك الخطاب الفني إلى الوجود؟ هذا السؤال وأسئلة أخرى تُطرح عند تدقيق النظر فيه.

^١ . ناصف، د.مصطفى، المصدر السابق، ص ٧٠-٧١.

^٢ . ينظر: عبدالرحمن، طه، البحث اللساني والسميائي، وقائع ندوة الدلالات والتداوليات (أشكال وحدود)، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، ٥١٤٠١، ص ٣٠٢.

المحور الثاني

قصيدة البردة بين المعاني الجاهلية والمقام الإسلامي

(١)

إذا وضعنا التقسيم المتعسف للعصور الأدبية العربية جانباً وأخذنا نص الخطاب المنتج بالتحليل لواجهنا سؤالاً جوهرياً بخصوص هذه القصيدة وهو: هل هي قصيدة جاهلية أم إسلامية؟ في جواب هذا السؤال لا يجد صاحب الرؤية التقليدية للتقد حرجاً في عدها قصيدة إسلامية، ذلك بناءً على التقسيم التقليدي للعصور الأدبية الذي يقضي بمنطق الأحداث السياسية والتقلات التاريخية فيصلاً بينها، وبحسب هذا المنطق فإن هذه القصيدة إسلامية لأنها ولدت في صدر الإسلام وبين يدي الرسول (ص)، والشاعر أراه مسلماً وفيها معان إسلامية، لكن هل هذا كافٍ لعد القصيدة ضمن الأدب الإسلامي ولم نر بعدها قصائد مشابهة لها في البنية والمعاني والألفاظ؟ وماذا نفعل بالظروف المحيطة بشاعرها من خلفيّة جاهلية؟ حيث بلغ فيها مرتبة الفحول وهو ابن زهير بن أبي سلمى، وكان ينتمي إلى بيت عريق من بيوتات الشعر في الأصول والجذع وفي الأغصان والأفنان^(١)، أهو من المنطق أن نغض الطرف عن كل ذلك وعن حياة طويلة عاشها في الجاهلية وتربى بتربيتها وتغذى من ثقافتها؟ ألا تمرّ التجربة الشعرية بعملية معقدة وطويلة معتمدة على التراكمات والخلفيّة من الصور والمعاني والإدراك والممارسة؟ خصوصاً نحن نعلم مكانة زهير ومدرسه الشعرية، ونذكر حرصه على تسديد خطى كعب نحو تلك المحجة البعيدة من الشعاعية، وفي هذا روايات كثيرة تدل على حرص زهير على استحكام شعر كعب وبلوغه مرتبة الفحول، وما ذكره أبو الفرج الأصبهاني في نهيه عن قول الشعر خير دليل على ذلك، حيث كان يضربه ويحسسه حتى لا يتكلم بيت شعري سقيم فيروى له ما لا خير فيه، فلما علم أن كعباً برع في قول الشعر بعد اختياره بنفسه أذن له في ذلك^(٢)، إذن قصيدة صادرة عن شاعر كهذا وبهذه الخلفيّة والحرفيّة الدقيقّة كيف تتجرّد عن ذاتيّة منتهجها وملابسات حياته وتراكمات تجربته الشعرية؟ هذا فضلاً عن توقيت نظّمها ومكان ولادتها حيث نظّمت -لا شك- قبل قدوم الشاعر إلى المدينة معتدراً، أي قبل إعلان إسلامه وفي غير المدينة، لأن الشاعر خريج مدرسة زهير المعروفة بالصناعة الشعرية والمراجعات الكثيرة للقصائد قبل إنشادها للناس، وما زاد من حرص كعب على المراجعة الدقيقّة لقصيدته والتأني في إخراجها للعيان هو مقام الإنشاد، حيث يتوجّه بها إلى الرسول (ص) طالباً الاعتدال عن سوء القول السابق، فكل هذه الأمور جعلته يستعين بكل طاقته الشعرية المكتسبة من حياته في الجاهلية وتجربته الشعرية فيها.

كل هذا يؤكد أن هذه القصيدة قد نظّمت تحت التأثيرات الجاهلية من البنية الفنيّة والمعاني والألفاظ، باختصار: إن الروح الجاهلية متحكّمة فيها خصوصاً إذا أخذنا بنظر الاعتبار حداثة إسلام كعب ومعاداته السابقة له.

^١ . ينظر: الطباع، د. عمر فاروق، ديوان كعب بن زهير (شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، ١٩٩٤)، ص ٥.

^٢ . ينظر: الأصبهاني، أبو الفرج، الأغاني (إعداد: مكتب تحقيق دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٩٩٤)، ج ١٨، ص ٣٥٨.

وَأَيْسَ هَذَا الْحُكْمُ إِطْلَاقًا عَامًّا وَسَطْحِيًّا عَلَى الْقَصِيدَةِ، بَلْ هُنَاكَ دَلَالٌ كَثِيرَةٌ عَلَى ذَلِكَ تُؤَشِّرُ لِبَعْضِ مِنْهَا، ثُمَّ نَأْتِي إِلَى مُلْزِمَاتِ السِّيَاقِ عَلَى الشَّاعِرِ لِنَرَى فِيهَا بَعْدَ كَيْفِ خَرَجَ بِخَطَابِ شِعْرِي بَيْنَ الْمُؤَثِّرِينَ الرَّئِيسِينَ، وَأَوَّلُ مَظَاهِرِ التَّأثيرَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهَا هُوَ ابْتِدَاؤُهَا بِمُقَدِّمَةِ طَلِّيَّةٍ، وَالطَّلُّلُ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ مَرْجِعٌ فَنِّيٌّ جَمَالِيٌّ كَانَ الشُّعْرَاءُ الْجَاهِلِيُّونَ يَتَّخِذُونَهُ تَقْلِيدًا إِبْدَاعِيًّا لِيَعَكْسَ رُؤْيَتَهُمْ، فَكَانُوا يُعْبِرُونَ مِنْ خِلَالِهِ عَلَى تَفَاصِيلِ التَّجَرِبَةِ الشُّعْرِيَّةِ وَعَنَاصِرِهَا الَّتِي تَقُومُ عَلَى ذِكْرِ مُقَوِّمَاتِ الْحَيَاةِ دَاخِلَ فُضَاءٍ مُتَهَدِّمٍ، يَتِمُّ فِيهِ التَّرْكِيزُ عَلَى بَقَايَا النَّارِ مِنْ رَمَادٍ وَسَاقِيَةٍ وَحَيَوَانَاتٍ وَحَشِيَّةٍ تُعَوِّضُ غِيَابَ الْحَبِيبِ وَتُعِيدُ لِلْفُضَاءِ بَعْضًا مِنْ نَضَارَتِهِ وَحَيَوِيَّتِهِ وَمُتَعْنَتِهِ الْبَائِدَةِ^(١).

(٢)

يَمَا أَنَّ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ قَدِ اعْتَمَدَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ بِهَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ فِي الْقَصَائِدِ الطُّوَالِ خُصُوصًا عِنْدَمَا يَكُونُ الْمَقَامُ مَقَامَ الْمَدْحِ لَمْ يَجِدْ كَعْبًا بُدْأًا مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ لِأَنَّ أَدْبَاً إِسْلَامِيًّا لَمْ يَنْشَأْ بَعْدَ وَالشَّاعِرُ نَفْسُهُ كَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بِالإِسْلَامِ، وَكَمْ يَجِدُ أَمَامَهُ تَجَرِبَةَ شُعْرَاءِ إِسْلَامِيِّينَ يُنْظَرُونَ لِهَيْكَلِ فَنِّيٍّ جَدِيدٍ لِلْقَصِيدَةِ، لِأَنَّ الشُّعْرَاءَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَهُ وَقَالُوا الشُّعْرَ فِي مَعَانِ إِسْلَامِيَّةٍ شَأْنُهُمْ كَعْبٍ فِي الْإِسْتِقَاءِ مِنْ فَنِّيَّاتِ الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ وَتَعَابِيرِهِ وَمَعَانِيهِ لِأَنَّهُمْ مُخَضَّرَمُونَ أَيْضًا، وَتَرَبُّوا فِي تِلْكَ الْبَيْتَةِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي أَتَى مِنْهَا كَعْبٌ، وَلَوْ صَارَ سَهْلًا عَلَى الشَّاعِرِ نَظْمُ قَصِيدَةٍ قَصِيرَةٍ أَوْ مَقْطُوعَةٍ فِي مَعَانِ إِسْلَامِيَّةٍ بَعِيدًا عَنْ تِلْكَ التَّأثيرَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ لَكَانَ صَعْبًا عَلَيْهِمْ فِعْلُ ذَلِكَ فِي الْقَصَائِدِ الطُّوِيلَةِ وَفِي مَقَامِ الْإِعْتِدَارِ وَالْمَدْحِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ (ص).

وَلَوْ تَمَعَّنَّا قَوْلَ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِذِكْرِ الْأَطْلَالِ لَوَجَدْنَا أَنَّ هَذَا التَّقْلِيدَ الْفَنِّيَّ يَحْمِلُ بَعْدًا تَدَاوُلِيًّا يَأْخُذُ مِنَ الْمَقَامِ قُوَّةً وَدَفْعًا، لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْبِدَايَةَ فِي الْغَالِبِ يَأْتِي فِي مَقَامِ الْعِظَمَةِ وَالْهَيْبَةِ عِنْدَمَا يَرِيدُ الشَّاعِرُ مَدْحَ الْمُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ، حَيْثُ يَقُولُ ((سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْأَدَبِ يَذْكُرُ أَنَّ مَقْصِدَ الْقَصِيدِ إِنَّمَا ابْتَدَأَ فِيهَا بِذِكْرِ الدِّيَارِ وَالذَّمَنِ وَالْآثَارِ، فَبِكَاشَا وَخَاطَبَ الرَّبْعَ وَاسْتَوْفَفَ الرَّفِيقَ لِيَجْعَلَ ذَلِكَ سَبَبًا لِذِكْرِ أَهْلِهَا الطَّاعِينَ عَنْهَا، إِذْ كَانَتْ نَازِلَةً الْعَمَدِ فِي الْحُلُولِ وَالطَّعْنِ عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ نَازِلَةُ الْمَدْرِ لِانْتِقَالِهِمْ عَنْ مَاءٍ إِلَى مَاءٍ، وَانْتِجَاعِهِمْ الْكَلَاءَ، وَتَتَّبِعُهُمْ مَسَاقِطُ الْغَيْثِ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ وَصَلَ ذَلِكَ بِالنَّسِيبِ، فَشَكَا شِدَّةَ الْوَجْدِ وَالْمَ الْفِرَاقِ، وَفَرَطَ الصَّبَابَةَ وَالشُّوقَ، لِيَمِيلَ نَحْوَهُ الْقُلُوبَ وَيَصْرِفَ إِلَيْهِ الْوُجُوهَ.... فَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ اسْتَوْثِقَ مِنَ الْإِصْغَاءِ إِلَيْهِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَيْهِ عَقَبَ بِإِيْجَابِ الْحُقُوقِ فَرَحَلَ فِي شِعْرِهِ وَشَكَا التُّسُّبَ وَالسَّهْرَ وَسَرَى اللَّيْلَ وَحَرَ الْهَجِيرَ، فَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ أَوْجَبَ عَلَى صَاحِبِهِ حَقَّ الرَّجَاءِ... بَدَأَ فِي الْمَدِيحِ))^(٢)، وَهَذَا عَلَى وَجْهِ الدَّقَّةِ مَا أَرَادَهُ كَعْبٌ فِي نَظْمِ قَصِيدَتِهِ حَيْثُ قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ كَمَا يَفْعَلُ الْفُحُولُ مَعَ مَمْدُوحِيهِمْ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ لِيَنَالَ رِضَاهُ وَيُمَهِّدَ لِإِعْتِدَارِهِ أَمَامَهُ، وَلَا نَظْنَ أَحَدًا يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ تَعْبِيرٌ عَنْ صِدْقِ التَّجَرِبَةِ الشُّعْرِيَّةِ وَأَنَّ سَعَادًا امْرَأَةً حَقِيقِيَّةً، لِأَنَّ هَذَا التَّوَابُلَ بَعِيدٌ كُلُّ الْبُعْدِ عَنْ غَايَةِ الشَّاعِرِ وَالْمَقَامِ التَّوَابُلِيِّ، لِذَلِكَ تُمَثِّلُ الْمُقَدِّمَةُ الَّتِي تَسْتَعْرِقُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَيْتًا مِنْ:

^١ . ينظر: مسكين، د.حسن، الخطاب الشعري الجاهلي رؤية جديدة، (المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ٢٠٠٥)، ص ٢٣.

^٢ . ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن عبد المجيد، الشعر والشعراء، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨١)، ج ١، ص ١٨-١٩.

مُتِيَمٌ إِثْرَهَا لَمْ يُجْزَ مَكْبُولٌ

بَأْتَتْ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُولٌ

إلى قوله:

إِلَّا الْعِتَاقُ النَّجِيَّاتُ الْمَرَّاسِيلُ^(١)

أَمَسَتْ سَعَادُ بِأَرْضٍ لَا يُبْلَغُهَا

تَجْسِيداً فَنِيًّا لِمَا عَتَادَ عَلَيْهِ الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِهَا فِي قَصَائِدِهِ الطَّوِيلَةِ فِي مَقَامِ التَّعْظِيمِ وَالتَّجْهِيلِ.

وَمِنَ الْمَعَانِي الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي لَزِمَتْ الشَّاعِرَ فِي قَصِيدَتِهِ إِخْلَافُ الْوَعْدِ مِنْ مَحْبُوبَتِهِ، وَهُوَ مَعْنَى مُصَاحِبٍ لِعَرَضِ الْغَزْلِ وَالْمُقَدِّمَةِ الطَّلِيلِيَّةِ، فَكَثِيرًا مَا نَجِدُهُمْ يَشْكُونَ مِنْ حَبِيْبَاتِهِمْ إِخْلَافَ مَوْعُودِهِنَّ، وَكَانُوا يَتَّهَمُونَهُنَّ بِالْكَذِبِ وَتَبْدِيلِ الْخِلَافِ وَالْإِفْجَاعِ بِالْمَصَائِبِ حَتَّى لَيْظُنَّ أَنَّ إِخْلَافَ الْوَعْدِ بَاتَ سَجِيَّةً لَهُنَّ، وَأَنَّ الْهَجْرَ وَتَرَكَ الْحَبِيبِ يُعَانِي أَلَمَ الْفِرَاقِ وَعَذَابَ الْإِبْتِعَادِ صَارَ مِنْ طَبِيعَتِهِنَّ، وَهَذِهِ الشُّكَايَةُ مِنْ حِرْمَانِ الشَّاعِرِ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى حَبِيبَتِهِ يَتَسَقُّ مَعَ وَصْفِ الرَّحْلَةِ الَّتِي يَلَاقِي فِيهَا الشَّاعِرُ مِنْ مَكَارِهِ وَيَتَجَشَّمُ مِنْ صِعَابِ، وَيُشْكِلَانِ مَعًا الصُّورَةَ الْكَامِلَةَ لِمُعَانَاةِ الشَّاعِرِ قَبْلَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى غَرَضِهِ الْأَسَاسِ، وَهَذَا مَا اتَّبَعَهُ كَعَبٌ فِي بِنِيَّةِ قَصِيدَتِهِ الْفَنِيَّةِ سِرًّا عَلَى خُطَى الشُّعْرَاءِ الْجَاهِلِيِّينَ الْكِبَارِ.

وَمِمَّا وَرَدَ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنِ إِخْلَافِ سَعَادٍ وَعَدَهَا تَشْبِيْهُهَا بِمَا جَرَى تَدَاوُلُهُ عِنْدَ الْجَاهِلِيِّينَ فِي مَعَانِي الْإِخْلَافِ وَالتَّبْدِيلِ وَعَدَمِ الثَّبَاتِ عَلَى حَالٍ، وَهُوَ أُسْطُورَةُ الْغُولِ وَمَوَاعِيدُ غُرُقُوبٍ، وَقَدْ أَخَذَا مَسَاحَةً سَبْعَةَ آيَاتٍ فِي مُقَدِّمَةِ الْقَصِيدَةِ، وَالْمَعْرُوفُ مِنَ الْغُولِ أَنَّهُ حَيَوَانٌ أُسْطُورِيٌّ لِاحْتِقَاقِهِ لَهُ، زَعَمَ الْعَرَبُ أَنَّهُ تَتْرَاءَى لَهُمْ فِي الْمَفَازَاتِ وَالْفَلَوَاتِ وَتَظْهَرُ لَهُمْ بِالْوَانَ شَتَّى، وَقِيلَ هِيَ مِنْ مَرْدَّةِ الشَّيَاطِينِ^(٢)، يَقُولُ الْجَاحِظُ ((الْغُولُ اسْمٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْجِنِّ يَعْزِضُ لِلْسُّفَارِ، وَيَتَلَوَّنُ فِي ضُرُوبِ الصُّورِ وَالشَّيَابِ، ذِكْرًا كَانَ أَوْ أَنْثَى، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ كَلَامِهِمْ عَلَى أَنَّهُ أَنْثَى... وَالسَّعْلَةُ اسْمُ الْوَاحِدَةِ مِنْ نِسَاءِ الْجِنِّ إِذَا لَمْ تَتَّعَوَّلْ لِتَفْتِنِ السُّفَارِ))^(٣)، وَقَدْ أَخَذَ الشَّاعِرُ هَذِهِ الْأُسْطُورَةَ الْجَاهِلِيَّةَ فِي تَنَاصُّ مَعَهَا، حَيْثُ يَصِفُ عَدَمَ ثَبَاتِ سَعَادٍ عَلَى حَالٍ مِنْ أَحْوَالِهَا وَيُشَبِّهُهَا بِالْغُولِ الَّتِي تَتَلَوَّنُ بِالْوَانَ شَتَّى:

كَمَا تَلَوَّنُ فِي أَنْوَابِهَا الْغُولُ^(٤)

فَمَا تَدُومُ عَلَى حَالٍ تَكُونُ بِهَا

١ . ديوانه، ص ١٩ .

٢ . ينظر: ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، (طبعة دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣)، ج ١، ص ١٠٢ .

٣ . الجاحظ، الحيوان، ج ٦، ص ١٥٨-١٥٩ .

٤ . ديوانه، ص ١٩ .

أما عُرْقُوبُ فَهُوَ أَيْضاً مَضْرِبُ الْمَثَلِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْكَذِبِ وَإِخْلَافِ الْوَعْدِ، وَقَصَّتُهُ مَعْلُومَةٌ مَعَ أُخِيهِ فِي مَسْأَلَةِ التَّحْلَةِ، يَقُولُ ابْنُ مَنْظُورٍ ((وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي خُلْفِ الْوَعْدِ: مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ وَعُرْقُوبُ: اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الْعَمَالِقَةِ، قِيلَ هُوَ عُرْقُوبُ بْنُ مَعْبِدٍ كَانَ أَكْذَبَ أَهْلِ زَمَانِهِ، ضَرَبَتْ بِهِ الْعَرَبُ الْمَثَلَ فِي الْخُلْفِ، فَقَالُوا مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ))^(١)، وَجَاءَ فِي قَصِيدَتِهِ:

كَأَنْتَ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا
وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الْأَبَاطِيلُ^(٢)

بِهَذَا يَكُونُ قَدْ أَدَّى كَعْبٌ مَعْنَى خُلْفِ الْوَعْدِ فِي صُورَتِهِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْأَفَاطِهِ وَمَعَانِيهِ وَتَشْبِيهِاتِهِ وَأَسْلُوبِهِ الْفَنِّيِّ، لَكِنَّهُ اسْتَطَاعَ أَنْ يُوظِّفَ هَذَا الْمَعْنَى فِي رَجَائِهِ عَفْوُ الرَّسُولِ (ص)، لِأَنَّهُ أَدْرَكَ أَنَّ الْإِسْلَامَ نَهَى عَنِ مُخَالَفَةِ الْوَعْدِ وَالْكَذِبِ، فَقَدْ اخْتَارَ هَذَا تَمَاشِيًا مَعَ مُوجِبَاتِ السِّيَاقِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي أَرَادَ إِشْدَادَ قَصِيدَتِهِ فِيهِ، كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ إِنَّ الْحَيَاةَ الْجَاهِلِيَّةَ حَيَاةٌ ضَلَالٍ وَجَهْلٍ وَبَاطِلٍ تَحْمِلُ عَادَاتٍ وَتَقَالِيدَ سَيِّئَةٍ، وَأَبَانَ أَنَّهُ يَنْسُ مِنْهَا لِأَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلْبَقَاءِ فِيهَا، وَيَكُونُ الشَّاعِرُ فِي حَالِ إِشْدَادِ قَصِيدَتِهِ وَوُقُوفِهِ أَمَامَ الرَّسُولِ (ص) أَبَعْدَ مَا يَكُونُ مِنْ تِلْكَ الْحَيَاةِ بَعْدَ مَا عَادَرَهَا، كَأَنَّ سَعَادُ هِيَ الْمَعَادِلُ الْمَوْضُوعِيَّ لِلْحَيَاةِ الْجَاهِلِيَّةِ.

(٣)

مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْكَلَامِ هُوَ الْحَدِيثُ عَنِ شِقِّ مِنَ الْمُؤَثَّرَاتِ لِلتَّشْكِيلِ الْجَمَالِيِّ لِلخِطَابِ الشَّعْرِيِّ، وَيَبْقَى الشَّقُّ الْآخَرُ الَّذِي يُمَثِّلُهُ الْمَقَامُ بِكُلِّ مُحَدِّدَاتِهِ وَمُوجِبَاتِهِ، وَقَبْلَ الْخَوْضِ فِي تَفَاصِيلِ هَذَا يَجِبُ التَّنْوِيهِ إِلَى شَيْءٍ بِخُصُوصِ اسْتِجَابَةِ الشُّعْرَاءِ إِلَى أَحَدِ هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ الْمُؤَثِّرَيْنِ فِي عَمَلِيَّةِ تَشْكِيلِ الْخِطَابِ الشَّعْرِيِّ، فَلَوْ اعْتَمَدَ الشَّاعِرُ عَلَى تَجْرِبَتِهِ الْفَنِّيَّةِ كَثِيرًا وَأَخَذَ يَدُورُ فِي دَائِرَةِ الْمَعَانِي وَالْخَبْرَةِ الدَّائِيَّةِ وَالتَّعَمُّقِ الْمَفْرَطِ فِي الدَّلَالَاتِ وَاخْتِيَارِ الْأَلْفَافِ، وَإِحْدَاثِ فُرُوقٍ تَعَسُّفِيَّةٍ بَيْنَهَا يُصَابُ بِدَاءِ الصَّنَعَةِ وَالتَّكَلُّفِ وَيَتَابَعُ الْغُمُوضُ فِي الدَّلَالَةِ، وَهَذَا يُضَرُّ بِعَمَلِيَّةِ وَادَّةِ التَّجْرِبَةِ الشَّعْرِيَّةِ بِشَكْلِ طَبِيعِيٍّ وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ لَوْ أَصَرَ الشَّاعِرُ عَلَى الْاسْتِجَابَةِ الْمَفْرَطَةِ لِمَكُونَاتِ السِّيَاقِ وَالْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ عَلَى حِسَابِ مُعْطَيَاتِ التَّجْرِبَةِ الشَّعْرِيَّةِ، وَأَعْرَقَ نَفْسَهُ فِي مُرَاعَاةِ أَغْرَاضِ الْمُحَاطَبِينَ أَوْ خُصُوصِيَّاتِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ الْمُحِيطِينَ بِعَمَلِيَّةِ تَشْكِيلِ الْخِطَابِ، لَوَقَعَ فِي فَحِّ التَّقْرِيرِيَّةِ وَالْمَوْضُوعِيَّةِ الصَّرْفَةِ الَّتِي تُسَيِّئُ إِلَى الْخِطَابِ الْجَمَالِيِّ الشَّعْرِيِّ الَّذِي يَنْتَلِبُ ذَاتِيَّةً كَثِيرَةً، وَرُؤْيَةً خَاصَّةً لِلْأَشْيَاءِ وَاسْتِعْمَالًا مُغَايِرًا لِللُّغَةِ، وَالْمَلَاخِظُ فِي قَصِيدَةِ الْبُرْدَةِ هُوَ أَنَّ الشَّاعِرَ وَقَعَ فِي عَمَلِيَّةِ تَجَادُبِ بَيْنِ الطَّرْفَيْنِ الْمُؤَثِّرَيْنِ، فَاسْتَقْبَى مِنْ تَجْرِبَتِهِ الشَّعْرِيَّةِ وَلَوْ كَانَتْ جَاهِلِيَّةً، وَرَاعَى مُوجِبَاتِ الْمَقَامِ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ فِي عَمَلِيَّةِ تَفَاوُضِيَّةٍ أَنْتَجَتْ خِطَابَهُ الْجَمَالِيَّ بِحَسَنِ فَنِّيِّ عَالٍ.

فَلِنَنْظُرُ إِلَى تِلْكَ الْمُوجِبَاتِ الَّتِي آتَتْ مِنَ الْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ، وَتَدَخَّلَتْ فِي تَشْكِيلِ خِطَابِهِ الشَّعْرِيِّ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ أَهْمُهَا: الْإِطَارُ الْعَامُّ^(٣) الَّذِي أَطَّرَ كَثِيرًا مِنْ خِصَائِصِ الْقَوْلِ الشَّعْرِيِّ، وَأَمَدَ الشَّاعِرُ بِمُسْتَلزَمَاتِ الْبِنَاءِ الْفَنِّيِّ لِقَصِيدَتِهِ، وَيَتَجَلَّى هَذَا الْأَمْرُ كَثِيرًا فِي اسْتِعْمَالِ الْمَعَانِي الْإِسْلَامِيَّةِ بِدِقَّةٍ وَمَهَارَةٍ عَالِيَةٍ مَعَ كَوْنِ الشَّاعِرِ حَدِيثِ الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ، فَقَدْ اسْتَوْعَبَ تِلْكَ الْمَعَانِي

^١ . ابن منظور، اللسان، مج ١، ص ٥٩٥.

^٢ . ديوانه، ص ١٩.

^٣ . ينظر: الشهري، عبد الهادي بن ظافر، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، (دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠٠٤)، ص ٤٣.

واختارَ مِنْهَا مَا يَنَاسِبُ مَعَ الإِطَارِ العَامِّ لِلْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ، وَمِنْ خِصَائِصِ هَذَا الإِطَارِ أَنَّهُ جَمَعَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَتَوَزَّعُونَ بَيْنَ المَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَسَبَقَ أَنْ هَجَا الشَّاعِرُ المَهَاجِرِينَ، لِذَلِكَ يُرَاعِي هَذَا وَيُعَدِّلُ المَوْقِفَ وَيُفْرِدُهُمْ بِمَدْحِهِ، إِذْ يَقُولُ:

فِي عُصْبَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ يَسْطِنُ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زُؤَلُوا
زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كُشْفٌ عِنْدَ اللِّقَاءِ وَلَا مَيْلٌ مَعَارِيلُ^(١)

وَمِنْ خِصَائِصِ الإِطَارِ العَامِّ لِلْمَقَامِ أَنَّ أَصْحَابَ الرُّسُولِ (ص) بَدَّوْا بِالمُؤَاجَهَةِ المُسَلَّحَةِ مَعَ المُشْرِكِينَ وَخَرَجُوا عَنْ ضَعْفِهِمْ وَدَعْوَتِهِمُ السَّرِيَّةَ، لِذَلِكَ يَسْتَقِي الشَّاعِرُ مِنْ مَخْزُونِهِ اللَّغْوِي الأَلْفَاظَ وَالمَعَانِي الدَّالَّةَ عَلَى الشَّهَامَةِ وَالشَّجَاعَةِ وَالاِئْتِصَارِ، وَكَثُرَتْ مَعَانِي الحَرْبِ وَمُتَعَلِّقَاتُهَا فِي القَصِيدَةِ، بَدَلًا مِنَ التَّرْكِيزِ عَلَى رَحْمَةِ الإِسْلَامِ وَسِمَاحَتِهِ وَالمُؤَيَّدَةِ وَالتُّعْمُومَةِ، لِأَنَّ هَذِهِ القِيَمَ كَانَتْ تَسِمُ مَرَحَلَةَ الدَّعْوَةِ السَّرِيَّةِ فِي مَكَّةَ مَعَ أَنَّهَا قِيَمٌ مُتَأَصِّلَةٌ فِي الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ، إِلاَّ أَنَّ الأَجْوَاءَ أَجْوَاءَ الحَرْبِ وَالحَشُونَةَ وَالمُؤَاجَهَاتِ المُسَلَّحَةِ، لِذَلِكَ وَفَّقَ كَعْبٌ فِي الاسْتِجَابَةِ لِمُتَطَلِّبَاتِ السِّيَاقِ وَالمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ فَتَرَاهُ يَصِفُهُمْ بِـ:

شُمُّ العَرَانِينَ أَبْطَالَ لَبُوسُهُمْ مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ فِي المَهِيحَا سَرَابِيلُ
بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شَكَّتْ لَهَا حَلَقٌ كَأَنَّهَا حَلَقُ القَفْعَاءِ مَجْدُولُ
يَمِشُونَ مَشْيَ الجَمَالِ الزُّهْرِ يَعِصْمُهُمْ ضَرَبٌ إِذَا عَرَدَ السُّودُ التَّنَابِيلُ
لَا يَفْرَحُونَ إِذَا نَالَتْ رِمَاحُهُمْ قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِيعًا إِذَا نِيلُوا
لَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلاَّ فِي نُحُورِهِمْ مَا إِنْ لَهُمْ عَنْ حِيَاضِ المَوْتِ تَهْلِيلُ^(٢)

وَمِنَ اللَّافِتِ فِيهَا يَخُصُّ التَّعَمُّقُ فِي المَعَانِي الإِسْلَامِيَّةِ مَعَ حَدَاثَةِ عَهْدِ الشَّاعِرِ بِالدِّينِ الجَدِيدِ أَنَّنَا نُلَاحِظُ اسْتِخْدَامَ تَقْنِيَّةِ التَّنَاصُّ مَعَ الآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ وَالمَفَاهِيمِ الوَارِدَةِ فِيهَا بِدِقَّةٍ مُتَنَاهِيَّةٍ، فَتَرَاهُ كَيْفَ يُشَكِّلُ الصُّورَةَ بِبِرَاعَةٍ فِي وَصْفِ شَجَاعَةِ الأَصْحَابِ وَتَشْبِيهِ قُمْصَانِهِمْ بِمَا نَسَجَتْ عَلَى يَدَيْ نَبِيِّ اللّهِ دَاوُدَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- الَّذِي عُرِفَ عَنْهُ إِتْقَانُهُ فِي صِنَاعَةِ دُرُوعِ الحَرْبِ كَمَا وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالمَطِيرَ وَالمُنَا لَهُ الحَدِيدُ (10) أَنْ اْعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٣).

١ . ديوانه، ص ٢١ .

٢ . ديوانه، الصفحة نفسها.

٣ . سورة سبأ، الآيتان ١٠-١١ .

وَهَذِهِ الدُّرُوعُ كَانَتْ مَصْنُوعَةً مِنَ الحَدِيدِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَارَ (أي الحديد) عِنْدَهُ كَالشَّمْعِ وَقَالَ الحَسَنُ كَالعَجِينِ، فَكَانَ يَعمَلُهُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ، وَكَانَ يَفْرَعُ مِنَ الدَّرْعِ فِي بَعْضِ اليَوْمِ، وَقِيلَ مَعْنَى الآيَةِ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ خَارِقَةٍ يُنْبِي بِهَا الحَدِيدَ^(١)، وَالسَّابِغَاتُ هِيَ دُرُوعٌ مِنَ الحَدِيدِ، وَالتَّقْدِيرُ فِي السَّرْدِ جَعَلَ الدُّرُوعَ بِغَيْرِ نَارٍ مِنْ دُونَ مُقَارَعَتِهَا بِالحَدِيدِ وَالسَّرْدُ قِيلَ الْمَسَامِيرُ الَّتِي فِي الحَلِيقِ^(٢).

لَمْ نَرَ الشَّاعِرَ يَرْجِعُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَى المَعَانِي الجَاهِلِيَّةِ، بَلِ اسْتَعَانَ بِمَا تَعَلَّمَهُ حَدِيثًا عَنِ الإِسْلَامِ وَالمَعَانِي المُرْتَبِطَةَ بِالمَفَاهِيمِ القُرْآنِيَّةِ لِأَنَّ المَقَامَ يَتَطَلَّبُ ذَلِكَ، فَلَا يُمَكِّنُ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِي وَصْفِ الأَصْحَابِ إِلَى الجَاهِلِيَّةِ الَّتِي غَادَرُوهَا وَيَبْعَثَ مِنْ جَدِيدٍ مَا فِي تِلْكَ الحَيَاةِ مِنَ العَصَبِيَّاتِ وَالجَهْلِ وَالعَادَاتِ السَّيِّئَةِ، بَلِ اسْتَنَدَ إِلَى الحَيَاةِ الجَدِيدَةِ لِلْمُسْلِمِينَ وَأَخَذَ مِنْ مَفَاهِيمِهِمُ انْسِيَاقًا وَرَاءَ الثَّقَافَةِ الجَدِيدَةِ، وَإِرْضَاءً لَهُمْ بَعْدَمَا أَثَارَ حَفِيظَتُهُمْ فِي قَصِيدَةٍ سَابِقَةٍ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مُرَاعَاةِ الشَّاعِرِ لِعَنَاصِرِ السِّيَاقِ المَقَامِيِّ فِي العَمَلِيَّةِ التَّوَاصُلِيَّةِ الَّتِي هِيَ الزَّمَانُ وَالمَكَانُ وَالأَشْخَاصُ وَالمَعْرِفَةُ المُشْتَرَكَةُ.

وَمِنْ مُوجِبَاتِ المَقَامِ وَنَجَاحِ عَمَلِيَّةِ التَّوَاصُلِ تَشْكِيلُ خَلْفِيَّةٍ تَوَاصُلِيَّةٍ لِلبُنَى التَّرْكِيبِيَّةِ وَالسِّيَاقَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، أَي الإِنطِلاقِ مِنْ مُعْطَيَاتٍ وَافْتِرَاضَاتٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهَا بَيْنَ طَرَفِي الحِطَابِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ حِطَابِ أَدِيبِيٍّ وَغَيْرِ أَدِيبِيٍّ، وَتَتَشَكَّلُ هَذِهِ الخَلْفِيَّةُ التَّوَاصُلِيَّةُ مِنْ خِلَالِ إِصْمَارَاتٍ تَدَاوُلِيَّةٍ أَوْ افْتِرَاضَاتٍ مُسَبِّقَةٍ مَطْمُورَةٍ دَاخِلِ البُنَى المُشْكَلَةِ لِلحِطَابِ لِتَكُونَ أُسَاسًا لِنَجَاحِ التَّوَاصُلِ، وَفِي حَالِ فُقُودَانِ هَذِهِ الأَرْضِيَّةِ المُشْتَرَكَةِ أَوْ ضِعْفِ أُسَاسِهَا يَحْدُثُ سُوءُ التَّفَاهُمِ^(٣)، وَهَذَا مَا تَحَقَّقَ بِالفِعْلِ فِي قَصِيدَةِ البُرْدَةِ حَيْثُ أَرَادَ كَعْبٌ مِنْ خِلَالِهَا تَقْوِيَةَ الأَسَاسِ التَّوَاصُلِيِّ المُشْتَرَكِ الَّذِي أَصَابَهُ الضُّعْفُ نَتِيجَةَ عَمَلِ الوِشَاقِ عَلَى هَدْمِهِ إِذْ يَقُولُ:

أُنَيْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ أُوْعَدَنِي وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولُ
مَهَلًا هَذَاكَ الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةَ الـ قُرْآنٍ فِيهَا مَوَاعِيظٌ وَتَفْصِيلُ
لَا تَأْخُذَنِّي بِأَقْوَالِ الوِشَاقِ وَلَمْ أَذِنْبُ وَلَوْ كَثُرَتْ عَنِّي الأَقَاوِيلُ^(٤)

تُشِيرُ هَذِهِ الأَبْيَاتُ إِلَى بَيْتِ القَصِيدِ الَّذِي نُظِّمَتْ مِنْ أَجْلِهِ القَصِيدَةُ وَهُوَ تَرْمِيمُ الأَسَاسِ التَّوَاصُلِيِّ المَهْدُومِ بِفِعْلِ الوِشَاقِ، وَطَلَبُ الاعْتِدَارِ لِمَا حَصَلَ مِنْ سُوءِ الفَهْمِ.

^١ . ينظر: القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٦)، ج ١٧، ص ٢٦٣-٢٦٤.

^٢ . ينظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر (دار المعارف، مصر، ١٣٧٤)، ج ٢٠، ص ٣٦٠.

^٣ . صحراوي، د.مسعود، التداولية عند العلماء العرب (دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٥)، ص ٣٢.

^٤ . ديوانه، ص ٢٠.

وطلب الاعتذار هنا غير مصرح به وغير مباشر، بل أبقاه الشاعر رهن وضعيّة الخطاب والمقام بصيغة القول المضمر، والقول المضمر هو كسلة المعلومات التي يمكن للخطاب أن يحتويها، ولكن تحقيقها في الواقع يبقى رهن خصوصيات سياق الحديث^(١)، وقوله (أنبت أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول) من هذا النمط الذي أضمر فيه طلب الاعتذار لما حصل من سوء الفهم، لكن بطريقة غير مباشرة يؤوِّله المقام الذي قيل فيه، لأن الشاعر لم يطلب حاجته بصيغة طلبية، بل أضمرها في صيغة البناء للمجهول واسم المفعول (أنبت) و(مأمول).

وأخيراً هناك عنصرٌ تداوليٌّ ينال أهميةً فُصوى في عملية تشكيل الخطاب انطلاقاً من حقيقة أن المعنى يعتمد أساساً على علاقة العلامة اللغوية بمُستعملها^(٢)، وهذا العنصر هو منتج الخطاب وهو الذات المحورية فيه، لأنه هو الذي ينتجُه ويُجسِّدُ ذاته من خلال بنائه، لذلك شك كثيرٌ من اللغويين في إمكانية دراسة المعنى بمعزل عن مُستعمله، لأنه هو الذي يضعه في قالب الألفاظ^(٣) ويختار ما يناسبه من معجمه، فلا يمكن تصوُّر إنتاج خطابٍ أبداً من دون ذاتية مُرسلٍ متلفظٍ به تُظهر كفاءته وقدرته في التكيّف مع المقام التواصلية، وفيما يخصُّ شاعراً مثل كعب فقد أثبت أهليته لإنتاج خطابٍ شعريٍّ يجمع بين ذاتيته ومُؤثرات محيطه التواصلية، وبأي حال من الأحوال لا يمكن فصل التجربة الشعورية للشاعر وخبرته وحياته في الجاهلية من قصيدته، فمن دون تلك المُؤثرات تفقد القصيدة جانباً مهماً من جمالياتها، ولا ننسى أن كعباً في حال صدور خطابه عنه كان شاعراً جاهلياً بنسبة كبيرة، ونسبة الإسلام في كينونته كأنسان لم تتجاوز عُشر تكوينه الذهني، وهذه الحقيقة تُبرهن إنتاج هذا الخطاب الخليل بين الجاهلية والإسلام.

لكن الأساس الذي يُستند إليه في تأويل هذا الخطاب وما ورد فيه من معانٍ جاهليةٍ ولم يعترض عليه الرسول (ص)، هو قصد المتكلم، إذ إن المقاصد تلعب دوراً محورياً في بلورة المعنى كما هو عند المرسل، لأنه لا وجود للكلام إلا مع وجود قصد، وهذا القصد يُعبر عن معانٍ ويعطي دلالاتٍ أخرى للألفاظ، وهذا ما أدى ببعض علماء اللسانيات أن يذهبوا إلى أن العلامة اللغوية تتكوّن من بنية ثلاثية هي: الدال والمدلول والقصد^(٤)، لذلك فإنه لا بد أن يؤدي قصد المرسل دوراً محورياً في عملية تأويل المعنى، لأن العبرة بالغاية التواصلية التي يُريد المتكلم تحقيقها في الخطاب^(٥)، والغاية في خطاب كعب هي حصول مُرسله على عفو من المرسل إليه وقبوله في دائرة الإسلام، وهذا القصد هو الذي غير بعض المعاني المتعارف عليها وجعلها معاني خاصةً بالتكلم متجاوزةً المواضع المُسبقة، وقبلها المرسل إليه بناءً على المقام واعتبار قصد المتكلم متحكماً فيها.

^١ . ينظر: صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص ٣٢.

^٢ . ينظر: الشريف، محمد صلاح الدين، أهم المدارس اللسانية - تقديم عام للاتجاه البراغماتي (المعهد القومي لعلوم التربية، تونس، ١٩٨٦)،

ص ١٠١.

^٣ . ينظر: المصدر نفسه، ص ١٠٠.

^٤ . ينظر: الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص ١٨٥-١٨٠.

^٥ . ينظر: صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص ٢٠٠.

الخاتمة

ثُمَّ لُ قَصِيدَةُ الْبُرْدَةِ حِطَابًا شَعْرِيًّا فَرِيدًا، وَتُؤَشِّرُ لِمَرْحَلَةٍ مَفْصَلِيَّةٍ وَحَسَّاسَةٍ فِي تَارِيخِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ، إِذْ إِنَّهَا حَصِيلَةٌ مُؤَثِّرِينَ مُتَنَاقِضِينَ (الجاهلية والإسلام).

لَكِنَّ مُنْتَجِحَ الْخِطَابِ وَظَفَهُمَا بِشَكْلِ يُكْمِلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِي الْخُرُوجِ بِصُورَةٍ جَمَالِيَّةٍ وَمُوحِيَّةٍ، بَيْنَمَا رَأَيْنَا الشَّاعِرَ يَسْتَقِي مِنْ مَنْهَلِهِ الْجَاهِلِيِّ فِي الْمَعَانِي وَالْبُنْيَةِ الْفَنِّيَّةِ وَالتَّجْرِبَةِ الشُّعُورِيَّةِ يَضَعُ مُؤَثِّرَاتِ الْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ فِي الْحُسْبَانِ بِنَاءً عَلَى جَدَلِيَّةِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْمَعْنَى وَالْمَقَامِ، فَقَدْ وَقَعَ فِي عَمَلِيَّةِ تَجَادُبِ بَيْنِ الطَّرْفَيْنِ الْمُؤَثِّرَيْنِ فِي إِنتَاجِ حِطَابِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعِ التَّجَرُّدَ مِنْ سَنَوَاتِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتَرَكَمِ الْمَعَانِي فِي ذَهْنِهِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي قَدْ تَرَسَّخَتْ فِي الْمُخَيَّلَةِ الْجَمَاعِيَّةِ لِارْتِبَاطِهَا بِمَاهِيَّةِ الْأَشْيَاءِ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ خَضَعَ لِمُؤَثِّرَاتِ الْإِطَارِ الْعَامِّ لِلْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ، وَاسْتَفَادَ مِنَ الْخَلْفِيَّةِ التَّوَاصُلِيَّةِ وَحَاوَلَ تَقْوِيَّتَهَا بِالاعْتِمَادِ عَلَى مَبْدَأِ الْقَوْلِ الْمُضْمَرِ فِي طَلْبِهِ الْعَفْوِ مِنَ الرَّسُولِ (ص).

لَكِنَّ الْأَهَمَّ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ هُوَ أَنَّ الشَّاعِرَ كَانَ عَلَى قَدَرٍ كَبِيرٍ مِنَ الْحَدَاقَةِ وَالْقُدْرَةِ الْفَنِّيَّةِ فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْإِسْتِجَابَةِ لِمُتَطَلِّبَاتِ الطَّرْفَيْنِ، فَقَدْ أَطْلَقَ نَفْسَهُ مِنْ أَسْرِ التَّكَلُّفِ النَّاتِجِ عَنِ الْبَقَاءِ فِي دَائِرَةِ الْمَعَانِي وَمُعْطِيَاتِ التَّجْرِبَةِ الشُّعْرِيَّةِ وَالتَّعَمُّقِ الْمَفْرُطِ فِي الدَّلَالَاتِ وَإِحْدَاثِ فُرُوقٍ تَعَسُّفِيَّةٍ بَيْنَهَا، وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مُصِرًّا عَلَى الْإِسْتِجَابَةِ الْمَفْرُطَةِ لِمُكَوَّنَاتِ السِّيَاقِ وَالْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ، وَإِعْرَاقِ نَفْسِهِ فِي مُرَاعَاةِ أَغْرَاضِ الْمُخَاطَبِينَ لِيَكُونَ بَعِيدًا عَنِ الْوُقُوعِ فِي التَّقْرِيرِيَّةِ وَالْمَبَاشِرَةِ وَالِابْتِعَادِ عَنِ جَمَالِيَّاتِ الْخِطَابِ الشُّعْرِيِّ، وَخِلَاصَةَ الْقَوْلِ هُوَ أَنَّهُ وَفَّقَ فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَ مُعْطِيَاتِ التَّجْرِبَةِ الشُّعْرِيَّةِ لَدَيْهِ وَمُوجِبَاتِ الْمَقَامِ التَّوَاصُلِيِّ عَلَيْهِ.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن عبدالمجيد، الشعر والشعراء، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨١).
٢. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، (طبعة دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣).
٣. الأصبهاني، أبو الفرج، الأغاني (إعداد: مكتب تحقيق دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٩٩٤).
٤. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، الحيوان، تحقيق: عبدالسلام هارون (الناشر: مصطفى الباني الحلبي، الطبعة الثانية، ١٩٦٥).
٥. خطابي، محمد، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب (المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩١).
٦. الزنكي، د.نجم الدين قادر كريم، نظرية السياق دراسة أصولية (دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦).
٧. الشريف، محمد صلاح الدين، أهم المدارس اللسانية - تقديم عام للاتجاه البراغماتي، (المعهد القومي لعلوم التربية، تونس، ١٩٨٦).
٨. الشهري، عبدالهادي بن ظافر، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية (دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠٠٤).
٩. صحراوي، د.مسعود، التداولية عند العلماء العرب، (دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٥).
١٠. الطباع، د.عمر فاروق، ديوان كعب بن زهير (شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، ١٩٩٤).
١١. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر (دار المعارف، مصر، ١٣٧٤).
١٢. عبدالرحمن، طه، البحث اللساني والسيميائي، (وقائع ندوة الدلائل والتداوليات (أشكال وحدود)، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، ٥١٤٠١).
١٣. العسكري، أبو هلال، كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، تحقيق: علي محمد بجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم (شركة أبناء شريف الأنصاري، بيروت، لبنان، ٢٠٠٦).
١٤. العسكري، أبو هلال، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد باسل عيون السود (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩).
١٥. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبدالله بن عبدالحسن التركي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٦).
١٦. مسكين، د.حسن، الخطاب الشعري الجاهلي رؤية جديدة (المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ٢٠٠٥).
١٧. ناصف، د.مصطفى، نظرية المعنى في النقد العربي (دار الأندلس، بيروت، لبنان، د.ت).

په پيپر دني فونولوژييانه له ناسينه وهی وشه کانی زمانى کورديدا Phonological Perspective in Recognizing Kurdish Language Word

پ. ی. د. کاروان عومەر قادر

زانکۆی سلیمانی / کۆلیژی زمان- بهشی کوردی

Assist.Prof.Dr. Karwan Omer Qadir

University of Sulaimani/College of Languages-Kurdish Dept.

E-mail: Karwan.qadir@univsul.edu.iq

- (پ. ی. د. کاروان عومەر قادر)، سالی (١٩٧٩) له دایکبووه و سالی (٢٠٠٠-٢٠٠١) به پلهی یه کهم به کالۆریۆسی له (زمان و نه دهی کوردی) به دهسته پناوه. سالی (٢٠٠٦-٢٠٠٧) پروانامه ی ماسته ری له (زمانی کوردی - سینتاکس) وه رگرتووه و له سالی (٢٠١٠-٢٠١١) پروانامه ی دکتۆرای به پلهی نایاب له (زمانی کوردی- لۆژیکي زمان) به دهسته پناوه. له سالی (٢٠٠٦-٢٠٠٧) هوه وهك ماموستا له زانکۆی سلیمانی دهست به کاربووه و بهردهوامیشه، له سالی (٢٠١٤) پلهی زانستی (پروفیسۆری یاریده دهه) ی به دهسته پناوه. خاوهنی (٣) کتیبی بلاو کراوه و (٨) لیکۆلینه وهی زانستی بلاو کراوه یه.

پ. ی. د. شاخهوان جهلال حاجی فهره ج

زانکۆی سلیمانی / کۆلیژی زمان- بهشی کوردی

Assist.Prof.Dr. Shakhawan Jalal Haji Fraj

University of Sulaimani/College of Languages-Kurdish Dept.

E-mail: Shakhawan.faraj@univsul.edu.iq

- (پ. ی. د. شاخهوان جهلال حاجی فهره ج)، سالی (١٩٧٤) له دایکبووه و سالی (١٩٩٥-١٩٩٦) به کالۆریۆسی له (زمان و نه دهی کوردی) به دهسته پناوه، سالی (٢٠٠٦-٢٠٠٧) پروانامه ی ماسته ری له (زمانی کوردی- دیالیکتۆلۆجی) وه رگرتووه. سالی (٢٠١١-٢٠١٢) پروانامه ی دکتۆرای له (زمانی کوردی- کۆزمانهوانی) به دهسته پناوه، له سالی (٢٠٠٦-٢٠٠٧) هوه وهك ماموستا له زانکۆی سلیمانی دهسته کاربووه و بهردهوامه له کارکردن، سالی (٢٠١٥) پلهی زانستی (پروفیسۆری یاریده دهه) ی وه رگرتووه و خاوهنی (١) کتیبی بلاو کراوه و (٥) لیکۆلینه وهی زانستی بلاو کراوه یه.

پ. ی. د. ئافیسنا کهمال مه جوود

زانکۆی سلیمانی / کۆلیژی زمان- بهشی کوردی

Assist.Prof.Dr. Avesta Kamal Mahmud

University of Sulaimani/College of Languages-Kurdish Dept.

E-mail: Avesta.mahmud@univsul.edu.iq

- (پ. ی. د. ئافیسنا کهمال مه جوود)، سالی (١٩٧٩) له دایکبووه و سالی (٢٠٠٠-٢٠٠١) به کالۆریۆسی له (زمان و نه دهی کوردی) به دهسته پناوه. سالی (٢٠٠٦) پروانامه ی ماسته ری له (زمانی کوردی - پراگماتیک) وه رگرتووه و له سالی (٢٠١٢) پروانامه ی دکتۆرای به پلهی نایاب له (زمانی کوردی- زانستی زمانه دهروونی) به دهسته پناوه. له سالی (٢٠٠٦-٢٠٠٧) هوه وهك ماموستا له زانکۆی سلیمانی دهست به کاربووه و بهردهوامیشه، له سالی (٢٠١٦) پلهی زانستی (پروفیسۆری یاریده دهه) ی به دهسته پناوه. خاوهنی (٢) کتیبی بلاو کراوه و (١٤) لیکۆلینه وهی زانستی بلاو کراوه یه.

الملخص

ان هذا البحث يتناول مفهوم و كيفية تعرف المتكلم الى السلسلات الصوتية (الفونولوجية) و ذلك في اطار النظرية الاثار (Trace Model)، و أن هذا النظرية احدى اليات تبحث لدى اللغوين الذين يعلمون بنظريات (الترابطية "Connectionist"). و من هذا المنطلق قام هذا البحث بتحليل سلسلات الكلمات ففي اللغة الكردية و لزيادة كيفية الفهم و التعرف الى كيفية بناء هذه التراكيب فمنا بمقارنة كلمات في اللغة الكردية مع بنية التراكيبيبة للكلمات في اللغة الفارسية و ذلك لتوصل الى نتائج مرضية و علمية. و للتأكد من النتائج قام هذا البحث بوضع فرضيات كيفية بناء التراكيب الصوتية و تبين مدى التماثل الفونولوجي بين اللغة الكردية و اللغة الفارسية و أساس هذا الفرضية يرجع الى نظريات التي وضعها كل من (مكلييلاند و ايلمان ١٩٨٦) لموديل التعرف الى الكلمات في اللغة. أن المعطيات التي درست أوصلتنا الى استنتاج أن ما افترضناه في الفرضية الأولى و ذلك يدل أن الفرضية البحث كانت ناجحة بمعايير علمية في هذا البحث وأن التماثل التراكيبي في اللغتين يرجع الى تماثل الاثار في المقاطع الاساسية في الكلمات (الكردية و الفارسية) و الاختلافات البارزة جاءت من خلال التمدد التاريخي للكلمات.

Abstract

This research is confers Speech Perception and a Phonological perspective in a frame of TRACE model in a Connectionist point of view and that's all to Analysis Kurdish and Persian language relatives. According to this view the research entitled (Speech perception and phonological Analysis in Word Recognition). In this research we assumes that Kurdish and Persian language have many similarity especially in phonological level , for reasoning this assumption and analyzing our data we use TRACE model which, developed by McClelland and Elman (1986), is speech recognition model similar to the interactive model of word recognition , and it is based on a connectionist approach in psycholinguistics.

The data that this research investigate drive us to serial Conclusion which are close to our first assumption (more relative between two language) and every difference between two related languages should be explicable to a high degree of plausibility, and systematic changes by this the study declares historical relationships between the two languages and the synchronically difference. The research content a preface and a body which is divide to three sections and a conclusion: First section: it contents a review of Trace Model (concept and the principle) and the reason to work with this model and selecting it among all another models, because TRACE is based on a connectionist system. There are connections among units at three levels: features, phonemes and words and The TRACE model are thus consistent with the idea of competition among units in the lexicon. In other words, at given time.

Second section: in this section we achieve the TRACE model in Kurdish language, particularly in word cognition and phonological level because the models base on three basic levels: phonological Features, phonemes and word. Third section : we compare in this section both of the two languages(Kurdish and Persian) through what we got from the results in the second section and this comparative lead us to three main results, like that the both languages have similar phonemic system with a rare different in phonemes feature.

پيشه کی

ئەوہی بو ئەم لیکولیننہوہیہ گرنگه دیاریکردنی چوتیتی و چه شنی کارکردنی فوتیم و برگه کانه. هه ربو ئەمەش خزمایه تی نیوان ههردوو زماني (کوردی و فارسی)، به پیودانگیکی زانستیانهی په تی و وهك بهلگه ی دهره کی به کارهتیراوه و میتوده کهشی بریتیه له دیاریکردنی ناستی ناسینه وهی وشه کان به هو ی شیکردنه وه فونولوژییه کانه وه . ئەمەش له بهرته وهی وشه کانی زمانیک و پیکهاته و دروسته فونولوژییه کانی زوریکمان له سروشتی زمانه که و چوتیتی ریکخستنی په یوه ندیه دهره کی و ناوه کییه کانی پیده لیت به تایهت ، ئەگه هاتوو په یوه ست بیت به دیاریکردنی هاو بهشی و ناوکویه کان و جیاوازییه کانی نیوان دوو زماني خزم .

شیکردنه وهی به یه کداچونه کانی پیروه فونولوژییه کان و ناسینه وهی وشه کان له تنهها زمانیکدا پیوستی به شیکردنه وهی کوهمه لیک رهه نند هه یه له وانه :

- ا. ناساندنی تاکه وشه کان .
- ب. په پیپر دنی کاتیگوریانه .
- ت. دیاریکردنی وردی چالاکیونه وهی وشه کان به شیوه یه کی تهواو پراو پر .
- ث. دیاریکردنی بارستایی هه ریهك له فوتیمه کان، که تا چ رادهیهك بو کارا کردنی وشه کانی زمانه که خوتی به دهسته وه ده دات .
- ج. (دهستنیشانکردنی بری زانیاری کارا) له (فوتیم و وشه کان) واته پروودان و بوونیان له یه که ی کاتدا .
- ح. چه نند زانیاری پروسه ده کریت و له یه که ی کاتدا تیه رده بیت .

ئەم پرسیارانه له کروکی په پیپر دنی ئاخوتنییه وه سه ره لنده دن بو دهستنیشانکردنی ئەو میکانیزمانه ی ، که شیانی به هیزی فوتیم و وشه کان له زمانیکدا دهرده خه ن و له توانایاندایه به رده وام بن و له پروسه کانی په پیپر دندا کوپیکرینه وه . له م گوشه نیگایه شه وه ، گه ره په پیپر دنی ئاخوتنی زمانیک ئەم رهه ندانه ی پیوست بیت بو دیاریکردنی چوتیتی نمایش و نواندنی له ناوه زداریدا ، ئەوا به راوردکردنی زمانیک به زمانیکی تر وهك بهلگه ی دهره کی بهم پیروه پیوستی به خستنه پرووی چه نندین پرسیار و شیکردنه وهی قول و فره رهه نند ده بیت . هه ره له م پنته وه و بو دیاریکردنی هه ژموونی کارتیکراوی نیوان ئەو دوو زمانه پیوسته له سی پتی سه ره کییه وه کاره که مان بجه پنه پرو ، که پرسیاره کانی کوهمه له پرسیاریکی وهك ئەوانه ی لای خواره وه وه لامده ده نه وه :

- ا. به چ مودیلێک لیکدانه وهی په پیپر دن و لیکدانه وه فونولوژییه کان بکریت ؟
- ب. مودیله هه لیزیراوه که چون له ههردوو زمانه که دا رهنگه داته وه ؟
- ت. کارلیکه کان له نیوان ههردوو زمانه که چون روودات ؟

۱.۱ . تیوری په پیپر دنه ئاخوتنییه کان و مودیلی شوپتی TRACE model

هه ولدان بو گه یشتن به په پیپر دنی ئاخوتن و تیگه یشتن له وهی میشکی مروژ چون کارده کات ، پانتایه کی گه وره ی له نیستای زمانه وانی دا داگیر کردوه و ئەم چه شنه تیروانینه ش په ره ی به کار و بواره کانی زانستی زمانیی (درکپیکردن ، دهرونی ، ده ماری ، هه ژماره یی و پزیشکی) داوه . هه ره له مه شه وه زانسته کانی زمان جهخت له سه ره پیکهاته ی زمان و

نالۆزی ئەم بەخشاوه و په یوه نندیه کانی به سه رجه می فاکه لئیه کانی تری بیر کردنه وه و درک کردنه وه ده که ن له ریگه ی لیکولینه وه له دروسته ی زمان له ریگه ی زمانی مندال و چوتیی پروسه کردنی زمانه وه ، یاخود به راوردکاری نیوان زمانه کان و دروسته هاوبهش و جیاوازه کانیان ، به مه بهستی گه یشتن به چوتیی بیر کردنه وه ی جوړاو جوړی میلله تان ، ئەمهش له دوو روانگه وه ده کریت :

أ. روانگه ی سینکروتی

ب. روانگه ی دایاکرونی

یه که میان بو گوزارشتکردنه له سه ر چوتیی کارکردنی هه نو که یی فاکه لتی زمانه و دووه میشیان دیاریکردنی جوړاو جوړی زمانه کان و چوتیی و جوړاو جوړی بلا بوونه وه یان به ده سته خات .

١ / ١ / ١) په ییپردنی ناخاوتنی Speech Perception

په ییپردن میکانیزی جیه جیوونی پروسه هزریه کانه ، که یارمه تیمان ده دات ئیمه له ریگه یه وه ئەزمونه کان له دونیادا ئەنجام بده یان به م پییه " په ییپردن بریتیه له هه سترکردنی ئەزموونکردمان له دوونیادا و به شیوه یه کی لاساییکه ره وانه په ییکال ده ییت له گه ل ناسینه وه و ژینگه ی ده ور به رمان " . له مه شه وه په ییپردن بریتی ده ییت له سه رله نوی و هر گرتنه وه ی زانیاری ده رباره ی بابه ت و که ره سته کان له ده روبر و ژینگه دا و هر پینج هه سته که مان له خوده گریت (بهر که وتن ، بو تکردن ، چه شتن ، بینین ، بیستن) . هه ر له ریگه ی په ییپردن شه وه زیاتر له هه ستیک به شداریده کات له وه ی ئیمه بو کو یو له کو یوه جولایین و په یوه ست به زمانیشه وه ورده کاری گه یشتنی وانا و زانیاری ناخاوتنی کمان بو ده سته به رده کات ، به شیوه یه ک ، ئە گه ر گرتیک له په ییپردنه که دا دروستبو سانایانه ده زانین ئەو زانیاریه ی یه کیک له هه سته کان ، که له ریگه ی لیها تووییه کانه وه گواستوو یه تیه وه گرتیکی تیدایه . هه ر بو ئەمهش هه ر چوار لیها تووی (بیستن / بینین - نو سین / خویندنه وه) یاریده ده رن بو په ییپردنی ده رپراوه زمانیه کان و ناخاوتن .

Hoffman(2009) پیوايه، که "په ییپردنی ریگه ستنیک بریتیه له به رانه ربوونه وه یه کی به کاره یینه رانه له نیوان ریگه خراوه که و دونیایی بابه تیبووندا".

ده توانین بلین ئەو ریگایانه ی زانیاری هه سته کردووی پیلیکده ده یه وه بریتیه له په ییپردن ، له مه شه وه ده توانین بلین په ییپردنی ناخاوتن ئەو پروسانه ده گرتنه وه ، که ده بنه هو ی لیکدانه وه ی سه ره تایی (به رایی) بو ئەوه ی زمان چون بیستراوه ، واته که سی گوینگر به پروسه یه کی ده روونیانه چون له وه ده نگه زمانیه ، که گوئی لیوو تیده گات و به چ شیوه یه ک ده یاناسیتنه وه ، که ئەمهش ده مانگه یه نپته ئەوه ی بلین له ریگه ی په ییپردنه وه سکچیککی سه ره تایی بو ناسینه وه و پیوه لکاندنه وه ی ده رپراویکی ناخاوتنی دروستده که یان به جوړیک ، که هه ر پارچه یه کی ناسراوه یان لکیتراو به هو ی ریگه ستنیکی هه ژماره یی پراوپره وه شوینی خو ی له پیرو ی درک یکردن و هزر دا جیگرده کریت .

به ره مه یه تانی ناخاوتن وه ک سه رچاوه ی لیها تووی (بیستن / بینین) پابه نده به ده رکردنی ده رپراوی پر کاکله و ناوه روک (هه رچه نده پروسه کردنی ئەم دوو لیها تووییه جیاوازیان هه یه)، چونکه به شیکی گه وره ی په ییپردنی ناخاوتنی ده که ویتنه سه ر چه شنی بنه رته ی ئەو بابه ته ی ، که ده رپراوه له گه ل ئەو ده ور به ره ئوکوزه تیکه ی ناخاوتنه که ی تیدا ده رده بریت ، هه روه ها

زمانه جوړاو جوړه کان بهووی پهپيښردني جياوازه وه بو فوټيمه کان بهرهمهپنيانی جوړاو جوړ و تايهت بو فوټيمه کان ده کهن وهک (کرتاندن و زيادکردن... هتد) ، که ټهمهش خاصيهت و تايهتي زمانه کان دروستده کات لهسه ر هدر دوو ناستي (بهرهمهپنيان و پهپيښردني ناخوتني) (Hoffman 2009) پني وايه ، که " نامانج له پهپيښردن بريتيه له ويناکردني ناوهر و که راسته قينه کان وهک ټهوهی له دونيادا ههن " . لهم خاله وه پهپيښردني ناخوتن به شيوهيه کی گشتي ټماژهيه بو وهرگرتني نه خشهيه کی بالای جوړاو جوړيه ټه کوزه تيکيه کانی هيما ناخوتنيه کان بهمه بهستي نواندني زمانبي بو نمونه :

۱. په موو ټه مرو به چکه کانی فيری بازدانکرد .

له رستهيه کی وهک (۱) دا پهپيښردني ناخوتنه بهرهمهاتووه که پهيوهسته به کوټمه لیک ليکدانه وه و شیکردنه وهی فوټيمي يان پهپيښردني کاتيگوريبانه . ټهمهش بو ټهوهی نه خشهيه کی هزري ورد بو ټه دربرينه له ناوهداری گويگردا دروستبکريت له گرنگرتين ټه کاتيگوريبانهی بو پهپيښردني Perception categorization ټه رسته وهرگراوه له ههسته کانی (بيستن / بينين) هوه ، دهتوانين بهم شيوهيه بيخهينه پروو :

ا. دياريکردني جوړ و کاريکتهري فوټيمه کان ،

ب. دياريکردني ټه لو فوټنه کان ،

ت. ناسينه وهی جوړی برگه کان (ناسان يان گران و ټالوز) ،

ث. دهرخستني (ناستي دهنگ " pitch level ")

ج. پروونکردنه وهی جوړی توټی به کارهاتوو

ح. دهستنيشانکردني جوړی هيټی وهستيراو لهسه ر وشه کان و سه رجه می رسته که .

خ. چوټيټی دروستبوونی وشه کان و پيکه وه هاتيان .

د. دياريکردني دهو رو بهري ټه کوزه تيکی

ذ. بهشداريکردني زانياری پيش وهختينه و زانياری هاو بهشي گويگر بو پهپيښردني ټهوهی و تراوه

ههر بوټه سه رجه می پهپيښردنه که لهسه ر ناسينه وهی فوټيمه به کارهيتراوه کانی ناو ناخوتنه که وهستاوه ، چونکه ټه مان بنه مای دروستبوون و بهسته وهی وشه کانی نيو رسته کهن ههر له ناسينه وه و پهپيښردني ټهوهی که :

۱. ټماژهی (په موو) چيهه ؟

۲. بوچی ټماژه که ناوی (په موو) ی ليتراوه ؟

۳. ټه گهر ټماژه که (په موو) به چکه ی هيه نایا ټه مه و ايليدده کات چ جوړه ټاژه ليک بيت (پشيله ، سه گ ، که روپشک ، رپوی ... هتد)

۴. ټه هيز و توټه ی به کارهيتراوه له لايهن قسه که ره وه چی پهپيښردنيک لای گويگر دروست ده کات ؟

۵. نایا فوټيمه کان و برگه کان به پاکي و به بيخهوش گه يشتووه ته لای گويگر ؟

۶. نایا گويگر چ زانياريه کی پاشينه ی هيه ده باره ی ټه ناخوتنه ی قسه کهر بهرهمی هيتاوه بهمهش چ نه خشهيه ک دروست ده بيت ؟

۷. پروسه ټه بستراکته که (پهپيښردن) له هزري گويگردا چهند کاتی خاياندووه و تا چهند توانيوويه تي نه خشه ی هزري خو ی له نه خشه ی هزري قسه کهر نزيکبکاته وه .

سه‌باری ئەم لایەنە ئەبەستراکتانەیی پەیی‌دەن بە پێی (McClelland and Rumelhart 1981:299) ئەم رێستەییە

و هەموو ئاخواوتنیك دەچیتە ژێر رێكفی سی نواندنه‌وه ، كه ئەوانیش بریتین له :

١. پەيامی نیازه‌یتراو (نیه‌ته‌یتراو بو گوتن) ، كه له ژێر كروکی گوتراوه كه‌وه‌یه .

٢. ئەو ریزه‌بندییه‌ راس‌ته‌قینه‌یی ، به‌هۆی ماسول‌كه‌كانه‌وه دروسته‌بن بو در‌كاندنی پەيامه‌ كه .

٣. ئەو ته‌رزه‌ جولانه‌ی به‌هۆی ئەندامه‌كانی ئاخواوتنه‌وه دروستیون .

هەریه‌ك له‌م سی رێكفه‌ كاریگه‌ری له‌سه‌ر چو‌ئیتی پەیی‌دەنی ئاخواوتنه‌كان له‌لایه‌ن گوێگه‌ره‌وه‌ داده‌نیت ، به‌ شیوه‌یه‌ك هەریه‌ك

له‌ پەيامی قسه‌كه‌ر و پەيامی گه‌یه‌نراو به‌ گوێگر گۆزانی‌كارییان به‌سه‌ر‌دادیت له‌ رێگه‌ی هەر گۆزانی‌كه‌وه ، كه‌ به‌سه‌ر ئەم

رێكفانه‌دا دیت بو‌ئموونه :

٢. أ. ره‌ژوو بو‌ ژۆر مه‌به‌ست به‌ كاردیت له‌وانه‌ ده‌سته‌به‌ر ك‌ردنی وزه .

ب. ره‌ژوو ئەم‌رو‌ خه‌ریكبوو ئوتۆمبیل لیبیدات .

له‌ رسته‌ی (٢. أ) دا هەر سی رێكفه‌ كه‌ له‌ پەیی‌دەنی گوێگر‌دا به‌ نزیكه‌یی و ته‌واوی گه‌یشته‌وه‌، چونكه‌ قسه‌كه‌ر

مه‌به‌ستی ئەوه‌یه‌ زانیاریه‌ك‌ بدات به‌ گوێگر . ئەمه‌ش نیازی پەيامه‌كه‌یه‌ هه‌روه‌ها در‌كاندنه‌كه‌ له‌ ژێر كاریگه‌ری

ریزه‌بندی فون‌ئولوژی كوردیدا‌یه‌. ئەمه‌ سه‌ره‌رای ئەوه‌ی هه‌تا كاتی نه‌در‌كاندنی (هه‌رچه‌نده‌ لێره‌دا به‌ نووسینه‌)

ته‌رزه‌كانی جولاندنی ئەندامه‌كانی ئاخواوتن ده‌رناكه‌ون .

له‌ رسته‌ی (٢. ب) دا نیه‌تی ئاشكرا و نااشكرا له‌ رسته‌كه‌دا ده‌بینریت پاشان جو‌ری جو‌له‌ی ئەندامه‌كان و

ته‌رزی ریزبوونه‌كه‌یان ره‌نگه‌ مه‌به‌ستی دیکه‌ش له‌ ناو كروکی پەيامه‌كه‌دا وه‌ك نیه‌تیکی شاراوه‌ هه‌لگه‌رایت

بو‌ئموونه (ره‌ژوو : كه‌سیکی ناشرین ، كه‌سیکی ره‌ش پێست ، پشیله‌یه‌کی ره‌نگ تو‌خ و ره‌ش ...) به‌لام ئەم

پەيامی نیازه‌یتراوه‌ رێكفه‌كه‌ی زانیاری هه‌و‌به‌شی نیوان قسه‌كه‌ر و گوێگر دیاریده‌كات .

له‌ راستیدا خودی پەیی‌دەنی ئاخواوتنی ته‌نها له‌سه‌ر تاكگه‌راییی تاكه‌كه‌سه‌كان له‌سه‌ر ناسینه‌وه‌ی وشه‌كان و ئاخواوتنه‌كان

نه‌وه‌ستاوه‌ ، به‌لكو ئەم پەیی‌دەنه‌ له‌ رێگه‌ی به‌كاره‌یتانی زمانیکی دیاریكراوه‌وه‌ ده‌گوێزێته‌وه‌ بو‌ كو‌مه‌لی قسه‌پێكه‌رانیسی ،

به‌ واتایه‌کی تر دوو چه‌شن پەیی‌دەن ده‌شیت دیاریك‌رین یه‌كه‌میان پەیی‌دەنه‌ی تاكگه‌رایانه‌ی گوێگه‌ره‌ ، كه‌ شاره‌زایی و

ناسینه‌وه‌كانی جیا‌ده‌كاته‌وه‌ له‌ قسه‌پێكه‌رانی تری زمانه‌كه‌ و دووه‌میشیان ئەو پەیی‌دەنه‌ جفاتیبه‌یه‌ ، كه‌ قسه‌پێكه‌رانی زمانیک

جیا‌ده‌كاته‌وه‌ له‌ قسه‌پێكه‌رانی زمانیکی تر له‌ بری تیگه‌یشتن و لیکدانه‌وه‌ی ئاخواوتنی به‌ره‌مه‌توو‌دا بو‌ ئموونه :

٣. أ. دویتی پشیله‌ كانم شت .

ب . چه‌ندین پشیمه‌رگه‌ وینه‌كانیان بلاو‌كراوه‌ته‌وه‌ ، كه‌ له‌و كاته‌دا خه‌ریکی ئەوه‌ن خواردن ده‌ده‌ن به‌ سه‌گ و

پشیله‌ له‌به‌ره‌كانی جه‌نگدا .

له‌ رسته‌ی (٣. أ) پەیی‌دەنی تاكگه‌رایانه‌ بو‌ بکه‌ری رسته‌كه‌ بوونی كه‌سیكه‌ ، كه‌ هه‌ز به‌ راگرتنی ئاژه‌لیك

ده‌كات له‌سه‌ر ناسی پەیی‌دەنی جفاتیش ئەوه‌یه‌ ئەم میلله‌ته‌ مرو‌ف دو‌ست و ئاژه‌لدو‌ستن .

- McClelland and Rumelhart (1981: 300) ټوہ ده خاتہ پروو ، که په پيپر دنی ناخوتن پشت ده به سټیت به ټوہی ، گوینگر چون هه سته کات به رانه ر ټوہی بیستو و ټی ، واته گوینگر له نواندنی ټه سټراکت و چه مکيه کانی ټوہی بیستو و ټی (په یامه که) نیازی په یوه نديکرنه که ده دوز ټنه وه ، ټه مهش له سی ټنگاوه :
۱. دیاریکردنی بری ټو شه پوله فورمه ی ، که قسه کهر وه ریگرتووه .
 ۲. دیاریکردنی جوړی ټو په یامه فورمه ی په پيپراوه .
 ۳. دیاریکردن و لیکنده و هی په یامه که وه ټو هی گه یشتووه و گوینگریش لی ټنگه یشتووه .

۱/۲- په پيپر دنی ناخوتنی و موډیلی په یوه نديی

یه کیک له موډیلانہی ده یه ویت و ټنه یه کی ته و او و پراویری هزر بگریټ و له شیوه ی لیکنده و هیه کی نریکراوه له راستی و راسته قینه پیشکه شی بکات بریټیه له (موډیلی په یوه نديی Modeling Connectionst) ، هه روه ها که Christian & Chater (2001) و Cairns (1995) به به شیک له پروسه دابه شبووه هاوته ریبه کان Parallel distribution process ناساندوویانہ ، له کوټی کارکردن له په پيپر دنی ناخوتندا پشت ده به سټریت به تیوری (کاراکردنی کارلیکردن Interactive Activation) ، که له سنور و چیوه ی ټم موډیلده دایه . خودی ټم موډیلده هه روه ک (Christian & Chater 2001: 2) ده لټین : " موډیلی په یوه نديی ، پردی نیوان زانستی زمانی ده روونی و تیوری میټکه " و ټم موډیلده وه تورپکی ناوازه ی په یوه نديی له زمان ده روانیت و ده یه ویت ټو پروسه ټه سټراکتانہی ، که له زماندا پروده دن به شیوه یه کی هه ژماره یی ریکنراو بخته پروو . ټه مهش بو ناساندنی خودی میټک و پرنسیپه کانی کارکردنی " هه روه ها له پیروه ی په یوه نديدا پروسه کان یه که ی بو نیادین و ټم یه کان به پریسیارن له حیبه جیکردنی ټو پروسانہی ، که له تورپی کارکردندان و یه که زانیاریبه کان ده به سټنه وه به یه که وه و به ژینگه وه له ریگه ی کرده کانی (ټه رکی ټیکرده ټ. ټه رکی کاراکردن ټ. ټه رکی ده ر کرده) .

به پی (Norris (1993) , Norris McQueen & Cutler (2000) ټم موډیلده په پيپر دنی ناخوتنی له ریگه ی تورپی کارایی زانیاریبه کانوه به ده سټده خریټ و هیانہ و هی یه که ی فہرہ نگی له ریگه ی دوو پروسه ی سہرہ کیبه وه ټه نجامده دریټ ، که ټه وانیش پروسه کانی (نرم _ بهرز - bottom) و (بهرز _ نرم top_ down) ن . ټم دوو پروسه یه یه که فوټیمی و برگیبه کان به دوو شیوه ی جیاواز به یه که وه ده به سټیتنه وه ، که یه که میان له بچو کترین دانہ وه (فوټیمه کان) ده سټیټده کات و دووه میشیان له گه وره ترین یه که زانیاریبه کانی ناخوتنه وه ده سټ پیده کات ټم لیکنولټینه و هیه هه ولده دات به پروسه هاوته ریبه کانی په یوه نديی شیکردنه و هی کانی به موډیلی شوټیټی پروونبکاته وه و بو ټه مهش پروسه کانی (بهرز _ نرم) هه لده بټریټ ، چونکه :

۱. پیمانوايه ناسینه وه Recognition له وشه کانوه بو فوټیمه کان ده سټ پیده کات به و واتایه ی سه گمټنه کان ده ناسرین و پروده دن تنها له و کاته دا ، که پروداوی ناسینه و هی وشه کان پروبدات .
۲. ټم جووت پروسه یه ریگه ده دات زانیاریبه کان به دوو ریگا و ناراسته له نیو ناسته کانی نواندندا ټیکرټین (له ناسته بهرزه کانی گوتنه وه بو بچو کترین یه که و به پیچه وانہ شه وه) .

٣. مودیلی شویپی پشت دهبستیت به پروسه کانی بهرز_نرم ، چونکه دهستپیداگه‌یشتن و په‌پیبردنی نیوان (وشه و فوتیم) به ناراسته‌ی ههریه کیکیاندا ناسانده کات و کومهلک خاصیه‌ت دهخاته خزمه‌تی (مودیلی شویپی Trace model) وه ، ههروهک (Christian & Chater(2001 دهستنیشانیان ده‌کهن له‌وانه :

ا. نهم پروسه‌یه وه‌لامدانه‌وه‌ی هه‌یه بو ههموو تایه‌تبی فوتیمه‌کان وهک (برگه‌یی و نا برگه‌یی ، گری و کپی ، شویپی دروستیوونهتد) .

ب. وه‌لامدانه‌وه‌ی هه‌یه بو خودی فوتیمه‌کان ، واته ناسینه‌وه‌ی تایه‌تبیه‌کانی فوتیمیک له ریگه‌ی جیاکردنه‌وه و به‌راوردکردنی .

ت. وه‌لامدانه‌وه‌ی هه‌یه بو وشه‌کان له ریگه‌ی نهو پیکهاتانه‌ی ، که له دروسته‌که‌یدا ههن و خودی وشه‌کانیش خوینان له ناویه‌کتردا په‌یانپیده‌بریت و ده‌ناسرینه‌وه .

ث. گرنگی به نهو په‌یوه‌ندییه گراوه ناچالا‌کانه‌ش ده‌دات ، که له نیوان دوو جه‌مسهری په‌یوه‌ندییه‌کانیشدا ههن .

ج. نهم پروسه‌یه (بهرز_نرم) پشت دهبستیت به چوتیتی دهربرینی فوتیمه‌کان له ناخواتندا نه‌مه‌ش له ژیر کاریگه‌ری ده‌نگه دراوسیگان و نهو ده‌نگه‌ش ، که ده‌که‌ویته ژیر کاریگه‌ری کوته‌ندامه‌کانی ناخواتنه‌وه ، نه‌مه‌ش پیی ده‌گوتیت (Co articulation) .

له گونجاندنی پروسه‌ی بهرز_نرم و نرم_به‌رز له‌گه‌ل مودیلی شویپی‌دا پروسه‌ی نرم_به‌رز باشتر ناوشه‌وه فوتیمه‌کانی دیاریده‌کات ، به‌لام له‌گه‌ل نه‌مه‌شدا ناتوانیت نهم پروسه‌یه وه‌برگیت و زیاتر پروسه‌ی بهرز_نرم په‌سند ده‌کرت McClelland and Rumelhart (1988) نه‌ویش له‌به‌رته‌وه‌ی که :

١. پرکردنه‌وه‌ی بو‌شاییه‌کانی په‌پیبردن له لایهن گوینگره‌وه‌یه و گوینگریش ده‌یه‌ویت لی‌کسیم و وشه بناسیتنه‌وه .

٢. ناوشه بنه‌مای کارکردنی زمان نییه ، به‌لکو به پیچه‌وانه‌وه دیارده‌ی لادان و به‌زاندنی زمانیه .

٣. فوتیمه‌کان له ناوشه‌دا له زنجیره‌دا نیین به‌مه‌ش چون ده‌توانن جومگه‌کان دروست بکن ، که بنه‌مای به‌دوایه‌کدا هاتی فوتیمه‌کانه له دروستکردنی وشه‌کاندا .

١ / ١ - ٣) په‌پیبردنی ناخواتنی و مودیلی شویپی TRACE model

وهک پیشت نامازه‌مان پیدا گوینگر شه‌پوله فورمه نه‌کوزه‌تبیه‌کان به هو‌ی په‌پیبردنه‌وه ده‌گوتیت بو کومه‌له سه‌گمیتیکی فوتیمی و دواتریش بو مورفیم و لی‌کسیم و وشه‌کان و به پیچه‌وانه‌شه‌وه له ناسی وشه‌وه ده‌گه‌رپته‌وه بو ناسینه‌وه و جیاکردنه‌وه‌ی فوتیمه‌کان . هه‌ر له‌م پنته‌شه‌وه خودی په‌پیبردن و نهم گوینزانه‌وه‌یه له نیوان شه‌پوله فورمه‌کان و لی‌کسیمه‌کاندا چه‌ندین لی‌کدانه‌وه‌ی بو کراوه له گرنگترین نهو مودیلانه‌ش مودیلی شویپی Trace model ، بو نه‌مه‌ش (Strauss(2007:20 ده‌لیت : " نهم مودیله به ته‌واوی و پراویری مودیلی هه‌ژماره‌ی نواندنی نامازه‌کان له په‌پیبردن و ناسینه‌وه‌ی وشه‌کاندا جیه‌جیده‌کات " .

شويني له سه ره تاوه ههولتي داوه نرکي ناسينه وهی فونيمه کان له ناخوتني راسته قينه دا له خوبگريت و ههر له هيماکانی قسه که ره وه ئه ناساندنه دستپيده کات . بهم پيه له بنه رندا موديلي شويني به کار ده هيريت بو هه ژمار کوردي جوړاو جوړی په پيپر دني ناخوتني و (ناسينه وهی وشه ی در کيتراو " Spoken word Recognition – SWR ") .
 ئه مهش به گرتنه وهی (کاتيگوريه فونيميه کان له په پيپر دندا ، سه گميته کانی وشه و کار يگه ريه ليکسيکيه کان له سه ره په پيپر دنه فونيميه کان) .

۱ / ۱ - ۳ - ۱) موديلي شويني (چه مک و بنه ما)

ئهم موديله خوئی خهريك ده کات به جوړاو جوړی سه رچاوه کانی زانياريه وه ، که له ناخوتندا به هوئی نر که وه يه کده گرن له پيناو ناسينه وهی وشه دا . ئهم ليکدانه وه يه له لايه ن (McClelland & Elman 1986) هوه خراوه تهر وو ، که تيدا هه ريه ک له (تايه تيه کان ، فونيمه کان ، وشه کان) خاوه ني رولتي داهيته رانه ی به رجه سه کوردي ناخوتنيان هه يه و شويني کانيش به کار ده هيرين بو يه کگرتنيان و سه رله نوئی ناسينه وهی (شه پوله فورمه کان " form wave ") .

موديله که دابهش ده بيت بو دوو وه چه موديل ، که ئه وانيش برتين له :

۱. وه چه موديلي Trace I : ئهم وه شان له گه ل سه گمي تي کورت له ناخوتني راسته قينه دا کار ده کات و به دوو

شيوه کاری له سه ره ناسينه وهی فونيمه کان کردوه :

أ. کار کردن له سه ره ناخوتن و فونيمه کان به شيوه يه کی داپراو و ناي سولتي کتکراو .

ب. گه راندنه وه و به کار هيتاني تاکه بر گه و اته بر گه ی کورت و ئه و وشانه ی له يه ک بر گه پيکه اتبون .

۲. وه چه موديلي Trace II : ئهم وه شان له گه ل ناساندني فونيم و وشه کان له ناخوتندا کار ده کات) گه شه ی به

لايه ني فهره نگی و تي وه گلاني په پيپر دني فونيمه کان له ناسينه وهی وشه کاند دا ئه مهش له ري گه ی :

۱. ناسان کوردي کاری وه شانی يه که م به هوئی هي زي په يوه ندي و گونجاندي فونيمه کان

ب. تي کوردي ناخوتني راسته قينه گور درا به لاسا بکوردنه وهی ناخوتني .

ههروه ها موديلي شويني له گه ل ئه و دوو ريانه شدا کار ده کات ، که کاتين چونکه ئهم بو هه مو و ناخوتني ک چه ندين

کوي له تو ري په يوه ندي کورده که دا ده گريته وه به ره چاو کوردي په يوه ندي يه کی شياو و گونجاو له نيوان هه ر يه ک له يه که کوي کراوه کاند .

لايه نيکی تری تيوريه که ، که (Elman & McClelland 1988) خستويانه تهر وو بري تيه له ليکدانه وهی ديار ده ی

جو مگه ی بوون Coarticulation Phenomenon

به پی شیکردنه‌وی مودیلله که گوئگر هله‌ده‌ستیت به خوگونجاندن له‌گه‌ل کاتیگورییه فوتیمه‌کان ، که Ganang (1980) لیکلی داوه‌ته‌وه ده‌لیت "نهم کاتیگورییانه پشت ده‌به‌ستن به دوروبه‌ری فوتیمی " بو نمونه ده‌نگی / ʒd / به‌دوای ده‌نگی / n / دا دیت و فوتیمی / t / به‌دوای فوتیمی /m/ دا دیت له نمونه‌کانی ژماره (٤) دا دیاره:

٤. برنج _____ مچه

قازانج _____ قامچی

ترنج _____ که‌مچه

نارنج _____ چه‌مچه

هه‌روه‌ها له‌بریدانانه‌وش چه‌مکیکی تری تیورییه‌کویه ، که لهم روانگه‌به‌وه مودیلله که پی وایه ناسقی لیکسیکی ده‌بنه فیدباکی نواندنی ناسقی فوتولوزی و نهمه‌ش نهو فوتیماننه ده‌گریته‌وه ، که زیاتر له نهلوفوتیکیان هه‌یه له دروسته فره‌ه‌نگییه‌کانیاندنا ، به واتایه‌کی تر دروسته لیکسیکییه‌کان هه‌رچه‌ند چندن کوپییه‌کیان هه‌بیته‌ به‌پی دوروبه‌ره جیاوازه‌کان (ناوه‌کی یاخود ده‌ره‌کی) له‌گه‌ل نواندنی ناسقی فوتولوزیدا و هه‌ا دینه‌وه ، که هه‌ریه‌ک لهو نهلوفوتانه هه‌رچه‌ند کوپیشیان زوربیته‌ له‌بری دانانه‌وه‌ی فوتیمییان بو‌ده‌کریت و ده‌گریته‌وه بو کوپییه‌ گونجاوه‌کیان له نواندنی فوته‌تیکیدا و به‌سانایانه وشه بنجییه‌کان ده‌ناسرینه‌وه بو نمونه :

٥. ا. ده‌زگای ناسنگه‌ره که نه‌وه‌نده گهرم بو‌بوو ، ده‌زگیره‌که‌ی سوتاند .(ئه‌له‌فوتنه‌که له شیوه‌ی ده‌رپراو و نوسراویشدا چه‌سپاوه)

ب. گه‌له‌گورک گورگی بیته‌ز ده‌ده‌کن . (ئه‌له‌فوتنه‌که تنه‌ها له شیوه‌ی ده‌رپراو ده‌ده‌که‌ویته)
ناسنامه‌ی فوتیمه‌کان له رسته‌ی (٥، ا، ب) ده‌به‌وه‌ی له‌بریدانانه‌وه‌ی له شوپینی ئه‌له‌فوتنه‌کان له وشه‌کاندا دیاریده‌کرین واته نهلوفوتنه‌کانی / z / و / k / که (نارخیفوتیمه)) به‌وه‌ی چه‌ندین کوپی دووباره‌وه بوو له ناو وشه‌کاندا ناسنامه‌ی فوتیمه‌ بنه‌ره‌تییه‌که‌ی ده‌دوژریتنه‌وه .

له‌گرنگترین نهو بنه‌مایانه‌ی ، که نهم مودیلله بو‌په‌پیدردنی ئاخوتن کاری له‌سه‌رده‌کات و گرنگی پیده‌دات بریتییه له (که دواتر له مودیلی په‌پیدردنی زمانی کوردی و پاشان فارسیشدا به وردی ده‌یخه‌ینه‌روو):

١. سروشتی زمان "Nature of Language" : نهمه‌ش خو‌ی له‌وه‌دا ده‌بینیتنه‌وه ، که زمان کاریگه‌ره به دوروبه‌ر به‌گشتی و ناتوانیت لپی دابریته .

٢. به‌رجه‌سته‌بوونی دوروبه‌ری لای راست و لای چه‌پ "Right & Left context" : له په‌پیدردنی ئاخوتندا فوتیمه‌کان ده‌که‌ونه لایه‌کی کونتیکسته‌کان ، که کاریگه‌رییان له‌سه‌ر دروست ده‌که‌ن نه‌ویش دوروبه‌ری لای راست و لای چه‌ی سه‌گمیتنه‌کانه .

٣. کاریگه‌ری کات "Over lap of Time" : له‌سه‌ر گه‌بشتنی په‌یامه‌کان و خایاندنی خودی په‌یامه‌کان .


٤. هه‌ستیاری هو‌کاره‌کانی په‌پیدردن به دوروبه‌ر "context sensitivity of Cues" : واته تا چه‌ندیک په‌پیدردن و شوپینی فوتیمییه‌کان هه‌ستیاریان به دوروبه‌ره جو‌راو‌جو‌ره‌کان و کاریان تیده‌کات .

۵. بوونی ژاوه‌ژاو و خه‌وش " Noise & Indeterminacy in Speech Signal " : بنمای په‌په‌په‌ر دنی نامانجیک بریتیه له نه‌بوون یان بوونی که‌مترین ژاوه‌ژاوی ده‌نگی .

۱۱ / ۱ - ۳ - ۲) چوتیتی کارکردنی مو‌دیله‌که

به‌گشتی مو‌دیلی شوپیی کار له‌گه‌ل ژماره‌یه‌کی زور یه‌که‌دا ده‌کات ، که له ریگایانه‌وه ده‌یه‌ویت بگات به باشترین جو‌ری په‌په‌په‌ر دن بو‌ئهمه‌ش جو‌ری ری‌کخستنی کاره‌کانی به دوو ئاراسته‌دا ده‌بات :

یه‌که‌م : مو‌دیله‌که به‌سه‌ر سی ئاسته‌دا دابه‌ش ده‌بیت ، که هه‌ر یه‌کی‌کیش له‌م ئاستانه (گه‌نجینه‌یه‌ک له دیارخه‌ری) له خویدا هه‌لگرتووه بو‌ئناسینه‌وه‌ی یه‌که پیکه‌اته‌کانی نه‌و ئاسته (تایه‌تیه‌یه‌کان ، فوتیمه‌کان ، وشه‌کان) .



دووههم : گرمانهی ئەوهی ، که کارابوونی فۆتیمیک پیش ئەوهی بگوێزێتهوه ئاسته کهی دواى خوێ له رێگهى توانای دهر کهوتنییهوه ده بێت ، که پێی ده گوتریت (هێزی بهها "Strength Value") ، که لهم یاسایه دا کوئبووتهوه :

$$S_i = e \left[\text{Kai} \right]$$

که : یاساکه دهرهێنای توانای له خودابوونه

S_i : بریتیه له دهر کهوتنی فۆتیمیک له شوێنیه کدا به بهراورد به سهرحهم فۆتیمه کانی تر دا (بروانه نمونه کانی ١/٢) ، به تايهت نمونهی (٣).

کهواته هێزی بوونی شوێنیه فۆتیمیک به توانای له خودا بوونی دیاریده کریت به شیوهیهک ، که چون فۆتیمیک له نیو ههموو کوپى و له بریدانراوه کانی ده توانیت هێزی هه لێژاردنی هه بێت بو ئهمهش پيوستمان به هاوکیشهیه کی تر ده بێت ، که (Elman & McClelland 1988) پيشکەشیان کردوه :

$$\left[\frac{P(R_i) = S_i}{\sum S_i} \right]$$

ئهمهش ئەوه ده گهیه نیت ، که گرمانهی کارابوونی فۆتیمیک وه ستاوه له سهرح چالا ککردنه وهی ههموو ئەو په یوه ندییه له بریه چالا کبوانه ی ، که له کاتی په ییژدنی ناخواتنه کدا کارا ده بن و کامیان له ههموویان زیاتر به های هێزی ههیه و ده توانیت شوێنیه که پر بکاتهوه .


٢) لیکدانه وهی دیارده فۆتولۆژییه کان به هوێ (مودیلی شوێنیه) هوه له زمانى کوردیدا:

زمانه کان به پێی دروسته ی تايهت که رهسته کانیاں ریکده خریت خودی ئەم ریکخستنهش به پێی مودیلی شوێنیه له کوهملێک شوێنیه ده وره بری دروستبووه ، که تیايدا فۆتیمه کان پیکه وه ریکخستنیکی دووباره بووی یان چوئیتی نه هاتنه وه و لادان لهو ریکخستنه ده خاته پروو .

١/٢) داینامیکیه تی مودیلی شوێنیه و ده وره بری زمانیه :

ههموو زمانیک په پێی داینامیکیه دیاریکراو فۆتیمه کانی کارده کن و ئەم حالتهش له ههردوو پرۆسه ی به رهه مه یانی ناخواتن و تیگه یشتندا به روونی لای قسه پیکه رانی زمانیک رهنگده نه وه ئەمه سه ره رای ئەوهی به ته نها بیستنی به شیکى برگه و فۆتیمه کانی وشه یهک ئەو په یوه ندیانهش کاراده بنه وه ، که ئەم فۆتیمانه ئەگه ری دهر کهوتیان دهره خسیئیت .

له لايه کی دیکه شه وه ئه م چه شنه په پيښور دنه تنها وشه ئاماده کانی زمانه که ناگريته وه به لکو هموو ئه و وشه ئه گه ريانه ش ده گريته وه ، که رهنگه له زمانه که دا دروستين به و واتابه ی هيچ وشه په کی پوتاسيوني ناتوانيت په پيښور او بيت ئه گه رهاتوو له سهر زنجيره ريتمی دايناميکی فوټولوبوژي زمانه که دهر نه برابيت بو نمونه له کاتی دهر بريني برگی (گه ش ...) سهرجه م ئه و فوټيما نه ی ، که ياریده دهرن بو دروستيوني وشه ی دیکه له سنووری دهر و به ره ريښدراوه کاند ا کارا دهن ، به مهش وشه کانی (گه شين ، گه شتیار ، گه شتکر ، گه شت ، .. هتد) له ساته وه ختی په پيښور دني ئاخواتنه که دا گه په نراو دهن به مه رجیک ژاوه ژاو پيسووني دهنگی تیکه ل به فورمه فوټولوبوژيه که نه بيت له کاتی روودانيکی له م شيوه يشدا ئاوه زداري هه ولده دات به نزيکترين فوټيم و سيمای فوټه تيکی شوپينکه پرېکاته وه بو ئه وه ی ئاخواتنه که درکيکراو بيت وه که له هيلکاري (۲) دا خراوه ته روو .



هيلکاري (۲)

٢ / ٢) ليكډانه وهی شوئيڼي فوټولوزييه كان له گورانه مور فوټولوزييه كاندا

زمانی کوردی به پي ليكډانه وه و هينانه وهی فوټيمي خاوهنی ياسای ريکخهري دايناميکی و دوو باره بووه وهی خوځه تي. نه مه سهره راي ته وهی هندیك له ياسا فوټولوزييه کانی جوړ و چه شنی ره فتاری جياوازی فوټيمه کانی ده خه نه پروو. له م پارهدا هوله ده دهن شوئيڼي فوټيمه کان و دهوروبه ره کانیان ليکډه ينه وه له هه مانکاتيشدا ته و لايه نه له گورانکاری به هوی دهوروبه ر و شوئيڼي هه ستياره کانه وه بخرينه پروو هه موو ته مهش له پيناو دياریکردنی چوئيڼي په پيښردنی که سی گويگره بو ته و په يامانه ی به زمانی کوردی گوي ليده بيت ، به واتايه کی تر به شيك له گواسته نه وه و جيگر بوونی گورانه فوټولوزييه کان و بوونیان به شوئيڼي سهره کی له دهوروبه ر هه ستياردا به هوی چوئيڼي په پيښردنی که سانی گويگره ، که دواتر چون وشه که بیستراوه نه وه گوراه به کاریده هين . نه مهش ده چيته ژير دوو کاریگره ييه وه (١ . دهوروبه ر ژينگه یی بیستی دهنگه کان ، ٢ . دهوروبه ر هه ستاری نيوان شوئيڼيکان) ، هه ربو ته مهش چند ليکډانه وه به کی فوټولوزی له م بارهدا پيشکه شده کريت .

په که م : هه موو تيئاخراره کان (کوده کان / وشه کان) راسته قينه نين به لکو په پيښردنی گويگر ده بيته ده ق و ياسايه کی باو روښتو بو شوئيڼي فوټيمه کان بو نمونه :

٦. ا. دهروم _____ نهروم

ب. دهچم _____ نهچم

پ. کادان _____ کایان

ت. بادهم _____ بايه م


به پي ليکډانه وهی مودلی شوئيڼي له نمونه کانی (٦ . ا . ب . پ . ت) دا هه موو تيئاخراره کان (کوده کان / وشه کان) راسته قينه نين به لکو لاسایکردنه وهی ناخواتن ، واته قسه کهر ده ويته کوي ناخواتنه راسته قينه که بکات به شوئيڼي راسته قينه کانیه وه به لام له نهجامی په پيښردن و لاسایکردنه وه شیوهی فوټيمي /d/ ده گوریت به /r/ و نه مهش به گورپنی په کیک يان زیاتر له شوئيڼيکان له ناستی سیمای فوټولوزييه کاندا .

به مشیوهیه نه گهر له نمونه ی (٦ . ا . ب) وردبینه وه ده بينين ، که سیمای [+دانی] گوراه بو [گهرووی] ، ههروهه ليره ده هيزی په یوه ندييه کان له نيوان ناستی سیمایکان و فوټيميکی تايه تدا پرووده دات کاتيک ، که فوټيمه که په کانگير ده بيت له گهل کومه ليک سیمادا و کاتی ليکدان و پرکردنه وهی شوئيڼيکان له لايه ن فوټيميکه وه . به مشیوهیه نه گهر له نمونه ی (٦ .

١ . پ ، ت) یش پروانين ده بينين ، که فوټيمي /d/ له سیمای [+دانی] گوراه به سیمای [+مه لاشوی ره ق] و گورانه که شيان زیاتر به هوی کاریگره دهوروبه ر ژينگه ی فوټولوزی و (دهوروبه ر لای چه یی وشه که یه) واته فوټيمي /y/ له وشه کاندا به کاریگره شوئيڼي دوی خوی کاریگره بووه واته هاتی فوټيمي /a/ .


شیکردنه وه درکپنکراوه کانی سهره وه ده کريت له هیلکاری ژماره (٣ . ا) و (٣ . ب) دا بنوئيڼي ، که تيیدا دروسته ی پرگه ی نمونه ی (٥ . ا) وه ک شاعونه ی شیکراوه وهرده گريټ :

σ (وشه ی دوو برکه یی)



هیلکاری ژماره (۱ . ۳) نواندنی دروسته ی برکه یی وشه ی (دهرؤم) [+ دانی]

σ (وشه ی دوو برکه ی شونپیداری فونولوژی)



هیلکاری ژماره (۳ . ب)

نواندنی دروسته ی برکه ی شونپیدانه ی وشه ی (نهرؤم)

[+ گهروویی]

[-/+ فونیم]

دووهم : لهه موديله دا چاره سهري هه موو نهو حاله تانه مورفو فونولوژيانه ده كريت ، كه به هوئى شكانه هوئى

رېژمانيه وه دروسته بن بو نمونه :

٧ . ا. پيش + مهرگه _____ پيشمه رگه _____ پيشمه رگه

ب . مس + گهر _____ مسگهر _____ مزگهر

پ. دهست + م + پيكرد _____ دهستمپيكرد _____ دهسمپيكرد


ت . ههست + م + پيكرد _____ ههستمپيكرد _____ ههسمپيكرد

لهه نمونانه دا شكانه هوئى مورفيمه كان له نيويه كتريدا بو هاتنه ناوه هوئى دروسته به كي مورفوسينتاكسي له ريگه ئى شوئيپي تيكيچرژاو له ناو به كدا ده دوژرته وه ، چونكه شوئيپي فونولوژي پيكهاته و دروسته ئى مورفوسينتاكسي نمونه كانى سه ره وه درده خات ، كه ههر شوئيپيه كه له پهيبردنه كدا دياريكراوه بو فونيميك به چه شنه سيما كانيه وه ، واته گوئگر به شيويه كي فوتوماتيكسيانه هه لده ستيت به سرينه وه ئى شوئيپي فونيمي /t/ و له به كدان و شكانه هوئى سه رجه م فونيمه كانى تر له تويي به ك دروسته ئى مورفوسينتاكسي دا .

به مشيوه به نه گهر له نمونه ئى (٧ . ا. ب) برونين ده بينين ، كه شوئيپي فونيمي /j/ و /s/ سيما ئى [كپي] يان گوږاوه بو [+ گر] ، كه نه مهش بوخوئى پرۆسه مورفولوژيه سينتاكسيه كه ئى (مورفوسينتاكسيه كه ئى) سانا كردوه . به هه مان شيوه له نمونه ئى (٧ . پ. ت) دا به هوئى ليكدان و شكانه هوئى مورفوسينتاكسيه وه فونيمي /m/ سرراوه ته وه و سيما ئى [+ خيراى ده ربين] و [+ خيراى وه رگرتن] به شيويه كي نه بستراكتانه شوئيپيه كه ئى گرتوه ته وه و بوونه ته شوئيپي فونولوژيانه ئى فونيمه سرراوه كه . ههر نه مه شه ، كه واده كات نه م شوئيپي نه بستراكتنه وابه سته ئى پهيبردنى گوئگر بيت و ئاره زوومه ندانه پري بكاته وه .

شيكردنه وه دركپيكراره كانى سه ره وه ده كريت له هيلكارى ژماره (٤ . ا) و (٤ . ب) دا بنويترت ، كه تييدا دروسته ئى بره گه ئى نمونه ئى (٧ . ا) وهك شاعونه ئى شيكراره وه ره ده گيرت :


σ (وشه‌ی سی برگه‌یی)



هیلکاری ژماره (٤.١)

نواندنی دروسته‌ی برگه‌یی وشه‌ی (پیشه‌رگه)

σ وشه‌ی سی برگه‌یی



هیلکاری ژماره (٤.ب)

نواندنی دروسته‌ی برگه‌ی شوینپیه‌ی وشه‌ی (پژمه‌رگه)

سپه‌م : په‌یپردنی ناخوتنی هوکاری له‌ناوچوونی شوینپیی فوئیمه‌کانه له‌سه‌ر هه‌ردوو ناسقی سیماکان و کاریکته‌ری فوئیمه‌کان ، که ئه‌مه‌ش دواتر کار له‌بونیادی برگه و گوکردنی وشه‌کان ده‌کات له‌سه‌ر ناسقی به‌ره‌مه‌پیه‌نی ناخوتندا بو^٥ نمونه :

٨. ا- ده‌ست + کیش _____ ده‌ستکیش _____ ده‌سکیش

ب- ده‌ست + گا _____ ده‌ستگا _____ ده‌زگا

کو‌یکردنه‌وه‌که شوینپیه‌ک له‌ناوده‌بات هه‌ربو‌یه له‌م نمونه‌یه‌دا ئه‌وه ده‌رده‌خات ، که به‌پیی یاسای خو سه‌ماندنی فوئیم


$$P(R_i) = \frac{S_i}{\sum S_i}$$

فوئیمی /t/ له‌و شوینپیه‌دا توانای دووباره‌کردنه‌وه‌ی داینامیکانه‌ی خو‌ی له‌ده‌ستداوه و که‌وتوه و شوینپیه‌ک له‌کاتی په‌یپردنی ناخوتنیدا به‌هیچ‌ره‌گه‌زیکی فوئیه‌کی پرناپه‌ته‌وه به‌لکو /t/ ژماره‌ی فوئیمی به‌شداربوو له‌دروسته‌ی برگه‌که‌شیدا ده‌گو‌ریت ، هه‌روه‌ها لی‌ره‌دا گریمانه‌ی کارابوونی فوئیمی /t/ وه‌ستاوه له‌سه‌ر چالا‌ککردنه‌وه‌ی هه‌موو ئه‌و

په یوه نډییه له بریانه ی دهرده کهون و دهیانه ویت شوی نه فوټیمه بگر نه وه و له کاتی په پیښردنی ناخواتنه که دا کارا ده بن به لام له بهر نه وه ی هیچ کامیان زیاتر به های هیزی نیه ناتوانن شوئی پیکه پر بکه نه وه به مهش سه رجه می وشه که له پیکه اته ی وشه یه کی لیکدراودا له قالب دهرینه وه و شوئی فوټیمی /t/ به تالده بیټ و گوینگر به پی په پیښردنی خوی و سه رپشکیانه ده توانیت پری بکاته وه .

شیکردنه وه درکپیکراوه کانی سه ره وه ده کریت له هیلکاری ژماره (۵ . ۱) و (۵ . ب) دا بنویرت، که تییدا دروسته ی برگیه ی غوونه ی (۷ ب) وه ک شاموونه ی شیکراوه وه رده گیریټ:


σ (وشه ی دوو برگه یی)



هیلکاری ژماره (۵ . ۱)

نواندنې دروسته ی برگیه ی وشه ی (دهستګا)

σ (وشه‌ی دوو برگه‌یی)



هیلکاری ژماره (٥. ب)

نواندنی (ه) ی برگه‌ی شوئییپانه‌ی وشه‌ی (ده‌زگا)

چوارهم / په‌یپیردنی شوئییپکان بوّ به‌رده‌وامبوونیان له کوپیکردنه‌وه‌ی فوئیمه‌کان له ئاوه‌زداری که‌سی گوئگردا و دواتر به‌ره‌مه‌ینانه‌وه‌یان پابه‌ندی (ده‌وربه‌ری لای راست) یان (ده‌وربه‌ری لای چه‌پ) ه له دروسته‌ی وشه‌یه‌کدا واته له‌کاتی ده‌ستپیداگه‌یشتنی مورفولوژیانه‌دا ئه‌و وانیارییه په‌یپیراوانه‌ی پیشتر کوکراونه‌ته‌وه رۆلێ سه‌ره‌کی ده‌بینن له گۆرینی دروسته‌ی بنچینه‌ی وشه‌کاندا و وه‌ها چالاکیان ده‌که‌نه‌وه ، که پیشتر بیستراون و په‌یپیراون ئه‌گه‌ر چی قسه‌که‌ر دروسته بنچینه‌یه‌که ده‌زانیت به‌لام هه‌ولده‌دات په‌یپیردنه‌کانی وه‌ک ئه‌وه دووباره‌بکاته‌وه ، که ده‌وربه‌ره‌کان کاریانتی‌کردوه و دروستیانکردوه بوّ نمونه :

٩. یه‌که‌م. ده‌وربه‌ری لای راست (به‌ پێی ئه‌لفبێی عاره‌بێی)

أ. ساز+دان _____ سازدان _____ ساززان (ساز)

ب. حه‌ف+ده _____ حه‌فده _____ حه‌فقه (حەف)

پ. هان+دان _____ هاندان _____ هانان (هان)

ت. گول+دان _____ گولدان _____ گولتان (گول)

دووهم : ده‌وربه‌ری لای چه‌پ (به‌ پێی ئه‌لفبێی عاره‌بێی)

ج. پشت+ده‌ر _____ پشتده‌ر _____ پزده‌ر

ح . پاش + نه ————— پاشنه ————— پاژنه


خ. نویژ + کردن ————— نویژ کردن ————— نویژکردن

له نمونه‌کانی (۹ . ا ، ب) دا شوینپی دووباره‌بووه‌کان له ژیر کاریگه‌ری (ده‌وروبه‌ری لای راست) و (ده‌وروبه‌ری لای چه‌پ)دان له نمونه‌ی (۹ . ج) دا کرتانندن و کهوتنی فونیمی / t / و سیمای [+ گپ] له فونیمی / d / نواندنی هردوو ده‌وروبه‌ره ده‌نگیبه‌که‌یه هه‌روه‌ها کاریگه‌ری فونیمی / e / له نمونه‌ی (۸ . خ) دا وا ده‌کات فونیمی / 3 / [+ گپ] خوئی له ده‌ست بدات له ریگه‌ی هاوشیوه‌یی بوونی به [+ خاویتی] فونیمی / e / ئەمه له‌وکاته‌دا که کهوتنه ژیر باری ئەم ده‌وروبه‌ره (لای راست) ده‌وروبه‌ری (لای چه‌پ) یش کاریگه‌ری خوئی دروسته‌کات به هاوشیوه‌کردنی فونیمی / 3 / به [+ کپی] فونیمی / k / .

له لایه‌کی تر نمونه‌ی (۸ . ح) له ژیر کاریگه‌ری [+ گپ] فونیمی / n / دایه ، هه‌ربویه نه‌یان‌توانیوه سیمای و فونیمه‌کان وه‌ک بنه‌ره‌تیبه‌که شوینپیکانی خویان بگرن و ئەمه‌ش وایکردوو شوینپی له‌یه‌که‌زدانه‌که (شوینی له‌حیمبوونی دوو مور‌فیمه‌که) سیماکانی خوئی بگوریت به‌و ده‌وروبه‌ری پیی کاریگه‌ر بووه .

شیکردنه‌وه درکپیکراوه‌کانی سه‌روه‌وه ده‌کریت له هیلکاری ژماره (۶ . ا) و (۶ . ب) دا بنویتریت، که تییدا دروسته‌ی بره‌گی نمونه‌ی (۸ ت) وه‌ک شاموونه‌ی شیکراوه وه‌رده‌گیریت:

σ (وشه‌ی دوو بره‌گی)




[+ دانی] لای راستی ده‌قی فونولوژی

هیلکاری ژماره (۶ . ا)

نواندنی دروسته‌ی بره‌گی وشه‌ی (گولدان)


σ (وشه‌ی دوو برکه‌یی)



هیلکاری ژماره (٦. ب) - نواندنی دروسته‌ی برکه‌ی شوینپییانه‌ی وشه‌ی (گوللان)

به‌همان شیوه‌ی نه‌گه‌ر له‌ نمونه‌ی (٨ ح) وردبینه‌وه، ده‌بینین، که دروسته‌ی برکه‌یی وشه (پاشنه) و دروسته‌ی برکه‌ی شوینپییانه‌ی وشه‌که، نه‌گه‌رچی هه‌ر به‌ هۆی گۆرانی سیمای فۆنولۆژیانه‌وه بووه، به‌لام له‌ ده‌وروبه‌ری لای چه‌پی ده‌قه فۆنولۆژییه‌که رویداووه، هه‌روه‌ک له‌ هیلکاری ژماره (٧. ا) و (٧. ب) دا دیاره:


σ (وشه‌ی دوو برګه‌یی)



[+کپی] لای چه پی دهقی فونولوژی

هیلکاری ژماره (۱.۷) - نواندنی دروسته‌ی برګه‌یی وشه‌ی (پاشنه) -

σ (وشه‌ی دوو برګه‌یی)



[+ګری] لای چه پی دهقی فونولوژی

هیلکاری ژماره (۷.ب)

- نواندنی دروسته‌ی برګه‌ی شوپینپانه‌ی وشه‌ی (پازنه) -

پینجهه مودبانه که پیشنیازی چهندين دهق و شوپیی دهکات، که تیايدا فوتیمه کان خوینان یان نهله فوتنه کانیا نیايدا درده خن و بهمهش ههنديک له فوتیمه کان له دهقی جیاوازا ههنديکیان دین و له ههنديکی دیکه دا درناکون بو نمونه


١٠. ا. گورگ — گورک
ب. قه — قهو — قه
پ. باخ — باغ
ت. حهب — حهب
ج. به — بهو — به
چ. ههشته — ههژده
ح. روژتان — روژشان

گورپنی ههريهک له فوتیمه کانی نمونهی (١٠) په یوهسته به شوپیی فوتیمه کانهوه و سیمای فوتولوزییان گوراوه له نیوان (گرو و کپ)يدا به شیوهیه کی دهقی و به بی بردنی وشه کان به پرۆسهی بیر کردنه ودا ، بهلکو دهقیکی په پیپراو چ له لای گوینگر چ له لای قسه کهر نامادهیه بو ناسینهوهی سیما فوتولوزییه کانی فوتیمه بنجه که.

شیکردنهوه در کپیکراوه کانی سهروهوه دهکریت له هیلکاری ژماره (٨. ا) و (٨. ب) دا بنویتریت، که تیايدا دروسته ی برگی نمونهی (١٠. ا) وهک شاعرونه ی شیکراوه وهرده گیریت:

σ (وشه یهک برگه یی)

σ (وشه یهک برگه یی)



هیلکاری ژماره (٨. ب)

نواندنی دروسته ی برگی شوپییانه ی وشه ی (گورک)

هیلکاری ژماره (٨. ا)

نواندنی دروسته ی برگی وشه ی (گورگ)

شه‌شهم / ریککردنهوهی شوینپی فوتولوزی ، له‌م باره‌دا هه‌موو وشه‌یه‌کی گو‌کراوی بیانی (که زنجیره فوتولوزییه‌کانی جیاوازه له زنجیره فوتولوزییه‌کانی زمانی کوردی) شوینپیکانی وه‌ها ریکده‌خزیته‌وه ، که له‌گه‌ل شوینپی زمانی کوردیدا بگونجیت ، هه‌رچهنده‌ ئه‌م حالته‌ش په‌یوه‌ست به‌ باری روشنیرییه‌وه ده‌بیته‌ که‌یسی تاییه‌ت و زور له‌خو‌کردن دروست ده‌بیت بو‌ته‌وهی وشه‌ بیانییه‌که وه‌ک خو‌ی بدرکینریت و هه‌رئه‌مه‌شه‌ گو‌یگر، که گوئی له‌ وشه‌ شوینپی کوردییه‌که ده‌بیت په‌پیردنی بو‌ ئاستی که‌می خوینده‌واری که‌سی قسه‌که‌ر دروست ده‌بیت بو‌ نمونه :


۱.۱۱- یوتان — ویتان

ب- یوسف — ویسف

پ- ملیون — ملوین (هه‌رچهنده‌ تیکه‌لاوی ئه‌م دوانه‌یان به‌ سانایانه‌ جیانا‌کریته‌وه)

شوینپی فوتیمه‌کانی /yu:/ له‌ له‌ زمانی کوردیدانییه‌ و له‌بری ئه‌و شوینپیکه‌ به‌ داینامیکیانه‌ و ئوتوماتیکیانه‌ به‌ زنجیره‌ فوتیمی /wi:/ پریده‌کاته‌وه‌ له‌ کاتیکدا هه‌ردوو شوینپیکه‌ له‌ زمانی عه‌ره‌بیدا هه‌ن . شیکردنه‌وه‌ درکپیکراوه‌کانی سه‌روه‌وه‌ ده‌کریت له‌ هیلکاری ژماره‌ (۹ . ۱) و (۹ . ب) دا بنوینریت، که‌ تیبدا دروسته‌ی برگیه‌ی نمونه‌ی (۱ . ۱۱) وه‌ک شامونه‌ی شیکراوه‌ وه‌رده‌گیریت:


σ (وشه‌ی دوو برگیه‌یی)



[+ ده‌ست پیکردنی برگیه‌ به‌ کو‌نسانت/نیمچه‌فاو‌لی/ی]

هیلکاری ژماره‌ (۹ . ۱)

- نواندنی دروسته‌ی برگیه‌یی وشه‌ی (یوتان) -



[+ ده‌ست پیکردنی برڭه به کۆنسانت/نیمچه‌فاوولی/و/]

هیلکاری ژماره (٩. ب)

- نواندنی دروسته‌ی برڭه‌ی شوپییانه‌ی وشه‌ی (وینان) -

٣) به‌راوردی په‌په‌ی‌کردنی ئاخاوتنی له نیوان زمانی کوردی و فارسی دا

بو به‌راوردکردنی هه‌ردوو زمانه‌که له روانگه‌ی (مودیلی شوپیی) وه پپوسته له چهند پنتیکه‌وه هه‌لسه‌نگاندنه‌که ئه‌نجامدیریت ، که گرنگترینان بریتین له :

١. پرنسیپه‌کانی په‌په‌ی‌کردن

٢. به‌راوردکاری کاره‌کیانه

٣ / ١) پرنسیپه‌کانی په‌په‌ی‌کردن و به‌راوردکاری فوئولۆژیانه:

وهك پيشتر ئاماژه‌مانپیدا به‌های هپزی هه‌ر فوئیمیک له کارکردنی هه‌موو په‌په‌ندییه له‌بریه چالاکی‌وه‌وه‌کانیدا ده‌رده‌که‌ون له‌مه‌شه‌وه ده‌توانین بلیین فوئیمه‌کانی زمانیک کاتیک به‌راوردی ده‌که‌ین به فوئیمه‌کانی زمانیکی تر ده‌بیت جگه له به‌های هپز و ئه‌و میکانیزمانه‌ی ، که له یه‌ک زماندا بو فوئیمیک گونجاوه هه‌ولبدریت له سی روانگه‌ی دیکه‌شه‌وه مامه‌له‌یان له‌گه‌لدا بکریت ، که ئه‌وانیش بریتین له :

١. پرنسیپی گرتن و ده‌ستنی‌شانکردن Apparatus: هه‌ردوو زمانه‌وان (Cohen & Massaro 1976) پێیان وایه " که‌ره‌سته‌یه‌کی به ئامانج‌کراو به پێی کات به‌هایان دیاریده‌کری‌ت و ده‌گوازی‌نه‌وه ئه‌مه‌ش به شیوه‌یه‌کی رێک‌خراو و پڕۆسه‌ده‌کری‌ن ". ئه‌مه‌ش ئه‌وه ده‌گه‌یه‌نی‌ت ، که هه‌موو که‌ره‌سته‌کان رێک‌خسته‌ ئه‌ری‌تی و نه‌ری‌تییه‌ که‌یان له کاتدا ئه‌نجام‌ده‌دری‌ت هه‌ر بۆ ئه‌وه‌ش ده‌شی‌ت کاته‌کانی پڕۆسه‌کردنی په‌پێردنی ئاخواتن له تهنه‌ها زمانیکدا ئه‌ژمار بکری‌ت یاخود په‌پێردنی فوتی‌مه‌کانی دوو زمان به‌رانبه‌ر یه‌کتا رابگری‌ن و ئه‌نجامی رێک‌خسته‌نی فوتی‌مه‌کانیان له کاتدا ئه‌ژمار بکری‌ت . وه‌ک له نمونه‌کانی (٩ ، ١٠ ، ١١) له تهنه‌ها زمانی کوردیدا ده‌توانی‌ت بی‌سری‌ت هه‌روه‌ها له نمونه‌ی (١٢ . ا ، ب ، پ ، ت) ده‌توانی‌ن به‌راوردی زمانی کوردی و فارسی به‌روونی لێک‌ده‌ینه‌وه .

٢. پرنسیپی لاسایکردنه‌وه Stimuli : هه‌ردوو زمانه‌وان (Cohen & Massaro 1983) ئه‌وه‌یان خستوه‌ته‌روو ، که " هه‌موو فوتی‌میک دووباره‌بوونه‌وه و لاسایکردنه‌وه‌ی هه‌یه ، که له چه‌ند بڕگه‌یه‌کدا له‌گه‌ڵ فوتی‌می تردا بی‌ت ، هه‌ندیکیان له بڕگه‌کانیادا په‌یوه‌ندی دیکه دروستده‌کهن هه‌ندیکیان نیانه و تاجه‌ندیکیش توانای په‌یوه‌ندی دروستکردنیان هه‌بی‌ت ئه‌وه‌نده ئه‌گه‌ری دووباره‌بوونه‌وه و دروستکردنی بڕگه‌یان هه‌یه .

له به‌راوردی نیوان دوو زماندا ده‌شی‌ت له‌و فوتی‌مه‌ لیک‌چوانه بڕوانی‌ت ، که له کاریکته‌ر و سیمادا له‌یه‌ک ده‌چن پاشان به‌راوردبکری‌ن به ئه‌و په‌یوه‌ندیانه‌ی ، که ده‌یه‌ستن و تاجه‌ند ده‌توانن خویان دووباره بکه‌نه‌وه به واتایه‌کی تر تاجه‌ند له ئه‌رکی دروستکردنی بڕگه‌دا له‌یک‌چوون .

٣. پرنسیپی ئیجرائاتکردن : ئه‌م حاله‌ته په‌سنکردنی لاسایکردنه‌وه‌یه و روونکردنه‌وه‌ی چوینی‌تی به‌ستی په‌یوه‌ندیه‌کانه له نیوان فوتی‌مه‌کاندا بۆ دروستکردنی بڕگه ئه‌مه‌ش به‌مه‌به‌ستی گه‌یشتن به گونج‌اوترین وه‌لامدانه‌وه و تیشک‌خسته‌سه‌ر ئه‌و ده‌ورووبه‌رانه‌ی کاریگه‌ری له‌سه‌ر په‌یوه‌ندیه‌کان دروستده‌کهن .

١٢. ا. می‌ردمناله‌که له مالتی خویان هه‌لات.

ب. می‌ردمناله‌که له مالتی خویان هه‌له‌هات.

پ. نفجوان از خانه‌ه فرار کرد.

ت. نوجوان از خانه فرار کرد.

رسته‌ی (١٢. ا) ده‌بین هه‌رسی پرنسیپه‌که‌ی به‌سه‌ردا جیبه‌جی بووه ، چونکه هه‌ریه‌ک له (سیمای فوته‌تیکی ، فوتی‌م و وشه‌کان) ی رسته‌که کاتی ویستوه بۆ به‌ستنه‌وه و په‌پێردنیان پاشان گوئیگر هه‌ولیداوه په‌پێردنه‌که‌ی به‌ستنه‌وه به وشه‌ بنه‌رته‌یه فه‌ره‌ه‌نگییه‌کانه‌وه بۆ دیاریکردنی ده‌ورووبه‌ره کاریگه‌ره‌کان هه‌موو ئه‌مانه‌ش به که‌نالیکی ئیجرائات و رووداندا ده‌روان به پێی پرنسیپی سیه‌هه‌م به‌هه‌مانه‌شت له زمانی فارسی‌شدا وه‌ک له رسته‌ی (١٢ . پ ، ت) دا ده‌رده‌که‌وی‌ت ، که هه‌مان سی پرنسیپی پێشوو به‌سه‌ر ئه‌مانی‌شدا جیبه‌جی‌بووه و له (١٢ . ت) دا په‌پێردنی گوئیگر سه‌ره‌می وشه‌کانی رسته‌که و فوتی‌مه‌کانی به بنه‌ما فه‌ره‌ه‌نگییه‌ لاسایکردنه‌وه‌کانه‌وه ده‌به‌ستنه‌وه ئه‌مه‌ش له پێناو دیاریکردنی په‌پێردنی فوتی‌می /v/ به /w/ و ده‌رکه‌وتنی /h/ هه‌ناساوی له کوتای وشه‌ی (خانه) دا .

٣/ ٢) به‌راوردکاری کاره‌کیانه‌ی مودێلی شوئینی له نیوان زمانی کوردی و فارسییدا

له پاری دووهمددا شوئیی هندیك له فوئیمه كان له زمانی کوردیدا خرایه روو بهتایبهت نهو فوئیمانه شوئییکانی خویمان له گهل فوئیمه کانی تردا ده گورنهوه یاخود له ناستیک له ناسته کانی سیمای فوئیتیکیاندا نیشانهیهك ده گورن بهمش جهشنی فوئیمه کلهش ده گوریت

له راستیدا سهلمانندی گورانکاری لهم چهشنه ریگه خوشکهره بو ناسینهوهی نهو گورانانهای تریش ، که له سهه ناستی زمانه دراوسی و خزمه کان روودهدهن به تایبهت نهو زمانانهای له یهك خیزانی زمانیدان وئهم زمانانهای دهشیت وهك بهلگهی دهره کی بو لیکدانهوهی زمانی کوردی به کاربهترین ههروهك چون لهم پارهی نهو لیکولینهوهیهدا کاری لهسهرده کریت له کوتایی هه موو نه مانهدا فوئیمه کان به شیوهیه کی داینامیکی له شوئیی و دهره بهرهدا کاندرا روودهدهن و بهمش په پیبردنه کلهش شیوازیکی داینامیکی بو هه موو جوړه ناخوتنیک وهرده گریت .

وهك پیشتر لهم پارهدا نامازمانییدا وها گریمانه ده کهن ، که نهو هوکارانه دهشین بو جیابوونهوه و بهراوردکاری دوو زمانیش له بهرچاوبگریت واته نه مانه بهشیکن له هوکاری ناوه کیی و زمانیی بو جیابوونهوهی زمانیی ، که خوئی به په پیبردنی جیوازی دهنگه کان و شوئییکانیانهوه ده به سستیته وه .

پشتبهست به شیوهیه کی گشتی به سی پرنسیپی (گرتن ، لاسایکردنهوه ، گرتبهری ریوشوین) و پرنسیپی سیههم بهتایبهتی ده گهینه نهوهی بلین کاتیک فوئیمیک روودهدهت پنتیک نامازه دهدهت به نهو دهره بهرهدی تییدا روودهدهت به واتایه کی دیکه دهره بهرهدا کان په یوهست دهبن به کاریکنهری فوئیمه وه نهو پنته نامازانهش وابهستهی کوهم لیک هوکارن لهوانه :

١. بهدوايه كدهاتنی دهره بهری فوئیمی ،
٢. کاریگهی جیهانی ، که (Miller 1981) پی وایه بریتیه له بری قسه کردن ،
٣. کاریگهری مورفولوژیانه و دروسته ی برگه ، که نه مانیش په یوهستن به جیکه وته کان له ناو وشهدا ،
٤. پایهست به هیزه وه نهو پنتانه له کاتی گوتندا جیکه وتهی هاتی فوئیمه کان ده سستیسانده کهن ،
٥. کاریگهری کهسی قسه کهر له سهه پنته کان وهك فه باره ی دهنگه ژیکان ،
٦. مهودای دهنگی قسه کردن ،
٧. جوړاو جوړی دیالیکته کان .

په پیبردن و جهشنی لیکدانهوهی تاکه کهسیانه بو ناخوتن دیاردهیه کی جیهانی تیگه یشته له ناخوتن به جوړیک هندیکنجار نهو جوړاو جوړی په پیبردنانه ده بیته هوئی گورین و جیابوونهوهی تاکه زمانیک بو دوو زمانی نریک و خزم به پی مودیلی شوئیی بهراوردی زمانی کوردی و فارسی له دوو روانگه وه ده کهن :

١. بهراوردکاری له ریگه ی مودیلی شوئیی فیژنی یه کهم (یاسای به های هیز) هوه .
٢. بهراوردکاری له ریگه ی مودیلی شوئیی فیژنی دووهم ناسته کانی (سیما ، فوئیم ، وشه).

٣ / ٢ _ ١) بهراوردکاری به های هیزی فوئیمیانه

په یوهندیه کانی زمان لهم چهشنه شیکردنه وهیهدا خوئی وابهستهی فوئیمه کان و نه دگاری نهو دهره بهرهده کات ، که فوئیمه کانی تییدا روودهدهن . بهم پییه بو بهراوردکردنی ههردوو زمانه که و دیاریکردنی راده ی لیکچوویان پیوسته له

دووروبهري رووداني فونيمه کان بگهين بوتموونه له چ شوپيښکدا فونيميکي هاوبهش (له سيما و نه دگار) دا له دووروبهري هاوبهشدا روودهون هم لايه نه ده مانبات بو نه ووي بزاین زجيره ي فونولوژي بهدوايه کدا هاتووي ههردوو زمانه که به چ شيويهک خويان ريکدهخه هه له بهر هم هوکاره چهند تاقيردنهويهک دهخهينه پروو ، که چوتيتي دووباره بوونه ووي دووروبهري و شوپيښي فونيمه کان له ههردوو زمانه کهدا دهخاته پروو .

تاقيردنه ووي فونيمي /t/ له زماني کورديدا

له پيش /m/		له پيش /n/		له دواي /s/		له دواي /f/	
دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن
بههيزه	که مهيزه له	بههيزه له	که مهيزه له	بههيزه له	که مهيزه له	بههيزه له	که مهيزه له
له سينتاکسدا	مور فولوژيدا	مور فولوژيدا	سينتاکسدا	مور فولوژيدا	سينتاکسدا	مور فولوژيدا	سينتاکسدا

په پيژندنې بهريز - نرم
تاقيردنه ووي په پيژندنې کاني
فونيمي /t/

خشته ي ۱ -

ريزه ي چالاكي و کارايي فونيمي /t/ له زماني کورديدا

بههيزي دور کهوتني فونيمي /t/ له خشته ي (۱) دا له پيش فونيمي /m/ له دروسته ي سينتاکسدا بههيزه ، چونکه له م دروسته يه دا رولتي تافي رابردو ده بينيت و له گهل (م - مان) ي کليتيکي بکهريدا ديت و هه ر هم فونيمه ش شوپيښي خوي له روانگه ي مور فولوژييه و بههيزه کاتيک له گهل فونيمي /n/ دا ديت و ناوي کرداري دروسته کات وهک له نمونه کاني < هه ستمکرد ، په ست ، هه سترکرد ، په ستوون > .
هه مبه ر به م حالته ش تاقيردنه ووي هه مان فونيم له گهل فونيمي /s/ و /f/ بهر اور د کراوه له وشه کاني < ده ست ، مه به ست ، ستون ، شتن ، شت ، شت ، گه شت ، کوشتار... هتد >

تاقيردنه ووي فونيمي /t/ له زماني کوردي و فارسيدا

له زماني کورديدا /s/		له زماني فارسيدا /s/		له زماني کورديدا /f/		له زماني فارسيدا /f/	
دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن	دور کهوتن	دور نه کهوتن
له	له	له	له	له	له	له	له
دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري	دووروبهري
/s- /	/-s /	/s- /	/-s /	/f- /	/-f /	/f- /	/-f /
بههيزه	بههيزه	بههيزه	بههيزه	بههيزه	بههيزه	بههيزه	بههيزه

په پيژندنې بهريز - نرم
دووروبهري
تاقيردنه ووي فونيمي /t/

خشته ي ۲ -


بهر اور دي دووروبهري فونيمي له نيوان زماني کوردي و فارسي

وهك له خشتهی (٢) دا دهرده كهوئیت ، كه شوئینیی دووباره بوه وه و کارابووه له نیوان فونیمه کانی /t/ و /s/ له هردوو زمانه کهدا بو دروستکردنی وشه ی و چالا ککردنه وهی فورمی وشه کان له دهوروبه ری لای /-s/ و له دهوروبه ری /-s/ ، له هه مانکاتدا فونیمه کانی له هردوو زمانه کهدا /t/ و /f/ پیکه وه هاتنیان له دهوروبه ری /-f/ لاوازه و له /-f/ به هیزه .

٣ / ٢ _ ٢) بهراورد کاری ئاسته کان و په یوه ندییبه کان

وهك نامازه مان پیدا فیژنی دووه می مودیلی شوئینیی خوئی خه ریکده کات به کارابوونی هه رسی ئاستی (سیما فونته تیکی ، فوتیم ، وشه کان) و له هه مانکاتیشدا بو پیپیگردنی ئاخوتنی کرده ی (بهرز_نزم) وه رده گرین ، که له وشه کانه وه سه رده گریت به مبه سستی بهراورد کردنی هردوو زمانه که و دیاریکردنی گورانی پیپیگردنه کان و شوئینیی فونولوژی وشه کان بو ئەمهش هه ولده دین له چه ند روانگه یه که وه ئەم لیکنده وه یه له نیوان هردوو زمانه کهدا بخه ینه روو

١) بهراورد کاری و کارا کردنی ئاسته کان : له م تیروانینه دا مبه سست له و وشانه یه ، که له هردوو زمانه کهدا یه ک بنچینه یان هه یه و له یه کده چن و تاراده یه کی زوریش بو هه مان و اتا به کارده هیترین وله م ئاسته دا گورانکاری له زمانه بنچینه یه که ی ، که هردوو زمانه که ی لیکه وتوو ته وه که مه و ره نگه ته نها جیاوازیه که خوئی له کارا کردنی تاییه تیه کانی فونیمیک یان شوئینیی هیژدا بیست ... هتد) بو نمونه به روانه هیلکاری ژماره (١٠)




هیلکاری _ ۱۰ _ نواندنی ئاسته کان له ههر دوو زمانه کهدا به پیی مودیلی شوینی



له هیلکاری (۱۰) دا گورانی تایه تی فوټیمی / و / گور او له زماني کورديدا (+ پشتی زمان) به لام له زماني فارسیدا (+ سهره وهی زمان) ه به بی گوران له واتادا و نهمش نهوه روونده کاته وه ، که دهو روبر و شوینی کانی ناو وشه که وابسته هی کاریکته ری فوټیمه کانه و نهمش له چوټی په پیښور دنی جوراوجور و رشتن و به باو بوونی یه کیټک لهو په پیښور دنانه ریگه خوشکه ره بو جیا بوونه وهی دوو زمان و گورینی چه شنی کارا کور دنه وهی فوټیمی کی دیاریکراو له شوینی په کی دیاریکراو دا .

۲ . پر کور دنه وهی شوینی په پیښور ای فاوله کان : هموو (تایه تی ، فوټیم ، وشه کان) ی زمانیک له کاتی به کار هیان و په پیښور دن و تیگه یشتنیاندا هیلگری چندين کوپین ، که ههنديکجار دوو باره بوونه وهی کوپی په کی دیاریکراو ده بیته ناسنامه ی وشه یه ک یان فوټیمی ک و دواتر گشته گیر بوونی له سهر ئاستی زمانیک به مهش زمانه که ورده ورده هم چه شنه په پیښور دنه ده کاته یاسایه کی داینامیکی و بهر دهوام له دهو روبری دیاریکراو دا خوئی دوو پاتده کاته وه بو نمونه هم حالته له پیښور وهی فاوله کانی ههر دوو زمانه کهدا ده بیږیت ، که گورینی فاولیک یان چهند فاولیک ده بنه هوئی جیا بوونه وهی دوو زمان .

سه گمیته کانی (کردن) له ههر دوو زمانه کهدا



هیلکاری _ ۱۱ _




له هیلکاری (۱۲. أ. ب) دا ده بنین ، که بنه مای جیاوازی په پيپردي وشه که له هردوو زمانه که دا بریتیه له پرکردنه وهی شوپيی فوټيمه برگه ییه که ، له زمانى كورديدا حالته ټيکي فوټه ټيکييه و له کاتي درکانندا دروسته بیټ ، به لام له زمانى فارسيدا شوپيیکه به فوټيمي برگه یی (ه) پرکراوته وه. ټه مهش به کيک بیټ له هوکاره کانی جیاوونه وهی ټه دووزمانه له زمانیکي بنه رته ییه وه واته کورټبوونه وهی فوټيمي (ه) له هه نديک شوپيیدا و پرکردنه وهی به شوپه یه کی داینامیکی به / i /

دهبيت له زماني کورديدا و نهمهش خهسله تيکي جياکه ره وې نيوان دوو زمانه که و چوتپي گه شه کردني پيره وې پر گه بيه کان له ههردوو زمانه که دا ده خاته پروو .

۳. شويتپي سيمي فاوډ و کارا کردني کوپي فوتيمي بر گه بي يان نابر گه بي : ههردوو زمانه که له بهر نه وې له يه ک زماني


بنچينه بيه و ه دروستبون له کاتي پر کردنه وې جيکه و ته و شويتپيکاندا ره چاوي نه و ده که ن ، که سيمي

(= ، +) نابر گه ي به چ شيوه يه ک کارا بکه ن به شيوه يه ک له گه ل تايه تيکي فونولوژي فوتيمه کاني تر دا بگونجيت بوغونه :




هیلکاری ۱۳، ب

وشه ی (وان) له زماني فارسيديا



هیلکاری ۱۳، ا

وشه ی (وان) له زماني کورديدا




هیلکاری پ


له هیلکاری (۱۳، ب) دا شويتپي فوتيمي / و / له ههردوو زمانه که دا سانايانه بو نابر گه ي ديار بکراوه و هه رچهنده ههردوو زمانه که وه ک نابر گه ي مامه له ي له گه ل ده که ن، به لام په پيژندن و پر کردنه و ه که له در کاندندا له ههردوو زمانه که دا له يه ک جياوازه وه که له هیلکاری (۱۳، پ) دا دهرده که ویت له زماني کورديدا ههروه ک فوتيمي / و / ده خويتر يته و ه له زماني فارسيديا ده گوزيت بو / ڦ / له کاتي دهر بريندا نهمهش نه و ه ده گه يه نيک، که جياوازي په پيژندنه که له ههردوو

زمانه که دا بو چوتیتی پرکردنه وهی شوئیپیکه له کاتی درکاندن ، بهلام له کاتی په پیپردندا شوئیپیکه به نابرگه ی / و / جاریکی تر پرده کریتنه وه.

٤. پیکه وه کارابوونی فوتیمه کان له برگه دا : برگه ی زمانی فارسی شوئیپیی کارای بو یه ک نابرگه ی ههیه له سه ره تای برگه دا هه ربویه کاتیک قسه پیکه ری زمانی فارسی وشه ی کوردی ده بیستیت یان به پیچه وانه وه په پیپردنیا ن بو ناخاوتنه کان ده گوریت و هه ریه که یان به پی دروسته و شوئیپیی برگه کان داده نیته وه به شیوه یه ک ، که له گه ل درکیکردنی خو یاندا بگونجیت بوئوونه بروانه له (خواردن) به رانه ر (خوردن):



هیلکاری _ ١٤ . أ _



هیلکاری _ ۱۴ . ب _

له هیلکاری (۱۴. ب) دا دهرده که‌ویت به‌هوی گورانی له هه‌ردوو زمانه‌که‌دا به تایه‌ت له سهره‌تای برگه‌دا و گوران له فوتیمه ناب‌رگه‌یه‌کاندا بیستن و په‌په‌ر دنی دروسته‌ی برگه‌کان جیاوازیان تیکه‌وتوه ، هه‌رچه‌نده ئه‌و په‌په‌ر دنه له نزیکیی و لیکچوونی واتایی و فورمی وشه‌که و کارا‌کردنی وشه‌کانی ده‌ورووبه‌ری که‌منه‌کردوه‌ته‌وه.

۴ . دابه‌شبوونه‌کان و ئه‌له‌فوتیی : کوپیی دووباره‌بووه‌ی فوتیمه‌کان که له کاتی دیاریکراو و له شوینپیی دیاریکراو‌دا کاراده‌بن فورمی فوتیمه‌کان ده‌گورن به تایه‌ت له ئاستی تایه‌تیه‌کاندا و هه‌ندیک‌جاریش کارابوونی فوتیمه‌کانیش وه‌ک کاریکته‌ریکی سه‌ربه‌خو ده‌گریته‌وه به‌و واتایه‌ی ، که هه‌ندیک‌جارجار ئه‌له‌فوتنه‌کان له ئاستی سیما فوته‌تیکیه‌کاندا رووده‌دات و هه‌ندیک‌جاریش له‌سه‌ر ئاستی فوتیمه‌کان (ئه‌مه به‌له‌به‌رچاو‌گرتنی ئه‌وه‌ی هه‌ندیک له ده‌ورووبه‌ره‌کان یاخود شوینپیی بنه‌رته‌که _ ئار کیفوتیم _ ده‌بنه‌هوکاری ئه‌م جو‌له‌یه له هاتنه‌ناوه‌ه‌ی کوپیه‌کاندا) بوئخوونه :

له زمانی فارسیدا:

- ۱۲. ا. اغا ~ اقا / غ / ↔ / ق /
- ب. سپید ~ سفید / پ / ↔ / ف /
- پ. نوشته ~ نبشته / و / ↔ / ب /
- ت. اسپ ~ اسب / پ / ↔ / ب /
- ج. زردشت ~ زرتشت / د / ↔ / ت /

– له زمانى كوردیدا

١٣. أ. باغ ~ باخ / غ / ← / خ /
ب. حەب ~ حەپ / ب / ← / پ /
پ. قەد ~ قەت / د / ← / ت /
ت. دەزگیران ~ دەست / ز / ← / س /

کاتێک نموونه کانی (١٢) بهرانهر نموونه کانهی (١٣) ده که بنهوه ده بنین، که خودی ئەم یاسا فۆنۆلۆژیانه به پێی لیکدانهوهی مۆدیلی شوینی ئەوه روونده کاتهوه ، که ئەو فۆنۆمانهه له ههر دوو زمانه که دا شوینی ده گۆر نهوه یا خود له ئاستیک له سهر سی ئاسته که (تایه تیهه فۆنه تیکیهه کان ، فۆتیم ، وشه) چالا که بنهوه زۆریهه ئەدگار و سیمایان لهیه که ده چیت و له هه ندیکیاندا ده وره بهری فۆنیمی گۆرانه که دروسته کات و له هه ندیکه تریندا شوینی و کارابوونی په یوه هندیه فۆنیمییه کان دروستی ده کهن .

ئه نجام

شیکردنه وه کانی لیکۆلینه وه که ئەم ئه نجامانهی لیه له گۆریت:

١. توانست و توانای زمانیهانهی مۆف له تیگه یشتندا به رادهیه کی به هیز په یوه سته و به ستره ته وه به توانست و توانا په پیه روه کانی تری مۆف به تایه تی توانای (پیستن). له م روانگه یه وه سه رجه م کاریگه ریه زمانه وانای و ژینگه یه کانی، که کاریگه ری ده که نه سه ر توانای بیستنی ده نگه کان کاردانه وهی ته وا وه تیشیان ده بیت له توانستی په پیه ردن و تیگه یشتن و لیکدانه وهی مۆفه کان بۆ ئەو وشه و ده بره وانهی ده یان بیستیت له پرۆسه ی په یوه هندی کردندا، که ئەمه ش بناغه ی په یوه هندی کردنی سه ر که وتووی بۆ داده ریت.

٢. په پیه ردی ناخیه وهرانی زمانى كوردی و زمانى فارسى بۆ زمانه که یان به ته وا وه تی په یوه سته به توانای په پیه ردی ناخوتنی و لیکدانه وهی فۆنۆلۆژیانه ی وشه و ده بره وانه کانی زمانه که یان. به مه ش راسته وانه زمانى كوردی و زمانى فارسى وهك دوو زمانى ده سته خوشکی یهك دایکه زمانى (زمانه ئیرانییه کان) پشت راسته کرته وه.

٣. ناخیه وهرانی زمانى كوردی و زمانى فارسى به راده و ریه ی جیاواز و به هۆی گۆرانی زمانى جیاوازه وه (به تایه تی فۆنۆلۆژی و مۆرفۆلۆژی) په پیه رده ناخوتنی و لیکدانه وه فۆنۆلۆژییه کانیا بۆ وشه و ده بره وانه کانی زمانه کانیا جیه جیده کهن. به مه ش زانستیانه و هاوته ریب له گه ل ئه نجامی خالی دوو مه دا ئەوه پاساودان ده کریت، که زمانى كوردی و زمانى فارسى ئە گه رچی سه ر به یه که زمانه خیران، به لام له ئیستادا دوو زمانى سه ربه خۆی جیاوازان، چونکه نهك هه ر خاوه نی دوو پیه وهی فۆنۆلۆژی جیاوازان، به لکو توانستی په پیه ردی شیان بۆ پیه وهی فۆنۆلۆژییه زمانه که یان جیاوازه.

سەرچاوه کان

۱. محمەدی مەحوی (۱) (۲۰۰۸)، فۆنەتیک و فۆنولوژی (فۆنەتیک)، بەرگی یە کەمەم، زانکۆی سلیمانی، سلیمانی.
۲. محمەدی مەحوی (ب) (۲۰۰۸)، فۆنەتیک و فۆنولوژی (فۆنولوژی)، بەرگی دوھەم، زانکۆی سلیمانی، سلیمانی.
3. Cairns, P., R.Shillcock, and J. Levy .1995.Bottom –up connectionist modeling of speech. In Connectionist Model of Memory and Language, (J.P.Levy pp. 289-310., D, Bairaktaris & others ed). London : UCL Press ,
4. Christiansen, M.H and N. Chater .2001. Connectionist psycholinguistics, Trends in CogSci, 5. 82- 88
5. Elman, J. L and J, L. McClelland. 1988. Cognitive penetration of mechanisms of perception : Compensation for co articulation of lexically restored phonemes . J. Mem. & Lang, 27. 143 – 165.
6. Ganong, W, F, 1980. Phonetic categorization in auditory word perception, J. Exp Psych: HPP. 6, 110-125.
7. Hoffman, D.D. (2009). The interface theory of perception (Dickinson, S.Tarr, M., Leonardis, A & others. Object categorization: Computer and human vision perspective. Cambridge University Press
8. Marslen – Welson, W& Warren, P. (1994). Level of perceptual representation and process in lexical access: Words, phonemes and features, psychological review. 101. 653-675.
9. Marso, D.W. 1989. Testing between the TRACE model and the fuzzy logical model of speech perception. Cognitive psychology. 21.398-421.
10. McClelland, J.L and J, L. Elman. 1986. The TRACE model of speech perception, Cog. psych. 18. 1- 86.
11. Norris, D .1993. Bottom – up connectionist model of “inter action ‘In Cognitive models of speech processing (G.T. M. Altman & other). Hillsdale, NJ: Erlbaum, pp. 211-234.

ISSN 2411-7757



مجلة جامعة التنمية البشرية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدرها جامعة التنمية البشرية

المجلد (٣) العدد (٤) كانون الاول ٢٠١٧

Journal of University of Human Development

A Scientific periodical issued by University of Human Development

Vol.3 No.4 December 2017